

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائيّة بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي) : شمسى محمد بهبهانى مسلى كلية: الدعوة وأصول الدين قسم: الكتاب والسنة
الأطروحة مقدمة لlevel درجة: المدكتوراه في تخصص: الكتاب والسنة
عنوان الأطروحة: ((الأرجاد بيت الذى أحلها الإمام أحمد جمعاً و دراسته مقارنة))

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فيما يلي توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتي ثقى مناقشتها بتاريخ ١٤٤٤/١٠/٢٥ _ بقوتها بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث قد تم عمل اللازم؛ فإن اللجنة توسي بإجازتها في صيغتها النهائيّة المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المناقش الخارجى

المناقش الداخلى

المشرف

الاسم: د. محمد بهبهانى مسلى

الاسم: د. سعيد الله بهبهانى العامدى

التوقع: محمد بهبهانى

التوقع:

يعتمد

رئيس قسم الكتاب والسنة

الاسم: د. مطر بهبهانى

التوقع:

* يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة.



٣٠١٠٢٠٠٠٣٩٨٨

الأحاديث التي أعلّها الإمام أحمد

١٩٤٧

جمعاً ودراسة مقارنة

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه



٢٠٠٨

تقديم الطالب

عيسى بن محمد بن عيسى مسملي

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور : سعدي بن مهدي الهاشمي

الأستاذ بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

المجلد الثاني

١٤٢٢ هـ

(٤١)

قال الميموني : قلت لأبي عبد الله : الربيع بن صبيح^(١) ؟ قال ليس له كثير شيء يسنده ، له أشياء يرويها عن عطاء ، والحسن ، مسائل ، وليس به بأس .

قلت : شيء يرويه عن يزيد ؟

قال لي : يرويه عن يزيد ، عن أنس في الرفع ؟ قلت : نعم ، فتبسم أبو عبد الله إلى .

قلت تذكره ، أي شيء فيه عن يزيد الرقاشي ؟ قال لي : نعم .

قلت : وهكذا يزيد ضعيف ؟ قال : نعم ، هو ضعيف^(٢) .

متن الحديث

عن يزيد الرقاشي قال : قلت لأنس : يا أبا حمزة ، صل لنا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي كان يصلى لكم ، قال : فكير ، فرفع يديه ، فإذا أراد أن يركع كبر ورفع يديه ، فلما قال : سمع الله من حده ، رفع يديه ، فكان يكبر إذا سجد ، وإذا نصف من الركعتين . " .

التخريج والدراسة

أصل هذا الحديث بذكر التكبير فحسب (دون رفع اليدين) رواه عبد الرحمن بن الأصم ، (ويقال له الأصم) عن أنس رضي الله عنه .

أخرجه النسائي ٢٠٠/٣ (١٢٧٩) وفي الكبوري ١/٣٥١ (١١٠٢) و البيهقي ٦٨/٢ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ٦/٢٦٢ و ٢٦١ (٢٢٨١) (٢٢٨٢) والمرني في تهذيب الكمال ٤/٣٧٣ .

كلهم من طريق أبي عوانة (الوضاح بن عبد الله اليشكري) عن عبد الرحمن بن الأصم ، قال ، سئل أنس بن مالك ، عن التكبير في الصلاة ، فقال : يكبر إذا رکع ، وإذا

(١) بفتح الصاد المهملة ، التقريب (١٩٠٥) وانظر توضيح المشتبه ٤١٠/٥ وتصصير المتنه ٣/٨٣١

(٢) (٤٧٦)

سجد ، وإذا رفع رأسه من السجود ، وإذا قام من الركعتين ، فقال **حُطيم** (بضم الحاء وفتح الطاء المهملتين) ^(١) عمن تحفظ هذا ؟ فقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبا بكر ، وعمر رضي الله عنهما ثم سكت فقال له : **حُطيم** : وعثمان ؟ قال : وعثمان" ورواه سفيان ، وهو الثوري عن عبد الرحمن الأصم بمعناه .

أخرجه أحمد ١٢٥/٣ ، و١٣٢ ، و٢٦٢ والبخاري معلقا في التاريخ الكبير ٥ وأبو يعلى ٢١٤/٤ و٢١٥ (٤٢٦٤) و(٤٢٦٥) والبيهقي ٦٨/٢ والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ٦/٢٦١ و٢٦٠ (٢٢٧٨) و(٢٢٧٩) (و ٢٢٨٠) .

كلهم من طريق الثوري ، عن عبد الرحمن الأصم ، عن أنس رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان ، كانوا يتمنون التكبير إذا رفعوا ، وإذا وضعوا" .

وإسناد هذا الحديث صحيح ، عبد الرحمن بن الأصم ، أبو بكر العبدلي ، المدائني قال ابن معين : ثقة ^(٢) ، كان يرى القدر ^(٣) ، وقال يعقوب بن سفيان : "حدثنا أبو نعيم ، حدثنا سفيان (هو الثوري) عن عبد الرحمن الأصم ، وكان ثقة ^(٤) وذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) ، وقال أبو حاتم : صدوق ، ما بحديثه بأس ^(٦) ، وقال ابن حجر : صدوق ^(٧) والأقرب قول الذهي : ثقة ^(٨) .

(١) قاله ابن ماكولا في الإكمال ١٦٨/٣ وزاد : شيخ كان يجالس أنس بن مالك . وكذا قال الذهي في المشتبه ص ٢٦٧ : حطيم عن أنس بن مالك : وفي تبصير المشتبه : "حطيم بن أنس بن مالك" وهو تصحيف ، وصوابه عن أنس بن مالك

(٢) الجرح والتعديل ٣٠٤/٥

(٣) التهذيب ١٤١/٦ وانتظر الميزان ٦٠٢/٢

(٤) تهذيب الكمال ٣٧٢/٤

(٥) ٩٠/٥

(٦) الجرح والتعديل ٣٠٤/٥

(٧) التقريب (٣٨٢٨)

(٨) الكاشف (٣١٨٣)

قال الألباني في صحيح سنن النسائي ١٢٨٥(٢٥٥) : " صحيح الإسناد" وقد روى الحديث الريبع بن صبيح فجعله عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ، وذكر فيه- مع التكبير- رفع اليدين .

أخرجه ابن عدي في الكامل ٣/١٣٣ .

قال الميموني للإمام أحمد بعد أن سأله عن الريبع بن صبيح- كما تقدم- : شئ يرويه عن يزيد ؟ فقال الإمام أحمد : يرويه عن يزيد ، عن أنس في الرفع ؟ قال عبد الله : قلت : نعم ، فتبسم أبو عبد الله إلى : قلت : تذكره ، أي شئ فيه عن يزيد الرقاشي ؟ قال لي : نعم قلت : وهكذا يزيد ضعيف ؟ قال : نعم ، هو ضعيف"

ويظهر من هذا أن الإمام أحمد يستبعد أن يكون هذا الحديث عند يزيد الرقاشي ، فإن عبد الله لما قال له : أي شئ فيه عن يزيد الرقاشي ؟ قال : نعم فظاهر سؤال عبد الله أنه إنكار ، وقد أقره على ذلك فقال : نعم .

ولم أجده من رواه عن يزيد سوى الريبع بن صبيح وهو السعدي ، أبو بكر ، ويقال : أبو حفص ، البصري ، قال أحمد في رواية الميموني كما تقدم : ليس به بأس وكذا قال في رواية عبد الله، لا بأس به رجل صالح^(١) وقال في رواية الميموني: هو في بدن رجل صالح ، وليس عنده حديث يحتاج إليه فيه . كأنه ضعف أمره وقال المروذى ذكر يعني الإمام أحمد"الريبع بن صبيح، فتكلم بكلام لين^(٢) ، وقال الدارمي : سأله (يعني ابن معين) عن الريبع بن صبيح ؟ فقال : ليس به بأس ، وكأنه لم يطره...^(٣) ، وقال عبد الله بن أحمد : سألت يحيى (يعني ابن معين) عن مبارك بن فضالة ، فقال : ضعيف ، هو مثل الريبع بن صبيح في الضعف^(٤) ، وكذا قال في رواية ابن أبي خيثمة : ضعيف الحديث ، وقال الفلاس : ليس بالقوي ، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ، وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه ، وقال عفان :

(١) العلل رواية عبد الله(٨٦٧)

(٢) العلل رواية المروذى وغيره(٩٦) و(٤٦٤)

(٣) تاريخ الدارمي عن ابن معين(٣٣٤)

(٤) العلل ومعرفة الرجال رواية عبد الله(٣٩١٣)

أحاديث الربع بن صبيح كلها مقلوبة ، وقال أبو حاتم : رجل صالح ، ومارك بن فضالة أحب إلى منه ، وقال أبو زرعة : شيخ صالح ، صدوق^(١) وقال البخاري : صدوق^(٢) عنه قال : قال لي أبو الوليد : كان يدلس...^(٣) وقال ابن حبان : كان من عباد أهل البصرة وزهادهم . إلا أن الحديث لم يكن من صناعته فكان يروي كثيراً حتى وقع في حديثه المناكير من حيث لا يشعر ، فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد . وفيما يوافق الثقات ؛ فإن اعتبر به متغير لم أر بذلك بأسا^(٤) وقال ابن عدي : للربع أحاديث صالحة مستقيمة ولم أر له حديثاً منكراً جداً ، وأرجوا أنه لا بأس به وبرواياته^(٥) وقال العجلي : لا بأس به ، وقال ابن سعد والنسيائي : ضعيف ، وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين عندهم^(٦) ، قال الذهبي : كان صدوقاً ، غزاء ، عابداً ، ضعفه "س"^(٧) وقال ابن حجر : صدوق ، سوء الحفظ ، وكان عابداً مجاهداً ، قال الرامهرمي ، هو أول من صنف الكتب بالبصرة^(٨) .

هذا هو الربع بن صبيح ، ومن كان هذا حاله فلا يقبل ما انفرد به ، فكيف إذا خالف ، فإن الحديث معروف عن عبد الرحمن الأصم ، عن أنس ، فجعله الربع عن يزيد الرقاشي ، وزاد فيه رفع اليدين .

ثم إن الإمام أحمد قد ضعف الحديث بيزيد بن أبان الرقاشي كما تقدم في رواية الميموني ،
وقال في رواية المروذى : ليس من يحتاج به^(٩)

(١) الجرح والتعديل ٤٦٤/٣ وينظر الضعفاء للعقيلي ٥٢/٢ والميزان ٤١/٢ .

(٢) العلل الكبير للترمذى ٩٧٧/٢

(٣) الضعفاء للعقيلي ٥٢/٢

(٤) كتاب المحروجين ١٢٩٦/١

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال ١٣٢/٣

(٦) التهذيب ٢٤٧/٣

(٧) أبي النسائي الكاشف (١٥٤٨)

(٨) التقريب (١٩٠٥)

(٩) (٨٨)

و قال في رواية أبي طالب : كان منكر الحديث ^(١) .

وقد ضعفه أيضا ابن معين ، و الدارقطني ، و البرقاني ، والذهبي ، وابن حجر ، وقال يعقوب بن سفيان فيه ضعف ^(٢) ، وقال أبو حاتم : كان واعظا بكاء ، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر ^(٣) ، وقال ابن حبان : كان من خيار عباد الله من البكائين بالليل ، من غفل عن صناعة الحديث وحفظها (كذا) واشتغل بالعبادة ، حتى كان يقلب كلام الحسن فجعله : عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعلم فلما كثر في روايته ماليس من حديث أنس ، وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به فلا تحل الرواية عنه إلا على جهة التعجب ^(٤) .

فهذا اتفاق الأئمة على تضعيده ، بل قال النسائي ، وأبو أحمد الحكم : متزوك ، وأمثل ما قيل فيه قول ابن عدي : له أحاديث صالحة عن أنس وغيره ، ونرجوا أنه لا بأس به برواية الثقات عنه من البصريين والковيين وغيرهم ^(٥) .

وهذا الحديث -موضع البحث- هو من رواية الربيع بن صبيح ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ، فهل العهدة فيه على يزيد ، فإنه كما قال أبو حاتم : كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر ، هذا احتمال ،

أم العهدة فيه على الربيع ، لكونه لم يروه - فيما يظهر - عن يزيد إلا هو ، هذا احتمال آخر وعلى كلا الاحتمالين فهو معلوم والله أعلم .

وقد روی الحديث - بذكر رفع اليدين - من أوجه أخرى عن أنس ، كلها معلولة .

منها ما رواه عبد الوهاب الثقفي ، عن حميد ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة ، وإذا ركع وفي بعض الروايات : "إذا سجد" أخرجه ابن ماجه ٢٨١/٤٦٦ (٤٠)، والبخاري في جزء رفع اليدين ص-٢٨١(٤)، و الترمذى

(١) الجرح والتعديل ٩/٢٥١ ، والكامن لابن عدي ٧/٢٥٧

(٢) الكاشف ٦٣٨٩ والتهدى ١١/٣٠٩ والقرىب ٧٧٣٣

(٣) الجرح والتعديل ٩/٢٥١

(٤) كتاب المجموعين ٣/٩٨

(٥) الجرح والتعديل ٣/٤٦٤ وينظر الضعفاء للعقيلي ٢/٥٢ والميزان ٢/٤١ .

في العلل الكبير ٢١٩/١ وابن أبي شيبة ٢١٣/١ ، وعن أبي يعلى ٤/٤ (٣٧٤٠) و٤٠/٥٠ (٣٧٨١) و الدارقطني ١/٢٩٠ ، والضياء في المختارة ٦/٥١ و ٥٢ (٢٠٢٥) و (٢٠٢٦) .

كلهم من طريق عبد الوهاب الثقفي ، عن حميد ، عن أنس مرفوعا .

تفرد به - مرفوعا - عبد الوهاب الثقفي .

قال الدارقطني : " لم يروه عن حميد مرفوعا ، غير عبد الوهاب " ١-٥ .

و خالقه يحيى بن سعيد القطان ، ومعاذ بن معاذ العنبرى وغيرهما ، فروروه عن حميد ، عن أنس من فعله .

أما حديث يحيى بن سعيد ، فأخرجه البخاري في جزء رفع اليدين ص ١٧٧ (١٠١) .

و أما حديث معاذ بن معاذ ، فأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢١٣ .

كلاهما ، عن حميد ، عن أنس من فعله .

و واحد من هذين الإمامين (يحيى بن سعيد ، ومعاذ بن معاذ) أتقن من الثقفي ، فكيف إذا اجتمعا على خلافه ، و وافقهما غيرهما كما سيأتي فإنه وإن كان ثقة إلا أنه احتلط بأخره ، قاله ابن معين ، وكذلك قال عقبة بن مكرم ، وأبو داود ، والعقيلي أنه تغير ، ولفظ أبي داود : احتلط حتى حجب الناس عنه^(١) . وقال الذهبي : ما ضرره تغيره فإنه لم يحدث زمان التغير بشيء وقال ابن حجر : ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين^(٢) .

و قد رجح الأئمة وقفه من حديث حميد ، عن أنس .

قال الدارقطني : " لم يروه عن حميد مرفوعا ، غير عبد الوهاب ، والصواب من فعل أنس"^(٣) .

(١) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ٢/١٢٥

(٢) الجرح والتعديل ٦/٧١ ، السير ٩/٢٣٧ ، الميزان ٢/٦٨٠ ، التهذيب ٦/٤٤٩ ، التقريب (٤٢٨٩)

والكتاكي卜 النيرات (٣١٤)

(٣) سنن الدارقطني ١/٢٩٠ .

وقال البخاري كما في علل الترمذى الكبير : "عبد الوهاب الثقفى ، صدوق صاحب كتاب ، وقال غير واحد من أصحاب حميد ^(١) : عن حميد عن أنس ، فعله ^(٢)

وقال الخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد ٣٨٦/٢ : "روى عبد الوهاب الثقفى ، عن حميد ، عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ... ورواه خالد بن عبد الله الواسطى ، وعبد الله بن المبارك ، ويحيى بن سعيد القطنان ، ومعاذ بن معاذ العنبرى ، ويزيد بن هارون ، عن حميد ، عن أنس موقوفا" . ١-هـ

وقد روى رفع اليدين من وجه آخر عن أنس مرفوعا إلا أنه معلول .

أخرجه أبو يعلى ٤/٣٤ (٣٧٢٣) و الدارقطنى ١ / ٣٠٠ ،

كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر ، عن حميد ، عن أنس رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة كبر ، ورفع يديه حتى يحاذى بإبهامه أذنيه ، ثم يقول : "سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبarak اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك"

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث: سمعت أبي وذكر حدثنا رواه محمد بن الصلت ، عن أبي خالد الأحمر ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ... فقال هذا حديث كذب لا أصل ، له محمد بن الصلت لا بأس به ، كتبت عنه" ١-هـ ^(٣)

وروى عن أنس من وجه آخر موقوفا .

رواه مسدد ، وموسى بن إسماعيل ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن عاصم الأحول قال : "رأيت أنس بن مالك إذا افتتح الصلاة كبر ، ورفع يديه. ويرفع يديه كلما رکع ورفع رأسه من الركوع "

رواه البخاري في جزء رفع اليدين ص ٦٢ (٢٠) و ص ١٣٦ (٦٥)

وهذا إسناد صحيح .

(١) في المطبوع "حميد" وهو تصحيف

(٢) العلل الكبير للترمذى ١ / ٢١٩

(٣) ١/١٣٥ (٣٧٤).

وروي من وجه آخر عن عاصم الأحول ، عن أنس رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله كبر حتى حاذى بإهاميه أذنيه ، ثم ركع حتى استقر كل مفصل منه في موضعه ، ثم رفع رأسه حتى استقر كل مفصل منه في موضعه ، ثم انحط بالتكبير فسبقت ركبته يديه .

أخرجه الدارقطني ٩٩/٢ ، والحاكم ٣٤٩/١ ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ٢٩٣/٦ (٢٣١٠) .

كلهم من طريق العلاء بن إسماعيل العطار ، حدثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحول فذكره .

قال الحاكم : "هذا إسناد صحيح على شرط الشيفين ولا أعرف له علة ، ولم يخرجاه" كذا قال الحاكم لكن قد عرف علته الدارقطني وأبو حاتم .

قال الدارقطني : "تفرد به العلاء بن إسماعيل عن حفص بهذا الإسناد"

وقال ابن أبي حاتم في علل الحديث ١٨٨/١ : "سألت أبي عن حديث رواه عباس بن محمد الدوري ، عن العلاء بن إسماعيل العطار... فقال أبي : هذا حديث منكر" .

وذكر ابن حجر في لسان الميزان ٤/١٨٢ العلاء بن إسماعيل العطار فقال : أخرج له الحاكم في المستدرك ، وسكت عنه الذهبي في تلخيصه وقال ابن القيم^(١) بجهول ، وسئل أبو حاتم عن الحديث الذي رواه فقال : منكر... .

ثم قال ابن حجر : قلت وخالفه (يعني العلاء بن إسماعيل) عمر بن حفص بن غياث - وهو من أثبت الناس في أبيه - فرواه عن أبيه ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقة وغيره ، عن عمر موقوفا عليه ، وهذا هو المحفوظ ، والله أعلم "ا-هـ

وروي الحديث من طريق عبد الرحمن بن الأسود ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : "صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وعمر ، فكلهم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، وإذا كبر للركوع ، وإذا رفع رأسه يكبر للسجود"

(١) في المطبوع : وقال القيم " والتصويب من المخطوط ٢/ق ١٩٨/ب . وهو في زاد المعاد ٢٢٩/١

آخر جه الطبراني في الأوسط ٢٩٩/٦ (٦٤٦٤) من طريق إبراهيم بن محمد الأسلمي ، عن الليث بن أبي سليم ، عن عبد الرحمن بن الأسود به .

قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن الأسود ، إلا ليث بن أبي سليم ، تفرد به إبراهيم بن محمد الأسلمي " ١-هـ
وإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي ، متروك ^(١) .

وروبي الحديث من وجه آخر عن أنس مرفوعا .

فقد ذكر الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد محمد بن عبد بن عامر ، فقال: قدم بغداد وحدث بها وبغيرها... أحاديث منكرة وباطلة . ثم روى الخطيب من طريقه بسنده عن الثوري ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس رضي الله عنه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا أراد أن يركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع "

قال الخطيب : تفرد بروايته محمد بن عبد بن عامر... [ونرى] ^(٢) أن محمد بن عبد سرقه فالزرقه على عصام بن يوسف (شيخه في الحديث) وقد حدث به : شعبة بن الحجاج ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ^(٣) ١-هـ
وهذا المرسل الذي أشار إليه الخطيب رواه مالك في الموطأ ٧٦/١ عن يحيى بن سعيد ، به .

قال ابن عبد البر : " هكذا هذا الحديث مرسلا ، عند كل من رواه عن مالك ، وكذلك رواه شعبة ، عن يحيى بن سعيد... " ^(٤) ١-هـ

وروبي الحديث من وجه آخر باطل عن أنس .

فقد ذكر الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤/١٧٤ : أحمد بن أبي سليمان وقيل أحمد

(١) التقريب (٢٤٣)

(٢) في المطبوع "ويرى" ولعل الصواب ما أثبته .

(٣) الجرح والتعديل ٣/٤٦٤ وينظر الضعفاء للعقيلي ٥٢/٢ والميزان ٤١/٢ .

(٤) التمهيد ٢٣/١٥٩

بن سليمان - القواريري - ثم روی بسنده عن أبي الفتح محمد بن الحسين الحافظ أنه قال : " أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ الْقَوَارِيرِيَّ كَانَ بِبَغْدَادٍ ، كَذَابٌ ، يَكْذِبُ عَلَى حَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ ، حَدَثَنَا عَنْهُ هَشْلَ بْنَ دَارَمَ بِمَا لَا يَكُونُ . "

ثم روی الخطيب بسنده عن هشل ، عن أحمد بن سليمان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا افتح الصلاة ، وإذا رکع ، وبعدما يرفع ، ولا يرفع بين السجدين"

ثم قال الخطيب : لا أعلم روی هذا الحديث عن هشل إلا البرداني وقد أغرب به جدا ، ولم أكتبه إلا عن قطبيط(محمد بن حسين العطار) والمحفوظ بهذا الإسناد عن هشل ما حد ثنيه أبو القاسم الأزهري... فذكر حديثا آخر .

خاتمة

رفع اليدين في الصلاة ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما . كما تقدم في غير حديث وصنف فيه الإمام البخاري جزءا مفردا .

(٤٢)

قال عبد الله : سمعت أبي ذكر عن عباد بن العوام قال : أخطأ أخونا هشيم في حديث حصين ، عن عمرو بن عبد الملك بن الحويرث ،
قال أبي : أخطأ عباد ، وأصحاب هشيم ،

قال أبي : حدثنا هشيم قال حصين أخبرنا ، عن عبد الملك بن عمرو بن الحويرث قال : حدثت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مما يضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ،
وكان مما يمس لحيته وهو يصلى " .

حدثني أبي قال : حدثنا محمد بن جعفر (غندر) قال : حدثنا شعبة ، عن حصين ، عن عبد الملك بن أخي عمرو بن حريث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ربما مس لحيته وهو يصلى" .^(١)

التخريج والدراسة

هذا الحديث يرويه حصين بن عبد الرحمن السلمي ، وانختلف عليه .

فقال هشيم عنه ، عن عبد الملك بن عمرو بن الحويرث " .

رواه عن هشيم : ابن أبي شيبة ٦٧٨٦/٢ ، وأحمد في العلل ، رواية عبد الله - كما تقدم ، وعلقه عنه البخاري في التاريخ الكبير ٤٢٥/٥ .

وأخرجه البيهقي ٢٦٤/٢ لكن قال في روايته : " عبد الملك بن عمرو بن حريث " .

ورواه سليمان - وهو ابن كثير العبد - (لا بأس به في غير الزهري)^(٢) : عن حصين " وقال في روايته عنه : " عن عمرو بن عبد الملك بن حريث ابن أخي عمرو بن حريث " .

(١) ١/٥٣٤-٥٣٣ (١٢٥٧) و (١٢٥٨) و (١٢٥٩) .

(٢) التقريب (٢٦١٧)

أخرجه البخاري معلقا في التاريخ الكبير ٤٢٥/٥ ، وعزاه إليه في ٣٥١/٧ ، وعزاه إليه أيضا البيهقي ٢٦٤/٢ .

وقال شعبة : عن حصين ، عن " عبد الملك بن أخي عمرو بن حرث "

أخرجه بذكر مس اللحية فحسب أحمد في العلل ، روایة عبد الله ، وأبو داود في المراسيل ص ٩٠ ، والبيهقي ٢٦٤/٢ ، وقال في روايته : " عن عبد الملك بن أخي عمرو بن حرث ، عن رجل أن النبي صلى الله عليه وسلم "

وأضعف الأوجه الثلاثة - فيما يظهر - هو روایة سليمان بن كثير : " عمرو بن عبد الملك بن حرث : " وإن كان ابن حبان قد اعتمد على روايته فترجمه هكذا في الشفقات^(١) وذلك لأن سليمان دون صاحبيه (هشيم وشعبة) في الحفظ والإتقان ولم أجده من رجح ما رواه والله أعلم .

وأما روایة هشيم : " عبد الملك بن عمرو بن الحويرث " فقد اختلف فيها ، فقال عباد بن العوام - كما حكى عنه أحمد - أخطأ أخونا هشيم

لكن قال أحمد : أخطأ عباد وأصحاب هشيم" وهذا منه ترجيح لرواية هشيم .

وأما روایة شعبة : " عبد الملك ، ابن أخي عمرو بن حرث " فقد رجحها أبو حاتم ، وأضاف اسم أبيه وحده ، فقد حكى ابن أبي حاتم الخلاف فيه ثم قال : " سمعت أبي يقول : هو " عبد الملك بن سعيد بن حرث ، ابن أخي عمرو بن حرث "^(٢) .

وقد اعتمد الحافظ المزي ، وتبعه ابن حجر على روایة شعبة ، التي رجح مضمونها أبو حاتم فذكره كما رواه : " عبد الملك بن أخي عمرو بن حرث " في تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب ، والتقريب وقال فيه ابن حجر : " مجهول ، روی شيئاً مرسلًا "^(٣) وهو

(١) الجرح والتعديل ٤٦٤/٣ (٤) وينظر الضعفاء للعقيلي ٥٢/٢ والميزان ٤١/٢ .

(٢) الجرح والتعديل ٣٥٩/٥ .

(٣) تهذيب الكمال ٤/٥٨٠ وتهذيب ٦/٤٣٠ والتقريب (٤٢٦١)

الحديثة هذا وقال البخاري : " مرسى" ^(١) .

وهكذا رجح أبو حاتم خلاف ما رجح أَحْمَد ، ولم أجده ما يرجح أحد القولين على الآخر ، إلا أن يقال إن ما سلم من المعارض - وهو هنا ما رجحه أبو حاتم - أولى مما لم يسلم منه - وهو قول أَحْمَد ، فقد عورض كما تقدم - والله تعالى أعلم .

(١) التاريخ الكبير ٣٥١/٦

(٤٣)

قال عبد الله : " حدثت أبي بحدث حسان بن إبراهيم ، عن عبد الملك الكوفي قال : سمعت العلاء قال : سمعت مكحولا يحدث عن أبي أمامة ، ووائلة قالا : " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام في الصلاة لم يلتفت يمينا ولا شمالا ، ورمى بصره موضع سجوده ، فأنكره جدا ، وقال اضرب عليه" ^(١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث لم أجده من أخرجه من حديث أبي أمامة ، أو وائلة ، وهذا الإسناد واه جداً.

عبد الملك الكوفي ، قال عنه الدارقطني : مجهول ^(٢)

والعلاء هذا ، هو ابن كثير البين نزل الكوفة ، فقد روى حسان بن إبراهيم بهذا الإسناد حديثاً في الحيض ^(٣) . أخرجه ابن حبان في المحرر حين ١٨٢/٢ والطبراني في الأوسط ١٨٩/١ (٥٩٩) وفيها التصريح بأنـه : " ابن كثير " ووقع في المعجم الكبير للطبراني ١٢٩/٨ (٧٥٨٦) : " العلاء بن الحارث " ^(٤) والأول أصح أنه : " العلاء بن كثير " . فقد عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٠/١ له فقال : " رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الملك الكوفي عن العلاء بن كثير ..." .

وقال ابن حبان : " من أصحابنا من زعم أنه " العلاء بن الحارث " وليس كذلك ، لأن العلاء بن الحارث حضرمي من اليمن ، وهذا من موالي بين أمية ... ^(٥) وكذا قال

(١) ٢٧٠١(٣٨١) والضعف للعقيلي ٢٥٥/١ والكامل لابن عدي ٣٧٢/٢ وسير أعلام النبلاء ٤١/٩

(٢) سنن الدارقطني ١ / ٢١٨ وانظر ذيل ميزان الاعتدال (٥٥٨)

(٣) وهو حديث " أقل الحيض ثلاث وأكثره عشرة " .

(٤) انظر ذيل ميزان الاعتدال (٥٥٨) .

(٥) كتاب المحرر حين ١٨٢/٢ .

الدارقطني : " العلاء ، هو ابن كثير " ^(١)

ويظهر - والله أعلم - أن شيخ عبد الملك الكوفي في هذا الحديث موضع الدراسة ، هو عين شيخه في حديث الحيض . وأنه العلاء بن كثير . وهو : " متrok ، رماه ابن حبان بالوضع " ^(٢)

وحسان بن إبراهيم ، هو الكرماني ، صدوق يخاطئ ، قال ابن عدي : " حدث ، يأفرادات كثيرة .. " ^(٣)

وقد أنكر الإمام أحمد الحديث - من هذا الوجه - جداً ، وأمر بالضرب عليه كما تقدم.

نعم روی الحديث من وجه آخر موصولاً ومرسلاً.

فقد روی عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا صلى رفع بصره
إلى السماء فنزلت ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ ^(٤) فطأطا رأسه .

هذا الحديث روی عن ابن سيرين من غير وجه .

فرواه عبد الله بن عون ، عن ابن سيرين واختلف عليه ،

فرواه هشيم ويونس بن بكير ، وأبو شهاب الحناط ، عبد ربه بن نافع ، عن ابن عون ،
عن ابن سيرين مرسلاً .

أما حديث هشيم ، فرواه عنه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٨ / ٢ (٦٣٢٢) ورجاله ثقات
كما ترى .

وأما حديث يونس بن بكير ، فأخرجه البيهقي ٢٨٣ / ٢ .

وأما حديث أبي شهاب الحناط ، فأخرجه الحازمي في الاعتبار ص ٦٠ .

(١) سنن الدارقطني ١ / ٢١٨.

(٢) التقريب (٥٢٨٩).

(٣) ستاتي ترجمته في حديث (٥٤).

(٤) سورة المؤمنون آية (٢).

هكذا رواه هؤلاء الثلاثة عن ابن عون مرسلا .

وخالفهم أبو زيد ، سعيد بن أوس ، (وهو صدوق له أوهام)^(١) فرواه عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، موصولا . أخرجه البيهقي ٢٨٣/٢ وقال البيهقي :

" الصحيح هو المرسل "

وروبي الحديث عن ابن علية ، عن أيوب السختياني ، عن ابن سيرين وانختلف على ابن علية .

فرواه معمر ، ويعقوب بن إبراهيم هو الدورقي ، وسعيد بن منصور ، ثلاثة عن ابن علية ، عن أيوب ، عن ابن سيرين مرسلا .

أما حديث معمر ، فرواه عنه عبد الرزاق في المصنف ٢٥٤/٢ (٣٢٦٢) .

وأما حديث يعقوب بن إبراهيم ، فأخرجه الطبرى في جامع البيان ٩/٨ والحاكم ٤٢٦/٢ (٣٤٨٣) .

وقال : " صحيح على شرط الشيختين لولا خلاف فيه على محمد (يعني ابن سيرين) فقد قيل عنه مرسلا ، ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : " الصحيح مرسل " .

وأما حديث سعيد بن منصور ، فأخرجه البيهقي ٢٨٣/٢ ثم قال : " هذا هو المحفوظ : مرسل " .

وخالفهم أبو شعيب الحرانى ، عن أبيه ، فرواه عن ابن علية ، عن أيوب عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، موصولا .

أخرجه البيهقي ٢٨٣/٢ ، ثم قال :

" ورواه حماد بن زيد ، عن أيوب مرسلا وهذا هو المحفوظ " .

(١) التقريب (٢٢٨٥)

وأخرجه أيضا الحازمي في الاعتبار ص ٦٠ غير أن في روايته : "أبو شعيب الحراني ، ثنا إسماعيل بن عليه..." ولم يذكر أباه .

و روى الحديث أيضا عبد الرزاق في المصنف ٢٥٤/٢ (٣٢٦١) عن الثوري ، عن خالد (هو ابن مهران الحذاء) عن ابن سيرين به مرسلا .

وأخرجه الطبرى في التفسير ١٨/٢ من طريق المعتمر بن سليمان ، عن خالد به مرسلا .

وهذا هو الراجح في الحديث أنه مرسل لأن من رواه كذلك أحفظ وأكثر ، وهو الذي رجحه البيهقي ، والذهبي ، وهو المفهوم من قول الحازمي ص ٦٠ : "هذا وإن كان مرسلا ، غير أن له شواهد في الأحاديث الثابتة تشیده" كذا قال ولم يذكر شيئاً من تلك الشواهد .

وعلى ما سبق (أنه مرسل) يتبيّن - والله أعلم - أن قول الألبانى في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ص ٦٢: "البيهقي والحاكم وصححه ، وهو كما قال" خلاف الراجح ، وتعقب الذهبي للحاكم هو الأرجح ، مع أن الحاكم لم يصححه بإطلاق بل أشار إلى الخلاف الذي فيه .

وروى الحديث على وجه آخر فقد أخرجه الطبرى في التفسير ٨/١٩ ، من طريق حاج الصواف ، عن ابن سيرين قال : "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفعون بأبصارهم إلى السماء حتى نزلت : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاطِعُونَ﴾^(١) فقالوا بعد ذلك برؤوسهم هكذا" أ-هـ وهذا أيضا مرسل .

(١) سورة المؤمنون آية (١) و (٢)

(٤٤)

قال عبد الله : أخبرنا منصور بن أبي مزاحم ، قال أخبرنا إسماعيل بن عليه ، عن أيوب ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان يفتتحون القراءة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ فحدثت بهذا الحديث أبي ، فقال :

أخبرنا إسماعيل بن عليه ، عن سعيد ، وليس هو عن أيوب ، وأنكره^(١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث ورد من طرق كثيرة ، عن قتادة ، وغيره ، عن أنس ،

فأما حديث قتادة فرواه عنه جمع ، منهم : شعبة ، وهمام بن يحيى العوذى (بفتح المهملة ، وسكون الواو) ، والأوزاعي ، وهشام الدستوائى ، وأبو عوانة (الوضاح اليسكري) ، وشيبان (هو ابن عبد الرحمن) وحماد بن سلمة ، وعمران القطان ، ومعمر ، وأبي أيوب ، وسعيد بن أبي عربة ، وحميد الطويل .

فاما حديث شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، فأخرجه البخاري ٢٤٢/١ (٧٤٣) ومسلم من غير وجه ٢٩٩/١ (٣٩٩) والنسائي ١٣٥/٩٠٧ (٢٩٩) وابن الجارود في المتنقى ص ٧١ (١٨٣) وابن خزيمة ٢٤٨/١ (٤٤٨) و (٤٩٤) و (٤٩٥) وأبو عوانة ٤٤٨/١ (١٦٥٦) وأبو القاسم البغوي في الجعديات ٢٨٢/١ (٩٢٧) و (٩٢٨) و الطحاوى في شرح معانى الآثار ٢٠٢/١ و الدارقطنى ٣١٥/١ من غير وجه عنه و البيهقي ، ٥١/٢

كلهم من طرق عن شعبة به .

واما حديث همام بن يحيى ، فأخرجه أبو يعلى ٢١٥/٣ (٢٨٧٤) .

وأخرجه الدارقطنى ٣١٦/١ من طريق شعبة ، وهمام بن يحيى به .

(١) ٣٩٥/٣ (٥٧٤٠) وتاريخ بغداد ٨١/١٣

وأما حديث الأوزاعي ، فأخرجه مسلم ١/٢٩٩ (٣٩٩) (٥٢) وأبو عوانة ١/٤٤٨ (١٦٥٧) وأبو نعيم في الخلية ٨/٥١ و البيهقي ٢/٥٠ .

كلهم من طريق الأوزاعي قال : كتب إلى قتادة ، قال حدثني أنس بن مالك الحديث .

وأما حديث هشام الدستوائي ، فأخرجه أبو داود ١/٤٩٤ (٧٨٢) ، وأحمد ٣/١١٤ ، و ٣/١٨٣ ، والدارمي ١/٢٨٣ ، وأبو بكر الإسماعيلي في كتاب المعجم في أسامي شيوخه ٢/٦٦٣ (٢٩٢) .

كلهم من طريق هشام بن عبد الله الدستوائي ، عن قتادة به .

وأما حديث أبي عوانة ، فأخرجه الترمذى ٢/١٥ (٢٤٦) وقال : حسن صحيح ، و النسائي ٢/١٣٣ (٩٠٢) ، وابن ماجه ١/٢٦٧ (٨١٣) وابن خزيمة ١/٤٩١ (٤٩١) .

كلهم من طريق أبي عوانة ، عن قتادة به .

وأما حديث شيبان - وهو ابن عبد الرحمن - فأخرجه من طريقه مقرونا بشعبة : أبو القاسم البغوي في الجعديات ١/٢٨٢ (٩٢٦) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٤٠٢ (من طريق شيبان فحسب) وابن حبان (الإحسان ٥/١٠٣) (١٧٩٩) و الدارقطني ١/٣١٤ - ٣١٥ و تصحيف عنده شيبان فصار : " سفيان ،

كلهم من طريق شعبة ، و شيبان (سوى الطحاوي فعنده : عن شيبان فحسب) عن قتادة به .

وأما حديث حماد بن سلمة ، فأخرجه ابن حبان (الإحسان ٥/١٠٤) (١٨٠٠) و البغوي في شرح السنة ٣/٥٢ (٥٨١)

كلاهما من طريق حماد بن سلمة ، عن قتادة ، و ثابت ، و حميد ، عن أنس ولم يذكر البغوي حميدا .

وأخرجه الدارقطني ١/٣١٦ ، من طريق حماد ، و شعبة ، و عمران القطان ، عن قتادة به .

وأما حديث أئوب فأخرجه النسائي ١٣٣/٢ (٩٠٣)، وابن ماجه ٢٦٧/١ (٨١٣) .
ورواه الشافعي عن ابن عيينة (مسند الشافعي ص ٣٦) .

وكذا الحميدي ٥٠٥/٢ (١١٩٩)، وأحمد ١١١/٣، وأخرجه ابن الجارود ص ٧١ (١٨٢)، والبيهقي ٥١/٢ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة ، أو عنه- كما تقدم - عن أئوب ، عن قتادة به .

وأما حديث سعيد بن أبي عروبة ، فأخرجه النسائي ١٣٥/٢ (٩٠٧) . من طريق عقبة بن خالد ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة به .

وأخرجه ابن الجارود في المستقى ص ٧١ (١٨١) من طريق ابن إدريس ، وعقبة ،
وأبي خالد ، ثلاثتهم عن ابن أبي عروبة عن قتادة به .

وأخرجه ابن خزيمة ١/٢٥٠ (٤٩٦) من طريق ابن إدريس ، عن ابن أبي عروبة ، عن
قتادة به .

وأخرجه أبو يعلى ٣/٢٨٨ (٣١٩) من طريق يزيد بن زريع ، عن سعيد عن قتادة به .
وأخرجه أبو عوانة ١/٤٩٩ (٤٩٩) من طريق معاذ بن معاذ ، وأسباط ، كلامها عن
ابن أبي عروبة عن قتادة به .

وأخرجه الطحاوي ١/٢٠٢ من طريق أبي عاصم ، وسعيد بن عامر ، كلامها عن ابن
أبي عروبة به .

ورواه عن ابن أبي عروبة أيضا : إسماعيل بن علية ،
رواہ عنه أَحْمَد فِي الْعُلُلِ كَمَا تَقْدَمَ وَفِي الْمَسْنَدِ ٣/١٠١ ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ : ابْنُ
الْجُوزَى فِي التَّحْقِيقِ ١/٣٤٤ (٤٤٦)

ورواه أبو يعلى ٣/٢٤٥ (٢٩٧١) عن أبي حيثمة (زهير بن حرب وهو ثقة ثبت) .

كلاما (أحمد بن حنبل ، وأبو حيثمة) عن ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة ، عن
قتادة ، به .

وخالفهما : منصور بن أبي مزاحم فقال : عن ابن علية ، عن أیوب ، عن قنادة به .

رواه عنه عبد الله بن حنبل في العلل كما تقدم .

وقد أنكر الإمام أحمد هذا الوجه عن ابن علية ، فقال حين حدثه ابنه عبد الله بحديث منصور بن أبي مزاحم ، عن ابن علية ، عن أیوب :

"أخبرناه إسماعيل بن علية ، عن سعيد ، ثم قال أحمد : "وليس هو عن أیوب" قال عبد الله : " وأنكره" يعني حديث بن منصور هذا .

تنبيه

وهنا تنبيه مهم ، وهو أن إنكار أحمد للحديث عن أیوب في قوله : "ليس هو عن أیوب" يعني من طريق ابن علية عنه ، فإن الحديث عند ابن علية إنما هو عن ابن عروبة ، كما رواه أحمد ، وأبو خيثمة ، عن ابن علية كما تقدم .

وأما "عن أیوب" فإنه ثابت من وجه آخر ، وهو ما رواه أحمد نفسه ، والشافعي ، والحميدي عن ابن عيينة ، عن أیوب كما تقدم .

هذا هو الظاهر - بعد التأمل - في كلام أحمد أنه ينكر أن يكون الحديث عن أیوب ، يعني من طريق ابن علية ، فإن الحديث ثابت عن أیوب من روایة ابن عيينة عنه ، وهو ثقة حافظ والله أعلم .

والذى تفرد بهذا الحديث (عن ابن علية ، عن أیوب) : منصور بن أبي مزاحم ، بشير التركى البغدادي ، قال الدارمي عن ابن معين : صدوق إن شاء الله^(١) وعن ابن معين : "ليس به بأس إذا حدث عن الثقات" ، وقال أبو حاتم : "صدوق"^(٢) وقال أبو زرعة عن ابن

(١) تاريخ الدارمي عن ابن معين(٨١٧) .

(٢) الجرح والتعديل ١٧٠/٨ .

معين : " كويتب "^(١) وقال الدارقطني ، والحسين بن فهم ، وابن حجر : " ثقة "^(٢) واختار الذهبي قول ابن معين : " صدوق "^(٣) .

وعلى هذا فمنصور بن أبي مزاحم معدل في الأصل ، إلا أن الإمام أحمد قد أنكر عليه حديثه هذا لمخالفته من هو أوثق منه في الرواية عن ابن علية كما سبق ، وعليه فيكون هذا وهمما منه ، لأن الثقة قد يعتريه الوهم والله أعلم .

علة أخرى

تقدم في تخريج الحديث ذكر شعبة بن الحجاج في سياق من رواه عن قتادة ، من طرق عن شعبة ، وتفصيل هذه الطرق عن شعبة هو ما يلي .

رواه عن شعبة : حفص بن عمر عند البخاري .

ومحمد بن جعفر (غندر) عند مسلم ، وابن خزيمة و الدارقطني
وأبو داود (هو الطيالسي) عند مسلم .

وعقبة بن خالد ، عند النسائي ،

وعبيد الله بن موسى ، عند ابن الجارود ، و الدارقطني ،
و وكيع ، عند ابن خزيمة .

وحجاج بن محمد ، عند أبي عوانة ،
وعلي بن الجعد ، عند أبي القاسم البغوي في الجعديات .

وعبد الرحمن بن زياد عند الطحاوي .

(١) الضعفاء لأبي زرعة (أبو زرعة الرازى وجهوده في السنة النبوية ٣٥٧/٢) و هكذا فيه " كويتب " وفي تهذيب الكمال عن أبي زرعة ، عن ابن معين : " تركي ثبت " وهو كذلك في مخطوطة دار الكتب المصرية ١٣٧٦/٣ فيحتمل أنه تصحيف والله أعلم .

(٢) تاريخ بغداد ٨٠/١٣ تهذيب الكمال ٢٣٣/٧ ، التهذيب ٣١١/١٠ التقريب (٦٩٥٥).

(٣) الكافش (٥٧٤٥) .

وأسود بن عامر ، وزيد بن الحباب ، ويزيد بن هارون ، ويحيى بن السكن ، عند الدارقطني .

هؤلاء كلهم رواوا الحديث عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس .

وخالفهم : أبو الجواب الأحوص بن جواب (بفتح الجيم وتشديد الواو) فرواه عن عمار بن رزيق ^(١) ، عن الأعمش ، عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس .

أخرجه هكذا من طريق أبي الجواب : البخاري في التاريخ الكبير ٥٨٢ ، و الترمذى في العلل الكبير ٢١٦ / ٥٣

و الطحاوى في شرح معانى الآثار ٢٠٣ / ١ ، وابن خزيمة ٤٩٧ / ٢٥٠ ، وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ١٩ / ٨ ، و البغوى في شرح السنة ٥٢ / ٥٢

كلهم من طريق أبي الجواب به .

وهذه الرواية معلولة فإن عاممة الرواة ومنهم من رواه في الصحيحين كما - تقدم - إنما يروونه عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . أ-هـ

قال البخاري في التاريخ الكبير ٥٩ / ٥٩ عقب روایته حديث أبي الجواب (عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس) " : وحدثنا أصحاب شعبة ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس " أ-هـ

وقال الترمذى في العلل الكبير بعد روایته حديث أبي الجواب : " قال أبو عيسى " : هذا وهم ، والأصح : شعبة ، عن قتادة ، عن أنس " أ-هـ

فهذا من أوهام أبي الجواب ، فإنه : صدوق ، له أوهام ^(٢)

وقد روی الحديث عن أبي الجواب على وجه آخر ، كما رواه الناس عن قتادة إلا أنه معلول .

(١) كذا بتقادم الراء المهملة كما في توضيح المشتبه ٤ / ١٧٥ ، وهو كذلك في جميع المصادر ، وتصح في المطبع من الكامل لابن عدي وتاريخ بغداد فصار فيما " زريق " بتقادم المعجمة وهو خطأ .

(٢) الجرح والتعديل ٣ / ٤٦٤ (وينظر الضعفاء للعقيلي ٢ / ٥٢ والميزان ٢ / ٤١) .

آخر جه ابن عدي في الكامل ٣٤٤/٢ ومن طريقه أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٧/٣٥ عن الحسن بن الطيب بن شجاع ، عن محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبي الجواب ، عن عمار بن رزيق ، عن الأعمش ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس .

قال ابن عدي : " وإنما روى هذا الحديث جماعة عن أبي الجواب ، عن عمار بن رزيق ، عن الأعمش ، عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال ابن صaud : فقيل للفضل بن سهل : إن هذا يرويه الناس عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس ، فقال : اضربوه عليه " .

و الحسن بن الطيب الذي رواه عنه ابن عدي من هذا الوجه متهم بسرقة الحديث .

قال ابن عدي : " كان له عم يقال له : الحسن بن شجاع ، فادعى كتبه حيث وافق اسمه اسمه " .

وقال ابن عدي : " وكان الحسن بن الطيب قد حمل إلى بغداد... وقرئ عليه أجزاء من فوائده ، وكان هذا الحديث في وسط جزء منها فامتنع أن يقرأ عليه هذا الحديث ، وخف الشنعة عليه ، إذ رواه عن ابن نمير..."

وروى أبو بكر الخطيب الحديث في تاريخ بغداد ٣٤٤/٨ من طريق الحسن بن الطيب به - كما رواه ابن عدي - (عن الأعمش ، عن شعبة عن قتادة) وزاد أبو بكر الخطيب في روایته : " قال الأعمش : قلت لشعبة : لو كان غير قتادة ؟ قال : لم لا ترضي بقتادة ؟ حدثني ثابت ، عن أنس " . ١-هـ

مسألة

اختلف الرواة في ألفاظ هذا الحديث ، فقال بعضهم : " عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا يفتتحون الصلاة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وهذه رواية البخاري وزاد بعضهم في روايته " وعثمان " .

وفي رواية عند مسلم : " صلیت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿سَمِّ اللّٰهُ الرَّحْمٰنَ الرَّحِيمَ﴾ وفي أخرى عنده

... فكانوا يستفتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، لا يذكرون ﴿سَمْنَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول قراءة ، ولا في آخرها

و في رواية : " فلم يكونوا يفتتحون القراءة بـ ﴿سَمْنَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وقيل فيه غير ذلك .

ولذلك فقد أعمله بعض الأئمة بالاضطراب كابن عبد البر ، والأرجح التأليف بين هذه الروايات ، قال بهذا جماعة منهم ابن حجر حيث قال في الفتح : " طريق الجمع بين هذه الألفاظ : حمل نفي القراءة ؛ على السماع ، ونفي السمع ؛ على نفي الجهر ، ويؤيده أن لفظ رواية منصور بن زاذان : " فلم يسمعنا قراءة ﴿سَمْنَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وأصرح من ذلك رواية الحسن ، عن أنس ، عند ابن خزيمة بلفظ : " كانوا يسرون ﴿سَمْنَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فاندفع بهذا تعلييل من أعمله بالاضطراب ، كابن عبد البر لأن الجمع إذا أمكن تعين المصير إليه ... " ^(١) انتهى كلامه .

وانظر في هذا الحديث : " معرفة أنواع علم الحديث " لابن الصلاح ص ٤٣ ، واختصار علوم الحديث لابن كثير" (الباعث للحثيث ٢٠٣/١) والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزر كشي ٢١٢/٢ ، والتقييد والإيضاح ص ١١٨ ، وفتح المغيث للسعداوي ٢٦٥/١ ، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٧٤٩/١ . وتعليق العلامة أحمد شاكر على جامع الترمذى ١٦/٢ .

(١) فتح الباري ٢٢٨/٢ .

(٤٥)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا ابن عيينة قال : لم أسمعه - يعني حديث التشهد - و قرئ عليه : منصور ، والأعمش ، عن أبي وائل ولكنهم كانوا يحدثونه ، ولم أسمعه منهم .

قال أبي : لم يسمع سفيان حديث عبد الله في التشهد^(١) .

وقال عبد الله في موضع : " حدثني أبي ، قال سمعت ابن عيينة يقول : كانوا يحدثونه - يعني التشهد - عن عبد الله ، قال سفيان : لم أسمعه منهم"^(٢) .

متن الحديث

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : " كنا إذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا : السلام على جبريل و ميكائيل ، السلام على فلان و فلان ، فالتفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الله هو السلام ، فإذا صلى أحدكم فليقل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض -أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمد عبده ورسوله"

التخريج والدراسة

حديث عبد الله بن مسعود هذا رواه عنه أبو وائل شقيق بن سلمة ، وغيره
ورواه عن أبي وائل : الأعمش ، والمغيرة (هو ابن مقسم الضبي) وحسين بن عبد الرحمن ، ومنصور (هو ابن المعتمر) وحماد بن أبي سليمان ، وأبو هاشم (هو الرماني)
وغيرهم .

فاما حديث الأعمش ، عن أبي وائل فأخرجه البخاري ٢٦٨/١ (٨٣١) و ٤/٤ (١٣٦)

(١) (١٣٩/٣) (٤٦٠٩) و (٤٦١٠)

(٢) (٢٩٦/٢) (٢٣١٥)

١٢٧٩/٤١) ، و مسلم ١/٣٠٢ (٤٠٢) ، وأبو داود ١/٥٩١ (٩٦٨) ، والنسائي ٣/٤١ (٦٢٣٠) و ٣/٥٠ (١٢٩٨) ، وفي الكبرى١/٣٧٨ (١٢٠٢) ، و ١/٣٨٥ (١٢٢١) و ٤/٤٠٣ (٧٧٠٠) و ٦/٤٨٦ (١١٥٨٤) ، و ابن ماجه ١/٢٩٠ (٨٩٩) ، و ابن أبي شيبة ١/٢٥٩ (٢٩٨٣) وأحمد ١/٤١٣ و ٤١٣ و ٤٢٧ ، و الدارمي ١/٣٠٨ و البرار ٥/١١١ (١٦٩٢) وأبو يعلى ٥/٥٢ (٥٠٦٠) و ابن الجمارود في المتنقى ص ٨٠ (٢٠٥) و ابن خزيمة ١/٣٤٨ (٧٠٣) وأبو عوانة ١/٥٤١ ، ٥٤٢ (٢٠٢٧) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٦٢ و الهيثم بن كلبي الشاشي ٢/٣١ ، ٣٢ ، ٣٧ (٥٠٣) و ٥٠٧ (٥٠٩) و ابن حبان (الإحسان ٥/٢٨٤ (١٩٥٥)) و الطبراني في الكبير ١٠/٤١ ، ٤٠ (٩٨٨٥) و ٩٨٨٦ (٦٧٨) و البيهقي ٢/١٣٥ و ١٨٣ (١٨٠) و البغوي في شرح السنة ٣/٦٧٨ .

كلهم من طرق عن سليمان الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود .

وأما حديث المغيرة الضبي فأخرجه البخاري ٤/٣٨٠ (٧٣٨١) والبزار ٥/١٢٥ (١٧١١) وابن خزيمة ١/٣٤٩ (٧٠٤) . و الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٢٦٣ ، و الهيثم بن كلبي الشاشي في مسنده ٢/٣٥ (٥٠٦) و الطبراني في الكبير ١٠/٤٥ (٩٩٠٢) و ٩٩٠٣ (٣٤٩) .

كلهم من طريق مغيرة الضبي ، عن أبي وائل به .

وأما حديث حصين بن عبد الرحمن ، فأخرجه البخاري ١/٣٧١ (١٢٠٢) وابن خزيمة ١/٣٤٩ (٧٠٤) .

كلاهما من طريق حصين بن عبد الرحمن ، عن أبي وائل به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٦٠ ، وابن حبان (الإحسان ٥/٢٧٤ (١٩٤٨)) .

كلاهما من طريق حصين بن عبد الرحمن ، والمغيرة ، والأعمش ،

ثلاثتهم عن أبي وائل به .

وأما حديث منصور بن المعتمر ، فأخرجه البخاري ٤/١٥٨ (٦٣٢٨) و مسلم ١/٣٠١ ، ٣٠٢ (٤٠٢) ، وأحمد ١/٤١٣ و ٤٣٩ ، وأبو يعلى ٥/٧٤ (٥١١٣) ، وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٦/٤٣ .

كلهم من طريق منصور ، عن أبي وائل به .

وأخرجه ابن ماجه ٢٩١/١ وأحمد ٤٢٣/٨٩٩ وابن حبان(الإحسان ٥/٢٨٥) الطبراني في الكبير ٤١/١٠ (٩٨٨٨) والبيهقي ٣٧٧/٢ (١٩٥٦)

كلهم من طريق الثوري ، عن منصور ، والأعمش ، وأبي هاشم وحصين ، وحماد عن أبي وائل به .

وأخرجه ابن حبان(الإحسان ٥/٢٧٩) من طريق الثوري ، عن منصور ، والأعمش ، وأبي هاشم عن أبي وائل به .

وأخرجه ابن ماجه ٢٩١/١ (٨٩٩) ، و الهيثم بن كلبي الشاشي ٣٣/٢ (٥٠٤) وأبو بكر الإسماعيلي في كتاب المعجم في أسامي شيوخه ٤٧٨/١ من طريق الثوري ، عن منصور ، والأعمش ، وحماد ، وحصين ، عن أبي وائل به ، ولم يذكر ابن ماجه حمادا في روايته .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٤٤/١٠ (٩٩٠) ، وابن عدي في الكامل ٣٨٧/٦ ، الدارقطني ٣٥١/١ ، من طريق الثوري ، عن أبيه ، ومنصور ، والأعمش ، ومغيرة ، وحماد ، كلهم عن أبي وائل به .

وأخرجه النسائي ٢٤٠/٢ (١١٧٠) وفي الكبير ٢٥٢/١ وأحمد ٤٤٠/١ و الطبراني في الكبير ٤٥/١٠ (٩٩٠) وحمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان ص ٧٣ .

كلهم من طريق شعبة عن سليمان (هو الأعمش) ومنصور ، وحماد ، ومغيرة ، وأبي هاشم عن أبي وائل به

ووقع في المطبوع من تاريخ جرجان: " محمد بن جعفر بن شيبة" وهو تصحيف صوابه : " محمد بن جعفر عن شعبة" .

وأخرجه أبو داود الطيالسي ص ٣٣ (٢٤٩) وأحمد ٤٦٤/١ وأبو القاسم البغوي في الجعديات ١٣٣/١ (٣٦٦) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٦٢/١ و الهيثم بن كلبي ٢/١ (٥٠١) وابن حبان(الإحسان ٥/٢٧٨) الطبراني في الكبير ٤٢/١٠ (٩٨٩١) و (٩٨٩٢) و (٩٨٩٣) والسهمي في تاريخ جرجان ص ٤٤٧ .

كلهم من طريق حماد بن أبي سليمان ، عن أبي وائل به .
وآخر جه النسائي ٢٣٩/٢ (١١٦٦) وفي الكبري ٢٥٠/١ (٧٥٢) من طريق منصور ،
وحماد به .

ورواه غير هؤلاء عن أبي وائل به أيضا^(١) .

ورواه سفيان بن عيينة ، عن الأعمش ، ومنصور ، عن أبي وائل به .
آخر جه النسائي ٤٠/٣ (١٢٧٧) ، وفي الكبير ٣٧٨/١ (١٢٠٠) ،
والدارقطني ٣٥٠/١ ، والبيهقي ١٣٨/١ ، ٣٧٨ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة ، عن الأعمش ، ومنصور ، عن أبي وائل به .

قال الدارقطني عقبيه : " هذا إسناد صحيح " وهو كذلك من حيث الظاهر ، إلا أنه فيه
علة خفية بينها الإمام أحمد ، وابن عيينة نفسه ، هي أنه لم يسمع هذا الحديث من منصور
والأعمش .

قال أحمد - كما تقدم في أول البحث - : " حدثنا ابن عيينة قال : لم أسمعه - يعني حديث
التشهد - وقرئ عليه : منصور ، والأعمش ، عن أبي وائل ، ولكنهم كانوا يحدثونه ، ولم
أسمعه منهم " ^(٢)

ولهذا قال الإمام أحمد : " لم يسمع سفيان حديث عبد الله في التشهد " ١-هـ
وهذا يعني أن ابن عيينة قد دلس هذا الحديث ، وقد كان يدلس أحيانا ، إلا أنه لا يدلس
إلا عن ثقة ، وتقدم كلام الأئمة عن تدليسه ، واحتمال ذلك منه . ^(٢)

(١) واكتفيت من ذكرته .

(٢) في حديث (٢٩) .

(٤٦)

قال عبد الله : سئل عن حديج أخي زهير ؟ قال : ليس لي بحديثه علم .
 قيل إنه يحدث عن أبي إسحاق ، عن البراء ،
 " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْلُمُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ يَسْارِهِ " فَقَالَ : هَذَا
 مُنْكَرٌ^(١)

ورواه أيضاً : المروذى بحروفه^(٢)
 وقال المروذى أيضاً : " سئل عن حديج ؟ فقال : ليس أدرى كيف هو^(٣) .

متن الحديث

عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه ، وعن شماله : " السلام عليكم ورحمة الله " حتى يرى بياض خده

التخريج والدراسة

هذا الحديث تفرد به حرث (هو ابن عمرو الفزارى) عن الشعبي عن البراء .

ورواه عن حرث : وكيع ، وعبد الله بن داود الخريبي ، وعبيد الله بن موسى ، وعيسى بن يونس .

أما حديث وكيع ، فرواه ابن أبي شيبة ١/٤٥ (٢٦٦) عن وكيع ، عن حرث به .

وأما حديث عبد الله بن داود الخريبي ، فأخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار ١/٢٦٩ ، و الدارقطنى ١/٣٥٧ ، وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٤/٢٦٩ ، وابن الجوزي في التحقيق ١/٤٠٧ (٥٥٧) .

(١) (٢٨١/٣) (٥٢٥١)

(٢) (٢٣١/١٣١)

(٣) (٢٠٧/١٢١) ص

كَلَّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ الْخَرِيجِيِّ ، عَنْ حَرِيثَ بْنِهِ .

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى فَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ١٧٧/٢ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حَرِيثَ بْنِهِ .

وَأَمَّا حَدِيثُ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، فَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرُ الْخَطَّابِيُّ فِي مَوْضِعٍ أُوهَامُ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ ٤/٤ مِنْ طَرِيقِهِ ، عَنْ حَرِيثَ .

وَحَرِيثَ ، هُوَ ابْنُ أَبِي مَطْرٍ ، عُمَرٌ ، الْفَزَارِيُّ ، الْخَنَاطُ (بِالْمَهْمَلَةِ وَالنُّونِ) ، قَالَ ابْنُ مَعْنَى : لَيْسَ بِشَيْءٍ^(١) ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ : فِيهِ نَظَرٌ^(٢) ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ ، وَالدُّولَابِيُّ ، وَعَلَيْ بْنِ الْجَنِيدِ ، وَالْأَزْدِيُّ : مُسْتَرُوكٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ أَيْضًا : "لَيْسَ بِثَقَةٍ" ، وَقَالَ ابْنُ حِيَانَ : مَنْ يَخْطُئُ ، وَلَمْ يَغْلِبْ خَطْؤُهُ عَلَى صَوَابِهِ فَيُخْرِجَهُ عَنْ حَدِ الْعِدْلَةِ ، لَكُنَّهُ إِذَا انْفَرَدَ بِشَيْءٍ لَا يَجْتَنِي بِهِ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ وَأَبُو حَاتَمَ وَالسَّاجِي ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَابْنَ حَجْرٍ : ضَعِيفٌ وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ : "ضَعْفُوهُ"^(٣).

وَقَدْ ظَهَرَ مِنْ تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ أَنَّ مَدَارَ الْحَدِيثِ عَلَى حَرِيثَ ، كَذَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْهُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ .

وَخَالَفَ عَامَّةَ الرَّوَاةِ : حُدَيْجَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

أَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ ٢٦٩/١ مِنْ طَرِيقِ حُدَيْجٍ بْنِهِ .

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ حَدِيثِ حُدَيْجٍ هَذَا "مُنْكَرٌ" وَهُوَ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ عَامَّةَ الرَّوَاةِ - وَهُمْ جَمِيعًا ثَقَاتٍ - إِنَّمَا رَوَوُهُ عَنْ حَرِيثَ ، فَخَالَفُوهُمْ : حُدَيْجٌ فَجَعَلَهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ السَّبِيعِيِّ، وَالْحَدِيثُ إِنَّمَا هُوَ حَدِيثُ حَرِيثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَهُذَا تَحْوِيدٌ لِلْإِسْنَادِ حِينَ ذَكَرَ رَاوِيَا ثَقَةً بَدْلًا مِنَ الْمُضَعِّفِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) رواية الدقاد (١١١)

(٢) التاريخ الكبير ٧١/٣

(٣) الجرح والتعديل ٣/٢٦٤ تهذيب الكمال ٨٨/٢ التهذيب ٢٣٤/٢ الكاشف (٩٩٢) التقرير

(١١٩٢)

وَحْدِيْج^(١) - الْذِي انْفَرَدَ بِهَذَا الْوِجْهِ - هُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ بْنَ حَدِيْجٍ أَخْوَهُ زَهِيرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ ، قَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالْمَرْوُذِيُّ : لَيْسَ لِي بِحَدِيْشِهِ عِلْمٌ ، وَقَالَ فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ عَنْهُ : لَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا^(٢) ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ : مَحْلُهُ الصَّدْقَ ، وَلَيْسَ مِثْلُ أَخْوَيِهِ ، فِي بَعْضِ حَدِيْشِهِ صَنْعَةٌ (قَالَ الْمَعْلَمِيُّ : يَعْنِي أَنَّهُ يَتَصَرَّفُ فِيهِ ، وَلَا يَأْتِي بِهِ عَلَى الْوِجْهِ) يَكْتُبُ حَدِيْشَهُ^(٣) وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ فِي رِوَايَةِ الدُّورِيِّ : لَيْسَ بِشَيْءٍ^(٤) وَزَادَ فِي رِوَايَةِ الدَّفَّاقَ : لَا يَكْتُبُ حَدِيْشَهُ ، لَيْسَ بِثَقَةٍ وَقَالَ الْبَخَارِيُّ : يَتَكَلَّمُونَ فِي بَعْضِ حَدِيْشِهِ^(٥) وَقَالَ أَبُو دَاؤُودَ : كَانَ زَهِيرًا لَا يَرْضِي حُدَيْجًا ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ أَيْضًا : ضَعِيفٌ ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ كَانَ ضَعِيفًا ، قَالَ ابْنُ حَبَّانَ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، كَثِيرُ الْوَهْمِ ، عَلَى قَلَةِ رِوَايَتِهِ ، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ : غَلْبٌ عَلَيْهِ الْوَهْمِ ، وَقَالَ الْبَزَارُ : سَعْيُ الْحَفْظِ ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : صَدُوقٌ يَنْخُطُ^(٦) . ١-هـ

أَقُولُ حَدِيْشَهُ هَذَا الْذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، هُوَ مِنْ أَوْهَامِهِ وَأَخْطَائِهِ وَلَذَا قَالَ أَحْمَدُ : " منْكَرٌ " .

(١) بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ الْمَضْمُوَّةِ ، مَصْغُرٌ . التَّقْرِيبُ (١١٦١) تَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ ٣ / ١٤٨ .

(٢) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣ / ٣١٠ .

(٣) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣ / ٣١٠ .

(٤) التَّارِيخُ (١٣١٩)

(٥) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٣ / ١١٥ .

(٦) التَّقْرِيبُ (١١٦١)

(٤٧)

قال عبد الله : " سألت أبي عن حديث عبد الرحمن بن مهدي ، قال : حدثنا زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله قال : "

دخلت على عائشة فقلت : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : بلى ، ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أصلى الناس ؟ فقلنا : لا ، هم يستظرونك ، فذكر الحديث بطوله ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة فخرج بين رجلين - أحدهما العباس - لصلاة الظهر ، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر ، فأوْمأَ إِلَيْهِ أَلَا يَتَأْخُرَ ، وأمرهما فأجلساه إلى جنبه فجعل أبو بكر يصلي قائما ، والنبي صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلوة أبي بكر .

سمعت أبي يقول : أخطأ عبد الرحمن في هذا الموضع ، أو يكون زائدة أخطأ عبد الرحمن . رواه عبد الصمد بن عبد الوارث ، ومعاوية بن عمرو ، وخالفا عبد الرحمن ، وهو الصواب ، ما قال عبد الصمد ، ومعاوية .

ثم رواه عبد الله عن أبيه ، عن عبد الصمد ، ومعاوية بن عمرو ، قالا : حدثنا زائدة به وقالا : " قالت : فجعل أبو بكر يصلي وهو قائم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والناس يصلون بصلوة أبي بكر - رحمه الله - والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد " (١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه زائدة بن قدامة ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة .

ورواه عن زائدة : أحمد بن يونس (وهو أحمد بن عبد الله بن يونس ، ينسب لجده) وأبوأسامة ، حماد بن أسامة والوليد بن عقبة ، وحسين بن علي - وهو الجعفي - وعبد الله (هو ابن المبارك) ويحيى بن أبي بكر وخلف بن تميم ، ومعاوية بن عمرو ، هو الأزدي وعبد الصمد بن عبد الوارث ، وعبد الرحمن بن مهدي .

(١) ٣١٠/٣ و(٥٣٨٤) و(٥٣٨٥) ونحوه في ٣٠٤/٣ (٥٣٥٠) .

فأما حديث أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، فرواه عنه البخاري ١/٢٢٨ (٦٨٧) ومسلم ١/٣١١ (٤١٨) و الدارمي ١/٢٨٧ وأخرجه أبو عوانة ١/٤٤٠٠ (١٦٣٢) و الطحاوي في شرح معايي الآثار ١/٤٠٥ و البيهقي ١/١٢٣ ، و ٣/٨٠ (١٥١) ،

كلهم من طريق أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ به ، وقال في روايته : " و كان أَبُو بَكْرَ يَصْلِي وَهُوَ قَاتِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّاسُ يَصْلُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا " وفي رواية البخاري عنه : " فَجَعَلَ أَبُو بَكْرَ يَصْلِي ، وَهُوَ يَأْتِمُ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... " .

قال عبيد الله : " فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له : ألا أعرض عليك ما حدثني عائشة عن مرض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قال : هات فعرضت عليه حديثها ، فما أنكر منه شيئاً ، غير أنه قال : أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس ؟ قلت : لا : قال : هو علي " .

وأما حديث أَبِي أَسْمَاءَ ، حَمَادَ بْنَ أَسْمَاءَ فَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيَةَ ٢/٥٠٣ (١٠٩١) وابن حبان (الإحسان ١٤/٥٦٧) .

كلاهما من طريق أَبِي أَسْمَاءَ ، عن زائدة به ، وروايته كرواية أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، سواء .

وأما حديث الوليد بن عقبة ، فأخرجه إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيَةَ ٢/٥٠٥ (١٠٩٢) واختصره فقال : " دخلت على عائشة فذكر مثل حديث أَبِي أَسْمَاءَ سواء ، غير أنه قال : ضعوا لي ماء في المخضب ثلاث مرات ، وقال : هم يتظرون رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وأما حديث حسين بن علي فرواه عنه ابن أبي شيبة ٢/١١٨ (٧١٦٧) وأخرجه ابن حبان (الإحسان ٥/٤٨٠) من طريق ابن أبي شيبة ، عن حسين بن علي به .

ورواية ابن حبان عنه كرواية من تقدم (أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، وَأَبِي أَسْمَاءَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ) و أما في رواية ابن أبي شيبة فلم يذكر دخول عبيد الله على ابن عباس ، وجاء عنده أيضاً " فخرج بين بريرة ، و ثوبه عند وابن حبان : " فخرج بين رجلين " وهذه أقرب لظهور الروايات على ذلك .

وأما حديث يحيى بن أبي بكر ، وخلف بن قيم ، فأخرجه أبو عوانة ٤٤٠/١ (١٦٣٢) من طريقهما مقرونين بـ أحمد بن يونس وعاوية بن عمرو ثم قال أبو عوانة بعد أن ساق الحديث كرواية من تقدم : " حدثهم واحد "

وأما حديث معاوية بن عمرو الأزدي ، فأخرجه ابن الجارود في المتنى ص ١٥ (١٣) وابن خزيمة ١٢٦/١ (٢٥٧) وأبو عوانة ٤٤٠/١ (١٦٣٢) مقرونا بغيره كما تقدم .

وأخرجه أحمد ٢٥١/٦ ، وفي العلل رواية عبد الله ٣١١/٣ (٥٣٨٥) ، من طريق عبد الصمد ، وعاوية بن عمرو . كلاماً عن زائدة به .

وروايتهما كروية من تقدم إذ قالا في حديثهما : " فجعل أبو بكر يصلي وهو قائم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والناس يصلون بصلوة أبي بكر - رحمه الله - والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد " كذا في روايتهما إلا في حديث معاوية بن عمرو عند ابن الجارود ، وابن خزيمة ، فهو مختصر عندهما لم يذكرا هذا الموضع وقال ابن خزيمة : " والناس عكوف في المسجد ، يتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة ثم ذكر الحديث بطوله " كذا عند ابن خزيمة مختصر .

وأما حديث عبد الله بن المبارك ، فأخرجه النسائي في السنن الكبرى ٤/٢٥٤ (٧٠٨٤) من طريق ابن المبارك ، عن زائدة ، به مختصراً ، ليس فيه هذا الموضع .

وخلالصة ما تقدم أن هؤلاء الرواة - سوى من اختصر الحديث منهم - قد اتفقوا على هذا الحرف . فقالوا : فجعل أبو بكر يصلي وهو قائم بصلوة النبي صلى الله عليه وسلم . والناس يصلون بصلوة أبي بكر والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد ؟

ورواه عبد الرحمن بن مهدي ، عن زائدة ، وفي روايته اختلاف .

آخرجه النسائي ٢/١٠١ (٨٣٤) وفي الكبرى ١/٢٩٣ (٩٠٨) ورواه أحمد ٢/٦٥٢ و ١٥١ عن عبد الرحمن بن مهدي عن زائدة به وقال في روايته عند أحمد : " فجعل أبو بكر يصلي قائماً ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعداً .

وفي رواية النسائي في الموضعين : " فجعل أبو بكر يصلي قائماً والناس يصلون بصلوة أبي

بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قاعدا . ١-هـ

و ظاهر من هذا أنه لا تعارض بين رواية ابن مهدي ، وروایات من تقدم من الرواة ،
وغاية ما في الأمر أن ابن مهدي لم يذكر في روایته هذه : " فجعل أبو بكر يصلى بصلة
رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

إلا أن عبد الله بن أحمد حين سأله عن حديثه حكى عنه غير ذلك ،

فحكى عنه في (٥٣٥٠) قوله : فصلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر قاعدا"
أـهـ فقال : " خلف أبي بكر " .

و حكى عنه في (٥٣٨٤) قوله " والنبي صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلة أبي
بكر " .

ولم أجد هذا المعنى عن ابن مهدي ، والثابت عنه -من رواية الإمام أحمد وغيره- هو ما
تقدم فيحتمل أن ابن مهدي رواه مرة بغير هذا اللفظ ، وذكره أخرى ، فإن الإمام أحمد لما
سئل عن هذا اللفظ أقر بحصول الخطأ وإن لم يجزم من أخطأ فيه .

وعلى كل حال فقد أنكر الإمام أحمد هذا اللفظ حين سُئل عنه ، ورجح خلافه ، وهو ما
يفيد أن أبي بكر رضي الله عنه كان مؤمناً برسول الله صلى الله عليه وسلم . كما جاءت به
عامة الروايات ، وليس العكس .

قال أحمد : " أخطأ عبد الرحمن في هذا الموضع ، أو يكون زائدة أخطأ عبد الرحمن ،
رواه عبد الصمد بن عبد الوارث ، ومعاوية بن عمرو ، وخالف عبد الرحمن ، وهو الصواب ،
ما قال عبد الصمد ، ومعاوية أـهـ .

أقول : هو كذلك عند عامة الرواية عن زائدة -كما تقدم- : " فجعل أبو بكر يصلى
وهو قائم بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلة أبي بكر رحمه الله
والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد " .

وقد ثبت هذا المعنى -الذي رجحه الإمام أحمد- أيضاً من غير هذا الوجه عن عائشة .

آخر جه البخاري ٢٢١/١ "٦٦٤ من حديث الأعمش عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة وفيه : " فأراد أبو بكر أن يتأنّر فأوّلماً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن مكانك ، ثم أتى به حتى جلس إلى جنبه قيل للأعمش : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّي ، وأبو بكر يصلّي بصلاته والناس يصلّون بصلاته أبي بكر ؟ فقال برأسه : نعم .

وآخر جه البخاري من هذا الوجه أيضاً ٢٣٥/١ "٧١٢ ولفظه : " فلما رأه أبو بكر ، ذهب ليتأخر فأشار إليه أن صل ، فتأخر أبو بكر رضي الله عنه ، وقعد النبي صلّى الله عليه وسلم إلى جنبه ، وأبو بكر يسمع الناس التكبير . "

وآخر جه البخاري من هذا الوجه أيضاً ٢٣٥/١ (٧١٣) ولفظه : " فلما سمع أبو بكر حسه ذهب أبو بكر يتأنّر ، فأوّلماً إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، فجاء رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، حتى جلس عن يسار أبي بكر ، فكان أبو بكر يصلّي قائماً ، وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يصلّي قاعداً ، يقتدي أبو بكر بصلاته برسول الله صلّى الله عليه وسلم ، والناس مقتدون بصلاته أبي بكر رضي الله عنه "

و ثبت هذا المعنى أيضاً من حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

آخر جه البخاري ٢٢٦/١ "٦٨٣ ولفظه : " فلما رأه أبو بكر استأنّر ، فأشار إليه أن كما أنت ، فجلس رسول الله صلّى الله عليه وسلم حذاء أبي بكر إلى جنبه ، فكان أبو بكر يصلّي بصلاته رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، والناس يصلّون بصلاته أبي بكر" .

الجمعة
والعديدين

(٤٨)

قال عبد الله : سالت أبي قلت : يصح حديث سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم "من ترك الجمعة عليه دينار أو نصف دينار ، يتصدق به ؟"

فقال : قدامة بن وبرة يرويه ، لا يعرف .

رواه أبوبكر العلاء ، فلم يصل إسناده كما وصله همام ، قال : نصف درهم ، أو درهم ، خالقه في الحكم ، وقصر في الإسناد^(١) .

متن الحديث

هذا الحديث روي مسندًا من حديث سمرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدینار ، فإن لم يجد فبنصف دینار "

وروى مرسلاً من حديث قدامة بن وبرة (موحدة ، وفتحات) قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم " من فاته الجمعة بغير عذر فليتصدق بدرهم ، أو نصف درهم ، أو صاع حنطة ، أو نصف صاع " .

التخريج والدراسة

مدار هذا الحديث على قدامة بن وبرة ، موصولاً ، عنه عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومرسلاً عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فأما الموصول فهو همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن سمرة بن جندب .
الحديث .

أخرجه أبو داود ١٦٦١ (٦٣٨) و١٠٥٣ (٨٩/٣) والنمسائي ١٣٧٢ (٦٣٨) وفي الكبير ٥١٧/١
وأبو داود الطيالسي ص ١٢٢ (٩٠١) وابن أبي شيبة ٤٨٠/١ (٥٥٣٥) وأحمد ٨/٥ ،
والبخاري في التاريخ الكبير ١٧٦ و الروياني في مسند الصحابة ٥٢/٢ (٨٥٤) وابن

(١) (٣٦٧) ٢٥٦/١

خزيمة (قائلاً : إن صح الخبر...) (١٧٧/٣) (١٨٦١) والعقيلي ٤٨٥ و ٤٨٤ / ٣ وابن حبان (الإحسان ٢٨/٧) (٢٧٨٩/٧) والحاكم ٤١٥ / ١ و البيهقي ٢٤٨ / ٣ وفي شعب الإيمان ١٠٦ / ٣ (٣٠١٦) وابن الجوزي في العلل المتناهية ١ / ٤٧٠ (٧٩٩) والمزي في تهذيب الكمال ١١٢ / ٦ .

كلهم من طريق همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن سمرة ، موصولاً .

ورواه أئبوب بن أبي مسكين ، ويقال : ابن مسكين ، أبو العلاء ، وسعيد بن بشير ، كلامهما عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً .

آخر جه أبو داود ٦٣٩ / ١ (١٠٥٤) ، و الروياني في مسنند الصحابة ٥٢ / ٢ (٨٥٥) و الحاكم ٤١٦ / ١ (١٠٣٦) ، و البيهقي ٢٤٨ / ٣ ،

كلهم من طريق أئبوب بن مسكين أبي العلاء ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة به مرسلاً .

وأخرجه الحاكم ٤١٦ / ١ (١٠٣٦) من طريق سعيد بن بشير ، عن قتادة به مرسلاً .

وروى الحديث عن سعيد بن بشير مرة فذكر فيه : سمرة بن جندب رضى الله عنه على الشك.

آخر جه البيهقي ٢٤٨ / ٣ من طريق سعيد بن بشير أن قتادة حدثهم عن قدامة بن وبرة ، عن سمرة بن جندب به مرفوعاً ، قال سعيد : فسألت قتادة هل يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشك في ذلك .

قال سعيد : وقد ذكر بعض أصحابنا أن قتادة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم " .

وعلى هذا الاختلاف في الحديث - وصلا وإرسالا - فإن الأرجح فيه أنه موصول .

قال أبو داود : " سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن اختلاف هذا الحديث؟ فقال : همام عندي أحفظ من أئبوب ، يعني أبي العلاء "(١) أ - هـ - ورواية همام هي الموصولة كماسبق .

(١) سنن أبي داود ٦٣٩ / ١ وهو بنصه دون ذكر السؤال في سؤالات أبي عبد الآجري أبي داود (٦٥٥)

وروى الحاكم ٤١٦ / ١ ، و البهقي ٢٤٨ / ٣ عن عبد الله بن أحمد قال : سمعت أبي وسائل عن حديث همام عن قتادة ، و خلاف أبي العلاء إياه فقال : " همام عندنا أحفظ من أيوب أبي العلاء " ١-هـ

وفي مطبوعه المستدرك تصحيف في غير موضع .

وعلى هذا فإن الإمام أحمد - في روايتي أبي داود ، و عبد الله عنه - يرجح الرواية الموصولة لأن راويها أحفظ وهو المفهوم من قوله عن أيوب أبي العلاء : " قصر في الأسناد " كما تقدم في رواية عبد الله، وهذا بيان متردّهما عند الأئمة .

فأما همام بن يحيى ، فهو ابن دينار الأزدي العوذى (بفتح العين المهملة ، وإسكان الواو) مولاهـ ، أبو عبد الله ، ويقال أبو بكر ، البصري ، قال أحمد : هو ثبت في كل المشايخ ، وقال أيضاً : كان عبد الرحمن بن مهدي يرضاه ، قال ابن معين : ثقة صالح ، وقال الحاكم : ثقة حافظ ، وقال أبو زرعة : لا بأس به وقال الساجي : صدوق سئ الحفظ ، ما حدث من كتابه فهو صالح ، وما حدث من حفظه فليس بشيء ، وقال أبو حاتم : ثقة صدوق في حفظه شيء ، وقال عمرو بن علي : كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن همام ، وكان عبد الرحمن يحدث عنه ، وقال ابن مهدي : ظلم يحيى بن سعيد همام بن يحيى ، لم يكن له به علم ولا مجالسة وعن أحمد بن حنبل : شهد يحيى بن سعيد في حادثته شهادة ، فلم يعد له همام فنقم عليه . وقال ابن حجر : ثقة ربما وهم ^(١) .

وأما أيوب بن أبي مسكين - ويقال ابن مسكين - التميمي ، أبو العلاء ، القصاب الواسطي ، فقال ابن سعد ، وأحمد ، والنسيائي : ثقة وعن أحمد : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : لا بأس به ، شيخ صالح يكتب حديثه ولا يحتاج به ، وذكره ابن جبان في الثقات وقال : كان يخطئ ، وقال الدارقطني : يعتبر به ، وقال أبو داود : كان يتفقه ، ولم يكن بجيد الحفظ للإسناد وقال ابن عدي وأبو أحمد الحاكم : في حديثه بعض الاضطراب قال ابن حجر : صدوق له أوهام ^(٢) .

(١) الجرح والتعديل ٤٦٤ / ٣ وينظر الضعفاء للعقيلي ٥٢ / ٢ والميزان ٤١ / ٢ .

(٢) الجرح والتعديل ٤٦٤ / ٣ وينظر الضعفاء للعقيلي ٥٢ / ٢ والميزان ٤١ / ٢ .

و بالنظر فيهما (همام وأيوب) يتبيّن أن هماماً أحفظ كما قال الإمام أحمد ، وأن روایته الحديث موصولاً أرجح من روایة أيوب الحديث مرسلاً .

فإن قيل : قد تابع أيوب على إرساله : سعيد بن بشير فالجواب عن هذا من وجهين :
أولاً : أن سعيد بن بشير ، قد رواه أيضاً (في أحد الوجهين عنه) عن قتادة ، فذكر فيه سمرة رضي الله عنه . وإنما وقع الشك في رفعه أو وقفه كما تقدم .

و برواية سعيد بن بشير الحديث على الوجهين فليس تقويته أحدهما بأحق من الآخر.

ثانياً : ثم إن سعيد بن بشير وهو: أبو عبد الرحمن ، ويقال أبو سلمة الشامي ، الأزدي متكلم فيه وهذا بيان حاله :

قال شعبة : صدوق اللسان ، وفي رواية : صدوق الحديث ، وفي ثالثة : صدوق اللسان في الحديث ، وقال ابن عيينة : كان حافظاً ، وقال عثمان الدارمي : سمعت دحيمًا يوثقه ، وقال البزار : هو عندنا صالح ، ليس به بأس ، وقال أبو مسهر : لم يكن في جندهما أحفظ منه وهو ضعيف ، منكر الحديث ، وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي وأبا زرعة يقولان : محله الصدق عندنا ، قلت لهما : يحتاج بحديثه؟ قالا : يحتاج بحديث ابن أبي عروبة ، و الدستوائي ، هذا شيخ يكتب حدثه ، وقال أحمد بن حنبل ، وعمرو بن علي ، و محمد بن المثنى : حدث عنه ابن مهدي ، ثم تركه ، وقال الميموني : رأيت أبي عبد الله يضعف أمره ، وقال البخاري : يتكلمون في حفظه ، وهو محتمل ، وقال ابن المديني وابن معين ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن حجر : ضعيف ، وعن ابن معين و محمد بن عبد الله بن نمير : ليس بشيء ، زاد ابن نمير : منكر الحديث ، يروي عن قتادة المنكريات ، وقال ابن حبان : كان رديء الحفظ فاحش الخطأ ، يروي عن قتادة مالا يتابع عليه ، وقال ابن عدي : لا أرى بما يرويه بأساً ولعله يهم في الشيء بعد الشيء ، ويغلط ، والغالب على حدثه الاستقامة والغالب عليه الصدق^(١) .

فإن قيل : فضعيفان يغلبان قويًا ، فالجواب : أن همام بن يحيى ، قد توعي هو الآخر على وصله .

(١) تهذيب الكمال ١٣٩/٤ التهذيب ٨/٤ ، التقرير (٢٢٨٩)

فرواه حجاج الأحول ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث همام .

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٧٦/٤ فقال : وقال الصلت بن محمد ، نا هارون بن مسلم ، نا حجاج الأحول ... فذكره .

وهارون بن مسلم هو البصري مستور^(١) .

وفي المسألة وجه آخر في الترجيح فقد تقدم أن همام بن يحيى - راويه موصولاً - أحفظ من أιوب - راويه مرسلاً - ويضاف إلى ذلك أن همام بن يحيى مقدم في قتادة ، وهذا بيان ذلك .

قال عثمان الدارمي : قلت (يعني لابن معين) : فهمام أحب إليك في قتادة ، أو أبو عوانة؟ . فقال : همام أحب إلي من أبي عوانة " .

وقال الدارمي أيضاً : قلت فهمام أحب إليك عن قتادة ، أو أبان . ؟
قال : ما أقربهما ، كلامهما ثبتان^(٢) .

وقال عمرو بن علي : الأثبات من أصحاب قتادة : ابن أبي عروبة ، وهشام وشعبة ، وهمام وقال ابن المبارك : همام ثبت في قتادة^(٣) .

وقال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة عن قتادة^(٤) .

فإذا علم ذلك ، وانضاف إليه ما قاله أبو داود عن أιوب : " لم يكن بجيده الحفظ للإسناد " ازدمنا طمأنينة إلى ترجيح روایة همام كما قال الإمام أحمد والله أعلم .

علة أخرى :

تقرر آنفاً ترجيح روایة همام الموصولة على روایة أιوب أبي العلاء المرسلة . وظهر بذلك

(١) الجرح والتعديل ٩/٩ التقرير (٧٢٨٨)

(٢) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين (٣٥) و (٤٠) .

(٣) التهذيب ١١/٦٧ .

(٤) الكامل في الضعفاء ٧/١٢٩ .

أنه لم يضبط إسناده.

وفي حديثه أمر آخر . وهو أنه لم يضبط متنه أيضاً . فقد قال همام في حديثه : " فليتصدق بدينار ، فإن لم يجد بمنصف دينار " وأما أبو العلاء فقال في حديثه : " نصف درهم ، أو درهم " فرجح الإمام أحمد الأول . وهذا معنى قوله عن أئوب : " خالقه في الحكم ... والله أعلم

وقد اختلف في تصحیح الحديث على النحو التالي .

قال ابن أبي حاتم : " سمعت أبي يقول : حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من ترك الجمعة فليتصدق بدينار " له إسناده صالح ، همام يرفعه ، وأئوب أبو العلاء يروي عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ولا يذكر سمرة ، وهو حديث صالح الإسناد "(١) .

وقال الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرج لخلاف فيه لسعيد بن بشير، وأئوب [أبي العلاء] ، فإنهما قالا : عن قتادة عن قدامة بن وبرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلان .

وقال الذهبي في التلخيص : " صحيح ، رواه سعيد بن بشير ، وأئوب [أبو العلاء] عن قتادة ، عن قدامة مرسلان... قال عبد الله بن أحمد : سئل أبي عنه فقال : همام أحفظ من أئوب [أبي العلاء] [٢] .

وخالفهم آخرون فضعفوا الحديث .

فقد سبق عن الإمام أحمد أنه قال : " قدامة بن وبرة...لا يعرف" قاله جواباً لمن سأله " يصح حديث سمرة "؟

وقال البخاري : لا يصح حديث قدامة في الجمعة"(٣) .

وقال ابن الجوزي وقد ذكره مع حديث آخر : " هذان حديثان لا يصحان... "(٤) .

(٢) العلل لابن حاتم ١٩٦/١

(٢) في المطبوع "بن" في الموضع الثالثة. وهو تصحيف .

(٣) التاريخ الكبير ٤/١٧٧.

وقال الألباني : ضعيف^(١)

وذهب هؤلاء إلى تضييق الحديث ، لحال قدامة بن وبرة ، فإن مدار الحديث عليه .

وتقدم قول أحمد بن حنبل عنه : لا يعرف ، وقال ابن خزيمة في صحيحه : لست أعرف قدامة بعدلة ولا جرح^(٢) وقال الذهبي : لا يعرف ، وقال ابن حجر : مجهول^(٣) .

كذا قال هؤلاء وأما ابن معين فقد وثقه . قال عثمان الدارمي : قلت ليحيى : قدامة بن وبرة ما حاله ؟ فقال : ثقة"^(٤) .

ولعله لأجل هذا قال أبو حاتم : " هو حديث صالح الإسناد " مع أنه قد يعلم قول أحمد بن حنبل فيه وحکاه عنه كما في الجرح والتعديل^(٥) .

وعند البخاري أمر آخر ، فقد روى العقيلي وابن عدي عن البخاري أنه قال : " قدامة بن وبرة ، عن سمرة لم يصح سماعه من سمرة "^(٦) .

وقال ابن خزيمة : لا أقف على سماع قتادة عن قدامة بن وبرة"^(٧) .

والأقرب هو - والله أعلم - ما ذهب إليه الإمام أحمد والبخاري ، ومن تبعهما من تضييق الحديث.

فأما قدامة فهو - وإن عرفه ابن معين ووثقه خلافاً لمن يعرفه - إلا أنه لم يسمع من سمرة .

(١) الضعفاء للعقيلي ٤٨٤/٣ والكامل لابن عدي ٥١/٦ .

(٢) مشكاة المصايح(١٣٧٤) وضييف سنن ابن ماجه(٢٣٣)

(٣) المختصر من المختصر من صحيح ابن خزيمة ١٧٧/٣ .

(٤) الميزان ٣٨٦/٣ والتهذيب ٣٦٦/٨ والتقريب(٥٥٦٦) .

(٥) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين(٦٩٩)

(٦) الجرح والتعديل ١٢٧/٧

(٧) العلل المتأدية ٤٧٠/١ .

(٨) المختصر من المختصر من صحيح ابن خزيمة ١٧٧/٣

قال البخاري كما تقدم : " لم يصح سماعه من سمرة " ١-هـ
 ثم في سماع قتادة منه كلام ، فقد سبق آنفاً عن ابن خزيمة أنه قال " لا أقف على سماع
 قتادة عن قدامة بن وبرة " والله أعلم .

(٤٩)

قال عبد الله : ذكرت لأبي حديثا : حدثنا أبو الريبع الزهراني ، قال حدثنا هشيم ،
 عن عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر
 على تمرات .

فأنكره من حديث هشيم ، عن عبيد الله .

وقال أبي : إنما كان هشيم يحدث به عن محمد بن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله
 بن أنس ، عن أنس .

قال أبي : وإنما حدثناه علي بن عاصم ، عن عبيد الله بن أبي بكر ^(١) .

متن الحديث

عن أنس رضي الله عنه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم
 الفطر ، حتى يأكل تمرات "

زاد في رواية : " و يأكلهن وترا "

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن أنس : حفص بن عبيد الله بن أنس ، وعبيد الله بن أبي بكر بن
 أنس .

أما حديث حفص بن عبيد الله ، فرواه هشيم عن محمد بن إسحاق ، عنه .

ورواه عن هشيم : قتيبة بن سعيد ، وأحمد بن منيع ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو

(١) (٢٧٢/٢٢٢٦)

بن عون ، و زكريا بن عدي ، و سريج بن النعمان ، و سعيد بن سليمان ، وهو الواسطي .

أما حديث قتيبة فرواه الترمذى ٤٢٧(٥٤٣) قال حدثنا قتيبة ، حدثنا هشيم... .
فذكره .

وأما حديث أَحْمَدُ بْنُ مَنْيَعٍ فَأَخْرَجَهُ أَبْنُ خَزِيرَةٍ ٣٤٢(١٤٢٨)

وأما حديث أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، فَرَوَاهُ فِي مَصْنَفِهِ ٤٨٤(٥٥٨٢) وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِهِ
ابن حبان(الإحسان ٥٢/٧) ٢٨١٣(٥٢)

وأما حديث عمرو بن عون ، فرواه عنه الدارمي ٣٧٥/١ ، وأخرجه الحاكم ٤٣٣/١
١٠٨٩(٣٨٢) والبيهقي .

وأما حديث زكريا بن عدي ، فرواه عبد بن حميد في المتتبّل ١١٩/٣(١٢٣٥)

وأما حديث سريج بن النعمان ، فأخرجه ابن سعد ٣٨٧/١ وتصحّف سريج في المطبوع
فصبار "شريح" .

وأما حديث سعيد بن سليمان ، فأخرجه البيهقي ٢٨٣/٣ .

هؤلاء كلهم روا الحديث عن هشيم ، عن محمد بن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله بن أنس ، عن أنس رضي الله عنه .

وأما حديث عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس فرواه عنه مُرجَّحٌ^(١) بن رباء ،
وعتبة بن حميد الضبي ، وعلي بن عاصم ، ونصر بن طريف ، وهاشيم .

فأما حديث مرجى بن رباء ، فأخرجه البخاري تعليقاً ٣٠٢/١ عقب حديث(٩٥٣)
قال : " وقال مرجى بن رباء : حدثني عبيد الله... " .

وآخرجه أَحْمَدُ ١٢٦/٣ ، وابن خزيمة ٣٤٢(١٤٢٩) ، و الدارقطني ٤٥/٢ ، و
البيهقي ٢٨٢/٢ ، وابن حجر في تغليق التعليق ٣٧٤/٢ ،

(١) مرجى بوزن معلى قاله الحافظ في الفتح ٤٤٧/٢

كلهم من طريق مرجى بن رجاء .

وقال ابن حجر في تغليق التعليق : " قال البخاري في تاريخه الكبير : حدثنا إسحاق بن منصور ، ثنا حرمي بن عمارة ... فذكر حديث مرجى بن رجاء .

وذكره في الفتح أيضا ٤٧/٢ ثم قال : " ومن هذا الوجه أخرجه البخاري في تاريخه" ١-هـ

كذا قال ابن حجر في هذين الموضعين ، ولم أجده في التاريخ الكبير ، ولا الأوسط بعد بحث .

وأما حديث عتبة بن حميد فأخرجه البخاري تعليقا في التاريخ الكبير ٥٢٦/٦ ، وابن حبان (الإحسان ٢٦/٧) ٢٨١٤ و البيهقي ٢٨٣/٣ ،

كلهم من طريق عتبة بن حميد الضبي .

واما حديث علي بن عاصم ، فرواه عنه أحمد ٣٢/٣ .

واما حديث نصر بن طريف الباهلي^(١) ، فأخرجه ابن عدي في الكامل ٣٤/٧ ، هؤلاء كلهم رواه عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس رضي الله عنه ورواه سعيد بن سليمان الواسطي وجباره بن المغلس ، وأبو الريبع الزهراني ثلاثتهم عن هشيم ، عن عبيد الله بن أبي بكر به .

أما حديث سعيد بن سليمان ، فأخرجه البخاري ١/٢(٩٥٣) و البيهقي ٣٠٢ و ٢٨٢/٣ و ٢٨٣ ، وفي السنن الصغرى ١/٦٨٧(٢٥٧) ، وابن حزم في المثلث ٥/٩٠ .

(١) وهو ابن جزي - بفتح الجيم وكسر الزاي - قاله مسلم في الكافي (٥٧٣) والذهبي في المشتبه ص ١٥٤ وابن ناصر الدين في توضيح المشتبه ٢/٣١١ وهكذا وقع عند البخاري في التاريخ الكبير ٨/١٠٥ وقيل فيه : أبو جزء قاله الذهبي في المقتني (١٠٥٣) وهكذا وقع في بعض المصادر ، قال عمرو بن علي : اجتمع أهل العلم من أهل الحديث أنه لا يروى عن جماعة . . أحدهم نصر بن طريف . الجرح والتعديل ٨/٤٦٧

كَلَّهُمْ مِنْ طَرِيقٍ سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانُ .

وأما حديث جبارة بن المغلس فرواه عنه ابن ماجه ١٧٥٤/٥٥٨ .

وأما حديث أبي الربيع الزهراني (سليمان بن داود) فرواه عبد الله بن أحمد في العلل ٢/٢٢٢٦ وأخرجه الدارقطني ٤٥/٢ .

كَلَّاهُمَا مِنْ طَرِيقٍ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ .

ثلاثتهم (سعيد بن سليمان وجباره ، وأبو الربيع) عن هشيم ، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس .

هَكُذَا رَوَاهُ هُؤُلَاءِ الْثَلَاثَةِ عَنْ هَشِيمٍ ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ .

وعامة أصحابه إنما يروونه عن هشيم ، عن ابن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله بن أنس .

رواه عن هشيم هكذا : ثانية من أصحابه ، تقدم ذكرهم في تخريج حديث حفص بن عبيد الله .

وقد أعل الإمام أحمد ، رواية أبي الربيع الزهراني ، عن هشيم ، عن عبيد الله بن أبي بكر ، برواية عامة أصحاب هشيم ، عنه ، عن ابن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : "أنكره من حديث هشيم ، عن عبيد الله وقال . إنما كان هشيم يحدث به عن محمد بن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله بن أنس ، عن أنس..." هكذا أعل الإمام أحمد هذه الرواية عن هشيم ، مع أنه قد رواها عنه ثلاثة من أصحابه كما تقدم .

وخالفه البخاري ، فصحح هذه الرواية وأخرجها في صحيحه من رواية سعيد بن سليمان الواسطي كما تقدم .

وهو مما انتقده الدارقطني على البخاري ، فوافق الإمام أحمد في إنكاره .

قال الدارقطني : "رواه علي بن عاصم ، عن عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس ، وتابعه

أبو الربيع الزهراي ، فرواه عن هشيم ، عن عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس كذلك .

قال الدارقطني : " والمعروف : "عن هشيم ، عن محمد بن إسحاق ، عن حفص بن عبيد الله ، عن أنس بن مالك .

وأنكر أحمد بن حنبل حديث أبي الربيع ، عن هشيم" ١-هـ^(١)

ولم يشر الدارقطني في كلامه هذا إلى رواية سعيد بن سليمان التي أخرجها البخاري لكنه ذكرها في موضع آخر .

فقال في التبع وأخرج البخاري عن محمد بن عبد الرحيم ، عن سعيد بن سليمان ، عن هشيم ، عن عبيد الله بن أبي بكر... فذكر الحديث .

ثم حكى عن الإمام أحمد إنكاره المقصود عنه آنفاً لهذا الوجه في الحديث .

ثم قال الدارقطني : " وقيل إن هشيمما كان يدلسه عن عبيد الله بن أبي بكر وقد رواه مسمر ، ومرجي بن رجاء ، وعلي بن عاصم ، عن عبيد الله ، ولا يثبت منها شيء" ١-هـ^(٢)

ووافق الإمام أحمد والدارقطني : الإماماعيلي ، فإنه أعلمه بأن هشيمما مدلس ، وقد اختلف عليه فيه..."^(٣)

وخالف هؤلاء : جماعة من الأئمة ، ورأوا أن إحدى الطريقين لا تعل الأخرى ،

منهم : الإمام البخاري فإنه خرجه في صحيحه كما تقدم .

وقال ابن حجر : " وقد جزم أبو مسعود الدمشقي بأنه كان عند هشيم على الوجهين ، وأن أصحاب هشيم القدماء كانوا يرروننه عنه على الوجه الأول^(٤) ، فلا تضر طريق ابن

(١) علل الدارقطني ٤/٢٥

(٢) التبع للدارقطني ص ٣٥٧ (١٩٧)

(٣) حكاه عنه الحافظ في الفتح ٤٤٦/٢

(٤) يعني عن هشيم ، عن عبيد الله .

إسحاق المذكورة^(١) .

وقال ابن حجر : "أحمد بن حنبل إنما استنكره لأنه لم يعرفه من حديث هشيم لأن هشيمًا كان يحدث به قدِيماً هكذا ، ثم صار بعد لا يحدث به إلا عن محمد بن إسحاق ، وهذا لم يسمعه منه إلا كبار أصحابه" أ-هـ^(٢)

ورجح البيهقي صنيع البخاري فقال: "وقد أكَد^(٣) البخاري ما أخرجه برواية مرجى بن رجاء ، عن عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس .

وقال البيهقي أيضًا : "وما يؤكِّد صحة ما احتاره البخاري - رحمه الله - رواية سعيد بن سليمان الحديث عن هشيم بالإسنادين جميعاً" أ-هـ^(٤)

ويظهر والله أعلم أن كلا الوجهين صحيح عن هشيم ، فحدث بهما وأن ما صححه البخاري عنه صحيح لما يلي :

أولاً : أن الحديث عند عبيد الله بن أبي بكر ثابت ، رواه عنه جماعة كما تقدم ووافقتهم هشيم في رواية عنه .

ثانياً : أنه قد روى هذا الوجه عن هشيم ثلاثة من أصحابه ، وفيهم أبو الريبع الزهراني وهو ثقة .^(٥)

وفيهم سعيد بن سليمان الواسطي ، قال عنه أبو حاتم . ثقة مأمون ، ولعله أوثق من عفان إن شاء الله^(٦) أ-هـ . وهو مقدم في هشيم قال الحافظ المزي عنه : وهو قيم بحديثه أي

(١) فتح الباري ٤٤٦/٢

(٢) مقدمة الفتح ص ٣٥٣

(٣) في المطبوع : "أكثر" والثبت من إحدى النسخ أفاده المعلق عليه وهو الصحيح وأما "أكثر" فلا معنى لها هنا .

(٤) سبق تخریج حديثه في كلا الوجهين عن هشيم ، وكلام البيهقي في السنن الكبيرى ٣/٢٨٢ و ٢٨٣ .

(٥) التقریب (٢٥٧١)

(٦) الجرح والتعديل ٤/٢٦

حديث هشيم^(١) .

ثالثا : أن سعيد بن سليمان الواسطي هذا - وهو قيم بمحدث هشيم - قد رواه عن هشيم على الوجهين ، فأفاد ثبوتهما عنه . كما قال البيهقي .

رابعا : وأما من أعل روایة هشيم عن عبید اللہ بن أبي بکر بالتلليس ، فهو مردود ، قال ابن حجر : " هي علة ، غير قادحة . لأن هشيم قد صرخ فيه بالإخبار"^(٢) . ا-هـ

وتصريح هشيم بالإخبار هو في صحيح البخاري ٤٤٦ / ٢ ، من روایة سعيد بن سليمان ، عنه .

(١) تذیب الکمال ٤١٩/٧

(٢) فتح الباری ٤٤٦/٢

(٥٠)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا ابن أبي ذئب ، عن الزهرى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر فيكبر من حين يخرج من بيته حتى يأتى المصلى ، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير ، قال : وأما الأضحى فكان يكبر من صلاة الظهر يوم عرفة ، إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق"

قال أبي : هذا حديث منكر ، ثم قال : دخل شعبة على ابن أبي ذئب فنهاه أن يحدث به ، وقال ، لا تحدث بهذا ، وأنكره شعبة" (١).

التخريج والدراسة

الحديث أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٩ / ١ (٥٦٤٧) ، قال : حدثنا يزيد بن هارون به فذكر الأضحى فحسب .

وأخرجه أحمد في العلل ، وتقديم ذكره آنفا .

وال الحديث - مع أنه مرسل - فقد أنكره شعبة ، ونهى ابن أبي ذئب أن يحدث به ، وكذا قال أحمد : منكر .

وإسناد الحديث كلهم ثقات أثبات ، فلعل علته من أرسله عنه الزهرى .

وقد رُوي الحديث موصولاً من حديث علي ، وعمار ، ومن حديث جابر رضي الله عنهم . ومحرجهما من وجه شديد الضعف .

أما حديث علي وعمار ، فأخرجه الدارقطني ٤٩ / ٢ من طريق محفوظ بن نصر الهمданى عن عمرو بن شمر ، عن جابر - أبي الجعفى - عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار : "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر في المكتوبات بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ وكان يقتت في الفجر ، وكان يكبر يوم عرفة صلاة العدابة ، ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق"

فيه عمرو بن شمر ، رافضي ، متزوك ، متهم بالوضع وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله .

(١) (٣٣٠ / ٢٣٧٦)

وأما حديث جابر فأخرجه ابن حبان في المجموعين ١٨٩/١ من طريق بشر بن إبراهيم الأنصاري .

وآخرجه البيهقي ٣١٥/٣ ، وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٢٣٨/١٠ . من طريق عبد الرحمن بن مسهر .

كلاهما عن عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي ، عن ابن سابط ، عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق" .

وفي المطبوع من تاريخ بغداد : " عن جابر وعن عبد الرحمن بن سابط " .

وآخرجه الدارقطني ٥٠/٢ ، من طريق نائل بن نجيح ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر وعبد الرحمن بن سابط ، عن جابر بن عبد الله نحوه .

وآخرجه الدارقطني أيضاً ٤٩/١ من طريق محفوظ بن نصر ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن محمد بن علي ، عن جابر بن عبد الله .

وآخرجه الدارقطني أيضاً ٤٩/١ ، وابن الجوزي في التحقيق ١٥١٣/١ (٨٢٨)

كلاهما من طريق مصعب بن سلام ، عن عمرو ، عن جابر ، عن أبي جعفر ، عن علي بن حسين ، عن جابر .

وهذان الحديثان (حديث علي وعمار ، وحديث جابر) ضعيفان جداً ، مدارهما على عمرو بن شمر ، وهو أبو عبد الله الكوفي ، قال البخاري ، وعمرو بن علي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث جداً ، ضعيف الحديث ، لا يستغل به ، تركوه ، وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال أخرى : عمرو بن شمر ، وعمرو بن المقدام ، لا يكتب عنهم ، وقال ابن سعد : كان ضعيفاً جداً ، متروك الحديث ، وقال النسائي : ليس بشيء ، ولا يكتب حدثه ، وقال النسائي أيضاً ، ودارقطني ، وابن حجر : متروك الحديث ، وقال ابن حبان : كان رافضياً ، يشتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من يروي الموضوعات عن الثقات في

فضائل أهل البيت وغيرها ، لا يخل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب ، وقال الجوزجاني : زائغ كذاب ، وقال السليماني : كان يضع للروافض ، وقال الحاكم : كان كثير الم الموضوعات عن جابر الجعفي ، وليس يروي تلك الموضوعات الفاحشة عن جابر غيره ، وقال أبو نعيم : يروي [عن]^(١) جابر الجعفي الموضوعات المناكير ، وقال ابن القطان : أحد الهالكين^(٢) .

و على ما سبق فإسناد هذين الحديدين غاية في شدة الضعف ،

وفيه أمر آخر ، وهو الاختلاف في أسانيده ، ذكره ابن القطان فقال : "... الاختلاف فيه على عمرو بن شمر ، وذلك أن سعيد بن عثمان... قال عنه ما ذكرناه (يعني عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار) وكذلك قال عنه أسيد بن زيد ، كلاماً يقول فيه : عن عمر بن شمر ، عن جابر الجعفي ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار .

ورواه مصعب بن سلام ، عن عمرو بن شمر ، فقال فيه : عن جابر الجعفي ، عن أبي جعفر ، وهو محمد بن علي بن حسين بن أبي طالب ، عن أبيه علي بن حسين ، عن جابر بن عبد الله... .

ورواه محفوظ بن نصر ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي ، عن محمد بن علي ، عن جابر... أسقط من الإسناد علي بن حسين .

وهكذا رواه عن عمرو رجل يقال له نائل بن نجيح ، وقرن بأبي جعفر محمد بن علي : عبد الرحمن بن سبط... هذا الاختلاف كله على عمرو بن شمر^(٣) . أهـ

و قد روي حديث علي وعمار من وجه آخر .

(١) ساقطة من لسان الميزان ، والسياق يقتضيها .

(٢) التاريخ لأبن معين رواية الدوري ٤٤٦/٢ ، التاريخ الكبير ٣٤٤/٦ الضعفاء للعقيلي ٢٧٥/٣ الجرح والتعديل ٢٣٩/٦ كتاب المجموعين ٧٥/٢ الميزان ٣٦٦ ، اللسان ٤/٤ ، بيان الوهم والإيهام لأبن القطان ١٠٣/٣ .

(٣) بيان الوهم والإيهام ١٠٤/٣ .

آخر جه الحاكم ٤٣٩/١ (١١١) ، ومن طريقه البهقي في فضائل الأوقات ص ٤٢٢ (٢٢٦) من طريق سعيد بن عثمان الخراز ، ثنا عبد الرحمن بن [سعد]^(١) المؤذن ثنا فطر بن خليفة ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار ، بلفظ حديث أبي الطفيل ، عن علي وعمار الذي سبق ذكره .

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح الإسناد ، ولا أعلم في رواته منسوبا إلى الجرح ، وقد روی في الباب عن جابر وغيره..."

قال الذهبي : " بل خبر واه وهذا تساهل ، كأنه موضوع ، لأن عبد الرحمن صاحب مناً كبير ، وسعيد إن كان الكريزي ، فهو ضعيف ، وإلا فهو مجهول" ^{أ-هـ}

وقال ابن حجر : " في إسناده عبد الرحمن بن سعد وهو ضعيف ، وسعيد بن عثمان ؛ مجهول ، وإن كان هو الكريزي ؛ فهو ضعيف" ^(٢) .

وقد ضعف الحديث أيضاً غير واحد .

قال ابن الجوزي : " هذا حديث لا يثبت" ^(٣) .

وقال ابن كثير : " لا يصح مرفوعاً" ^(٤) .

وإذا لم يصح مرفوعاً ، فقد روی عن بعض الصحابة .

قال الحاكم : " فأما من فعل عمر ، وعلي ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن سعيد ، ف الصحيح عنهم التكبير من غدأة عرفة إلى آخر أيام التشريق" ^(٥) .

(١) في المطبوع "سعيد" والتصويب من التلخيص الحبير ٨٧/٢ وكتب التراجم .

(٢) التلخيص الحبير ٨٧/٢

(٣) التحقيق في أحاديث الخلاف ٥١٣/١ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ١/٢٥٢

(٥) المستدرك ١/٤٣٩ .

صلاة الجمعة

والسهو

(٥١)

قال عبد الله : سمعت أبي يقول : لم يسمع هشيم هذه الكلمة من يعلى بن عطاء في حديث جابر بن يزيد الأسود ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الغداة فانحرف ^(١) .

متن الحديث

عن يزيد بن الأسود قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر يعني ، فانحرف فرأى رجلين وراء الناس ، فدعا بهما ، فجئ بهما ترعد فرائصهما ، فقال : ما منعكم أن تصليا مع الناس ، فقالا : قد كنا صلينا في الرحال ، قال : فلا تفعلوا ، إذا صلی أحدكم في رحله ، ثم أدرك الصلاة مع الإمام ، فليصلها معه فإنها له نافلة .

وروي الحديث على وجه آخر: "عن يزيد بن الأسود أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ، فلما صلى انحرف"

وقد جعلهما المزني حديثين ^(٢) ، والظاهر أنه حديث واحد اختصره بعضهم ، وأنمه أكثرهم .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه ، ورواه عن يعلى : سفيان الثوري ، وشعبة ، وهشام بن حسان ، وشريك ، وأبو عوانة ، ومبارك بن فضالة ، وحماد بن سلمة ، وغيلان بن جامع ، والحكم بن فضيل ، وهشيم .

وأكثر روایاتهم تامة، ومن اختصر نبهت على ذلك .

فأما حديث سفيان ، فأخرجته أبو داود ٤٠٩ / ٦١٤ والنسائي ٦٧ / ٣ (١٣٣٤) وفي الكبير ١ / ٣٩٦ (١٢٥٧) والبيهقي ١٨٢ / ٢ .

(١) ٢٦٨ / ٢ (٢٢١٣)

(٢) تحفة الأشراف ١٠٤ / ٩ (١١٨٢٢) و (١١٨٢٣)

كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ يـحـيـ (ـهـوـ اـبـنـ سـعـيدـ الـقـطـانـ)ـ عـنـ الشـوـرـيـ ،ـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ وـرـوـاـيـتـهـ .ـ مـخـتـصـرـةـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ بـتـامـاهـ :ـ أـحـمـدـ ٤/٤ـ ١٦١ـ ،ـ وـ الدـارـقـطـنـيـ ٤١٣ـ /ـ ١ـ كـلـهـمـاـ مـنـ طـرـيقـ عـبـدـ الرـحـمـنـ .ـ بـنـ مـهـدـيـ ،ـ عـنـ سـفـيـانـ بـهـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ الدـارـقـطـنـيـ ٤١٤ـ /ـ ١ـ مـنـ طـرـيقـ وـكـيـعـ ،ـ عـنـ سـفـيـانـ بـهـ ،ـ وـمـنـ طـرـيقـ أـبـيـ عـاصـمـ .ـ النـبـيلـ ،ـ عـنـ سـفـيـانـ بـهـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ الـحاـكـمـ ١/١ـ (ـ٨٩٢ـ ٣٧٢ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ الـأـشـجـعـيـ ،ـ عـنـ سـفـيـانـ بـهـ .ـ

وـأـمـاـ حـدـيـثـ شـعـبـةـ ،ـ فـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ ١/١ـ (ـ٣٨٦ـ ٥٧٥ـ)ـ وـ(ـ٥٧٦ـ)ـ ،ـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ الطـيـالـسـيـ صـ ١٧٥ـ (ـ١٢٤٧ـ)ـ ،ـ وـأـحـمـدـ ٤/٤ـ ١٦١ـ ،ـ وـ الطـحـاوـيـ فـيـ شـرـحـ مـعـانـيـ الـأـثـارـ ١/١ـ ٣٦٣ـ ،ـ وـابـنـ حـبـانـ (ـالـإـحـسـانـ ٤/٤ـ ٤٣١ـ ١٥٦٤ـ)ـ وـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٢٢ـ /ـ ٢٣٢ـ (ـ٦١٠ـ ٦١١ـ)ـ وـ(ـ٦١١ـ)ـ .ـ

كـلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ شـعـبـةـ ،ـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ بـهـ بـتـامـاهـ .ـ

وـأـمـاـ حـدـيـثـ هـشـامـ بـنـ حـسـانـ ،ـ فـأـخـرـجـهـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٢٢ـ /ـ ٢٣٢ـ (ـ٦٠٩ـ ٢٣٢ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ هـشـامـ بـنـ حـسـانـ ،ـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ بـهـ بـتـامـاهـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ عـبـدـ الرـزـاقـ ٤/٢ـ (ـ٤٢١ـ ٣٩٣٤ـ)ـ ،ـ وـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٢٢ـ /ـ ٢٣٢ـ (ـ٦٠٨ـ ٢٣٢ـ)ـ كـلـهـمـاـ مـنـ طـرـيقـ هـشـامـ بـنـ حـسـانـ وـالـثـوـرـيـ ،ـ كـلـهـمـاـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ بـهـ ،ـ بـتـامـاهـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ ٤/٤ـ ١٦١ـ ،ـ وـ الدـارـقـطـنـيـ ٤/١ـ مـنـ طـرـيقـ هـشـامـ بـنـ حـسـانـ ،ـ وـشـعـبـةـ ،ـ وـشـرـيكـ ،ـ ثـلـاثـتـهـمـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ بـهـ بـتـامـاهـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٢٢ـ /ـ ٢٣٥ـ (ـ٦١٥ـ ٢٣٥ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ شـرـيكـ ،ـ بـهـ بـتـامـاهـ .ـ

وـأـمـاـ حـدـيـثـ أـبـيـ عـوـانـةـ فـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ ٤/٤ـ ١٦١ـ ،ـ وـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٢٢ـ /ـ ٢٣٤ـ (ـ٦١٣ـ ٢٣٤ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ أـبـيـ عـوـانـةـ ،ـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ بـهـ بـتـامـاهـ .ـ

وـأـخـرـجـهـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٢٢ـ /ـ ٢٣٤ـ (ـ٦١٤ـ ٢٣٤ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ مـبـارـكـ بـنـ فـضـالـةـ ،ـ عـنـ يـعـلـىـ بـنـ عـطـاءـ بـهـ بـتـامـاهـ .ـ

وآخر جه الدارقطني ٤١٤ / ١ ، من طريق أبي عوانة ، ومبarak بن فضالة ، كلامها عن
يعلى بن عطاء به بتمامه .

وآخر جه الطبراني في الكبير ٢٣٣ / ٢٢ - ٢٣٥ ، ٢٣٥ (٦١٢) من طريق حماد بن سلمة ،
و(٦١٦) وكذا الدارقطني ٤١٤ / ١ من طريق غيلان بن جامع ، و(٦١٧) من طريق الحكم
بن فضيل ، ثلاثتهم عن يعلى بن عطاء به بتمامه .

وأما حديث هشيم ، فأخرجه الترمذى ٤٢٤ / ١ (٢١٩) والنسائي ١١٢ / ٢
وأحمد ١٦٠ / ٤ وابن خزيمة ٢٦٢ / ٢ (١٢٧٩) وابن حبان (الإحسان ٤ / ٤٣٤) (١٥٦٥) و٦ /
١٥٠ (٢٣٩٥) و الطبراني في الكبير ٢٣٤ / ٢٢ (٦١٤) و الدارقطني ٤١٣ / ١ .

كلهم من طريق هشيم بن بشير ، عن يعلى بن عطاء به بتمامه .

ورواه ابن أبي شيبة ١ / ٢٦٩ (٣٠٩٣) عن هشيم به مختصراً .

قال الإمام أحمد: " لم يسمع هشيم هذه الكلمة من يعلى بن عطاء... . أن النبي صلى الله
عليه وسلم صلى لهم الغداعة فانحرف " .

هذا كلام الإمام أحمد بحروفه فهل مراده أن هشيمما قد دلس الحديث عن يعلى بن
عطاء ؟ وإذا لم يكن كذلك فما مراده إذا ؟

فاما التدليس فهذا غير مراد الإمام أحمد لأمررين :

أولهما : أن الإمام أحمد - نفسه - قد رواه عن هشيم مصرياً بالسماع من يعلى بن عطاء ،
وهو كذلك عند جميع من أخرج حديثه سوى الطبراني .

ثانيهما : أن الإمام أحمد لم يقل : " لم يسمع هذا الحديث " وإنما قال : " لم يسمع هذه
الكلمة " وبينهما فرق واضح .

وظاهر من هذا أن الإمام أحمد لا ينكر سماع هشيم للحديث ، وإنما ينكر كلمة في المتن
لم يسمعها .

وهذه الكلمة قد بينها الإمام أحمد في المسند ، فإنه روى الحديث عن هشيم بلفظ : "

شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجته ، قال : فصليت معه صلاة الفجر في مسجد الخيف ، فلما قضى صلاته إذا هو برجلين... " ثم قال أحمد : " وربما قيل لهشيم : فلما قضى صلاته تحرف ، فيقول : تحرف عن مكانه "

وهذه الكلمة التي أنكرها الإمام أحمد " تحرف " أو " انحرف " لم يذكرها عامة الرواة عن هشيم ، وإنما هي في رواية الترمذى ، وابن أبي شيبة . المختصرة .

وهذه اللفظة ثابتة من رواية غير هشيم ، فقد وردت في رواية الثوري عند أبي داود(٦١٤) والنسائي(١٣٣٤) و الدارقطنى ٤١٣/١ .

و جاءت هذه الكلمة أيضا في رواية أبي عوانه عند أحمد ٤/١٦١ .

وكذلك جاءت في رواية الثوري ، وهشام بن حسان عند عبد الرزاق(٣٩٣٤) و الطبراني(٦٠٨) .

وهذه اللفظة وإن كانت ثابتة عن يعلى بن عطاء إلا أن الإمام أحمد أنكرها من حديث هشيم عنه ، وبين في المسند أن هشيمًا كان لا يذكرها ثم قال : " وربما قيل لهشيم : " فلما قضى صلاته تحرف فيقول : " تحرف عن مكانه " يعني : لقن هذه الكلمة فقاها والله أعلم .

علة أخرى

حديث الثوري رواه عنه : عبد الرحمن بن مهدي عند أحمد ، و وكيع ، عند الدارقطنى ، و عبيد الله الأشعري ، عند الحاكم ، وقالوا في روايائهم عنه : " إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها فإنما له نافلة " وفي رواية وكيع : " فصلوا معه ، واجعلوها سبحة "

و ظاهر من هذا أن صلاتهم مع الإمام هي النافلة .

و خالفهم أبو عاصم النبيل فرواه عن الثوري عند الدارقطنى وقال في روايته : " إذا صلى أحدكم في رحله ، ثم جاء إلى الإمام فليصل معه ، و ليجعل التي صلى في بيته نافلة "

وهذه الرواية غير محفوظة ، قال الدارقطنى عقب حديث أبي عاصم هذا : " خالفه

أصحاب الثوري ، ومعهم أصحاب يعلى بن عطاء ، منهم : شعبة ، وهشام بن حسان ، وشريك ، وغيلان بن جامع ، وأبو خالد الدالاني ، و مبارك بن فضالة ، وأبو عوانة ، وهشيم ، وغيرهم ، رواه عن يعلى بن عطاء مثل قول وكيع ، وابن مهدي...^(١)" اهـ

(٥٢)

قال عبد الله : سألت أبي عن حديث حدثنا به خلف بن هشام البزار قال : حدثنا عبيس ، عن عون بن أبي شداد ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان الفارسي قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من غدا إلى صلاة الصبح أعطى ربع الإيمان ، ومن غدا إلى السوق أعطى رأبة إبليس ، وهو مع أول من يغدو وآخر من يروح ؟ قال أبي : هذا حديث منكر " ^(١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث أخرجه ابن ماجه ٢٢٣٤(٧٥١/٢) من طريق المستمر العروقي ، عن عبيس بن ميمون به .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٦١٤٦(٢٥٥/٦) من طريق خلف بن هشام البزار ، عن عبيس بن ميمون به .

ومدار الحديث على عبيس (بضم العين، وفتح الباء الموحدة) ^(٢) ابن ميمون التيمي ، أبو عبيدة ، البصري ، العطار ، قال أحمد بن حنبل في رواية عبد الله : أحاديثه منها كير ، ^(٣) وقال في رواية أبي طالب : له أحاديث منكرة ^(٤) .

وقال البخاري : منكر الحديث ^(٥) وقال أبو داود : ترك حديثه ^(٦) وقال : ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم و الدارقطني ، و الساجي ، وابن حجر : ضعيف ، زاد أبو حاتم : منكر الحديث وقال الساجي : ضعيف متوك حدث بمناكير وقال ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ وقال ابن حبان : كان شيئاً مغفلاً يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً لا

(١) ٤٥٨/٣ (٥٩٥٢)

(٢) الإكمال ٨٠/٦ .

(٣) العلل ٤٥٩/٣ (٥٩٥٤)

(٤) الجرح والتعديل ٣٤/٧ .

(٥) التاريخ الكبير ٧٩/٧ .

(٦) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود (٨٤٨)

تنبيه :

وقع في المطبوع من التهذيب وفي بعض نسخ التقرير : "عبيدة" وهو تصحيف
وصوابه : "عبيس" كما في بقية المصادر ، وبينه ابن ماكولا في الإكمال^(٢) .

وعبيس هو علة هذا الحديث ، قال الهيثمي : روى ابن ماجه بعضه ، ورواه الطبراني في
الكبير ، وفيه : عبيس بن ميمون وهو ضعيف متrox^(٣) .

وقال البوصيري : "فيه عيسى (كذا ، والصواب : عبيس) ابن ميمون ، وهو متفق
على تضعيفه"^(٤) .

وقال الألباني "ضعف جداً" وقال : "إسناده واه جداً"^(٥) .

وأخرج البزار ٢٥٤١/٦٥٠٢ والطبراني في الكبير ٢٤٨/٦١١٨ ، وأبو بكر
الخطيب في تاريخ بغداد ٤٢٦/١٢ من حديث عاصم الأحول ، عن أبي عثمان ،
عن سلمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تكون - إن استطعت - أول من يدخل
السوق ، ولا آخر من يخرج منها ، فإنها معركة الشيطان ، وبها ينصب رايته وهذا لفظ البزار.

وأخرج الطبراني في مسند الشاميين ٣١١/١ (٥٤٥) عن أبي أمامة قال : سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الشياطين تغدو برايها إلى الأسواق ، فيدخلون مع أول
داخل ، ويخرجون مع آخر خارج" ١-هـ

وفي سنته عبد الوهاب بن الصحاح ، وهو العرضي (بضم المهملة ، وسكون الراء)

(١) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين (٦٨٩) الجرح والتعديل ٧/٣٤ ، كتاب المحرومين لابن حبان
٢/١٨٦ ، الميزان ٣/٢٦ المتهذيب ٧/٨٨. التقرير (٤٤٤٩).

(٢) الإكمال ٦/٨٠ .

(٣) جمع الزوائد ٤/٧٧ .

(٤) مصباح الزجاجة ٣/٢٧ .

(٥) ضعيف سنن ابن ماجه ٤٨٤ ومشكاة المصايدج ١/٢٠١ (٦٤٠) .

متروك ، كذبه أبو حاتم .^(١)

وأخرج ابن أبي عاصم في الآحاد والثاني ١٨٣/٥ (٢٧١٥) من حديث عبد الله بن الحارث ، قال : نا ميثم ، رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : بلغني أن الملك يغدو برايته مع أول من يغدو إلى المسجد ، فلا يزال بها معه حتى يرجع يدخلها متزلته ، وإن الشيطان يغدو مع أول من يغدو برايته إلى السوق ، فلا يزال بها حتى يرجع ؟ فيدخلها متزله" قال ابن حجر : " موقف صحيح السنده"^(٢) .

(١) التقريب (٤٢٨٥)

(٢) الإصابة ١٤٨/١٦

(٥٣)

قال عبد الله : حدثني أبي قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن حميد ، عن أنس أن بن سلمة أرادوا أن يتحولوا من ديارهم إلى قرب المسجد ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعرى المسجد ، فقال : يابني سلمة لا تختسبون آثاركم ، فأقاموا .

سمعت أبي يقول : هكذا حدثني يحيى ، وإنما هو أن تعرى المدينة ، ولكنه أخطأ ، يعني يحيى ، فقال : المسجد^(١)

قوله : أن تعرى المدينة : " أي تخلو وتصير عراء ، وهو الفضاء من الأرض"^(٢)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه حميد بن أبي حميد الطويل ، عن أنس رضي الله عنه .

ورواه عن حميد : مروان بن محمد الفزارى ، ويزيد بن هارون ، وابن أبي عدي ، وعبد الله بن بكر السهمي .

أما حديث الفزارى ، فأخرجه البخارى ٢٦/١٨٨٧

وأما حديث يزيد بن هارون ، فرواه عنه ابن أبي شيبة ٢٢/٦٠٠٧

وآخرجه البيهقي ٣/٦٤ من طريق يزيد بن هارون .

وأما حديث محمد بن أبي عدي ، فرواه عنه أحمد ٣/١٠٦ .

وأما حديث عبد الله بن بكر السهمي ، فرواه عنه أحمد ٣/٢٦٣ .

كلهم جيئا (الفزارى ، ويزيد بن هارون ، وابن أبي عدي ، وعبد الله بن بكر وكلهم جيئا ، ثقات) رواه عن حميد الطويل ، عن أنس رضي الله عنه وقالوا جيئا في روایاتهم " أن تعرى المدينة "

(١) ٣/٨٢ و ٨٣ و ٤٢٨٠ و ٤٢٨٣

(٢) النهاية ٣/٢٦ و مقدمة فتح الباري ص ١٥٦

و خالفهم يحيى بن سعيد القطان ، فرواه عن حميد الطويل وقال في حديثه "أن يعرى المسجد "

رواه الإمام أحمد ١٨٢/٣ وضرب عليه. وفي العلل رواية عبد الله (٤٢٨٠) عن يحيى بن سعيد به .

قال الإمام أحمد : " هكذا حدثني يحيى، وإنما هو أن تعرى المدينة ولكنه أخطأ "

وضرب الإمام أحمد على حديث يحيى بن سعيد هذا في المسند قال عبد الله بن أحمد في المسند ١٨٢/٣ : " قال أبي : أخطأ فيه يحيى بن سعيد ، وإنما هو "أن يعرووا المدينة" ، فقال يحيى "المسجد" ، وضرب عليه أبي هاهنا ، وقد حدثنا به في كتاب يحيى بن سعيد"

وهذا الذي قاله القطان خطأ ظاهر ، فإنهم إذا انتقلوا إلى قرب المسجد لا يعرى المسجد ، وإنما تعرى أماكنهم الأولى ، فالصواب هو ما رواه الجماعة : " فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة"

و هذا من الخطأ الذي لا يسلم منه أحد ، وإلا فإن يحيى بن سعيد القطان ، من كبار الحفاظ المتقنين ، ومن العلماء الجهابذة الناقدين^(١) .

وقد كان الإمام أحمد يجله ويعظم أمره ، ولم يمنعه ذلك من بيان خطئه حين أخطأ .

قال عبد الله بن أحمد : " قلت لأبي من رأيت في هذا الشأن ؟ أعني الحديث - قال : ما رأيت مثل يحيى بن سعيد ، قلت فهشيم ؟ قال : هشيم شيخ ، ما رأيت مثل يحيى بن سعيد ، وكان أبي يعظم أمره جدا في الحديث والعلم..."^(٢) .

وروي هذا الحديث من وجه آخر عن جابر رضي الله عنه قال : " خلت البقاع حول المسجد ، فأراد بنو سلمة أن يتقلوا إلى قرب المسجد ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم : إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد ، قالوا : نعم يا رسول الله ، قد أردنا ذلك ، فقال : يابني سلمة دياركم تكتب آثاركم ، دياركم تكتب آثاركم "

(١) ظر تقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢٣٢/١

(٢) العلل رواية عبد الله (١١٨١)

آخر جه مسلم وهذا لفظه ٤٦٢/١ (٤٦٥)، وأحمد ٣٣٢/٣ و ٣٧١، و ٣٩٠، وأبو
 على ٤٣٢/٢ (٢١٥٤)، وأبن حزيمة ١/١ (٤٥١) وأبوعوانة ١/٣٢٣ (١١٤٨)
 و (١١٤٩) وأبن حبان (الإحسان ٥/٣٩٠) (٢٠٤٢)، والطبراني في الأوسط
 ٣٤١/٤ (٤٣٧٩)، و ٥/٣٣ (٤٥٩٦) وأبو نعيم في الحلية ٣/١٠٠، والبيهقي ٣/٦٤، وفي شعب
 الإيمان ٣/٦٧ (٢٨٨٨) إلى (٢٨٩٠) "٣٧٢/٩" والخطيب البغدادي

(٥٤)

قال عبد الله : " حديث أبي بحديث حسان بن إبراهيم الكرماني ، عن عاصم بن سليمان ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمها فاطمة بنت حسين بن علي ، عن أمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل المسجد قال : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله ، اللهم اغفر لي ذنبي ، وافتح لي أبواب رحمتك ".

فقال أبي : " ليس هذا من حديث عاصم الأحول ، هذا من حديث ليث بن أبي سليم " ^(١) .

متن الحديث

تمامه : " وإذا خرج قال بسم الله ، والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنبي ، وافتح لي أبواب فضلك " .

التخريج والدراسة

هذا الحديث يرويه عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، عن أمها فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، عن جدتها فاطمة الزهراء ، بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها .

أخرجه الترمذى (٣١٤) / ١٢٧ و قال حسن وليس إسناده متصل ، و ابن ماجه / ١ / ٢٥٣ (٧٧١) ، وأحمد / ٦ / ٢٨٢ ، و ٢٨٣ ، من غير وجه ، و ابن أبي شيبة / ١ / ٢٩٨ (٣٤١٢) ، و أبى يعلى / ٦ / ١٦٧ (٦٧٢١) و ٦ / ١٩٩ (٦٧٨٨) وفي هذا الموضع سقط في الإسناد استدركه محققه . وإسماعيل بن إسحاق القاضي في "فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم" ص ٧٣ / ٨٤ والمزي في تهذيب الكمال ٨ / ٥٦١ ، و الدارقطني في العلل ق ٥ / ١٦١ أ و ب ، من غير وجه ،

كلهم من طرق عن ليث بن أبي سليم ، عن عبد الله بن الحسن به

(١) (٣٨١ / ٢) و (٢٧٠٠) والضعفاء للعقيلي ١ / ٢٥٥ ، والكامل لابن عدي ٢ / ٣٧٢ .

وآخر جهه إسماعيل بن إسحاق القاضي في "فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم" (٧١) من طريق عبد العزيز بن محمد ، هو الدراوردي ، عن عبدالله بن الحسن به ، وأخرجه إسماعيل القاضي أيضاً ص ٧٢ (٨٣) ، و الدارقطني ٥٠ ق ١٦٢ / أ و ١٦٢ / أ ، من طريق قيس بن الربيع ، عن عبد الله بن الحسن به .

وآخر جهه الطبراني في الأوسط ٢١ / ٦ (٥٦٧٥) وابن السيني في عمل اليوم والليلة ص ٤١ (٨٧) ، والمزي في تهذيب الكمال ٥٦١ / ٨ من طريق سعير (مصغرًا^(١)) ابن الخمس (بكسير المعجمة وسكون الميم ، ثم مهملة) عن عبد الله بن الحسن به ، وقال الطبراني : لم يرو هذا عن سعير بن الخمس إلا إبراهيم بن يوسف" .

وآخر جهه الدارقطني في العلل ٥٠ ق ١٦٠ / أ - ١٦٠ / ب من عدة أوجه :

من طريق روح بن القاسم ، وعيسيى الأزرق ، وشريك ، ومندل ، والوليد بن عقبة بن نزار ، كلهم عن عبد الله بن الحسن به .

ورواه حسان بن إبراهيم الكرماني فقال : عن عاصم بن سليمان (وهو الأ Howell) عن عبد الله بن الحسن به .

أخرجه أبو يعلى الموصلي في "كتاب المعجم" ص ٧٨ (٢٤) .

ومن طريقه ابن عدي في الكامل ٣٧٣ / ٢ وقع عنده في المطبوع : " عاصم بن سليم " ، " عبد الله بن الحسبي " ن ، والصواب فيما : " سليمان " ، و " الحسن " ،

وقد أنكر الإمام أحمد هذه الرواية فقال - كما تقدم - " ليس هذا من حديث عاصم الأ Howell ، هذا من حديث ليث بن سليم ، ا - هـ

وهذا مما تفرد به عنه : حسان بن إبراهيم الكرماني ، وهو وإن وثقه غير واحد ، منهم أحمد ، وابن المديني ، وابن معين ، وعنه : لا بأس به ، وقال أبو زرعة : " لا بأس به " ، إلا أنه ربما أخطأ " كذا قال ابن حبان في الثقات ، وقال العقيلي : في حديثه وهم ، وقال ابن

(١) وفي عمل اليوم والليلة: "سعید" بالدال وهو تصحيف

عدي: "قد حدث بآفراادات كثيرة عن أبان بن تغلب ، ... وعاصم الأحول ، وسائر الشيوخ ، فلم أجد له أنكر مما ذكرته من هذه الأحاديث (وقد ذكر حديث فاطمة رضي الله عنها) وحسان عندي من أهل الصدق إلا أنه يغلط في الشيء وليس مما يظن به أنه يتعمد... إنما هو وهم منه وهو عندي لا بأس به ، وقال ابن حجر : " صدوق ينقطع" ^(١) .

ومن كان هذا حاله فإنه لا يحتمل هذا التفرد عن عاصم الأحول ، وإلا فلو كان الحديث عند عاصم فأين أصحابه الثقات المعروفون عنه ولذلك أنكره الإمام أحمد والله أعلم .

علة أخرى

مدار هذا الحديث على عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن جدهما-أم أبيها- فاطمة الزهراء رضي الله عنها ، قال الترمذى : " حديث فاطمة : حديث حسن ، وليس إسناده بمتصل ، وفاطمة بنت الحسين ، لم تدرك فاطمة الكبرى ، إنما عاشت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أشهراً" ^(٢)-هـ

وقال المزى في ترجمة فاطمة بنت الحسين : روت عن... جدتها فاطمة الكبرى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلاً ^(٣)

فإن قال قائل : قال الترمذى : " ليس بمتصل" فكيف حسنة؟ فالجواب ما ذكره العلامة أحمد شاكر حيث قال : " الترمذى قد يحسن الحديث مع ضعف الإسناد للشواهد" ^(٤) وهو أمر ظاهر من تعريف الإمام الترمذى للحديث الحسن عنده والله أعلم .

ومن شواهد ما أخرجه مسلم ٤٩٤ / ٧١٣) عن أبي حميد ، أو عن أبي أسيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج فليقل : اللهم إني أسألك من فضلك" .

وقد روی حديث فاطمة عن عبد الله بن الحسن ، عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٧٥/٢ ، التهذيب ٢٤٥/٢ ، التقريب (١٢٠٤) .

(٢) تهذيب الكمال ٥٦١/٨ .

(٣) حاشية جامع الترمذى ١٢٨/٢

عليه وسلم ، لم يذكر أمه .

أخرجه الدارقطني في العلل ١٦١ق/أ و ١٦١ب ، من غير وجه عن عبد الله بن الحسن عن فاطمة الكبرى ، به ، وفي رواية عن أمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ثالثه : " عن أمها فاطمة الكبرى "

وروي الحديث أيضاً عن عبد الله بن الحسن ، عن أمها فاطمة بنت الحسين ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلاً .

أخرجه ابن عدي في الكامل ٤/٣٠ ، و الدارقطني في العلل ١٦٢ق/أ ، من طريق عبد الله بن الحسن ، عن أمها فاطمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني : " ولم يقل عن جدته "

قال ابن عدي : " كذا قيل في هذا الحديث عن عبد الله بن الحسن ، عن أمها فاطمة : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " وإنما رواه غيره فقال : " عن عبد الله بن الحسن ، عن أمها فاطمة بنت الحسين ، عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

القصر والجمع

(٥٥)

قال المروذى : وقال (الإمام أهـد) : في حديث عبـد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر في مثل قصة ذي الـدين ، فقال : كان يقول - يعني أباأسـمة - عن هـشـام ، عن ابن سـيرـين ، عن أبي هـرـيرة .

ثم يقول : عن عـبـد الله ، عن نافـع ، عن ابن عمر مـثلـه ،
وقـالـ : قال يـحيـيـ بن سـعـيدـ : إنـماـ هوـ فيـ كـتـابـ عـبـد اللهـ مـرـسـلـ . وـمـاـ يـنـبـغـيـ إـلـاـ كـمـاـ قـالـ
يـحـيـيـ ، وـأـنـكـرـهـ (١) .

مـتنـ الـحـدـيـثـ

عن ابن عمر رضـيـ اللهـ عـنـهـماـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـهـاـ فـسـلـمـ فـيـ
الـرـكـعـتـيـنـ ، فـقـالـ لـهـ رـجـلـ يـقـالـ لـهـ ذـوـ الـيـدـيـنـ : يـاـ رـسـوـلـ اللهـ ، أـقـصـرـتـ أـوـ نـسـيـتـ ؟ـ قـالـ :ـ ماـ
قـصـرـتـ وـمـاـ نـسـيـتـ ،ـ قـالـ :ـ إـذـاـ فـصـلـيـتـ رـكـعـتـيـنـ قـالـ :ـ أـكـمـاـ يـقـولـ ذـوـ الـيـدـيـنـ ،ـ قـالـوـاـ :ـ نـعـمـ ،ـ
فـتـقـدـمـ فـصـلـيـ رـكـعـتـيـنـ ثـمـ سـلـمـ ،ـ ثـمـ سـجـدـ سـجـدـيـ السـهـوـ"

التـخـرـيـجـ وـالـدـرـاسـةـ

هـذـاـ الـحـدـيـثـ روـاهـ أـبـوـ أـسـامـةـ حـمـادـ بـنـ أـسـامـةـ ،ـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ ،ـ عـنـ نـافـعـ ،ـ عـنـ ابنـ
عـمـرـ .

وـرـوـاهـ عـنـ أـبـيـ أـسـامـةـ :ـ أـبـوـ كـرـيـبـ مـحـمـدـ بـنـ العـلـاءـ ،ـ وـأـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ ثـابـتـ ،ـ اـبـنـ
شـبـوـيـةـ ،ـ وـعـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ الطـنـافـسـيـ ،ـ وـأـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ الـقطـانـ ،ـ وـبـشـرـ بـنـ خـالـدـ الـعـسـكـرـيـ ،ـ
وـأـبـوـ بـكـرـ بـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ .

أـمـاـ حـدـيـثـ أـبـيـ كـرـيـبـ ،ـ مـحـمـدـ بـنـ العـلـاءـ ،ـ فـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ (٦١٨/١)ـ (١٠١٧ـ)،ـ وـابـنـ
مـاجـهـ (٣٨٣/١)ـ (١٢١٣ـ)،ـ وـمـسـلـمـ بـنـ الـحـجـاجـ فـيـ التـميـزـ صـ (٤٧)ـ (١٣٦ـ)ـ وـابـنـ خـزـيـمةـ (٢/١)ـ (١١٧ـ)
(١٠٣٤ـ)ـ وـالـبـيـهـقـيـ (٢/٣٥٩ـ).

(١) ص (١٤٧) (٢٦٢)

كلهم من طريق محمد بن العلاء ، عن أبيأسامة ، به .
وأما حديث أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ ثَابِتَ ، فِرْوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ٦١٨ / ١٠١٧) عنه ، عن أبيأسامة به .

وأما حديث عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيِّ ، وَأَحْمَدَ بْنَ سَنَانَ الْقَطَانَ ، فَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ١ / ٢١٣) (٣٨٣) ، من طرقهما عن أبيأسامة به .

وأما حديث بَشَرِّ بْنِ خَالِدٍ ، فَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ ١١٧ / ٢ (١٠٣٤) عنه ، عن أبيأسامة به .

وأما حديث أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِرْوَاهُ فِي الْمَصْنَفِ ١ / ٤٥١٤) (٣٩٣) ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٤٤٤ عن أبيأسامة به .

هؤلاء الستة جمِيعاً (وكلهم ثقات) ، رواهُ عن أبيأسامة حماد بن أسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر .

والعجب من الإمام ابن خزيمة إذ قال : "هذا خبر ما رواه عن أبيأسامة غير أبيكريبي ، وهذا" قال راوي الكتاب : يعني بشر بن خالد" (١) - هـ .

وقال الزيلعي : " وأخرجه الدارقطني عن أَحْمَدَ بْنَ سَنَانَ الْقَطَانَ - وهو من الثقات الأثبات - ثنا أبوأسامة به قال الدارقطني: ولا نعلم حدث به غير أَحْمَدَ بْنَ سَنَانَ الْقَطَانَ - وهو من الثقات الأثبات - ثم قال الزيلعي : والعجب من الدارقطني ، وعلو مرتبته، كيف يقول مثل هذا، وقد رواه أبوكريبي ، وأَحْمَدَ بْنَ ثَابِتَ ، وبَشَرِّ بْنِ خَالِدٍ" . ١- هـ (٢)

هذا ما حَكَاهُ الزيلعي عن الدارقطني ، ولم أجده للدارقطني في السنن ولا في العلل .

فإن صحت نسبة إلى الدارقطني فيحتمل أن يكون هذا سبق قلم منه فلعله أراد أن يقول :

(١) المختصر من المختصر من صحيح ابن خزيمة ١١٧ / ٢

(٢) نصب الرواية ٦٨ / ٢

"لا نعلم حدث به غير أبيأسامة حماد بنأسامة" فسبق القلم فقال "غيرأحمد بن سنانقطان" فإنأباأسامة قد تفرد به عن عبيدالله بن عمر .

قال البيهقي في السنن الكبيرى ٣٥٩/٢ : تفرد به أبوأسامة حماد بنأسامة ، وهو من الثقات "١-هـ"

وهذا الإسناد (أبوأسامة ، عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر) إسناد صحيح في الظاهر ، لكنه معلول فإن الحديث مما تفرد به أبوأسامة ، عن عبيدالله بن عمر ، وهو في كتاب عبيدالله بن عمر ، مرسل .

كذا حكاه الإمام أحمد ، عن سعيد - كما تقدم - ثم أظهر الإمام أحمد موافقته على ذلك ، وأنكر الحديث فقال : "وما ينبغي إلا كما قال يحيى" يعني أنه مرسل ، ثم حكى عنه المروذى أن الإمام أحمد "أنكره"

وقد أنكره أيضا : الإمام أبو حاتم الرazi .

قال ابن أبي حاتم في علل الحديث : "سألت أبي عن حديث رواه أبوأسامة ، عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ذي اليدين ؟ قال أبي : هذا حديث منكر أخفاً أن يكون أخطأ فيه أبوأسامة"١-هـ.^(١)

وأبوأسامة حماد بنأسامة ، قد وثقه الأئمة، قال الإمام أحمد : كان ثبتا ، صحيح الكتاب ، وقال أيضا : كان ضابطا للحديث كيسا^(٢) وعنه قال : "ما كان أثبته لا يكاد يخطئ^(٣) ، ووثقه -أيضا- ابن معين ، والعجلي ، وغيرهما^(٤) وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا ، كان يدلس ، ويبين تدليسه وقال المعطي : كان كثير التدليس ثم رجع عنه^(٥) قال الذبي : أحد الأثبات . وذكره ابن حجر في (ط٢) في المدلسين ثم قال : متفق على الاحتجاج به ،

(١) علل الحديث ٩٩/١ (٢٦٧)

(٢) العلل رواية عبدالله (٧٧٢) و(٤٨٩١) و(٥٩٨١)

(٣) البرح والتعديل ١٣٢/٣

(٤) التاريخ لابن معين ، رواية الدوري ١٢٨/٢ ، والتهذيب ٢/٣

(٥) ميزان الاعتدال ٥٨٨/١ ، وتعريف أهل التقديس (٤٤)

وقال في التقرير : ثقة ثبت ، ربما دلس وكان باخره يحدث من كتب غيره ^(١)

هذا هو حماد بن أسماء ، وهو ثقة ثبت وقد انتفى احتمال تدليسه ، فإنه صرخ بالسمع
في رواية أبي داود ، والتميز لمسلم ، وابن أبي شيبة هذا مع كون الأئمة قد احتملوا تدليسه .

فهذا الحديث الذي أنكره عليه بجي القطان ، وأحمد بن حنبل ، وأبو حاتم الرازي ، من
قبيل أوهام الثقات ، فإنه في كتاب عبيد الله العمري مرسل ، فرواه أبو أسماء ، عن عبيد الله
فسلك به الجادة ، إذ جعله عن نافع ، عن ابن عمر .

وقد قال الإمام أحمد - فيما تقدم - : "كان يقول - يعني أبي أسماء - عن هشام (أبي ابن
حسان) عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، ثم يقول : عن عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر
مثله ."

ورواية أبي أسماء عن هشام عن ابن سيرين التي أشار إليها الإمام أحمد ، لم أجدها . لكن
ووجدت له رواية عن عبد الله بن عون ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

آخرجه ابن ماجه ١/٣٨٣(١٢١٤) من طريق أبي أسماء به .

تكميل

حديث ذي اليدين متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أخرجه البخاري ١/
٤٨٢(٤٠٠/١٧١) ثم كرره في غير موضع ، ومسلم ١/٥٧٢(٤٠٠).

فائدة

هذا الحديث أفرد الحافظ العلائي بمصنف سماه : نظم الفوائد لما تضمنه حديث ذي
اليدين من الفوائد ^(٢)

(١) التقرير (١٤٩٥)

(٢) طبع بتحقيق بدر بن عبد الله البدر

(٥٦)

قال المروذى : "وقال في حديث يحيى بن سليم ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وعمر وعثمان ، فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ، ركعتين ، لا يصلون قبلها ولا بعدها . فأنكره إنكارا شديدا ، وقال : هذا من قبل يحيى بن سليم" (١) .

التخريج والدراسة

الحديث أخرجه الترمذى (٤٢٨/٥٤٤) وابن خزيمة (٧٢/٩٤٧) ،

كلاهما من طريق يحيى بن سليم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر الحديث .

وأخرجه الرافعى القزوينى في التدوين في أخبار قزوين ٢٠٢/١ و ٣٦ .

لكن وقع في الموضع الأول عنده : " يحيى بن سليمان ، عن عبيد الله بن عمر" .

وفي الثاني : " يحيى بن سليمان الصائغ" ويظهر والله أعلم أنه تصحيف ، صوابه : " يحيى بن سليم الطائفى" فإنه ذكره هكذا بحروفه في ٤٦/٢ وهو في الموضع الثالثة من روایة محمد بن عبید العزیز (و هو ابن أبي رزمه) عن يحيى .

ثم إن الحديث لا يعرف إلا من طريق يحيى بن سليم ، عن عبيد الله كما سيأتي .

وفي الموضع الثاني تصحيف آخر فيه : "عن عبد الله بن عمر ، عن نافع" والحديث معروف بـ "عبد الله بن عمر" والله أعلم .

قال الترمذى : "Hadith ibn 'Umar ، Hadith Hasan Ghrib ، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا" - هـ

وقد أنكر الإمام أحمد حديث يحيى بن سليم هذا إنكارا شديدا ، وبين أن الخطأ فيه من قبل يحيى بن سليم ، فقال بعد أن أنكره : "هذا من قبل يحيى بن سليم"

(١) ص ١٤٥ (٢٥٩)

وأنكره أيضا الإمام البخاري في غير موضع ، وبين الصواب في الحديث .

فقال في رواية الترمذى عنه في جامعه : وقد روى هذا الحديث ، عن عبيد الله بن عمر ،
عن رجل من آل سراقة ، عن عبد الله بن عمر^(١)

وقال البخاري أيضاً كما في العلل الكبير للترمذى : هذا حديث خطأ ، وإنما هو
عبيد الله بن عمر ، عن رجل من آل سراقة ، عن ابن عمر^(٢)

وبين في التاريخ الكبير من الذي رواه على الوجه الصحيح فقال : "وقال أبوأسامة :
عن عبيد الله ، عن رجل من آل سراقة ، عن ابن عمر رضي الله عنهم .

وقال يحيى بن سليم : عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهم ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم .

ولا يصح فيه نافع" انتهى كلام البخاري^(٣) .

وعلى ما سبق فقد اختلف على عبيد الله بن عمر في هذا الحديث .

فرواه يحيى بن سليم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر .

ونحالفه أبوأسامة حماد بن أسامة فرواه - على ما حكى الإمام البخاري-عن عبيد الله
بن عمر ، عن رجل من آل سراقة ، عن ابن عمر .

وقد عد الإمامان أحمد والبخاري رواية يحيى بن سليم من قبيل الخطأ .

وصنيع الإمام البخاري يوحى بأنه يعل رواية يحيى بن سليم برواية أبيأسامة .

وأبوأسامة حماد بن أسامة أرجح وأوثق فإنه : "ثقة ثبت"^(٤) .

وأما يحيى بن سليم ، وهو القرشي ، الطائفى الخراز (براء مهملة ثم زاي^(٥)) فهذه أقوال

(١) جامع الترمذى ٤٢٩/٢

(٢) العلل الكبير للترمذى ٢٩٣/١

(٣) التاريخ الكبير ٢٣١/٦

(٤) التقريب ١٤٩٥ وقد سبقت ترجمته في الحديث السابق

الأئمة عنه .

قال ابن معين ، وابن سعد ، و العجلي : ثقة ، وفي رواية عن ابن معين : ليس به بأس ،
يكتب حديثه ^(١) وقال عبد الله بن أحمد :

سألت أبي عنه قال : كذا وكذا ، والله إن حديثه ، يعني فيه شيء ، كأنه لم يحمده ^(٢) .
وقال في رواية المروذى : كان يكثر الخطأ ، وقال في رواية أبي داود : مضطرب الحديث ،
روى عن عبيد الله مناكير ^(٣) وروى عنه عبد الله : وقعت على يحيى بن سليم ، وهو يحدث عن
عبيد الله أحاديث مناكير ، فتركته ولم أحمل عنه إلا حديثا ^(٤) وقال النسائي : ليس به بأس ،
وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر ، وقال أبو حاتم شيخ ، محله الصدق ، ولم يكن
بالحافظ ، يكتب حديثه ولا يحتاج به ^(٥) وقال الساجي : صدوق لهم ، وأنخطأ في أحاديث
رواها عبيد الله بن عمر ^(٦) ، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٧) وقال الدوالي ، و النسائي في
موضع : ليس بالقوى ، وقال أحمد بن حنبل : كان قد أتقن حديث ابن خثيم ^(٩) ، وقال
البخاري ما حدث الحميدى عن يحيى بن سليم فهو صحيح ^(١٠) وقال ابن حجر : صدوق سىء
الحفظ ^(١١)

(١) توضيح المشتبه ٣٤٩/٢ وهو غير أبي بلج ، يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم .

(٢) التاريخ لابن معين رواية الدوري ٦٤٨/٢ ، وتاريخ الدارمي عن ابن معين (٨٥٩) وتهذيب التهذيب ٢٢٦/١١ .

(٣) العلل رواية عبد الله (٣١٥٠)

(٤) العلل رواية المروذى (٢٥٢) وسؤالات أبي داود (٢٣٨)

(٥) رواه العقيلي عن عبد الله في الضعفاء ٤/٤٠٦ .

(٦) الجرح والتعديل ٩/١٥٦

(٧) كذا في التهذيب ١١/٢٢٧ والصواب : "رواها عن عبيد الله بن عمر" وهو شيخه .

(٨) ٦١٥/٧

(٩) العلل ، رواية عبد الله (٣١٥٠)

(١٠) التهذيب ١١/٢٢٦ وعزاه إليه في تاريخه في ترجمة عبد الرحمن بن نافع ولم أجده .

(١١) التقريب (٧٦١٣)

فهذا الحديث الذي أنكره الإمام أحمد والبخاري ، هو من منا كيره عن عبيد الله بن عمر ، سلك به الجادة فجعله عن نافع وإنما هو عن رجل من آل سراقة . وهو كما ذكر الإمام أحمد والنسيائي أنه روى عن عبيد الله مناكير .

وعلى ما سبق ، فالوجه الصحيح في الحديث هو رواية أبيأسامة حماد بن أسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن رجل من آل سراقة ، عن ابن عمر .

وهذا الرجل يحتمل أنه عثمان بن عبد الله بن سراقة : وهو "ثقة"^(١) فقد قال البخاري في التاريخ الكبير ٢٣٠/٦ : " قال يحيى : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة ، عن ابن عمر رضي الله عنهما : لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصلّي قبل الفريضة وبعد^(٢) في السفر..." ثم حكى روايتي أبيأسامة ، و يحيى بن سليم ، ثم قال "ولا يصح فيه نافع "

وقول البخاري : " ولا يصح فيه نافع " : أي من هذا الوجه مرفوعا .

فإنه قد ثبت رواية الحديث عن نافع ، من طريق عبيد الله وغيره عنه ، عن ابن عمر ، لكن موقفا .

فروى مالك في موطئه ١٥٠/١ عن نافع ، عن ابن عمر أنه لم يكن يصلّي مع صلاة الفريضة في السفر شيئا ، قبلها ولا بعدها ، إلا من جوف الليل ، فإنه كان يصلّي على الأرض ، وعلى راحلته حيث توجّهت .

وأخرجه البيهقي ١٥٨/٣ من طريق مالك به .

ورواه ابن أبي شيبة ١٣٣٤/١ (٣٨٢٨) فقال : حدثنا هشيم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر نحوه .

ورواه عبد الرزاق ٢/٥٥٧ (٤٤٤٥) فقال : عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر نحوه .

(١) التقريب (٤٥٢١)

(٢) قال محققه : "كذا في الأصل ، ولعل الصواب : بعدها فسقط الضمير من الأصل .

ورواه عبد الرزاق أيضاً (٤٤٦) عن الثوري ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .
 ثم رواه عبد الرزاق (٤٤٧) عن معاذ ، عن قنادة ، وأبيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر
 نحوه .

وخلاصة القول هنا إن الحديث ثابت عن نافع ، من طريق عبيد الله بن عمر وغيره لكن
 موقف .

نعم قد ثبت الحديث عن ابن عمر مرفوعاً لكن من غير طريق نافع ، بل من طريق حفص
 بن عاصم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكان لا يزيد في السفر على ركعتين ، وأبا بكر ، وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم " وفي
 روایة عنه : فلم أره يسبح في السفر"

أخرجه البخاري ١/٣٤٥ (١١٠١) و (١١٠٢) و مسلم ١/٤٧٩ (٦٨٩) والله تعالى أعلم .

(٥٧)

قال عبد الله : سألت أبي (يعني عن مغيرة بن زياد) فقال : ضعيف الحديث ، قال : روى عن عطاء ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر قصر وأتم الناس يروونه عن عطاء مرسلاً^(١)

وقال في موضع : "وهذا يرويه الناس عن عطاء ، عن رجل آخر ، ليس هو عن عائشة"

قال عبد الله : سمعت أبي يقول : كل حديث رفعه مغيرة بن زياد فهو منكر^(٢)

متن الحديث

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر قصر وأتم كذا في عامة روایات مغيرة ، عن عطاء ، عن عائشة ، وزاد غيره : "ويفطر ويصوم"

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن عطاء : مغيرة بن زياد ، و طلحة بن عمرو المكي ، و عمر بن سعيد بن أبي حسين المكي .

أما حديث مغيرة بن زياد ، فأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٦/٢ "٨١٨٧" ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد ١٧٢/١١ ، ٣٠٣/١٦ ، و الطحاوي في شرح معانى الآثار ٤١٥/١ ، والبرار (كشف الأستار ٣٢٩/٦٨٢) و الدارقطني ١٨٩/٢ و البيهقي ١٤١/٣ .

كلهم من طريق المغيرة بن زياد ، عن عطاء ، عن عائشة .

وقد أنكر الإمام أحمد هذا الحديث على المغيرة بن زياد ، كما تقدم بمخالفته في إسناده فقال : "الناس يروونه عن عطاء مرسلاً ، وقال في الموضع الآخر : "يرويه الناس عن عطاء ، عن رجل آخر ، ليس هو عن عائشة"

وقال الإمام أحمد : "كل حديث رفعه مغيرة بن زياد فهو منكر".

(١) ٤٠٤/٤٠٤ (٨٣٥)

(٢) ٤٠١٢ (٤٠١١ و ٤٠٢٨)

وهذا الوجه المرسل الذي ذكره الإمام أحمد لم أجده .

وقال البزار : "لا نعلم رواه إلا عائشة، ولا له إلا هذا الطريق"

وقال الدارقطني عقب الحديث : "المغيرة بن زياد ، ليس بالقوي" .

ومغيرة بن زياد ، وهو البجلي الموصلي أبو هشام ، ويقال أبو هاشم ، وهذه أقوال الأئمة

فيه :

قال وكيع : ثقة ، حكاہ عنه البخاري ، وأبو حاتم ^(١) وكذا قال العجلی وابن عمار ،
ويعقوب بن سفيان : ثقة ، وقال ابن معین : ثقة ليس به بأس وعنه ليس به بأس ، له حديث
واحد منکر ، وقال النسائي ليس به بأس ، وقال في موضع : ليس بالقوي ، وقال ابن عدي :
عامة ما يرويه مستقيم إلا انه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط ،
وهو لا بأس به عندي ، وقال أحمد بن حنبل في رواية عبد الله : "أحاديثه منا كثیر" ^(٢) ، وقال في
موضع : ضعيف الحديث أحاديث منا کثیر ^(٣) ، وقال في موضع : مضطرب الأحاديث
منکرة ^(٤) وقال المروذی : سأله يعني أحمد عن المغيرة بن زياد فلين أمره ^(٥) وقال البخاري : قال
عمرو : في حديثه اضطراب ^(٦) وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا : شیخ ،
قلت : يحتاج بحديثه ؟ قالا : لا ، وقال أبي : هو صالح صدوق ، ليس بذاك القوي ، بابة مجالد ،
وأدخله البخاري في كتاب الضعفاء ؟ فسمعت أبي يقول : يحول اسمه من كتاب الضعفاء ^(٧)
وقال ابن حبان : كان مما ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، فوجب محابية ما انفرد

(١) التاریخ الكبير ٣٢٦/٧ ، والجرح والتعديل ٢٢٢/٨

(٢) العلل رواية عبد الله (٤٠٥٤) و (٤٧٢٩)

(٣) (٣٣٦١)

(٤) – كذا في المطبوع (٨١٥) وفي المخطوط ق ٣٠ / أ.

(٥) العلل رواية المروذی وغيره (٨٤)

(٦) التاریخ ٣٢٦/٧

(٧) الجرح والتعديل ٢٢٢/٨ والضعفاء الصغير للبخاري (٣٤٩) ولم يزد على أن حکى فيه الخلاف
فقال : قال وكيع : وكان ثقة وقال غيره : "في حديثه اضطراب"

[به] ^(١) من الروايات ، وترك الاحتجاج بما خالف الأئمّات والاعتبار بما وافق الثقات في الروايات ^(٢) وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين عندهم وقال الدارقطني : ليس بالقوي ^(٣) وقال أبو عبد الله الحاكم : صاحب منا كير ، لم يختلفوا في تركه ، قال ابن حجر : نقل الإجماع على تركه مردود ، وقال ابن حجر : صدوق له أوهام ^(٤)

وقد تابع المغيرة بن زياد في وصله : طلحة بن عمرو (وهو المكي)

أخرج حديثه الحارث بن أبي أسامة (بغية الباحث ص ٦٧٦) والشافعي في اختلاف الحديث ص ٤٨ و الدارقطني ١٨٩/٢ ،

ومن طريقه البهقي ١٤٢/٣ ، وابن عبد البر في التمهيد ٣٠٤/١٦

كلهم من طريق طلحة بن عمرو ، عن عطاء ، عن عائشة .

وهذه متابعة واهية فإن طلحة بن عمرو ، قال أحمد بن حنبل عنه : لاشيء ، مترونوك الحديث " وقال ابن حجر : "مترونوك" ^(٥) .

وللحديث طريق آخر - هي أمثل أسانيد - إذ رواه عمر بن سعيد المكي ، (وهو ثقة) ^(٦) عن عطاء ، عن عائشة .

أخرجته الدارقطني ١٨٩/٢ ، ومن طريقه البهقي ١٤١/٣ ، وابن الجوزي في التحقيق ١/٤٩٤(٧٦٤) .

ثلاثتهم من طريق عمر بن سعيد (وتصح في المطبوع من سنن الدارقطني إلى عمرو بن سعيد") عن عطاء به .

(١) الزيادة من التهذيب وهي مقتضى السياق .

(٢) كتاب المحرومين ٦/٣

(٣) سنن الدارقطني ١٨٩/٢

(٤) التهذيب ٢٥٨/١٠ والتقريب(٦٨٨٢) .

(٥) العلل لأحمد رواية عبد الله(٨٦٦) والتقريب(٣٠٤٧) وانظر التهذيب ٢٣/٥

(٦) التقريب(٤٩٣٩)

قال الدارقطني : "هذا إسناد صحيح"

مسألة

قال ابن حجر في التلخيص الحبير : "و للدارقطني من طريق عطاء ، عن عائشة : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقصر وتم ! ويفطر وتصوم ! وصحح إسناده ، ولفظ "تم ، وتصوم" بالمشنة من فوق ..."^(١)

كذا قال ابن حجر ، وهو مخالف لجميع المصادر التي ذكر الحديث فيها فإن نسبة الإمام والصوم فيها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي بعضها مala يتحمل إلا ذلك .

ففي حديث مغيرة بن زياد عند الطحاوي : قصر رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأتم["]

وفي حديث طلحة بن عمرو ، عند من أخرجه من طريقه عن عطاء : عن عائشة رضي الله عنها قالت : "كل قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم : "قد صام وأفطر ، وأتم وقصر في السفر" وعند بعضهم "كل ذلك قد فعل ..." إلا أن روایته واهية كما تقدم .

وقال الشيخ الألباني : "فيما أورده الحافظ نظر عندي ، لأن الرواية في السنن كما ذكرناه بالمشنة التحتية ، وكذلك في تحقيق ابن الجوزي ، ونصب الرأية للزيلعي ، من طريق الدارقطني"^(٢)

تكميل

قال الزيلعي في نصب الرأية ١٩٢/٢ : وقد يعارض هذا بحديث أخرجه البخاري ومسلم ، عن حفص بن عاصم ، عن ابن عمر قال : صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ، فلم يزد على ركعتين ، حتى قبضه الله ... - هـ

آخرجه البخاري ٣٤٥/١ ، (١١٠١) ومسلم ٤٧٩/١ (٦٨٩)

(١) التلخيص الحبير ٤٤/٢

(٢) إرواء الغليل ٧/٣

هذا في الصلاة وأما في الصيام فعكس ذلك ، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث عائشة ، من الصوم ، والفطر في السفر .

من ذلك ما أخرجه البخاري ٤٤/٢ (١٩٤٨) ومسلم ٧٨٥/٢ (١١١٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فصام ، حتى بلغ عسْفَان ، ثم دعا بماء فرفعه إلى يده ليراه الناس فأفطر حتى قدم مكة ، وذلك في رمضان ، فكان ابن عباس يقول : قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر ، فمن شاء صام ، ومن شاء أفطر" .

(٥٨)

قال عبد الله : "سمعت أبي يقول : الحديث الذي رواه وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوأم"^(١) عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجمع بين الظهر والعصر ، قال أبي : إنما هو حديث داود بن قيس ، ليس هو من حديث ابن أبي ذئب "^(٢)

متن الحديث

عن ابن عباس رضي الله عنهما : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميما ، والمغرب والعشاء جميما ، في غير خوف ولا سفر" هذه إحدى روایات مسلم .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن ابن عباس غير واحد ، منهم : صالح بن نبهان ، مولى التوأم ، وأبو الشعثاء ، جابر بن زيد ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم .

فأما حديث صالح مولى التوأم ، فرواه وكيع عن ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوأم عن ابن عباس .

ورواية وكيع هذه لم أجدها، وقد حكها عنه الإمام أحمد وقال : "إنما هو حديث داود بن قيس(يعني عن صالح مولى التوأم) ليس هو من حديث ابن أبي ذئب" .

وقد روى الحديث جمع من الحفاظ كما قال الإمام أحمد ، عن داود بن قيس الفراء ، عن صالح مولى التوأم ، به لم يذكروا ابن أبي ذئب .

منهم : عبد الرزاق بن همام الصناعي ، فقد رواه في المصنف ٤٤٣٤ (٥٥٥/٢) عن داود بن قيس به .

(١) بفتح المثناة ، وسكون الواو بعدها همزة كذا ضبطه ابن حجر وابن ناصر الدين ثم قال ابن ناصر الدين : ويقال "مولى التوأم" بحذف الهمزة وإلقائه حركتها على الساكن قبلها وهو الواو "توضيح المشتبه" ٦٥٣ التقريب (٢٩٠٨) والتوأم ، قال أحمد بن حنبل هي أمية بن حلف . العلل روایة عبدالله (٢٦١٧) (٢) (٣٠/٢) (١٤٥٣)

وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير ١٠٨٠٣ (٣٢٦) من طريق عبد الرزاق به .

ومنهم : يحيى بن سعيد (هو القطان)

رواه عنه أحمد ١٣٤٦ وأخرجه أبو يعلى ١٤٤/٣ (٢٦٧٠) .

ومنهم : أبو نعيم الفضل بن دكين ،

رواه عنه عبد بن حميد في المتنيب ١٥٩٧/١ (٧٠٨)

ومنهم : القعنبي أخرج حديثه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١٦٠/١ و الطبراني في الكبير ١٠٨٠٤ (٣٢٦) .

وأخرجه الطبراني ١٠٨٠٤ (٣٢٧) من طريق سفيان .

هؤلاء كلهم رواوا الحديث عن داود بن قيس ، عن صالح مولى التوأم ، عن ابن عباس .

وقد ثبت عن وكيع نفسه رواية الحديث كما رواه الجماعة ، فقد قال ابن أبي شيبة في المصنف ٢/٢١٠ (٨٢٣٠) حدثنا وكيع ، قال : ثنا داود بن قيس ، فذكره .

وعلى هذا فيكون وكيع قد روى الحديث مرة كما رواه الجماعة عن داود بن قيس ، وخالفهم أخرى فرواه عن ابن أبي ذئب ، وقد أنكره عليه الإمام أحمد كما تقدم .

وهنا نكتة مهمة ، وهي أن صالح بن نبهان ، مولى التوأم ، اختلفت باخره ، وصفه بذلك يحيى بن معين ، وابن حبان ، وغيرهما^(١) ولم يذكر أحد من الأئمة - فيما علمت - أن سماع داود بن قيس منه كان قبل احتلاطه^(٢)

وأما ابن أبي ذئب ، فقد ذكر علي بن المديني ، ويحيى بن معين ، والجوزجاني وابن عدي ، أن

(١) الكواكب النيرات ص ٢٥٨ (٣٣)

(٢) سوى العلامة أحمد شاكر فإنه قال في تعليقه على المسند (٣٢٣٥) وأنا أرجح أن داود بن قيس سمع منه قد يعا ، لأنه ببلديه ، كانا جميرا بالمدينة "أ-هـ" كذا قال . وهو غير كاف في إثبات ذلك والله أعلم .

سماعه من صالح مولى التوأمة قديم^(١). فرواية وكيع الحديث عن ابن أبي ذئب، عن صالح فيه تحويل لاسناده، فإن الناظر فيه -على هذا الوجه لا تظهر له علته المشار إليها آنفا على ما رواه الجماعة .

هذا حديث صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس .

وأما حديث أبي الشعثاء جابر بن زيد ، فأخرجه البخاري ١٨٨/١ (٥٤٣) وMuslim ١٩٢/١ (٥٦٢) و ١١٧٤/٣٦٣ (٤٩١/١) و مسلم ١١٧٤/٣٦٣ (٤٩١/١) من غير وجه وأبو داود ١٦/٢ (١٢١٤) والنسياني ١/٢٩٠ (٢٩٠/١) وفي الكبري ١٥٦ ، ١٥٧ (٣٧٦) و (٣٨٢) و (٣٨٣) . وأبو داود الطيالسي ص ٣٤١ (٣٤١/٢٦١٣) و عبد الرزاق ٢/٥٥٥ (٤٤٣٦) ، و الحميدي ١/٢٢٢ (٤٧٠) ، وأحمد ١/٢٢١ و ٢٧٣ و ٢٨٥ ، وأبو القاسم البغوي في الجعديات ١/٤٧٤ (٤٧٤/١) وأبو يعلى ٣/٢٨ (٢٣٩٠) وأبو عوانة ٢/٨٢ (٢٤٠٢) و (٢٤٠١) و الطحاوي في شرح معانى الآثار ١/١٦٠ ، و الطبراني في الكبير ١٢/١٢٦ و ١٧٧ و ١٧٧ و ١٦٨ و ١٦٨ من غير وجه وأبو نعيم في الحلية ٣/٩٠ .

كلهم من طريق عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، جابر بن زيد ، عن ابن عباس .

ورواه قتادة ، عن جابر بن زيد به .

آخرجه أحمد ١/٢٢٣ ،

ورواه عمرو بن هرم ، عن جابر بن زيد .

آخرجه النسائي في الكبري ١/٤٨٨ (٤٨٨/١) و أبو نعيم في الحلية ٣/٩٠ .

ولفظ حديث جابر بن زيد ، عن ابن عباس "أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا ، وثمانيا ، الظهر العصر ، والمغرب والعشاء" هكذا في عامة روایات حديث جابر بن زيد .

(١) الكواكب النيرات ص ٢٥٨-٣٣

وأما حديث سعيد بن جبير ، فأخرجه مسلم /١٤٩٠(٤٩٥) وأبو داود /١٤٢(١٢١١) ، والترمذى /١٣٥٤(١٨٧) ، والنسائي /١٢٩٠(٦٠٢) ، وفي الكبرى /١٤٩١(١٥٧٤) وأحمد /١٣٥٤ ، وأبو عوانة /٢٨٢(٢٣٩٩) و (٢٤٠٠) وابن المنذر في الأوسط /٤٣٢(٤٢٣) وأبي الصفير في الأوسط /٥١١٣(٤٨٣٠) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان /٢٣٠٠(٢٢٠) ، والسهمي في تاريخ جرجان ص ١٦٠ ، والبيهقي /٣٦٧ .

كلهم من طريق حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، به وقال في روايته : " من غير خوف ولا مطر "

وآخرجه ابن الجوزي في التحقيق /١٤٩٨(٧٨١) لكن وقع فيه : " عن حبيب ، عن ابن عباس " فيظهر أنه سقط من الإسناد : " سعيد بن جبير " .

وآخرجه مسلم من غير وجه /١٤٩٠-٤٨٩(٧٠٥) وأبو داود /١٤٢(١٢١٠) وأبو داود الطيالسي ص /٣٤٢(٢٦٢٩) وعبد الرزاق /٢٥٥٥(٤٤٣٥) والحميدي /١٤٧١(٢٢٣) ، وأحمد /١٢٣٩، ٢٨٣، ٢٣٩ ، وأبو يعلى /٣٢٩(٢٣٩٧) وأبو عوانة /٢٨١(٢٣٩٨) و (٢٣٩٧) و الطبراني في الصغير /٢٠٢(٢٠٢٨) ، وفي الكبير /١٢٥١٦(٧٤١٢) إلى (١٢٥١٩) ، والبيهقي من غير وجه /٣٦٧(١٦٦) .

كلهم من طريق أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس وقال في حديثه في عامته الروايات في صحيح مسلم وغيره : " في غير خوف ولا سفر "

وآخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان /٤٣٨٢ ، وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد /١٩٥٥ ، وفي موضع أوهام الجمع والتفرق /١٤٢٥ ،

كلاهما من طريق عمرو بن مرة ، عن سعيد بن جبير به ، وقال في حديثه : " ولا مطر "

وآخرجه أبو داود الطيالسي ص /٣٤١(٢٦١٤) من طريق عمرو بن هرم ، عن سعيد بن جبير : " أن ابن عباس جمع بين الظهر ، والعصر من شغل ، وزعم ابن عباس أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر والعصر جميعا " .

وآخرجه الطبراني في الأوسط /٧١٧٣(٧١٩٥) من طريق العوام بن حوشب ، عن سعيد

بن جبير به ثم قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن العوام إلا عبد الله بن خراش "أـهـ وابن خراش هذا: قال عنه ابن حجر : " ضعيف وأطلق عليه ابن عمار الكذب "^(١)

علة أخرى

ورد في حديث حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير : " من غير خوف ولا مطر " وفي رواية أبي الزبير ، عن سعيد جبير : " ولا سفر " .

قال البيهقي عن حديث حبيب هذا : " لم يخرجه البخاري ، مع كون حبيب بن أبي ثابت من شرطه ، ولعله إنما أعرض عنه - والله أعلم - لما فيه من الاختلاف على سعيد بن جبير في متنه .

ورواية الجماعة عن أبي الزبير أولى أن تكون محفوظة ، فقد رواه عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد أبي الشعفاء ، عن ابن عباس بقريب من معنى رواية مالك عن أبي الزبير " ^(٢) أـهـ وتقدمت الإشارة إلى لفظ حديث جابر بن زيد فإنه قال فيه : " صلى بالمدينة " وهو كقوله في رواية أبي الزبير : " ولا سفر " .

علة أخرى

تقدمنا تحرير حديث عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس .

كذا رواه عن عمرو : جماعة من الثقات منهم سفيان بن عيينة .

ورواه عن سفيان بن عيينة هكذا : علي بن المديني ، عند البخاري و البيهقي ، و الحميدى ، وأحمد بن حنبل في مسنديهما ، و قتيبة بن سعيد ، عند النسائي في السنن الكبرى . وزهير ، هو ابن حرب عند أبي يعلى .

(١) التقريب (٣٣١٢)

(٢) السنن الكبرى ١٦٧/٣

هؤلاء الثقات كلهم رروا الحديث عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد ، عن ابن عباس .

وخالفهم حسين بن علي الجعفي ، فرواه عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ،

آخرجه الطبراني في الكبير / ١٢٥٤٩ (٨٣/١٢) ثم قال : "هكذا رواه الجعفي حسين ، عن ابن عيينة ، ورواه أصحاب ابن عيينة ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، وكذلك رواه أصحاب عمرو بن دينار ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد . " ١-هـ

علة أخرى

حديث عمرو بن دينار هذا مشهور عنه ، عن جابر بن زيد عن ابن عباس ، وتقديم آنفا قول الطبراني : "كذلك رواه أصحاب عمرو بن دينار ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد" . ١-هـ

وتفصيل روایات أصحاب عمرو بن دینار علی مايلي : حماد بن زید ، عند البخاري ، ومسلم وأبی داود وغيرهم .

وسفیان بن عینة - علی الصحیح عنه - عند البخاری، و الحمیدی، و احمد وغیرهم .

وشعبہ بن الحجاج، عند البخاری، وأحمد وغيرهما .

وحماد بن سلمة عند أبی داود الطیالسی .

وابن جریج عند النسائي، وعبد الرزاق، وأبی عوانة .

ومعمر، عند عبد الرزاق، و الطبراني في الكبير .

وروح بن القاسم عند الطبراني في الكبير

ومحمد بن مسلم الطائفي عند الطبراني في الكبير . وأبی نعیم في الخلیة .

هؤلاء كلهم روه عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد .

وَخَالِفُهُمْ زَكْرِيَا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِيِّ فَرِوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ ، عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ .

قال ابن أبي حاتم في العلل ١٨٣/١ (٥٢٥) سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو عامر العقدي^(١) عن زكريا بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة ثماناً جميعاً ، وسبعاً جميعاً .

قال أبو زرعة : هذا وهم ، رواه شعبة ، وحماد بن زيد ، ومحمد بن مسلم ، وحماد بن سلمة ، وسفيان بن عيينة ، عن عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الصحيح ، والوهم ينبغي أن يكون من زكريا^(٢) - هـ

وزكريا بن أبي إسحاق المكي ، من رجال الجماعة وثقة الإمام أحمد ، وابن معين ، وأبو داود ، وابن سعد ، وغيرهم ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسيائي : لابأس به . وقال ابن حجر : ثقة ، رمى بالقدر^(٣)

فحديثه هذا من قبيل أوهام الثقات

علة أخرى

تقدم تخریج حديث أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، ولفظه صلى رسول الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر ، وقال في بعض الروايات : "بالمدينة"

ورواه بهذا الفظ أو بمعناه جماعة عن أبي الزبير^(٤)

منهم مالك بن أنس ، عند مسلم ، وأبي داود وأبي عوانة ، والبيهقي . وقال مالك في رواية أبي داود : "أرى ذلك كان في مطر"

(١) في المطبوع : العقوى وهو تصحيف .

(٢) التهذيب ٣/٢٣٨ . والتقريب (٢٠٣١)

(٣) تقدم تخریج الحديث من جميع المصنفات التي سیأتي ذكرها .

ومنهم : زهير (هو ابن معاوية) عند مسلم ، و الطبراني و البهقي .

ومنهم : سفيان الثوري عند عبد الرزاق ، وأحمد ، و الحميدي في مسانيدهم ، و الطبراني .

ومنهم : هشام بن سعد ، عند الطبراني و البهقي .

ومنهم حماد بن سلمة ، عند البهقي .

هؤلاء كلهم رواوا الحديث عن أبي الزبير باللفظ المذكور أو بمعناه .

ورواه ابن عيينة عند أبي يعلى ، وزياد بن سعد عند الطبراني في الصغير ، كلاهما عن أبي الزبير به ، وأطلقوا فلما يذكرا السفر ، نفيا ، ولا إثباتا .

ورواه قرة بن خالد ، عن أبي الزبير ، وخالف عليه .

فرواه عنه أبو داود الطيالسي .

وقال في حديثه : " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ... " ولم يذكر السفر نفيا ولا إثباتا .

آخرجه أبو داود الطيالسي ص ٣٤٢ (٢٦٢٩) ، وأبو عوانة ٨٠ / ٢ (٢٣٩٤) و (٢٣٩٦) .

ورواه جماعة من الحفاظ ، عن قرة بن خالد ، عن أبي الزبير ، وقالوا في حديثهم عنه " في سفرة سافرها في غزوة تبوك أو نحو هذا .

آخرجه مسلم ١ / ٤٩٠ (٤٩٠) و البهقي ٣ / ١٦٧

كلاهما من طريق خالد بن الحارث ، عن قرة بن خالد به .

وآخرجه ابن خزيمة ٢ / ٨٢ (٩٦٧) وأبو عوانة ٨٠ / ٢ (٢٣٩٤) و (٢٣٩٥) .

كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن قرة بن خالد به

وآخرجه أبو عوانة ٢ / ٨١ (٢٣٩٥) من طريق أبي عامر العقدي ، عن قرة بن خالد به .

وآخرجه الطبراني في الكبير ١٢ / ٧٥ (١٢٥٢٠) من طريق يحيى بن سعيد ، وعمتر بن سليمان ، كلاهما عن قرة بن خالد به .

وآخر جه البيهقي ١٦٧/٣ من طريق عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، عن قرة بن خالد به .

هؤلاء كلهم رواه عن قرة بن خالد عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير ، قالوا : في سفرة سافرها

**وقد خالف قرة بن خالد بهذا عامة الرواة-المتقدم ذكرهم- الذين رواه عن أبي الزبير،
وقالوا في حديثهم : في غير سفر**

قال البيهقي بعد أن ذكر بعض من رواه عن أبي الزبير : " وخالفهم قرة بن خالد ، عن أبي الزبير ، فقال في الحديث : " في سفرة سافرها إلى تبوك..." وكان قرة بن خالد أراد حديث أبي الزبير ، عن أبي الطفيلي عن معاذ لفظ حديثه ، أو روى سعيد بن جبير الحديثين جميعا فسمع قرة أحدهما ، ومن تقدم ذكره : الآخر ، وهذا أشبه ، فقد روى قرة حديث أبي الطفيلي أيضا . ١-هـ

وذكر الدارقطني في العلل ٤٣/٦ حديث معاذ بن جبل : " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء . ثم قال الدارقطني :

واختلف على أبي الزبير في إسناد هذا الحديث ، فقيل : عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وهو صحيح عنه وقيل عن أبي الزبير عن جابر..."

وجمع قرة بن خالد في روايته عن أبي الزبير بهذا الحديث بين حديث أبي الطفيلي عن معاذ ، وبين حديث أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وبين حديث أبي الزبير ، عن جابر .

ثم قال الدارقطني : " فيشبه أن يكون الأقوال كلها محفوظة ، والله أعلم . ١-هـ

حديث معاذ الذي أشار إليه الدارقطني ، و البيهقي أخرجه مسلم ٤٩٠/١ (٧٠٥) وغيره من حديث قرة بن خالد ، وغيره عن أبي الزبير ، حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيلي ، حدثنا معاذ بن جبل قال : " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء...".

والذي يظهر-بعد النظر والتأمل-أن حديث أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن

عباس ، إنما هو في الجمع في المدينة من غير سفر كما رواه عامة الثقات عن أبي الزبير .

وأن حديث أبي الزبير ، عن أبي الطفيل عن معاذ في الجمع في غزوة تبوك .

وأن قرة بن خالد قد روى الحديثين ، لكن روایته الجمع في تبوك عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس هو خلاف ما رواه الثقات ، عن أبي الزبير ، فيحتمل أن ذلك دخل عليه من حديث معاذ ، والله تعالى أعلم .

الكسوف

والاستسقاء

(٥٩)

قال عبد الله : سمعت أبي يقول في حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء عن جابر : انكسفت الشمس : خالفة ابن جريج عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، قال أخبرني من أصدق ، فظننته ي يريد عائشة .

قال أبي : رواه قتادة ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

قال أبي : أقضى بابن جريج على عبد الملك في حديث عطاء .

وقال أبي مرة أخرى وذكر عطاء فقال : أثبت الناس في عطاء . ابن جريج ، وعمرو بن دينار...^(١)

متن الحديث

عن عطاء بن أبي رباح قال : سمعت عبيد بن عمير يقول : حدثني من أصدق (حسبته يريد عائشة) أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقام قياما شديدا ، يقوم قائما ، ثم يركع ، ثم يقوم ثم يركع ، ركعتين في ثلاثة ركعات ، وأربع سجادات ، فانصرف وقد تجلت الشمس .

وكان إذا ركع قال : "الله أكبر" ثم يركع ، وإذا رفع رأسه قال : "سمع الله لمن حمده" فقام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : "إن الشمس والقمر لا يكسفان موت أحد ولا حياته ، ولكنهما من آيات الله يخوف الله بها عباده ، فإذا رأيتم كسوفا ، فاذكروا الله حتى ينجليا ."

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عطاء بن أبي رباح ، وروى عنه على غير وجه ،
فرواه عبد الملك بن جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، حدثني من أصدق (حسبته يريد عائشة)

ورواه قتادة ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

(١) (٢٥٤/٥١٢٣)

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر .

فأما حديث ابن جريج ، فأخرجه مسلم ٦٢٠/٢ "٩٠٢" وأبو داود ٦٩٥/١ (١١٧٧) والنسائي ١٢٩/٣ (١٤٧٠) وفي الكبرى ٥٦٩/١ (١٨٥٤)، وعبد الرزاق ٩٩/٣ (٤٩٢٦). وإسحاق بن راهوية في مسنده ٦٠٩/٣ (١١٨١) وابن خزيمة ٣١٦/٢ (١٣٨٣) وأبو عوانة ٩٥/٢ (٢٤٤٠) و الطبراني في الدعاء ٣٢٣١ (١٨٠٥) والحاكم ٤٨١/١ (١٢٣٦) والبيهقي ٣٢٥/٣ .

كلهم من طريق ابن جريج ، عن عطاء عن عبيد بن عمير يقول "حدثني من أصدق" قال عطاء (حسبته يزيد عائشة) وفي رواية عبد الرزاق فظننت أنه يزيد عائشة .

وأما حديث قتادة ، فأخرجه مسلم ٦٢١/٢ (٩٠٢) والنسائي في الكبرى ٥٧٠/١ (١٨٥٥) و (١٨٥٦)، وابن أبي شيبة ٣٢٢/٧ (٣٦٤٩٨) وإسحاق بن راهوية في مسنده ٦٠٨ (١١٧٩) و (١١٨٠) وابن خزيمة ٣١٦/٢ (١٣٨٢) و الطحاوي ٣٢٨/١ ، وأبو عوانة ٩٦/٢ (٢٤٤٢) وابن حبان (الإحسان ٧٠/٧) و الطبراني في الدعاء ٣٢٠/٢ (١٨٠٤) و (٢٢٣٠) و (٢٢٢٩) ، و البيهقي ٣٢٥/٣ .

كلهم من طريق قتادة ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة (مختصرًا) أن نبى الله صلى الله عليه وسلم "صلى ست ركعات وأربع سجادات" .

وأما حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، فأخرجه مسلم ٦٢٣/٢ (٩٠٤) وأبو داود ١/١ (١١٧٨)، وابن أبي شيبة ٢١٧/٢ (٨٣٠٤) وأحمد ٣١٧/٣ ، وعبد بن حميد في المتخب ١١/٣ (١٠١٠) وابن خزيمة ٣١٨/٢ (١٣٨٦) وأبو عوانة ٩٦/٢ (٢٤٤٣) و (٢٤٤٤) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢٨/١ ، وابن حبان (الإحسان ٧٠/٧) و (٢٨٤٣) و (٢٨٤٤) و (٢٨٤٤) و (٢٨٤٤) و البيهقي ٣٢٥/٣^(١) ، وابن بشكوال في غو امض الأسماء المبهمة ٢٨/١ ،

كلهم من طريق عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه .

(١) في المطبوع يحيى بن عبد الملك عن عطاء" وهو تصحيف والصواب : "عن عبد الملك"

وقد رجح الإمام أحمد رواية ابن حرير ، على رواية عبد الملك بن أبي سليمان فقال بعد أن ذكر رواية عبد الملك :

" خالفة ابن حرير ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير قال : أخرني من أصدق فظننته يرید عائشة"

وقال : رواه قتادة ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة . ثم قال الإمام أحمد : أقضى بابن حرير على عبد الملك في حديث عطاء". أ-هـ

وترجح أحمد رواية ابن حرير لثلاثة أمور :

الأول : أنه أوثق _عنه_ من عبد الملك . قال أحمد في رواية صالح عنه : " عبد الملك بن أبي سليمان من الحفاظ ، إلا أنه كان يخالف ابن حرير في إسناد أحاديث ، وابن حرير أثبت منه عندنا" ^(١) .

وأما ابن معين فلم يفضل أحدهما على الآخر ، قال عثمان الدارمي : قلت (يعني لابن معين) : " عبد الملك ^(٢) بن أبي سليمان أحب إليك ، أو ابن حرير ؟ فقال : كلاهما ثقیتان" ^(٣) .

الثاني : أن ابن حرير من أثبت الناس في عطاء ، قال أحمد في روایته عبد الله ، و الميموني : أثبت الناس في عطاء : ابن حرير ، وعمرو بن دينار ^(٤)-هـ وذلك لطول ملا زمته وحظوظه عنه ، قال ابن حرير : لرمت عطاء عشرين سنة" ^(٥) ، وقال : "كنت أسأل عطاء عن كل شيء يعجبني" ^(٦) .

(١) هذیب الكمال ٤/٥٥٦

(٢) في المطبوع "عبد الله" وهو تصحیف ، والتصویب من هذیب الكمال ٤/٥٥٦ . ثم إن عبد الله بن أبي سليمان وهو الأموي ليس من طبقة ابن حریر فالاول من الرابعة ، وابن حریر من السادسة . والله أعلم

(٣) تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معین (٤٨٥)

(٤) العلل رواية عبد الله (٣٢٧٢) و(٤٩٥٠) و(٥١٢٣) ورواية المروذی وغيره (٥٠٥)

(٥) هذیب الكمال ٦/٢٦٥

(٦) العلل للإمام أحمد ، رواية عبد الله (١٧٨٢) و(٥١٨٨)

الثالث: أنه قد وافق ابن جريج: قتادة، فرواه كما رواه ابن جريج: عن عطاء، عن عبيد بن عمير، كما تقدم.

وقول الإمام أحمد" أقضى بابن جريج على عبد الملك في حديث عطاء معناه — والله أعلم — أن الحديث ليس عن جابر من روایة عطاء عنه ، وإنما فقد رواه أبي الزبير ، عن جابر ، .
أخرجه مسلم ٦٢٢/٢ (٩٠٤) وأبو داود ٦٩٧/١ (١١٧٩) والنسائي ١٣٦/٣ (١٤٧٨)
وفي الكبرى ١٨٦٣/٥٧٢ ، وأحمد ٣٧٤/٣ و٣٨٢/٣ ، وأبو داود الطيالسي ص ٢٤١ (١٧٥٤) ، وابن خزيمة ٣١٥/٢ (١٣٨٠) و (١٣٨١).

كلهم من طريق أبي الزبير ، عن جابر .

و كذلك فقد روي من غير وجه عن عائشة .

فقد رواه عنها إضافة لمن سبق — : عروة بن الزبير ، وعمرة بنت عبد الرحمن ، وأبوا حفصة مولى عائشة .

فأما حديث عروة ، فأخرجه البخاري ١/٣٢٨ (٣٢٩/١٠٤٤) و ١٠٤٦ (٣٢٩/١٠٤٦) و (١٠٤٧)
و ١٠٥٨ (٣٣٣/١٠٥٨) و ١٢١٢ (٣٧٤/١٢١٢) و ٣٢٠٣ (٤٢١/٢) ، ومسلم ٦١٨/٢ (٩٠١) .

كلاهما من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

وأما حديث عمرة بنت عبد الرحمن ، فأخرجه البخاري ١/٣٣٠ (٣٣٠/١٠٥٠) و ١٠٥٦ (٣٣٥/١٠٦٤) ومسلم ٦٢١/٢ (٩٠٣) .

كلاهما عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة .

وأما حديث أبي حفصة مولى عائشة ، فأخرجه النسائي ١٣٧/٣ (١٤٨١) وفي
الكبري ١٨٦٦ (٥٧٤/١٨٦٦) وأحمد ٦٩٨/١٥٨ و (١٤٦) .

كلاهما من طريق أبي حفصة ، عن عائشة .

علة أخرى :

حکى الإمام الشافعی قول بعضهم له — فيما رواه البیهقی بسند صحيح عنه — : " روی بعضکم أن النبي صلی الله علیه وسلم صلی ثلاث رکعات في كل رکعة... قال الشافعی : قلت هو من وجه منقطع ، ونحن لا ثبت المنقطع على الانفراد..."

قال البیهقی : وإنما أراد المنقطع فيما أظن ما أخبرنا ... " فروی حديث ابن جریح سمعت عطاء ، سمعت عبید بن عمر يقول " حدثني من أصدق" يرید عائشة... الحديث .

ثم قال البیهقی : " وفي رواية ابن جریح دلیل على أن عطاء إنما أسنده عن عائشة بالظن والحسبان لا باليقین ، وكيف يكون عدد الرکوع فيه محفوظا عن عائشة ، وقد روينا عن عروة ، وعمرة ، عن عائشة بخلافه ، وإن كان عن عائشة — كما توهّمه — فعروة وعمرة أخص بعائشة ، وألزم لها من عبید بن عمر ، وهم اثنان ، فروايتهمما أولى أن تكون هي المحفوظة ..." ^(١).

أقول : حديث ابن جریح أخرجه مسلم(٩٠٢) عن عبید بن عمر : " حدثني من أصدق (حسبته يرید عائشة) وصورته صورة المنقطع كما قال الشافعی لكن الإمام مسلما رحمة الله عقبه برواية قنادة ، عن عطاء ، عن عبید بن عمر ، عن عائشة" ليبين باليقین ما قاله عطاء على سبيل الظن ، وأن عبید بن عمر أخذه عن عائشة رضي الله عنه .

والأجل هذا والله أعلم - لم يذكره الحافظ أبو الفضل بن عمار الشهید في كتابه " علل أحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج ولا الدارقطنی في التبع" لكن رواية قنادة الموصولة مختصرة ، فيبقى احتمال أن يكون سمعه عبید بن عمر من عائشة مختصرا ، وسمعه مطولا بواسطة عنها والعلم عند الله تعالى .

علة أخرى

في حديث عطاء ، عن عبید بن عمر ، عن عائشة ما يفید أنه صلی الله علیه وسلم رکع في

(١) معرفة السنن والآثار ١٤٥ / ١٤٦

كل ركعة ثلاثة مرات ، وهو كذلك أيضا في حديث عطاء ، عن جابر .

وأما في حديث عروة بن الزبير ، وعمرة بنت عبد الرحمن ، وأبي حفصة مولى عائشة عن عائشة ، ففيها أنه ركع في كل ركعة ركوعين . وهو كذلك أيضا في حديث أبي الزبير ، عن جابر . وهذا هو الصحيح فإن القصة واحدة .

وقد أعل طائفه من الأئمة متن حديث عطاء هذا المتضمن ذكر الركوع ثلاثة مرات في كل ركعة ، ورجحوا الروايات الأخرى عن عائشة ، ورواية أبي الزبير عن جابر .

قال الإمام الترمذى في "العلل الكبير" : قال محمد (يعنى البخاري) : "أصح الروايات عندي في صلاة الكسوف أربع ركعات في أربع سجادات..."^(١) .

وتقدم آنفا جواب الإمام الشافعى لمن سأله عن حديث "أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثلاثة ركعات في كل ركعة... وأنه قال له : "هو من وجه منقطع" وتم جوابه : "ووجه نراه غلطا" ^(٢) . ا-هـ

قال البيهقى : "واما الذي يراه الشافعى غلطا فأحسبه والله أعلم أراد ما أخبرنا... " فروى حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر" الذى أعله الإمام أحمد كما تقدم .

ثم قال البيهقى : " ومن نظر في قصة هذا الحديث ، فقصة حديث أبي الزبير عن جابر ، علم أنها قصة واحدة ، وأن الصلاة التي أخبر عنها إنما فعلها مرة واحدة ، وذلك يوم توفي ابنه إبراهيم عليه السلام... ثم وقع الخلاف بين عبد الملك ، عن عطاء ، عن جابر وبين هشام الدستوائي ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، في عدد ركعات الركوع في كل ركعة، فوجدنا رواية هشام أولى لكونه مع أبي الزبير أحفظ من عبد الملك ، ولموافقة روايته في عدد الركوع : رواية عروة ، وعمرة ، عن عائشة ، ورواية كثير بن عباس ، وعطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، ورواية أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، ثم رواية يحيى بن سليم وغيره .

وقد خولف عبد الملك في روايته عن عطاء ، فرواه ابن حريج ، وقاتدة ، عن عطاء ، عن

(١) علل الترمذى الكبير ٢٢٩/١

(٢) في المطبوع : "يراه" والتصويب مقتضى السياق .

عبيد بن عمير...^(١) فرواية هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر التي لم يقع فيها الخلاف _ ويوافقها عدد كثير _ أولى من روائيتي عطاء اللتين إنما يسند إحداهم بالتوهم^(٢) والأخرى ينفرد بها عنه عبد الملك بن أبي سليمان ، الذي قد أخذ عليه الغلط في غير حديث والله أعلم" انتهى كلام البيهقي^(٣)

وإلى ذلك ذهب ابن عبد البر فإنه ذكر أحاديث الركوعين ثم قال_ فيما حكاه عنه القرطبي ، والنwoي : " هذا أصح ما في هذا الباب ، وغيره من الروايات التي خالفته معلولة ضعيفة"^(٤) .

وكذلك قال ابن تيمية في سياق ما انتقد على مسلم : "...روى في حديث الكسوف أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بثلاث ركوعات وأربع ركوعات ، كما روى أنه صلى برکوعين . والصواب أنه لم يصل إلا برکوعين ، وأنه لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات إبراهيم ، وقد بين ذلك الشافعي وهو قول البخاري ، وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه ، والأحاديث التي فيها الثلاث والأربع فيها أنه صلاتها يوم مات إبراهيم ومعلوم أنه لم يمت في يومي كسوف ، ولا كان له إبراهيمان...^(٥) .

علة أخرى :

تقرر فيما سبق أن عبد الملك بن أبي سليمان روى الحديث ، عن عطاء، عن جابر ، وأن ابن حريج رواه عن عطاء ،عن عبيد بن عمير ، قال حدثني من أصدق .

هذا هو الثابت من حديثهما لكن أخرج أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد بسنده عن أحمد

(١) وتقديم عن الإمام أحمد ترجيح روایتهما على روایته .

(٢) وهي التي قال فيها عبيد بن عمير : " حدثني من أصدق" فقال عطاء : " أحسبه عائشة"

(٣) معرفة السنن والآثار ١٤٩/٥ ونحوه في السنن الكبير ٣٢٦/٣ و ٣٢٧/٣ و ٣٢٨

(٤) المفهم ٥٥١/٢ وشرح صحيح مسلم للنwoي ١٩٨/٦

(٥) قاعدة حلية في التوسل والوسيلة ص ١٧١-١٧٢ ، ونحوه في دقائق التفسير ٥٧/٣ و بمجموع الفتاوى

بن حنبل ، حدثنا يحيى [عن] ^(١) عبد الملك ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر... الحديث.

قال أبو بكر الخطيب : " كذا روى لنا هذا الحديث أبو عبد الله المخزومي ، عن الصوالي ، عن أبي داود ، وهو وهم ، إنما رواه أحمد بن حنبل ، عن يحيى بن سعيد القطان ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء . أورده أحمد في المسند كذلك ، ورواه أبو داود عنه في السنن كذلك " ^(٢) . ١-هـ

أقول : هو كما قال الخطيب في مسند أحمد ٣١٧/٣ ، ورواه عنه أبو داود في السنن ٦٩٦(١١٧٨) وهو الصحيح في حديث عبد الملك ، إنما رواه عن عطاء لاعن ابن جريج .
والله أعلم .

(١) في المطبوع : يحيى بن عبد الملك" وهو تصحيف ، فإن المراد يحيى بن سعيد القطان عن عبد الملك بن أبي سليمان .

(٢) تاريخ بغداد ٤٢٨/٣

(٦٠)

قال عبد الله : " قال أبي : كان وكيع يقول في حديث الكسوف " حديث سفيان ، عن حبيب ، عن طاوس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكسوف ست ركعات ، في أربع سجادات " ،

: قلت له : إن إسماعيل بن علية ، ويحيى بن سعيد قالا : " ثمان ركعات في أربع سجادات " فلما كان بعد ذلك رجع إلى ثمان "(١)

متن الحديث

عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " أنه صلى في كسوف ، قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم سجد ، قال : وفي الأخرى مثلها " وفي رواية عن ابن عباس قال : " صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس ثمان ركعات ، في أربع سجادات "

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن طاوس ، عن ابن عباس ،

ورواه عن الثوري : إسماعيل بن علية ، وعبد الله بن نمير ، ويحيى بن سعيد القطان ، وأبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبيري ، ومحمد بن إسحاق .

فأما حديث ابن علية ، فأخرجه مسلم ٢٦٢٧(٩٠٨) ، والنسائي ٣١٢٨(١٤٦٧) ، وفي الكبيرى ١١٨٦(٥٠٦) ، و١١٨٥١(٥٦٩) ، وأحمد ١/٢٢٥ .

كلهم من طريق إسماعيل بن علية ، عن الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس ، عن ابن عباس مرفوعا .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٧/٢ (٨٣٠٠) من طريق ابن علية ، وابن نمير به .

(١) - (٣٤٣/٦٣٣)

وأما حديث يحيى بن القطان ، فأخرجه مسلم ٦٢٧/٩٠٩ ، وأبو داود ١/٦٩٩ (١١٨٣) والنسائي ٣/١٢٨ (١٤٦٨) ، وفي الكبير ١/٥٦٩ (١٨٥٢) والترمذى ٢/٤٤٦ (٥٦٠) والدارمى ١/٣٥٩ " ، وأحمد ١/٣٤٦ ، وابن خزيمة ٢/٣١٧ (١٣٨٥) ، و الطبرانى في الكبير ١١ /١١٠١٩ (١١٠١٩) وفي الدعاء ٣/٢٢٣٣ (١٨٠٦) ، و البيهقي ٣/٣٢٧ .

كَلِّهُمْ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ ، عَنِ الثُّورِيِّ بِهِ

وأما حديث أبي أحمد الزبيري ، فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٣٢٧ ، من طريقه ، عن سفيان به .

وأما حديث ابن إسحاق فأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٤٠٨ ، من طريقه ، عن سفيان به .

هُؤُلَاءِ كَلِّهُمْ رَوُوا الْحَدِيثَ عَنِ الثُّورِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابَتٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ ، مَوْصُولاً .

وَخَالِفُهُمْ : وَكَيْعٌ ، فَرْوَاهُ عَنِ الثُّورِيِّ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلاً ، كَمَا حَكَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ

وَالوَصْلُ هُنَا أَرْجُحٌ ، فَإِنَّهُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ ، كَيْفٌ ، وَفِيهِمْ يَحْيَى الْقَطَانُ ، وَابْنُ عَلِيٍّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَعْمَانٍ ، وَأَبُو أَحْمَدِ الزَّبِيرِيِّ .

ثُمَّ إِنْ وَكِيعاً قد خالف في متنه أيضاً (وَسِيَّئَتِي إِيْضَاحَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)

فَهَذِهِ قَرِينَةٌ عَلَى أَنَّهُ عَلَى حَفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لَمْ يُضْبِطْ هَذَا الْحَدِيثَ سَنَدًا وَمَتَنًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

عَلَةُ أَخْرَى

عَامَةٌ مِنْ رِوَايَةِ الثُّورِيِّ مِنْ تَقْدِيمِ ذَكْرِهِمْ ذَكَرُوا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ثَمَانَ رَكْعَاتٍ ، فِي أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . وَخَالِفُهُمْ وَكَيْعٌ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : " سَتَ رَكْعَاتٍ فِي أَرْبَعَ سَجَدَاتٍ " (١) .

(١) تَقْدِيمٌ حَكَاهُ هَذِهِ الرِّوَايَةُ عَنْ وَكِيعٍ فِي أَوَّلِ الْمَبْحَثِ

واختلف على يحيى بن سعيد القطان في حديثه عن سفيان .

فرواه عن القطان : محمد بن المثنى ، وأبو بكر بن خلاد ، عند مسلم ،

ومسند عند أبي داود ، والطبراني ، والبيهقي ،

وعبد الله بن علي بن المديني عند الدارمي ،

وأحمد بن حنبل في مسنده فقالوا جمِيعاً في روايَةِ هُمْ : " أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي كَسْوَفٍ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ وَالْأُخْرَى مُثْلَهَا " أَيْ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَهَذَا لِفَظُ الدَّارِمِيِّ .

وَخَالِفُهُمْ جَمِيعًا : مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (بَنْدَارٌ) عِنْدَ التَّرمِذِيِّ فَرَوَاهُ عَنْ يَحْيَى الْقَطَانِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : " عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي كَسْوَفٍ ، فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ [ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ] [ثَلَاثَ مَرَاتٍ]^(١) ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، وَالْأُخْرَى مُثْلَهَا " وَعَلَى مَا سَبَقَ فَقَدْ اتَّفَقَتْ رَوَايَتَا وَكَيْعَ عَنِ الثُّورِيِّ ، وَبَنْدَارٌ عَنْ يَحْيَى الْقَطَانِ ، عَلَى سَتِّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ . فَأَمَّا وَكَيْعٌ ، فَقَدْ سَبَقَ قَبْلَ قَلِيلٍ مَا يَسْتَأْنِسُ بِهِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُضْبِطْ هَذَا الْحَدِيثَ سَنَدًا وَمَتَنًا ، وَقَدْ نَبَهَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ - فِي الْمُتْنَ - لَابْنِ عَلِيَّةِ ، وَيَحْيَى الْقَطَانِ ، فَرَجَعَ وَكَيْعَ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : " فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ رَجَعَ إِلَى ثَمَانٍ " وَرَجَوْهُهُ هَذَا - كَمَا حَكَاهُ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَخْرَجَهُ أَبْنَ أَبِي شَيْبَةَ ٢١٧/٢ (٨٣٠) فَقَدْ أَخْرَجَ حَدِيثَ أَبْنِ عَلِيَّةِ وَأَبْنِ نَمِيرٍ ، عَنِ الثُّورِيِّ وَلِفَظِهِ : " ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ " ثُمَّ رَوَى حَدِيثَ وَكَيْعٍ ، عَنْ سَفِيَّانَ مَرْسَلاً ، وَأَحَالَ فِي لِفَظِهِ عَلَى حَدِيثِ أَبْنِ عَلِيَّةِ وَأَبْنِ نَمِيرٍ الْمُتَقْدِمِ فَقَالَ : " بِمُثْلِهِ " وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْنَ عَبَّاسَ ، وَلَا طَاوُوسًا

فَهَذِهِ رَوَايَةُ وَكَيْعٍ ، وَقَدْ رَجَعَ عَنْهَا ، فَلَمْ يَقُلْ إِلَّا رَوَايَةُ بَنْدَارٍ عَنْ يَحْيَى الْقَطَانِ ، وَهِيَ رَوَايَةُ شَادَّةٍ لِمُخَالَفَتِهِ عَامَةُ الْحَفَاظِ الَّذِينَ رَوَوْهُ عَنِ الْقَطَانِ وَفِيهِمْ : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ ، وَمَسْدَدٌ ، وَمُحَمَّدٌ أَبْنُ الْمَثْنَى ، وَغَيْرُهُمْ ، ثُمَّ لِمُخَالَفَتِهِ سَائِرُ الرَّوَاةِ الَّذِينَ رَوَوْهُ عَنْ سَفِيَّانَ الثُّورِيِّ فَحُكِّمُوا فِي رَوَايَتِهِمْ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .

نعم قد روي عن طاووس ، عن ابن عباس موقوفاً عليه ، أنه صلاتها ست ركوعات في أربع

(١) كذا في الطبعة التي حققها العلامة أحمد شاكر وهي زيادات من بعض النسخ

سجادات .

أخرجه الشافعى في اختلاف الحديث . ومن طريقه البيهقى ٣٢٨/٣ عن سفيان ، عن سليمان الأ Howell ، يقول سمعت طاوسا يقول : " خسفت الشمس فصلى بنا ابن عباس في صفة زمزست ركعات ، في أربع سجادات "

وهذا إسناد قوي فعل من وهم في الحديث (أعني محمد بن بشار وو كيما) دخل عليه هذا الحديث في ذاك والله تعالى أعلم .

تتمة

اختلاف العلماء في هذا الحديث تصحيحا وتضعيما ،

قال ابن حبان : " خبر حبيب بن أبي ثابت ، عن طاوس ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس ثمان ركعات ، وأربع سجادات ، ليس بصحيح ، لأن حبيبا لم يسمع من طاوس هذا الخبر^(١) .

وقال البيهقى : " رواه مسلم في الصحيح... وأما البخارى - رحمه الله - فإنه أعرض عن هذه الروايات التي فيها خلاف روایة الجماعة ، وقد روينا عن عطاء بن يسار ، وكثير بن عباس ، عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم " أنه صلاها ركعتين في كل ركعة ركوعان" وحبيب بن أبي ثابت وإن كان من الثقات فقد كان يدلس ، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاوس ، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به ، عن طاوس"^(٢)" أقول : حبيب بن أبي ثابت وصفه غير واحد بالتدليس ، منهم ابن خزيمة ، وابن حبان ، وقال ابن حجر : ثقة فقيه جليل ، وكان كثيراً بالإرسال والتدعيم" وذكره في (ط٣) من المدلسين ، وقال : " وصفه بذلك ابن خزيمة والدارقطنى ، وغيرهما"^(٣) .

وضعف الحديث أيضاً ابن عبد البر حيث قال : " حديث طاوس هذا مضطرب ضعيف ،

(١) صحيح ابن حبان(الإحسان ٩٨/٧)

(٢) السنن الكبرى ٣٢٧/٣

(٣) المختصر من المختصر من صحيح ابن خزيمة ١/٢٢٩ الثقات لابن حبان ٤/١٣٧ التقرير (١٠٩٢)
تعريف أهل التقديس (٦٩)

رواه وكيع ، عن الشوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن طاوس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، ووقفه ابن عيينة ، عن سليمان الأحول ، عن طاوس ، عن ابن عباس فعله ، ولم يرفعه ، وهذا الاضطراب يوجب طرحة . وانختلف أيضاً في متنه ، فقوم يقولون : أربع ركعات في ركعة ، وقوم يقولون ثلاث ركعات في ركعة ، ولا يقوم بهذا الاختلاف حجة " انتهى كلام ابن عبد البر ^(١)

وتباعهم على ذلك الألباني فقال : " ضعيف ، وإن أخرجه مسلم وأعمله بتديليس حبيب بن أبي ثابت ، ثم قال : "

وفيه علة أخرى وهي الشذوذ ، فقد خرجت للحديث ثلاث طرق أخرى ، عن ابن عباس ، وفيها كلها : " أربع ركعات وأربع سجادات " وفي هذه الطريق المعلنة : " ثمان ركعات... فهذا خطأ قطعاً ^(٢)"

وصحح الحديث آخرون منهم الإمام مسلم فقد أخرجه في الصحيح كما تقدم .

وقال الترمذى : " حديث ابن عباس حديث حسن صحيح... وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم كلتا الروايتين ، صح عنه أنه صلى أربع ركعات في أربع سجادات ، وصح عنه أيضاً صلى ست ركعات في أربع سجادات" ^(٣) .

وقال ابن خزيمة : "...جائز للمرء أن يصلى في الكسوف كيف أحب وشاء ، مما فعل النبي صلى الله عليه وسلم من عدد الركوع ، إن أحب ركع في كل ركعة ركوعين ، وإن أحب ركع في كل ركعة ثلاثة ركعات ، وإن أحب ركع في كل ركعة أربع ركعات ، لأن جميع هذه الأخبار صدح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الأخبار دالة على أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس مرات لا مرة واحدة" ^(٤) .

هذا شيء من خلاف الأئمة في هذا الحديث ، وما ينبغي عليه صفة من صلاة الكسوف وقد

(١) التمهيد ٣٠٦/٣

(٢) إرواء الغليل ١٢٩/٣ (٦٦٠) ولكن الشيخ صححه في صحيح سنن الترمذى (٤٦١)

(٣) جامع الترمذى ٤٤٧/٢ - ٤٤٨ بعد حديث (٥٦٠)

(٤) المختصر من المختصر من صحيح ابن خزيمة ٢/٣١٨

مضى طرف من ذلك أيضاً في الحديث السابق وتقديم فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن النبي
صلى الله عليه وسلم لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة. والله أعلم.

(٦١)

قال عبد الله : حدثني مجاهد بن موسى ، قال حدثنا محمد بن عبيد ، قال : حدثنا مسعر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر قال : أتت النبي صلى الله عليه وسلم بواكي فقال : اللهم اسكننا غياثاً مغيثاً ، مريئاً مريعاً ، نافعاً غير ضار ، عاجلاً غير آجل ، قال : فأطبقت عليهم .

فحدثت بهذا الحديث أبي فقال أبي :

" أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعر ، فنسخناه ، ولم يكن هذا الحديث فيه ، ليس هذا بشيء " كأنه أنكره من حديث محمد بن عبيد ،

قال أبي : وحدثناه على أخوه محمد قال : حدثنا مسعر ، عن يزيد الفقير مرسلًا ، ولم يقل بواكي ، خالقه" ^(١)

قام الحديث :

قال : فأطبقت عليهم السماء"

قوله مريئاً مريعاً، يقال : مرأى الطعام ، وأمرأى : إذ لم يثقل على المعدة ، وانحدر عنها طيباً . والمريع ، هو المخصب الناجع ^(٢)

التخريج والدراسة

هذا الحديث روى عن مسعر بن كدام (بكسر الكاف ^(٣)) ، واختلف عليه .

فرواه محمد بن عبيد الطنافسي ، عن مسعر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر رضي الله عنه ، موصولاً .

(١) ٣٤٦/١ (٥٥٣٠) و (٥٥٣١)

(٢) النهاية ٣١٣/٤ و ٣٢٠

(٣) ت بصير المنتبه ١١٩١/٣

ورواه أخوه : يعلى بن عبيد ، عن مسعر ، عن يزيد الفقير ، مرسلا .

أما حديث محمد بن عبيد ، فأخرجه أبو داود ٦٩١/١ (١١٦٩) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٢٣٦ .

كلاهما من طريق محمد بن أحمد بن أبي خلف ، عن محمد بن عبيد به .

ورواه عبد بن حميد في المنتخب ٦٣/٣ (١١٢٣) فقال : حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا مسعر ، به .

وآخرجه ابن خزيمة ١٤١٦ (٣٣٥/٢) من طريق علي بن الحسين بن إبراهيم ، عن محمد بن عبيد به .

وآخرجه عبد الله بن أحمد في العلل كما تقدم ومن طريقه البيهقي ٣٥٥/٣ من طريق مجاهد بن موسى ، عن محمد بن عبيد به .

وآخرجه أبو عوانة ١٢٣/٢ (٢٥٢٧) والحاكم ٤٧٥/١ (١٢٢٢) وعنه البيهقي ٣٥٥/٣ من طريق الحسن بن علي بن عفان العامري ، عن محمد بن عبيد به .

هؤلاء الرواة ، رروا الحديث عن محمد بن عبيد ، عن مسعر عن يزيد الفقير ، عن جابر ، موصولا .

قال الإمام أحمد عن حديث محمد بن عبيد هذا : " ليس هذا بشيء " وأعلمه بأمرين :

الأول : أن هذا الحديث ليس في كتاب محمد بن عبيد الذي يرويه عن مسعر .

قال الإمام أحمد : " أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعر فنسخناه ، ولم يكن هذا الحديث فيه " ١-٥

لكن يحتمل أن يكون هذا الحديث مما رواه محمد بن عبيد عن مسعر ، خارج كتابه وقد رواه - كما تقدم آنفا - غير واحد عن محمد بن عبيد ، وكلهم معذلون منهم الإمام الحافظ عبد بن حميد .

ومنهم : محمد بن أحمد بن أبي خلف ، ومجاحد بن موسى ، وكلاهما ثقة^(١).
ومنهم : الحسن بن علي بن عفان العامري ، وعلي بن الحسين بن إبراهيم ، هو العامري ،
وكلاهما صدوق^(٢).

فثبتت برواية هؤلاء العدول أن هذا الحديث مما رواه محمد بن عبيد.

الثاني : مما أعمل به الإمام أحمد حديث الطنافسي : مخالفته لأخيه يعلى بن عبيد
في الحديث .

قال الإمام أحمد : حدثنا يعلى أخوه محمد ، قال : حدثنا مسمر ، عن يزيد الفقير مرسلًا ،
ولم يقل بوأكي خالفه" .

ويفهم من كلام الإمام أحمد هنا مع قوله قبل عن حديث محمد بن عبيد : "ليس بشيء"
أنه يرجح رواية يعلى بن عبيد المرسلة للأمراء السابقين الذين أعمل بهما حديث محمد عبيد .
و يعلى بن عبيد أرفع من أخيه محمد بن عبيد ، وهذا بيان مرتبتهما :

محمد بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي ، قال الدارمي : "سألته - يعني ابن معين - عن يعلى
ومحمد ابني عبيد فقال : ثقتنان"^(٣)

وقال عثمان بن أبي شيبة : "سمعت يحيى بن معين وسئل عن ولد عبيد الطنافسي :
عمر ، ومحمد ، ويعلى فقال : كانوا ثقات وأثبتم يعلى بن عبيد"^(٤) .

وقال ابن عمار : "كلهم ثبت ، وأحفظهم يعلى وأبصرهم بالحديث محمد..."^(٥) .

وقال الدارقطني : يعلى ، ومحمد ، وعمر ، وإدريس ، وإبراهيم بنو عبيد الطنافسيون ،

^(١) التقريب (٥٧٤٩) و (٦٥٢٥)

^(٢) التقريب (١٢٧١) و (٤٧٤٧)

^(٣) تاريخ الدارمي عن ابن معين (٥٤٣)

^(٤) تاريخ بغداد ٣٦٥/٢

^(٥) التهذيب ٣٢٧/٩

كلهم ثقات^(١)" وقال النسائي عن محمد بن عبيد : ثقة وقال أبو حاتم : صدوق ليس به بأس وقال المروذى : "سألته-يعنى حمد بن حنبل- عن عمر بن عبيد ، و محمد بن عبيد ، و يعلى بن عبيد فوثقهم"^(٢) و سأله عنهم أيضا : الأثرم فوثقهم^(٣)" وقال الإمام احمد-في رواية حرب الكرماني- محمد بن عبيد ، كان صدوقا ، وكان يعلى أثبت منه"^(٤) وقال في رواية ابن صالح : " كان يخاطئ ولا يرجع عن خطئه وكان يظهر السنة"^(٥) وقال ابن حجر : ثقة يحفظ^(٦) .

وأما أخوه يعلى بن عبيد فقد سبق الثناء عليه آنفا . وقال عنه أحمد بن حنبل : كان صحيح الحديث ، وكان صالحا في نفسه^(٧) ، وقال أبو حاتم : صدوق ، كان أثبت أولاد أبيه في الحديث^(٨) وقال ابن معين في رواية الدارمي : ضعيف في سفيان ، ثقة في غيره^(٩) وقال في رواية ابن الجنيد وقد سئل أئمأة أحب إليك محمد بن عبيد ، أو يعلى بن عبيد ، فقال : يعلى أحب إلى ، قال ابن الجنيد : وأرأه قال : وأثبت" .

وقال ابن حجر : ثقة ، إلا في حديثه عن الثوري فيه لين"^(١٠) .

وخلالصـة ما تقدم أن محمد بن عبيد وأخاه يعلى ثقتان ، إلا أن يعلى أثبت ، كما تقدم عن ابن معين ، وابن عمار ، وأحمد بن حنبل ، وأبي حاتم .

وقد اختلفا في هذا الحديث فوصله محمد بن عبيد ، وأرسله يعلى بن عبيد ، ورواية يعلى

(١) تاريخ بغداد ٣٦٥/٢

(٢) العلل رواية المروذى وغيره ٢٩٤

(٣) تاريخ بغداد ٣٦٥/٢

(٤) الجرح والتعديل ١٠/٨

(٥) المرجع السابق

(٦) التقريب ٦١٥٤

(٧) الجرح والتعديل ٣٠٤/٩

(٨) المرجع السابق

(٩) سؤالات ابن الجنيد ٧٨

(١٠) التقريب ٧٨٩٨ وانظر التهذيب ٤٠٢/١١

هي الأرجح ، ولهذا ولما سبق^(١) قال الإمام أحمد عن حديث محمد بن عبيد "ليس بشيء" . وقد رجح المرسل -أيضاً- الإمام الدارقطني في العلل ٤٣٢/ب فإنه سئل عن الحديث : فقال :

"يرويه مسمر ، وانختلف عنه ،

فرواه جعفر بن عون ، ومحمد بن عبيد ، عن مسمر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر : أتت هوازن النبي صلى الله عليه وسلم ، وغيرهما يرويه عن مسمر ، عن يزيد الفقير مرسلًا ، وهوأشبه بالصواب " ١-هـ

علة أخرى

الرواية المشهورة في الحديث : "أتت النبي صلى الله عليه وسلم يواك" .

قال البيهقي : "هكذا رواه جماعة عن محمد بن عبيد ، وكذا هو في نسختنا لكتاب أبي داود ، وكان أبو سليمان الخطاطي يستقرره : "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يواكى" ^(٢) .

وقال ابن حجر : "وقع عند الخطاطي في أول هذا الحديث : "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يواكى" يعني بدلاً مما جاء في الرواية المشهورة : "أتت النبي صلى الله عليه وسلم يواك" . ١-هـ ^(٣)

ومصدق ما حكى عن الخطاطي قوله في معالم السنن: شارحاً الحديث : "قوله : يواكى، معناه : التحامل على يديه إذا رفعهما في الدعاء ومن هذا : التوكؤ على العصا ، وهو التحامل

(١) من أن هذا الحديث لم يكن في كتاب محمد بن عبيد كما تقدم

(٢) السنن الكبير البيهقي ٣٥٥/٣ وقع في المطبوع : "تواكى" وسيأتي نقله من كتاب الخطاطي على الصواب .

(٣) التلخيص الحبير ٩٩/٢

عليها " (١) . ١-هـ

قال النووي هذا الذي ادعاه الخطابي لم تأت به الروايات بل ليس هو واضح المعنى " (٢) .

وقال ابن حجر : " وقد رواه البزار بلفظ يزيل الإشكال وهو : عن جابر أن بوآكي أتوا النبي صلى الله عليه وسلم " . ١-هـ

وما يزيل الإشكال أيضاً رواية أبي عوانة بلفظ : " أتت النبي صلى الله عليه وسلم هوازن "

وأخرجه الحاكم - كما تقدم - بلفظ : " أتت النبي صلى الله عليه وسلم بوآكي ورواه عنه البيهقي ٣٥٥/٣ ثم قال : " هكذا أخبرنا به في كتاب المستدرك ، وأخبرنا به في الفوائد الكبير لأبي العباس فقال في الحديث : " أتت النبي صلى الله عليه وسلم هوازن " ١-هـ

تكميل

قد ثبت الحديث بنحو من حديث جابر ، من أوجه آخر منها مارواه أنس بن مالك رضي الله عنه " أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ، من باب كان نحو دار القضاء (٣) ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب ، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً ، ثم قال : يارسول الله ، هلكت الأموال ، وانقطعت السبل ، فادع الله يغتنا ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ، ثم قال : اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ، قال أنس : ولا والله مانرى في السماء من سحاب ولا قزعة ، ومايتنا وبين سلع من بيت ولا دار ، قال : فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما توسطت السماء ، انتشرت ، ثم أمطرت ، فلا والله مارأينا الشمس ستاً ، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ، يعني الثانية ورسول

(١) معلم السنن ٦٩١/١

(٢) خلاصة الأحكام ٨٧٩/٢

(٣) دار القضاء في المدينة ، كانت لعمر الخطاب ، فيبعث في قضاء دينه بعد موته . وقيل : هي الإماراة بالمدينة انظر المعلم الأثير في السنة والسيرة .

الله صلی الله علیه وسلم قائم يخطب ، فاستقبله قائما فقال : يا رسول الله هلكت الأموال ، وانقطعت السبل ، فادع الله يمسكها عنا ، قال: فرفع رسول الله صلی الله علیه وسلم يديه ، ثم قال : اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الآكام والظراب^(١) وبطون الأودية ، ومنابت الشجر ، قال : فأقلعت ، وخرجنا نمشي في الشمس .

قال شريك : سألت أنس بن مالك أهو الرجل الأول فقال مأدرى . "

أخرجه البخاري ١/٣١٩ (١٠١٣) ومسلم ٢/٦١٢ (٨٩٧) .

(١) الآكام ، واحدتها اكمة ، وهي الراية النهاية ١/٥٩ . والظراب : الجبال الصغار ، واحدتها ظَرِب بوزن كتف . النهاية ٣/١٥٦

(٦٢)

قال عبد الله : " سمعت أبي يقول : مغيرة بن زياد ، أحاديثه منا كثير ، روى عن عطاء ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من صلى في يوم ثني عشر ركعة... " ويروونه عن عطاء ، عن عنبرة ، عن أم حبيبة "^(١)

متن الحديث

عن أم حبيبة رضي الله عنها قالت : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من صلى اثنى عشرة ركعة في يوم وليلة ، بني له بيت في الجنة "

قالت أم حبيبة : " فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقال عنبرة : " فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة "

وقال عمرو بن أوس : " ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبرة "

وقال النعمان بن سالم : " ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس " هذا لفظ مسلم .

التخريج والدراسة

حديث أم حبيبة ، هذا روي عنها من أوجهه ، أشهرها : عنبرة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة .

ورواه عن عنبرة : عمرو بن أوس ، و المسيب بن رافع ، و حسان بن عطية ، و عطاء بن أبي رباح ، وغيرهم .

فأما حديث عمرو بن أوس ، فأخرجه مسلم ١٥٠٢/١ (٧٢٨) وأبو داود ٤٢/٢ (١٢٥٠) والنسياني ٣٢٦/٣ (١٨٠١) ، وفي الكبير ١/١٨٢ (٤٨٠٧) وأبو داود الطيالسي ص ٢٢٢ (١٥٩١) وأحمد ٦/٣٢٧ من غير وجه الدارمي ١/٣٣٥ ، وأبو يعلى ٦/٣٢٨ (٧٠٨٨) و ٦/٣٣٣ (٧٠٩٩) وابن خزيمة ٢/٢٠٣ (١١٨٦) و ٢/٢٠٤ (١١٨٧) و ٢/٤ (١١٨٨) ،

(١) ٤٠٤/١ و ٤٠٥٤ (٤٠٤) و ٣/٢٨ (٨٣٥) و ٣/٤١١ (٤٠١١) و ٣/١٦٣ (٤٧٢٩) والضعفاء للعقيلي ٤/١٧٥
والكامل لابن عدي ٦/٣ و الحرج والتعديل ٨/٢٢

وأبو عوانة ٢١٠٥(٥/٢) و(٦/٢١٠٥) وابن حبان(الإحسان ٦/٤٥١ "٢٤٥١" و"٢٠٥" و"٢٤٥٢") و الطبراني في الكبير ٢٣/٢٢٩ و ٢٣٠(٤٣٢) و (٤٣٤) و (٤٣٣) و (٤٤٩) و (٤٤٩) وفي الأوسط ٢٥٩/٢ (١٩٢٠) والحاكم ١/٤٥٦ (١١٧٣) والبيهقي ٤٧٢/٢ ، وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٢٩٣/٣ .

كلهم من طريق عمرو بن أوس ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة رضي الله عنها .

وأما حديث المسيب بن رافع ، فأخرجه الترمذى ٤١٥(٢٧٤/٢) والنسائى ٣٦٢/٣ (١٨٠٢) و (٢٦٣/٣) (١٨٠٤) وفي الكبرى١/٤٦٠ (٤٦٠/١) و (١٤٧٣) و (١٤٧٤) وابن ماجه ٣٦١/١ (١١٤١) وابن أبي شيبة ١/٢٠ "٥٩٧٦" و أَحْمَد ٦/٣٢٦ ، وعبد بن حميد في المتخب ٢٥٣/٣ (٤٣٦) وابن خزيمة ٢٠٥/٢ (١١٨٩) و الطبراني في الكبير ٢٣/٢٣١ (٤٣٥) ، و البىهقى ٤٧٢/٢ "٤٧٢" وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٨١/٥ والبغوى في شرح السنة ٤٤٣/٣ "٨٦٦"

كلهم من طريق المسيب بن رافع ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة .

وأما حديث حسان بن عطية ، فأخرجه النسائى ٣/٢٦٤ (١٨١٢) وفي الكبرى١/٤٦٢ (١٤٨٠) وعبد بن حميد في المتخب ٣/٢٥٣ (١٥٥١)

كلاهما من طريق حسان بن عطية ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة ، وفي المطبوع من المتخب : "عتبة بن أبي سفيان" وهو تصحيف ، فإن الحديث عندهم جمياً من طريق الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ،

وروي عن سليمان بن قيس ، وعبد الله بن عبد الرحمن الجُفري^(١) ، عن عنبسة ، به .

أخرجه الطبراني في الكبير ٢٣/٢٣١ (٤٣٧) و (٤٣٨) .

(١) كذا بالجيم المعجمة . وفي الأنساب : الجُفري ، والجُفري ؛ بإسكان الفاء فيهما ، ولم أجده من ذكره في أي منهما . ولا في الحضرى ، بالحاء المهملة وفتح الجيم في الأول وضمها في الثاني انظر الأنساب ٢/٧١، ٢٣٧ . وتوضيح المشتبه ٢/٣٧٨ و تبصیر المت McBride ١/٣٤٠

وأما حديث عطاء بن أبي رباح ، فروى عنه على أوجه متغيرة .

فرواه بعضهم عنه ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة .

وروي عنه قال : "أخبرت أن أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت : "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم"

وروي عنه قال : "أخبرت أم حبيبة عنبسة بن أبي سفيان".

وروي عنه قال : "أخبرت أن أم حبيبة حدثت عنبسة بن أبي سفيان"

وروي عنه ، عن يعلى بن أمية ، عن عنبسة "

وروي عنه ، عن شهر بن حوشب ، عن أم حبيبة .

وروي عنه عن عائشة رضي الله عنها .

حاصل هذه الروايات أن عطاء روى الحديث عن عنبسة مباشرة مرة ، وأخرى بواسطة ، ورواه ثلاثة عن أم حبيبة بإكمال الواسطة بينهما وجعل الواسطة مرة : شهر بن حوشب ، لا عنبسة .

وروي عنه مرة عن عائشة رضي الله عنها .

فأما حديثه عن عنبسة ، عن أم حبيبة ، فأخرجه النسائي ٢٦١/٣ (١٧٩٨) وفي الكبرى ٤٥٩/١ (١٤٦٩) و الطبراني في الكبير ٢٣٧/٢٣ (٤٦١).

كلاهما من طريق ابن جرير .

وأخرجه أحمد ٣٢٦/٦ ، و الطبراني في الكبير ٢٣٢/٢٣ (٤٤٠) و ٢٣٧/٢٣ (٤٦٠)

كلاهما من طريق خالد بن يزيد .

وأخرجه الطبراني ٢٣٢/٢٣ (٤٣٩) من طريق ابن لهيعة ، وفي رواية الطبراني السابقة ، عن ابن لهيعة ، عن خالد بن يزيد .

ثلاثتهم عن عطاء عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة

قال الإمام النسائي : " عطاء بن أبي رباح لم يسمعه من عنبرة " كذا قال في المختني وفي الكبيري ، ثم روى بسنده حديث عطاء ، عن يعلى بن أمية ، عن عنبرة .

وحدث عطاء عن يعلى ، أخرجه النسائي ٣/٢٦٢ (١٧٩٩) وفي الكبيري ١/١٨٢ (٤٨٨) و١/٤٥٩ (٤٧٠) و الطبراني في الكبير ٢٣٤/٤٤٨

كلاهما من طريق محمد بن سعيد الطائفي قال : حدثنا عطاء بن أبي رباح ، عن يعلى بن أمية ، قال : قدمت الطائف ، فدخلت على عنبرة بن أبي سفيان ، وهو بالموت (وفي رواية الطبراني : " وهو ميت ") فرأيت منه جزعا فقلت : إنك على خير ، فقال : أخبرتني أختي أم حبيبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ... الحديث .

هذا - فيما يظهر - هو الذي حمل النسائي على القول ، إن عطاء لم يسمعه من عنبرة إذ رواه هنا عن يعلى بن أمية أنه " دخل على عنبرة وهو بالموت " فحدثه به .

هكذا أغلق النسائي الحديث من هذا الوجه ، لكن قد ثبت بالإسناد الصحيح عن عطاء أنه سمعه من عنبرة ، فقد رواه الإمام أحمد ٦/٣٢٦ عن يحيى بن غيلان قال : ثنا المفضل - يعني ابن فضالة - عن خالد بن يزيد ، عن عطاء أنه قال : ثنا عنبرة بن أبي سفيان قال سمعت أم حبيبة ... فذكره وهذا إسناد صحيح عن عطاء .

وصرح بالسماع أيضا عند الطبراني ٢٣٧/٢٣ ، من حديث ابن همزة ، حدثني خالد بن يزيد ، عن عطاء بن أبي رباح ، حدثني عنبرة ... فذكره .

والوضع الأول كاف في إثبات السماع ، هذا مع كون عطاء غير معروف بالتداليس .

فيحتمل والله أعلم أن عطاء سمعه من عنبرة مباشرة ، ثم سمع قصته عند موته بواسطة يعلى بن أمية .

فإن قيل فلم يرويه بواسطة وهو عنده دونها ، فالجواب : لما في حديث يعلى بن أمية من زيادة قصة عنبرة عند موته وفيها فائدة حسن الظن بالله تعالى عند الموت والعلم عند الله تعالى .

وأما حديث عطاء الذي قال فيه : " أخبرت أم حبيبة عنبرة بن أبي سفيان " فأخرجه النسائي في الكبير ١/٤٦٨ (٤٥٩) وقال في حديث آخر : " أخبرت أن أم حبيبة بنت أبي

سفيان قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويحتمل أن يكون شيخ عطاء الذي أبهمه هنا هو عنبرة بن أبي سفيان ، كما تقدم .

وأما حديث عطاء ، عن شهر بن حوشب ، عن أم حبيبة ، فأخرجه النسائي ٢٦٢/٣ (١٤٧١) وفي الكبرى ١٤٦٠/١ (١٨٠٠)

وكان النسائي قد أخرجه في الكبرى من طريق ابن جرير عن عطاء ، عن عنبرة ، عن أم حبيبة .

ومن طريق محمد بن سعيد الطائفي ، عن عطاء ، عن يعلى بن أمية ، عن عنبرة ، عن أم حبيبة .

ثم قال النسائي : " خالفهم أبو يونس القشيري ، فرواه من طريقه ، عن عطاء ، عن شهر بن حوشب عن أم حبيبة " ١- هـ .

وأبو يونس القشيري هو حاتم بن أبي صغيرة البصري " ثقة " (١)

وروى الحديث عن شهر بن حوشب ، من غير طريق عطاء على أوجه مختلفة لا أطيل ذكرها ، فإنه كثير الأوهام " (٢) ..

وأما حديث عطاء ، عن عائشة رضي الله عنها ، فأخرجه الترمذى ٤١٤/٢ (٢٧٣)، والنسائي ٣٦١/١ (٤٥٨) و(١٧٩٤) وفي الكبرى ١٤٦٧/١ (٤٥٨) وابن ماجه ١١٤٠ (٥٩٧٥) وابن أبي شيبة ١٩/٢ وأبو يعلى ٣٠٢/٤ (٤٥٠).

كلهم من طريق المغيرة بن زياد ، عن عطاء ، عن عائشة . وقد أعمل جمع من الأئمة هذا الوجه من الحديث .

قال الإمام أحمد - كما تقدم - " مغيرة بن زياد ، أحاديثه مناكير ، روى عن عطاء ، عن عائشة ... ويروونه عن عطاء ، عن عنبرة ، عن أم حبيبة " . وقال في موضع آخر : " هذا يرويه

(١) التقريب (٦١٠٠)

(٢) التقريب (٦٢٤٢)

الناس ، عن عطاء ، عن رجل آخر ، ليس هو عن عائشة^(١)

وقال الترمذى : " حديث عائشة حديث غريب من هذا الوجه "

وقال النسائي في الكبرى : " هذا خطأ ، ولعله أراد عنبرة بن أبي سفيان ، فصصحه "

وقال الدارقطنی في العلل ٥٤/ب : " اختلف فيه على عطاء ، فرواه المغيرة بن زياد الموصلى ، عن عطاء ، عن عائشة ، والمحفوظ ، عن عطاء ، عن عنبرة بن أبي سفيان ، عن أم حبیبة " حبیبة

وقال الحافظ المزى في تحفة الأشراف ٢٤١/١٢ : " المحفوظ في هذا الحديث : عنبرة بن أبي سفيان ، عن أم حبیبة"

وعلة هذا الحديث هو المغيرة بن زياد ، وهو البحدلي الموصلى أبو هشام ، ويقال أبو هاشم ، أئن عليه طائفة ، وتكلم فيه آخرون ، ومنهم الإمام أحمد فقد قال : " أحاديثه مناکير " وقال "مضطرب الأحاديث" وتقديم الكلام عنه تفصيلا^(٢)

وهذا الحديث مما خالف فيه الثقات ، وهو من أوهامه و منها كثیر ، كما أشار إليه الإمام أحمد .

وقد روی هذا الحديث أبو صالح "ذکوان" و اختلف عليه فرواه المسیب بن رافع عنه ، عن عنبرة بن أبي سفيان ، عن أم حبیبة .

آخرجه النسائي في الكبرى ٤٦١/١ (١٤٧٦) و الطبراني في الكبير ٢٣٦/٢٣ (٤٥٤)

ثم قال النسائي : خالقه عاصم بن أبي النجود ، فرواه عن أبي صالح ، عن أم حبیبة ، عن النبي صلی الله علیه وسلم يعني ولم يذكر عنبرة وهذا هو الوجه الثاني في حديث أبي صالح .

آخرجه النسائي ٣٦٤/٣ (١٨٠٨) و (١٨٠٩) و (١٨١٠) وفي الكبرى ٤٦١/١ (١٤٧٧) وأحمد ٣٢٦/٦ و ٤٢٨/٦ ، وأبو يعلى ٦٢٠٢ (٣٣٤) و الطبراني في الكبير ٢٤١/٢٣ (٤٨٠)

(١) العلل روایة عبد الله (٤٠١١)

(٢) في حديث (٥٧)

كلهم من طريق عاصم بن أبي النجود ، عن أبي صالح ، عن أم حبيبة .

وقد أعمل هذا الوجه الإمام الدارقطني إذ قال في العلل ١٨٥/٨ (١٥٠٠) : . . . ورواه حماد بن سلمة ، وعمر بن زياد الهملاي ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي صالح ، عن أم حبيبة ، وأبو صالح إنما رواه عن عنبرة عن أم حبيبة ."

وروي الحديث عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

أخرجه النسائي ٣٦١/١ (١٨١١) وفي الكبرى ٤٦٢/١ (١٤٧٨) وابن ماجه ٢٢٩/٦

(١١٤٢) وابن أبي شيبة ٢٠/٢ (٥٩٨٢) وابن عدي في الكامل ٦/٦ والمزي في تهذيب الكامل ٣٣٢/٦ .

كلهم من طريق محمد بن سليمان الأصبهاني ، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، به .

قال الدارقطني في الغرائب والأفراد : تفرد به محمد بن سليمان الأصبهاني ، عن سهيل عنه^(١) يعني عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وهذا الوجه قد أعمله جماعة من الأئمة .

قال ابن أبي حاتم في العلل سألت أبي عن حديث رواه محمد بن سليمان الأصبهاني ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة ... فقال أبي : هذا خطأ رواه سهيل عن أبي إسحاق ، عن المسيب بن رافع ، عن عمرو بن أوس عن عنبرة ، عن أم حبيبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبي : كنت معجباً بهذا الحديث ، وكانت أرى أنه غريب ، حتى رأيت سهيل ، عن أبي إسحاق ، عن المسيب عن عمرو بن أوس ، عن عنبرة ، عن أم حبيبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلعلت أن ذاك لزم الطريق^(٢) : يعني : فرواه" عن أبي صالح ، عن أبي هريرة وهي الجادة فاختلط فيه .

(١) أطرافه الغرائب والأفراد ٥٧١١ (٣٤٩/٥)

(٢) في المطبوع : "عن" والتصويب من الكتاب نفسه في موضع آخر ص ١٤٤ ومن مصادر التخريج والعلل فهو تصحيف .

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم ١٠٦/١ (٢٨٨)

وقال أبو حاتم في العلل أيضاً : " هذا عندي خطأ ، لأن حماد بن سلمة روى عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أم حبيبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث بأم حبيبة أشبهه ، ويدخلون بين أبي صالح وأم حبيبة رجالاً قال ابن أبي حاتم : قلت لأبي من الذي يدخل بين أبي صالح وأم حبيبة ؟ قال : يدخل بينهم عنبرة بن أبي سفيان... . " ١-هـ^(١)

ورواية المسيب بن رافع ، عن عمرو بن أوس ، عن عنبرة التي ذكرها أبو حاتم ، لم أجدها المشهور رواية المسيب بن رافع ، وعمرو بن أوس عن عنبرة كما تقدم فالله أعلم .

ومن أعلم حديث أبي صالح عن أبي هريرة أيضاً : النسائي ، فقال عقب روايته الحديث في الموضعين هذا خطأ ، ومحمد بن سليمان ضعيف" زاد في الكبير : " وقد خالفه : فليخ بن سليمان ، فرواه عن سهيل عن^(٢) أبي إسحاق" ثم رواه هكذا عن المسيب عن عنبرة ، عن أم حبيبة .

وقال ابن عدي : " أخطأ فيه ابن الأصبhani حيث قال" عن سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة" وكان هذا الطريق أسهل عليه ، إنما روی هذا عن سهيل ، عن أبي إسحاق ، عن عنبرة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة "

وقال الدارقطني في العلل : يرويه سهيل بن أبي صالح ، وخالف عنه ، فرواه محمد بن سليمان الأصبhani وأيوب بن سيار ، عن سهيل بن أبي صالح . عن أبيه ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ووهما فيه .

ورواه فليخ بن سليمان ، عن سهيل ، عن أبي إسحاق السبعي ، عن المسيب بن رافع ، عن عنبرة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة ، وقول فليخ أشبه بالصواب... " انتهى كلام الدارقطني^(٣)

ومحمد بن سليمان بن الأصبhani الذي أخطأ في هذا الحديث قال عنه أبو حاتم : لا بأس به ، يكتب حدثه ولا يحتاج به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال

(١) المصدر السابق ١٤٤/١ (٤٠١)

(٢) في المطبوع" سهيل بن أبي إسحاق وهو تصحيف .

(٣) علل الدارقطني ١٨٤/٨ (١٥٠٠)

ابن عدي : مضطرب الحديث قليل الحديث ، ومقدار ماله قد أخطأ في غير شئ منه ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ^(١) .

وأما أيوب بن سيار الذي ذكره الدارقطني موافقاً لابن الأصبhani ، فهو متفق على ضعفه قال عنه ابن معين : ليس بشئ وقال ابن المديني : غير ثقة ولا يكتب حدثه ، وقال النسائي : مستروك وقال أيضاً : ليس بثقة ولا يكتب حدثه ، وقال : كان من الكذابين ، وقال عمرو بن علي : روى أحاديث منكرة ، منكر الحديث جداً قال ابن عدي : ليست أحاديثه منكرة جداً إلا أن الضعف بين على روایاته ، وقال ابن حبان : كان يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل^(٢) .

علة أخرى :

روي هذا الحديث عن مكحول عن عنبرة ، عن أم حبيبة ، مرفوعاً بلطف : " من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعها بعدها حرمه الله عزوجل على النار " أخرجه النسائي ٤٦٣/١ (١٤٨١) وفي الكبير ٢٦٥/٣ (١٨١٥) .

والطبراني في الكبير ٢٣٦/٢٣ (٤٥٦) من طريق سليمان بن موسى ، عن مكحول ، وأخرجه ابن خزيمة ٢٠٦/٢ (١١٩١) و (١١٩٢) و الطبراني في الكبير ٢٣٢/٢٣ (٤٤١) و (٤٤٢) و ٢٣٦/٢ (٤٥٨) والحاكم ٤٥٦/١ (١١٧٥) و البيهقي ٤٧٢/٢ كلهم من طريق النعمان بن المنذر عن مكحول .

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٣٣/٢٣ (٤٤٣) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن حابر ، عن مكحول

و هذا الوجه في الحديث قد أعله غير واحد من الأئمة .

قال الترمذى في جامعه ١٣٠ / ١ عقب حديث الوضوء من مس الذكر : " قال محمد (يعنى

(١) الجرح والتعديل ٢٦٧/٧ الكامل في الضعفاء ٢٢٩/٦ الميزان ٥٦٩/٣ التهذيب ٢٠١/٩ التقرير (٥٩٦٧)

(٢) لسان الميزان ٤٨٢/١

البخاري) لم يسمع مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان وروى مكحول عن رجل عن عنبسة غير
هذا الحديث"

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن المذر ، عن مكحول ، عن
عنبرة ، عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم... ؟ فقال أبي : لهذا الحديث علة ، رواه
ابن هبيعة ، عن سليمان بن موسى عن مكحول ، عن مولى لعنبرة بن أبي سفيان عن عنبسة ،
عن أم حبيبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبي :

هذا دليل أن^(١) مكحولاً^(٢) لم يلق عنبسة وقد أفسده رواية ابن هبيعة ، قلت لأبي : لم
حكمت برواية ابن هبيعة ؟ فقال : لأن في رواية ابن هبيعة زيادة رجل ، ولو كان نقصان رجل
كان أسهل على ابن هبيعة حفظه . "^(٣)

رواية ابن هبيعة التي ذكرها أبو حاتم أخرجها أحمد ٣٢٦/٦ و الطبراني في
الكبير ٤٥٧/٢٣٦

كلاهما من طريق ابن هبيعة ، عن سليمان بن موسى (وفي رواية أحمد : ثنا سليمان بن
موسى) عن مكحول ، أن مولى لعنبرة بن أبي سفيان حدثه أن عنبسة بن أبي سفيان أخبره عن
أم حبيبة... الحديث ولم يذكر "عنبرة بن أبي سفيان" في رواية الطبراني بل جعله عن مولى لعنبرة
بن أبي سفيان عن أم حبيبة .

كذا قال البخاري ، وأبو حاتم في سماع مكحول من عنبسة ، وخالفهما أبو زرعة فقد
صحح حديثاً لمكحول ، عن عنبسة ، قال الترمذى في جامعه ١٣٠/١ : قال أبو زرعة : " حديث
أم حبيبة ، في هذا الباب صحيح . وهو حديث العلاء بن الحارث ، عن مكحول عن عنبسة بن
أبي سفيان ، عن أم حبيبة" - هـ " يعني حديث الوضوء من مس الذكر "

علة أخرى

(١) في المطبوع "ابن" وهو تصحيف .

(٢) في المطبوع "مكحول"

(٣) العلل لابن أبي حاتم ١٧١/٤٨٨

قال ابن أبي حاتم في العلل : سألت أبي عن حديث رواه الدراوردي عن ابن عجلان عن أبي إسحاق الهمداني عن عمرو بن أوس الثقفي ، عن أم سلمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلّى اثنتي عشرة ^(١) ركعة بني له بيت في الجنة" قال أبي هذا خطأ الناس يقولون عن أم حبيبة ، قلت لأبي من هو ؟ قال : لا أدرى ^(٢)-هـ

وقد روی هذا الحديث بالشك فيه : أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٤/٢٧٤ من طريق الدراوردي عن ابن عجلان ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن عمرو بن أوس الثقفي ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم سلمة ، أو أم حبيبة ... الحديث هكذا بالشك وال الصحيح الذي رواه الناس إنما هو عن أم حبيبة ،

وقد رواه الليث ، عن ابن عجلان ، عن أبي إسحاق بإسناده سواء عن عنبسة ، عن أخته أم حبيبة وهو الصحيح .

أخرجه البيهقي ٤٧٣/٢ .

(١) في المطبوع "عشر"

(٢) العلل لابن أبي حاتم ١٣٥/٣٧٢

(٦٣)

قال عبد الله : عرضت على أبي أحاديث سمعتها من جبارة الكوفي ، فقال في بعضها : هي موضوعة ، أو هي كذب منها... عن حماد الأبح ، عن الحكم عن ابن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " صلاة القاعد ، مثل نصف صلاة القائم " فأنكره... "(١) .

متن الحديث

عن عمران بن حصين قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعدا؟ فقال : إن صلى قائما فهو أفضل ، ومن صلى قاعدا ، فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد" قال أبو عبد الله(البخاري) نائما - عندي - مضطجعاً هاهنا .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه جبارة بن المغلس ، عن حماد الأبح عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مرفوعا .

كذا حكاه عبد الله بن أحمد عن جبارة ، وقد أنكره الإمام أحمد ، وآفته جبارة بن المغلس قال البخاري : " حدثه مضطرب " وقال ابن حبان : " كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل "(٢) وحديثه هذا مما قلب إسناده ، فجعله عن ابن عباس ، وهذا وجه إنكار الإمام أحمد للحديث ، وإلا فإن الحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة .

منهم عمران بن حصين أخرج حديثه : البخاري ١/٣٤٧ (١١١٥) و ١/١١٦ (١١١٥) وأبو داود ١/٥٨٤ و ١/٥٨٥ (٩٥٢) و الترمذى ٢/٢٠٧ (٣٧١) وقال : حسن صحيح والنسائي ٣/٢٢٣ (١٦٦٠) وفي الكبرى ١/٤٢٩ (٤٢٩) وابن ماجه ١/٣٨٨ (١٢٣١) وابن أبي شيبة ١/٤٠٣ (٤٠٣) و أحمد ٤/٤٢ (٤٢) و ابن الجارود في المتنقى ص ٢٣٠ (٨٨) و ابن خزيمة ٢/٢٤١ (١٢٤٩) وابن حبان (الإحسان ٦/٢٥٨) (٢٥١٣) و الطبراني في

(١) ١/٤٧٠ (١٠٩٠)

(٢) تقدم الكلام عن جبارة بن المغلس في حديث (١٢)

الكبير /١٨ (٥٩٣) إلى (٥٩٠) و الدارقطني /١ (٣٨٠) و ٤٢٢ /١ و البهقي /٢ (٩٨٢) و ٤٩١ و البغوي في شرح السنة /٤ (١٠٨)

كلهم من طريق حسين المعلم (وبعض الرواية يقول حسين المكتب)^(١) عن عبد الله بن بريدة ، عن عمران بن حصين .

وأخرجه الطبراني في الكبير /١٨ (٥٨٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن عبد الله بن بريدة به .

وروى الحديث من مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

أخرجه مسلم /١ (٥٠٧) وأبو داود /١ (٥٨٣) والنسائي /٣ (٢٢٣) (١٦٥٩) وفي الكبرى /١ (٤٢٨) (١٣٦١) وأبو داود الطيالسي ص (٣٠٢) (٢٢٨٩) (٤١٢٣) (٤٧٢) /١ (٤٧٢) وعبد الرزاق (١٩٩٩) (٥٣٤) (٢٠٠٠) وأحمد /٢ (١٦٢) (٢٠٣) و الدارمي /١ (٣٢١) وأبي عوانة /١ (٥٣٤) (١٩٩٩) (٤٩١) والبهقي .

كلهم من طريق هلال بن يساف ، عن أبي يحيى الأعرج ، عن عبد الله بن عمرو . الحديث .

وجاء الحديث عن عبد الله بن عمرو من غير هذا الوجه .

فروي عن حبيب بن أبي ثابت ، عن شيخ يكنى أبا موسى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجزم برفعه .

أخرجه النسائي /١ (٤٣١) (١٣٧٠) وابن أبي شيبة /١ (٤٠٣) (٤٦٣٣) وأحمد /٢ (١٩٢) .

كلهم من طريق سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي موسى ، عن عبد الله بن عمرو ، وجذم برفعه في رواية النسائي .

وقد روى الحديث من هذا الطريق على وجه فيه علة .

قال ابن أبي حاتم في : سالت أبي عن حديث رواه معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن

(١) وانظر الثقات لابن حبان ٦/٦

حبيب ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم " ؟ قال أبي : هذا خطأ إنما هو حبيب ، عن أبي موسى الحذاء ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " ١-هـ^(١)

وروي عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو .

آخر جه الطبراني في الأوسط ٢٦٧/١ (٨٧٠) .

وروي عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده .

آخر جه الطبراني في الأوسط ٢٦٢/١ (٨٥٧) ثم قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن عمرو إلا سفيان " يعني : ابن عيينة .

الاختلاف على الزهري .

روي الحديث عن الزهري على أوجه مختلفة متباعدة . فرواه سفيان ، وهو ابن عيينة عن الزهري ، عن عيسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو ،

آخر جه النسائي ٤٣١/١ (١٣٧٢) و القضاعي في مسنده الشهاب ١٨٣/١ (٢٦٩) .

قال النسائي : " هذا خطأ و الصواب : الزهري عن عبد الله بن عمرو مرسل " وهذا الوجه الذي ذكره النسائي رواه مالك عن الموطأ ١٣٦/١ عن الزهري ، عن عبد الله بن عمرو .

ورواه يزيد بن عياض [وهو ابن جعدبه أو ابن الجعدية] عن الزهري عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله - وهو ابن عمرو -

آخر جه أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٣٢٩/١٤ إلا أن يزيد بن عياض كذبه مالك وغيره^(٢)

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ١٨٩/١ (٥٤٠)

(٢) التقريب (٧٨١٣)

ورواه محمد بن إسحاق ، عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ،

أخرجه الطبرانى في الأوسط (٢٢٦/١) (٧٤٦)

ورواه ابن جرير ، عن الزهرى ، عن أنس وهو معلول .

أخرجه عبد الرزاق (٤٧١/٢) وأحمد (٤٣٦) وأبو يعلى (٤٣٦/٣) (٣٥٧١)

كلهم من طريق ابن جرير به .

قال ابن أبي حاتم في العلل : سمعت أبي يقول - رحمه الله - وحدثنا عن موصل بن إهاب ،
عن عبد الرزاق ، عن ابن جرير ، عن الزهرى عن أنس ، قال ... فذكر الحديث ثم قال : قال
أبي : هذا خطأ " (١)

ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهرى ، عن السائب بن يزيد ، عن المطلب بن أبي وداعة
مرفوعا .

أخرجه الطبرانى في الكبير (٢٩١/٢٠) (٦٨٨)

ورواه عبيد الله بن عمر ، ومعمر ، عن الزهرى ، عن ابن عمر مرفوعا .

فأما حديث معمر ، فأخرجه عبد الرزاق (٤٧١/٢) (٤١٢٠)

وأما حديث عبيد الله بن عمر ، فأخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٣/١) (٤٦٣٤) .

ورواه إبراهيم بن مرة ، وعبد الرزاق بن عمر ، كلاهما عن الزهرى ، عن سالم عن
عبد الله بن عمر ،

فاما حديث إبراهيم بن مرة ، فأخرجه الطبرانى في مسنن الشاميين (٣٧٠/١) (٦٤١)

واما حديث عبد الرزاق بن عمر ، فأخرجه الطبرانى أيضا في الكبير (٢٨٢/١٢) (١٣١٢٢) .

وعبد الرزاق بن عمر ، هو أبو بكر الثقفي ، متزوك الحديث عن الزهرى لين في غيره (٣)

(١) العلل لابن أبي حاتم (١٦٠/١) (٤٥٢)

(٢) تذكرة الكمال (٤٩٨/٤) والتقرير (٤٠٩٠)

هكذا روي الحديث عن الزهرى من تلك الأوجه وقد سبق عن النسائي وأبي حاتم نسبة الخطأ إلى بعضها .

وقال الطبرانى في الأوسط ٢٢٧/١ بعد أن أخرج حديث محمد بن إسحاق ، عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو " : هكذا رواه جرير بن حازم ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة .

ورواه سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عيسى بن طلحة .

ورواه ابن جرير عن الزهرى عن أنس بن مالك ،

ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهرى عن سائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة .

ورواه [عبيد الله بن أبي زياد الرصافى] عن الزهرى ، عن ثعلبة بن أبي مالك القرظى ، عن عبد الله بن عمرو ،

ورواه محمد بن الزبير الحرانى ، عن سالم عن أبيه .

والصحيح والله أعلم ما رواه سفيان بن عيينة " انتهى كلام الطبرانى .

ويلاحظ أن ما جعله صحيحًا (رواية سفيان بن عيينة) هو ما قال عنه النسائي فيما تقدم - أنه خطأ فالله أعلم بالصواب .

وذكر ابن عبد البر في التمهيد رواية مالك عن الزهرى عن عبد الله بن عمرو وقال هكذا : " روى هذا الحديث عن مالك جماعة الرواة - فيما علمت - بهذا الإسناد مرسلًا ... ثم ذكر أوجهها من الاختلاف على الزهرى ثم قال : وكل هذا خطأ " ^(١) .

وقال الترمذى حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم هو حديث صحيح يروى من غير وجه عن عبد الله بن عمرو " ^(٢) .

و روی الحديث من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه وقد تقدم من رواية الزهرى عنه

(١) التمهيد ٤٥/١٢-٤٧

(٢) العلل الكبير للترمذى ١/٢٥٢

وقول أبي حاتم : " خطأ " .

ورواه عبد الله بن جعفر المخرمي ^(١) عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أنس .

أخرجه النسائي في الكبرى ٤٢٩/١ (١٣٦٤) وابن ماجه ٣٨٨/١ (١٢٣٠) وابن أبي شيبة ٤٠٣/١ وأحمد ٢١٤/٣ و٢٤٠/٣ : وجاء في هذا الموضع : (عبد الله بن جعفر المخزومي ، وهو تصحيف صوابه : المخرمي) وأبو يعلى ٢٣٢/٤ (٤٣٢٠) كلهم من طريق عبد الله بن جعفر ، عن إسماعيل بن محمد ، عن أنس .

قال النسائي : " هذا خطأ والصواب : إسماعيل عن مولى لابن العاص عن عبد الله بن عمرو . وهذا الوجه الذي ذكره النسائي أخرجه مالك في الموطأ ١٣٦/١ ، فرواه عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن مولى لعمرو بن العاص أو لعبد الله بن عمرو بن العاص ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .

الاختلاف على مجاهد

وروي الحديث عن مجاهد بأوجه مختلفة .

فروي عنه عن قائد السائب ، عن السائب بن عبد الله رضي الله عنه .

أخرجه الترمذى في العلل الكبير ٢٥٢/١ والنمسائي في الكبرى ٤٣٠/١ (١٣٦٧) وأحمد ٤٢٥/٣ .

كلهم من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد به (وجاء في رواية الترمذى هكذا : " عن قائد عن السائب ") .

قال الترمذى : حديث السائب لا يُعرف إلا من هذا الوجه .

وروي الحديث عن مجاهد عن عائشة رضي الله عنها .

(١) جده الأعلى : المسور بن محرمة . تهذيب الكمال ٢٥٤/١ التقريب (٣٢٦٩)

آخر جه النسائي في الكبير ١/٤٣٠ (١٣٦٥) و الطبراني في الصغير ٢/٢٧٩ (١١٦٥) وأبو
بكر الخطيب في تاريخ بغداد ١٤/٢٢٦ .

كلهم من طريق إبراهيم بن مهاجر - أيضاً - عن مجاهد ، عن عائشة و تصحيف مجاهد في
تاريخ بغداد إلى " مجالد " وكذلك في بعض نسخ السنن الكبير أفاده تحقيقه .

روي عن مجاهد ، عن السائب ، عن عائشة رضي الله عنها .

آخر جه النسائي في الكبير ١/٤٣٠ (١٣٦٦) وأحمد ٦/٧١ .

وجاء في بعض الروايات : عن مجاهد عن مولاه السائب ، عن عائشة .

آخر جه هكذا أحمد ٦/٢٢١ و ٢٢٠ و الدارقطني ١/٣٩٧ .

كلهم من طريق إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد بالوجهين المذكورين آنفاً .

وجاء في رواية : عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد ، عن مولى عبد الله بن السائب عن
عائشة . ولم يذكر السائب .

آخر جه أحمد ٦/٢٢٠

روي أيضاً عن مجاهد عن قائد السائب بن عبد الله عن السائب عن عائشة رضي الله عنها .

آخر جه أحمد ٦/٦١ من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد به .

هكذا روی الحديث من هذه الأوجه وهي جميعاً من طريق إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد
وهو البجلي ، وهذا بيان حاله . وكلام الأئمة عنه .

قال أحمد بن حنبل : قال يحيى بن معين عند عبد الرحمن بن مهدي : السدي ، وإبراهيم بن
مهاجر ، ضعيفان ، فغضب ابن مهدي غضباً شديداً ، وقال : سبحان الله ! أيش ذا ؟ وأنكر ما
قال يحيى^(١) وروى ابن أبي حاتم بسنده عن عبد الرحمن قال : قال سفيان^(٢) : كان إبراهيم بن

(١) العلل رواية عبد الله (٣٥٨١) و (٤٧١٠) :

(٢) هو الشوري ذكره في التهذيب

مهاجرًا لا يأس به^(١) وقال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : لِيْسَ بِهِ يَأْسٌ هُوَ كَذَا وَكَذَا^(٢) وَقَالَ الْعَجْلَى : جَائِزُ الْحَدِيثُ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي مَوْضِعٍ : لِيْسَ بِهِ يَأْسٌ وَقَالَ فِي الْضَّعْفَاءِ لِيْسَ بِالْقَوْيِ^(٣) وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : ثَقَةٌ ، وَقَالَ السَّاجِي : صَدُوقٌ اخْتَلَفُوا فِيهِ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدُ : صَالِحٌ الْحَدِيثُ ، وَقَالَ ابْنَ أَبِي حَاتَمَ عَنْ أَبِيهِ : لِيْسَ بِقَوْيٍ ، هُوَ وَحْصِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائبِ ، قَرِيبٌ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، مُلْهُمٌ عِنْدَنَا مُحْلٌ الصَّدْقَ يَكْتُبُ حَدِيثَهُمْ وَلَا يَحْتَجُ بِحَدِيثِهِمْ قَلْتُ لِأَبِي : مَا مَعْنَى : لَا يَحْتَجُ بِحَدِيثِهِمْ ؟ قَالَ : كَانُوا قَوْمًا لَا يَحْفَظُونَ ، فَيَحْدِثُونَ بِمَا لَا يَحْفَظُونَ ، فَيُغَلِّطُونَ ، تَرِي في أَحَادِيثِهِمْ اضْطِرَابًا مَا شَئْتُ^(٤) وَقَالَ يَحْيَى الْقَطَانُ : لَمْ يَكُنْ بِقَوْيٍ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ : ضَعِيفٌ^(٥) وَقَالَ ابْنَ عَدِيَّ : أَحَادِيثُهُ صَالِحةٌ يَحْمِلُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَحَدِيثُهُ يَكْتُبُ فِي الْضَّعْفَاءِ^(٦) وَقَالَ ابْنَ حَبَّانَ : كَثِيرُ الْخَطَأِ تَسْتَحِبُ بِجَانِبَةِ مَا انْفَرَدَ [بِهِ] مِنَ الْرَوَايَاتِ وَلَا يَعْجِبُنِي الْاحْتِاجَاجُ بِمَا وَافَقَ الْأَثَابِ^(٧) لِكَثْرَةِ مَا يَأْتِي مِنَ الْمَقْلُوبَاتِ^(٨) وَقَالَ ابْنَ حَجْرَ : صَدُوقٌ لِيْنَ الْحَفْظُ^(٩).

وَرَوَاهُتِهِ الْمَذَكُورَةُ سَابِقًا عَنْ مَجَاهِدٍ ظَاهِرٍ فِيهَا كَثْرَةُ الْاِخْتِلَافِ وَالاضْطِرَابِ وَلِعَلَّهُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - مِنْ أَخْطَائِهِ وَاضْطِرَابِهِ إِنَّهُ قَدْ غَمَزَ بِذَلِكَ أَبُو حَاتَمَ وَابْنَ حَبَّانَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

فائدة

قَالَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ أَجْمَعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَرْضٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ صَحِيقٍ قَادِرٍ عَلَيْهِ لَا يَجِزُّهُ غَيْرُ ذَلِكَ ، إِنْ كَانَ مُنْفَرِدًا ، أَوْ إِمَامًا^(١٠) - هـ . فَالْحَدِيثُ إِذَا فِي غَيْرِ

(١) الجرح والتعديل ١٣٣/٢

(٢) العلل رواية عبد الله (٢٥١١)

(٣) الضعفاء للنسائي ص ١٤٦ (٧)

(٤) الجرح والتعديل ١٣٣/٢

(٥) التاريخ رواية الدوري ١٤/٢

(٦) الكامل لابن عدي ٢١٥/١

(٧) كذا . ولعل الصواب : "إلا بما وافق الأثبات"

(٨) كتاب المجموعين ١٠٢/١

(٩) التقريب (٢٥٦) وانظر التهذيب ١٦٧/١

(١٠) التمهيد ١٣٨/٦

القادر في الفرض، والله أعلم.

(٦٤)

قال عبد الله : سمعت أبي يقول : ابن أبي زائد ينقص من هذا الحديث ، يعني حديث ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعد بن هشام ، عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يسلم في الركعتين من الوتر من الثلاث .

قال أبي : فترك منه زراره^(١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زراره بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة رضي الله عنها .

ورواه عن سعيد بن أبي عروبة : بشر بن المفضل ، وعبدة (هو ابن سليمان الكلابي) وعيسى بن يونس ، ويزيد زريع ، والمطعم بن المقداد ، وعبد الوهاب بن عطاء ، وأبو بدر شجاع بن الوليد .

أما حديث بشر بن المفضل ، فأخرجه النسائي ٣ / ٢٣٤ (١٦٩٨) وفي الكبير ١ / ٤٤٠ (١٤٠٠) وابن حزم في الحلبي ٣ / ٤٧ من طريق بشر بن المفضل ، عن سعيد به .

وأما حديث عبدة بن سليمان فرواه ابن أبي شيبة ٢ / ٦٨٤٢ (٩١) عن عبدة ، عن سعيد به .

واما حديث عيسى بن يونس ، فرواه إسحاق بن راهوية في مسنده ٣ / ٧٠٦ (٧٦٧) عن عيسى بن يونس ، عن سعيد به .

واما حديث يزيد بن زريع ، فأخرجه محمد بن نصر في كتاب الوتر . ص ٢٩١ و الطحاوي ١ / ٢٨٠ و أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ١ / ٢٨٤ ٢٨٤ ثلاثتهم من طريق يزيد بن زريع به .

واما حديث المطعم بن المقداد فأخرجه الطبراني في مسنده الشاميين ٢ / ٥٩ (٩١٧) من

(١) ٣ / ٢٠٢ (٤٨٦٩)

طريق المطعم ، عن سعيد به .

وأما حديث عبد الوهاب بن عطاء ، فأخرجه البيهقي ٣١/٣ من طريق عبد الوهاب عن سعيد به .

وأما حديث شجاع بن الوليد ، فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٨٠/١ ، و الدارقطني ٣٢/٢ .

هؤلاء جميعاً وفيهم بشر بن المفضل ، وعبدة ، ويزيد بن زريع وكلهم : ثقة أثبات) رواوا الحديث عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام . ورواه هكذا أيضاً : أبان ، عن قتادة ، عن زراره بن أوفى ، عن سعد بن هشام .

أخرج حديثه الحاكم ٤٤٧/١ (١٤٤٠) ومن طريقه البيهقي ٣٨/٣ من طريق أبان عن قتادة به .

وخالفهم جميعاً : ابن أبي زائدة (الظاهر أنه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة) فلم يذكر في روایته "زرارة بن أوفى" بل جعله : "قتادة ، عن سعد بن هشام" كذا قال الإمام أحمد ، ولم أجده روایته هذه .

وقد أعمل الإمام أحمد هذه الرواية إذ قال : "ابن أبي زائدة ينقص من هذا الحديث وقال : "ترك منه زرارة ."

وابن أبي زائدة مع أنه ثقة متقن ، فإنه قد وهم في هذا الوجه ، والحكم في هذه الرواية للأكثرين ، وفيهم من تقدم ذكره من الثقات المتقيين ، والله أعلم .

وهذا أحد أوجه العلل ، أن يكون الحديث متصل السند فيرويه راوٍ على وجه منقطع .
والصواب الاتصال

(٦٥)

قال الميموني : قلت : فحنظلة السدوسي ؟ قال : له أشياء منا كثیر ، روی حديثين
كلاهما عن النبي صلی الله عليه وسلم منكرين :

عن أنس أن النبي صلی الله عليه وسلم قنت في الوتر...^(١).

متن الحديث

هكذا ورد الحديث في طرفه المشار إليه آنفا : " في الوتر"^(٢) ويظهر أنه وهم ، صوابه : في
"الصبح أو الفجر" والقرائن على ذلك هي ما يلي :

أولا : أني لم أجده لحنظلة السدوسي ، عن أنس حديثا في الوتر ، وحديثه المعروف عنه ،
إنما هو في القنوت في صلاة الصبح .

ثانيا : جاء هذا النص عن الإمام أحمد من طريق آخر ، وأطلقه ، ليس فيه ذكر الوتر و
لاغيره .

قال العقيلي في الضعفاء ٢٨٩ / ١ : حدثنا الحضر ، قال : حدثنا ابن هانئ ، قال :
سألت أبا عبد الله عن حنظلة السدوسي ؟ فقال... ذاك منكر الحديث ، يحدث بأعاجيب ،
حدث عن أنس... "أن النبي صلی الله عليه وسلم ، كان يدعون في القنوت"^(٣) .

وإذا تقرر هذا فمتن الحديث هو ما يلي :

" عن أنس رضي الله تعالى عنه قال : " قنت النبي صلی الله عليه وسلم ، بعد الركوع
شهرًا ، يدعون على رجل وذکوان" هذه إحدى روایات البخاري وهي مختصرة .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن أنس في الصحيحين وغيرهما : محمد بن سيرين ، وأبو مجلز

(١) ص ٤٦٨(٢٣٦)

(٢) وهو كذلك في المخطوط ق ١٨١/١

(٣) وحکاه أيضا المزی عن الأثرم في تهذیب الكمال ٢/٣٢٠

لَا حَقْ بْنُ حَمِيدٍ ، وَ قَتَادَةَ ، وَ عَاصِمَ الْأَحْوَلَ ، وَ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ،
وَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْيَبٍ ، وَ أَنَسَ بْنَ سَيْرَينَ ، وَ مُوسَى بْنَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ .

أَمَّا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرَينَ ، فَأُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ١٣١٥ / ١٠٠١) وَ مُسْلِمٌ ٤٦٨ / ٢٩٨) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ لَا حَقْ بْنِ حَمِيدٍ ، فَأُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ١٣١٦ / ١٠٠٣) وَ ٣١٦ / ١٠٠٣) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ قَتَادَةَ ، فَأُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٢٣٧٧ / ٣٠٦٤) وَ ٣١٢ / ٤٠٨٩) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ عَاصِمِ الْأَحْوَلَ ، فَأُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٢٣١٧٠ / ٤١١) وَ ٣١٧٠ / ١١٤) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ إِسْحَاقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَأُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٢٣٠٦ / ٢٨٠١) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْيَبٍ ، فَأُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٣١٢ / ٤٠٨٨) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ أَنَسَ بْنِ سَيْرَينَ ، فَأُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٤٦٨ / ٦٧٧) (٣٠٠) .

وَ أَمَّا حَدِيثُ مُوسَى بْنِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ ، فَأُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ٤٦٩ / ٦٧٧) (٣٠٣) (٦٧٧) .

هُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ رَوُوا الْحَدِيثَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَ رَوَاهُ حَنْظَلَةُ السَّدُوْسِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَنْهُ حُوَرَاءَ رَوَاهُ كُلُّهُمْ ،

أُخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٣٢ / ٣ من طَرِيقِ عَلِيٍّ هُوَ ابْنُ عَاصِمٍ ،

وَ أُخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٢ / ٣ أَيْضًا ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ ٤٢٢ / ٢ ، مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ

أَبِي عَروَةِ

وَ أُخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ ١١٠ / ٣ (٤٩٦٥) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ ١٦٤ / ٥ مِنْ طَرِيقِ

عثمان بن مطر ،

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٧٣/٨ ، من طريق شعبة .

كلاهم عن حنظلة السدوسي ، عن أنس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قنت شهرا بعد الركوع في صلاة الغداة يدعوا" أو بهذا المعنى .

وقد أنكر الإمام أحمد - رحمه الله - هذا الحديث على حنظلة ، كما تقدم عنه .

وهذا الحديث الذي رواه حنظلة - في أصله - موافق لما رواه عامة الرواية عن أنس في الصحيحين كما تقدم ، فما وجوه إنكار الإمام أحمد لهذا الحديث على حنظلة ؟
يظهر - والله أعلم - أنه إنما أنكره لزيادة جاءت في بعض الروايات عن حنظلة .

فقد أخرجه البزار (كشف الأستار ١/٢٧٠) و أبو يعلى ٤٢٧٠(٥٥٨) من طريق حماد بن زيد ،

وأخرجه الطحاوي ١/٢٤٤ من طريق الحارث بن عبيد .

"**كلاهم عن حنظلة عن أنس به وزاد : "فسمعته يدعوا في قنوتة على الكفرة قال :**"
وسمعته يقول : "واجعل قلوبهم كقلوب نساء كواфер" هذه روایة حماد بن زید عند أبي يعلى
وبحوها عند البزار .

واختصره في روایة الحارث بن عبيد ، عند الطحاوي فقال : "كان من قنوت النبي صلى
الله عليه وسلم ، ... فذكره" .

وما يؤيد أن الإمام أحمد إنما أنكره بهذه الزيادة ، ما جاء في روایة ابن هانئ عنه التي
تقدم ذكرها حيث قال : "ذاك منكر الحديث ، يحدث عن أنس بأعاجيب ، حدث عن
أنس..." أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يدعوا في القنوت"

فهذا الذي ينكره أئمّة من حديثه : "كان يدعوا في القنوت" لا أصل الحديث والله أعلم .

وقال البزار : "لا نعلم بـهذا اللفظ عن أنس ، إلا من حديث حنظلة"

وقال الهيثمي في كشف الأستار ١/٢٧٠ : "القنوت في الصحيح ، خلا الدعاء" ١-هـ

وهذا يؤيد ما تقدم من توجيهه إنكار الإمام أحمد للحديث والله أعلم .

وجاء الحديث عن حنظلة بلفظ آخر ،

آخر جه الحارث بن أبيأسامة (بغية الباحث ص ٦٥ ١٧٥^١) من طريق حنظلة ، عن أنس رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صلاة قفت بعد الركوع فكان من دعائهما : "اللهم عذب كفراة أهل الكتاب الذين يعادون رسليك ، ويصدون عن سبيلك ، وألق بينهم العداوة والبغضاء" .

على أن حنظلة ، وهو ابن عبد الله ، ويقال : ابن عبيد الله ، ويقال : ابن عبد الرحمن ، ويقال ابن أبي صفية ، أبو عبد الرحيم ، البصري - السدوسي ، متكلم فيه .

قال ابن المديني : سمعت يحيى بن سعيد وذكر حنظلة السدوسي فقال : قد رأيته وتركته على عمد ، قلت لـ يحيى : كان قد احتلط ؟ قال : نعم^(٢) وقال أـحمد بن حنبل : منكر الحديث ، يحدث بأعاجيب^(٣) ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، تغير في آخر عمره ، وقال ابن معين أيضاً والنـسائي وابن حجر : ضعيف^(٤) ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وفي الضعفاء وقال : احتلـط باخـرـه حتى كان لا يدرـي ما يـحدثـ ، فـاحتـلـطـ حـديثـهـ القديـمـ بـحدـيـثـهـ الأـخـيرـ ، تركـهـ يـحيـيـ القـطـانـ^(٥) قال ابن حجر في التهذيب : فـكـأنـهـ عـنـهـ اـثـنـانـ ،

هذه هي أقوال الأئمة في حنظلة ، ومن كان كذلك فلا يقبل ما انفرد به عن سائر الثقات والله أعلم .

علة أخرى

تقـدمـ فيـ التـخـرـيجـ ذـكـرـ مـنـ روـىـ هـذـاـ الحـدـيـثـ عـنـ حـنظـلـةـ السـدوـسـيـ ، وـمـنـهـ شـعـبـةـ بنـ الحـجـاجـ ، فـقـدـ أـخـرـجـ حـدـيـثـ الـخطـيـبـ الـبغـادـيـ فيـ تـارـيـخـ بـغـدـادـ ١٧٣/٨ـ ثـمـ قـالـ :

(١) الجرح والتعديل ٣/٢٤٠ وانظر الكواكب النيرات ص ١٤١ .

(٢) الضعفاء للعقيلي ١/٢٩٠

(٣) التهذيب ٣/٦٢ والتقريب (١٥٩٢)

(٤) الثقات لابن حبان ٤/١٦٧ كتاب المجموعين ١/٢٦٦

"غريب من حديث شعبة ، عن حنظلة ، لا أعلم رواه سوى محمد بن يونس الكديني ،
عن روح بن عبادة ، عن شعبة . والله أعلم" ١-هـ
ومحمد بن يونس الكديني ، قال عنه ابن حجر : "ضعيف"^(١) .

(١) التقرير (٦٤٥٩)

الجناز

(٦٦)

قال عبد الله : " حديثي أبي ، قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أئوب ، قال ذكر ابن أبي مليكة زيارة القبور ، والأوعية فقلت : يا أبا بكر من حدثك ؟ قال : حدثني أبي الزناد ، عن بعض الكوفيين .

قال أبي : وهذا الحديث يرويه روح ، عن بسطام بن مسلم ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور ، والأوعية . وهو خطأ . إنما الحديث حديث أئوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن أبي الزناد ، عن بعض الكوفيين ، قلت له : كيف بسطام ؟ قال : ليس به بأس ، صاحب الحديث ^(١)"

متن الحديث

عن ابن أبي مليكة أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر ، فقلت لها : يا أم المؤمنين ، من أين أقبلت ؟ قالت : من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر ، فقلت لها : أليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور ؟ قالت : نعم ، كان نهي ، ثم أمر بزيارتها . "

وفي رواية عنها قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ثلات هنستكم عنها : زيارة القبور ، ولحوم الأضاحي فوق ثلات ، وشرب في المزفت والختم والنمير ، ألا فزورا إخوانكم وسلموا عليهم ، فإن فيهم عبرة ، ألا ولحوم الأضاحي فكلوا منها وادخرها ، ألا وكل مسکر حمر ، ألا وكل حمر حرام ."

المزفت ، هو الإناء الذي طلي بالزفت ، وهو نوع من القار .

والختم ، جرار مدهونة خضر ، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة.

والنمير ، أصل النخلة ينقر وسطه .

والمقصود بالنهى عن هذه الآنية ، أي الاتباد فيها أنظر النهاية ٣٠٤/٢ و٤٤٨/١

٥٤٥/١ و١٢٩٣(٥٤٥) و٣٢٠(٣٤٩) و٣/٣٤٩(٣٤٨)

(١) (١٢٩٣)(٥٤٥) و١/١(٢٤٣)(٣٢٠)(٣٤٩) و٣/٣٤٩(٣٤٨)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه بسطام بن مسلم، (وهو البصري ، العوذى) عن أبي التياح ، يزيد بن حميد ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة رضي الله عنها .

ورواه عن بسطام : يزيد بن زريع ، وروح ، وهو ابن عبادة .

أما حديث يزيد بن زريع ، فأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٢٥/٢ ، وفي التاريخ الأوسط ٩٤/٢ من طريق أمية وهو ابن بسطام العيشي ،

وأخرجه أبو علي ٤/٤ (٤٢٤) وحاكم ١/٥٣٢ (١٣٩٢) ومن طريقه البيهقي ٤/٧٨ وابن عبد البر في التمهيد ٣/٢٣٣ .

كلهم من طريق محمد بن المنهاش .

كلاهما (أمية بن بسطام وابن المنهاش) عن يزيد بن زريع به .

وأما حديث روح بن عبادة فأخرجه ابن ماجه ١/٥٠٠ (١٥٧٠) مختصرا ، وإسحاق بن راهوية ٣/٦٥٥ (١٢٤٧)

كلاهما من طريق روح بن عبادة ، عن يزيد بن زريع به عن بسطام بن مسلم به.

وأخرجه البخاري تعليقا في التاريخ الأوسط ٩٤/٢ . فقال "روى حماد بن زيد ، عن أبي التياح ، عن ابن أبي مليكة . . . فذكره مختصراً ."

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٥/٢٤٣ (٥٢٠٩) من طريق عبد الجبار بن الورد المخزومي ، قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : سمعت عائشة تقول . . . "فذكره ."

قال الطبراني : "لم يرو هذا الحديث عن عبد الجبار بن الورد ، إلا محمد بن أبي الخصيب"

وأخرجه البزار (كشف الأستار ١/٤٠٧ (٨٦٢) من طريق ابن حرير ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة . مختصرا .

وقد سكت الحاكم عن الحديث ، وقال الذهي : "صحيح"

وقال العراقي : " رواه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور بسنده جيد "(١) .

وقال البوصيري : " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، بسطام بن مسلم؛ وثقة ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو داود ، وغيرهم ، وبافي رجال الإسناد على شرط مسلم..." (٢) .

ونقل الألباني قول الذهبي ، و البوصيري ، ثم قال وهو كما قالا " (٣) .

وهو كما قالوا إسناده صحيح في الظاهر لكن فيه علة بينهما أιوب السختياني ، فيما رواه عنه ابن عليه .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل -فيما تقدم- حدثني أبي قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أιوب قال : ذكر ابن أبي مليكة زيارة القبور والأوعية فقلت : يا أبا بكر من حدثك (٤) ؟ قال حدثني أبو الزناد عن بعض الكوفيين... ثم ذكر الإمام أحمد أن رواه يرويه عن بسطام عن ابن أبي مليكة عن عائشة ثم قال الإمام أحمد وهو خطأ؛ إنما الحديث حديث أιوب، عن ابن أبي مليكة عن أبي الزناد ، عن بعض الكوفيين" .

ووافق الإمام أحمد على ذلك : الإمام البخاري فإنه قال في التاريخ الأوسط : ٩٤/٢ " حدثني عبد الله بن الأسود قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أιوب ، فحكي قول أιوب ثم روى حديث بسطام بن مسلم من طريق أمية ، وهو ابن بسطام العيشي ، عن يزيد بن زريع ، عن بسطام ثم قال البخاري : " حديث أمية هذا لا يصح " .

وكذلك فعل في التاريخ الكبير ١٢٥/٢ ، فإنه روى حديث أιوب ، ثم رواه من طريق أمية ، عن يزيد بن زريع ، ثم قال البخاري : " والأول يارساله أصح "

(١) تخریج أحادیث الإحياء ٤٠٢٥(٤٠٢٥)/٦ و لم أقف عليه في كتاب القبور لابن أبي الدنيا . وذكره المحقق في الملحق الذي خصصه للنصوص الساقطة من الأصل الذي اعتمد عليه برقم(٧٥) واستند في عروه إلى الكتاب على قول العراقي .

(٢) مصباح الرجاجة ٤/٢

(٣) أحكام الجنائز ص ١٨١

(٤) السائل هو أιوب . وأبو بكر هو ابن أبي مليكه

وروبي الحديث من طريق عثمان بن أبي الكنات^(١) ، عن ابن أبي مليكة عن عائشة بذكر زيارة القبور فحسب ذكره البخاري في التاريخ الكبير ثم قال البخاري : " ولا يصح "^(٢)

وقد بينت رواية أبوب ، التي سبق فيها قول ابن أبي مليكة ، أنه رواه عن أبي الزناد عن بعض الكوفيين أن رواية ابن أبي مليكة ، عن عائشة مدلسة .

ويحتمل أن ابن أبي مليكة هو الذي دلسها ، فلما قال له أبوب من حدثك أبان ذلك . وقد روی الحديث عن عائشة ، من غير طريق ابن أبي مليكة .

آخرجه الطبراني في الأوسط ٤/٦٨ (٣٦٣٢) من طريق إبراهيم عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة... " ذكره ولم يذكر الأضاحي .

قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن حماد بن أبي سليمان ، إلا منصور بن سعد ، تفرد به أبو همام الخاركي "^(٣)

وروبي الحديث بذكر القبور فحسب ، من طريق مجاهد ، عن عائشة .

آخرجه أبو بكر الإسماعيلي في المعجم في أسامي شيوخه ٣/٨٠٤ (٤٠٧) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٤/٢٢٨ ، كلاما من طريق مجاهد ، عن عائشة الحديث .

وثبت حديث الأضاحي ، عن عائشة من أوجه آخر .

آخرجه البخاري ٣/٤٤٠ (٤٤٣) و ٣/٥٤٢٣ (٥٤٣٨) وغيره من طريق عابس (هو ابن ربيعه الكوفي) قال قلت لعائشة : أهنى النبي صلى الله عليه وسلم أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث ؟ قالت : ما فعله إلا في عام ، جاع الناس فيه فأراد أن يطعم الغني والفقير ، وإن كنا

(١) بنون مشددة وبعد الألف تاء مثناه الإكمال ٧/١٣٨ ، تبصير المتنبه ٣/١١٩٦ وقال بالفتح وتشديد النون ثم في ٣/١٢٠ إلا أنه قال : بكسر أوله ولم أجده ضبطه لغيره .

(٢) التاريخ الكبير ٦/٢٤٧

(٣) بفتح الحاء المنقوطة والراء المهملة ، نسبة إلى جزيرة قرب عمان الأنساب ٢/٣٠٥

"لترفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة..."

وأخرجه مسلم ١٥٦١/٣ (١٩٧١) وغيره من حديث عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة .

وثبت الحديث بتمامه من غير مسند عائشة .

من ذلك ما أخرجه مسلم ٦٧٢/٢ (١٩٧٧) و ١٥٦٣/٣ (١٩٧٧) وغيره من طريق محارب بن دثار ، عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نهيكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، ونهيكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة ، فأمسكوا ما بد الکم ، ونهيكم عن النبيذ إلا في سقاء ، فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسکرا" .

(٦٧)

قال عبد الله : حدثنا بعض الكوفيين ، قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن ابن جرير ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " خروا وجوه موتاكم ، ولا تشبهوا بيهود " فحدثت به أبي فأنكره ، وقال هذا أخطأ فيه حفص فرفعه ، وحدثني عن حجاج الأعور ، عن ابن جرير ، عن عطاء، مرسلا^(١)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه ابن جرير ، واختلف عليه ،
فرواه حفص بن غياث ، وعلي بن عاصم (هو ابن صهيب الواسطي) عن ابن
جرير ، عن عطاء ، عن ابن عباس موصولا .

ورواه سفيان (هو الشوري)^(٢) وحجاج الأعور (وهو ابن محمد المصيحي) عن ابن
جرير ، عن عطاء مرسلا .

فأما حديث حفص بن غياث ، فأخرجه الطبراني الكبير (١٤٣٦ / ١١) ،
والدارقطني (٢٩٧ / ٢) ، والبيهقي (٣٩٤ / ٣) ، ثلاثة من طريق حفص بن غياث ، عن ابن
جرير ، عن عطاء ، عن ابن عباس .

وأما حديث علي بن عاصم فأخرجه الدارقطني (٢٩٦ / ٢) ، من طريقه ، عن ابن جرير ،
عن عطاء ، عن ابن عباس ، ولفظه " عن النبي صلى الله عليه وسلم في المحرم يموت ، قال :
خروا وجوههم ، ولا تشبهوا باليهود "

وقد خالفهما : سفيان ، وحجاج الأعور ، فروياه عن ابن جرير ، عن عطاء مرسلا .

فاما حديث سفيان فأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٤ / ٣) فقال : حدثنا وكيع ، عن
سفيان ، عن ابن جرير ، عن عطاء قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : خروا وجوهكم ،

(١) (٣٨٣ / ٢) (٢٧٠٩)

(٢) قاله البيهقي (٣٩٤ / ٣)

"ولا تشبهوا باليهود"

وأما حديث حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، فرواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في العلل عن أبيه ، عن حجاج الأعور ، عن ابن جريج مرسلا كما تقدم في أول المبحث .

وهذا هو الصحيح في الحديث أنه مرسلا لما يلي :

أولاً : لأن من أرسله أحفظ وأضبط ، وهما : سفيان الثوري وهو أمير المؤمنين في الحديث ، وحجاج بن محمد المصيصي الأعور وهو متفق على توثيقه ، بل قال الإمام أحمد : ما كان أضبطه ، وأشد تعاهده للحرروف ، إلا أنه اختلط في آخر عمره ، وصفه بذلك ابن سعد وغيره ، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : "قلت لأبي : كان حجاج بن محمد اختلط ؟ قال : نعم ، كان اختلط باخره ، في آخر عمره ^(١) وقال ابن حجر : أجمعوا على توثيقه ، والاحتجاج به ، إلا أنه في الآخر ساء حفظه ، فمن سمع من كتابه أصح من سمع من حفظه ^(٢) .

وموافقته على إرسال الحديث - سفيان الثوري ، دليل بين أن هذا الحديث قد حفظه وحدث به على الوجه الصحيح .

هذا من أرسل الحديث .

واما من وصله فأولهما : علي بن عاصم ، وهو ابن صهيب أبو الحسن الواسطي ، لم أجده من أطلق القول بتوثيقه سوى العجلي ، فيما حكى عنه ، وعامة الأئمة يتكلمون فيه ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وعنه كذاب ، ليس بشيء ، واتهمه يزيد بن هارون بالكذب ، وقال ابن المديني : كان كثير الغلط ، وينخطيء ، وكان إذا غلط فرد عليه لم يرجع ، وقال أحمد بن حنبل : كان يغلط ، وينخطيء وكان فيه لجاج ولم يكن متهمًا بالكذب ، وقال الدارقطني : كان يغلط ويثبت على غلطه ، وقال يعقوب بن شيبة : منهم من أنكر عليه كثرة الخطأ والغلط ، ومنهم من أنكر عليه تماذيه في ذلك ، ومنهم من تكلم في سوء حفظه ومنهم من قصته عنده أغلظ من

(١) العلل رواية عبد الله ٣١٧/٢ (٢٤٠٢)

(٢) مقدمة فتح الباري ص ٤١٥ ونحوه في التقريب ١١٤٤ وانظروا تذكرة الحفاظ ٣٤٥/١ والتهدية ٤٥٦/٢ وملحق الكواكب النيرات ص ٢٠٥

هذه القصص ، وكان رحمه الله من أهل الدين والصلاح ، وقال ابن حجر :
 صدوق ، يخاطئ ويصر ، ورمي بالتشييع ^(١)

وأما حفص بن غياث فقد وثقه الأئمة ، إلا أنه تغير حفظه ، قال أبو زرعة : ساء حفظه
 بعدما استقضني ، وقال ابن حجر في مقدمة الفتح : أجمعوا على توثيقه والاحتياج به ، إلا أنه
 في الآخر ساء حفظه ، فمن سمع من كتابه أصح من سمع من حفظه" وقال في التقريب : "ثقة
 فقيه ، تغير حفظه قليلاً في الآخر" ^(٢)

وهو مذكور بالتاليس ، وصفه بالإمام أحمد ، والدارقطني ، وجعله ابن حجر في (ط١) من
 المدلسين ^(٣)

وخلاصة ما تقدم أن جانب الإرسال أقوى فإن من رواه كذلك ثقنان ، أحدهما اختلط ،
 وأما اللذان وصلاه ضعيف وثقة تغير حفظه "ولاشك أن الأولين أقوى ،

ثانياً :

ومن أوجهه ترجيح المرسل ، أن المختلط الذي رواه مرسلاً ، وهو حجاج الأعور ، قد
 قامت قرينة على ضبطه ، لهذا الحديث ، وهي موافقة لسفيان الثوري على إرساله .

وعكس ذلك فقد قالت القرينة على أن المختلط الذي وصله ، وهو حفص بن غياث
 حدث به بعد اختلاطه .

فقد قال ابن حجر - كما تقدم - : "في الآخر ساء حفظه ، فمن سمع من كتابه أصح من
 سمع من حفظه"

وهذا الحديث مما حدث به حفص بن غياث من حفظه ، فإن الراوي عن حفص - عند

(١) العلل لأحمد رواية عبد الله (٧٠) الجرح والتعديل ٦/١٩٨ السير ٢٤٩/٩ الميزان ٣/١٣٥ ،
 التهذيب ٧/٣٤٤ التقريب (٤٧٩٢) .

(٢) الجرح والتعديل ٣/١٨٥ تذكرة الحفاظ ١/٢٩٧ الميزان ١/٥٦٧ التهذيب ٢/٤١٥ مقدمة الفتح
 ٤١٨ ملحق الكواكب النيرات ص ٤٥٨ .

(٣) تعريف أهل التقديس (٩)

جميع من أخرج الحديث من طريقه - عبد الرحمن بن صالح الأزدي ، الكوفي ، وهو الذي عنده
عبد الله بن أحمد بقوله : حدثنا بعض الكوفيين^(١)

وجميع ما حديث به حفص بالكوفة فإنما كان من حفظه ، فقد أخرج الخطيب البغدادي
في تاريخ بغداد ١٩٥/٨ بسنده عن يحيى بن معين قال : "جميع ما حديث به حفص بن غياث
بغداد ، والكوفة ، إنما هو من حفظه ، لم يكن يخرج كتابا"

وأنكر الإمام أحمد حديث حفص بن غياث هذا ، وقال : "هذا خطأ في حفص فرفعه"

أي رفعه إلى ابن عباس يعني : رواه موصولاً وأعمله بحديث حاجاج الأعور ، مرسلاً .

وذكر عبد الحق الأشبيلي في الأحكام الوسطى ١٢٥/٢ حديث ابن عباس : "أن رجلاً
أو قصته راحلته وهو محرم ، فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اغسلوه بماء وسدر
، وكفنوه في ثوبيه ، ولا تخمروا وجهه ولا رأسه ، فإنه يبعث يوم القيمة مليياً..." ثم قال
عبد الحق : "وقال الدارقطني في هذا الحديث [خمر وهم]^(٢) ولا تشبهوا باليهود" رواه من حديث
علي بن عاصم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس أيضاً ، وال الصحيح ما تقدم" أ-هـ

وقد أعمل ابن القطان حديث علي بن عاصم به ، ثم تعقب عبد الحق فقال "واترى أبا
محمد في هذا الحديث... أنه أوهم بإيراده إياه إثر حديث" الذي وقصته راحلته" أنه فيه ، وليس
ذلك ، تلك قصة مخصوصة ، وهذا عام في المحرم يوم... ثم قال : " وقد جاء هذا الحديث
بأعم من هذا اللفظ (يعني خمر وهم ، ولا تشبهوا باليهود) وأصح من هذا الطريق... فذكر
حديث حفص بن غياث ، ثم قال : عبد الرحمن بن صالح الأزدي... صدوق ، قاله أبو حاتم
الرازي ، وسائل الإسناد لا يسأل عنه..."^(٣)

وهو كما قال في ظاهر الإسناد ، لكنه معلول بما ذكره الإمام أحمد ، من خطأ حفص بن
غياث في رفعه .

(١) نص عليه البهقي ٣٩٤/٣

(٢) في المطبوع "فمر وهم" وهو تصحيف .

(٣) بيان الوهم والإيهام ٤٠٧/٣ - ٤١٠

وأعله كذلك البهقي فإنه قال : "روي عن علي بن عاصم ، عن ابن حريج ، كما رواه
حفص ، (أي موصولا) وهو وهم والله أعلم .^(١)

(١) السنن الكبرى ٣٩٤/٣ .

الزكاة

(٦٨)

قال عبد الله : وحدثت أبي بحدث حديث عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدثنا جرير ، عن محمد بن سالم ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم :

"فيما سقط السماء العشر ، وما سقي بالغرب ، والدلالة ، فنصف العشر"

قال أبي : هذا حديث أراه موضوعا . أنكره من حديث محمد بن سالم ^(١) .

الغرب يسكنون الراء : الدلو العظيمة ، التي تتخذ من جلد الثور ^(٢) والدلالة شى يتخذ من خوص وخشب يستقى به بجفال ، تشد في رأس جذع طويل ^(٣) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه أبو إسحاق (وهو السبيعي عمرو بن عبد الله) عن عاصم بن ضمرة ، عن علي رضي الله عنه موقوفا .

ورواه عن أبي إسحاق : الشوري ، وإسرائيل بن يونس ، وأبو بكر بن عياش ، والحسن بن صالح ، وعمار بن رزيق ، وقيس بن الريبع وشريك بن عبد الله .

أما حديث الشوري ، فرواه عبد الرزاق ٤/١٣٣ (٧٢٣٣) ، وابن أبي شيبة ٢/٣٧٦ . (١٠٠٨٢)

كلاهما من طريق سفيان ، وقال عبد الرزاق : عن الشوري ، عن أبي إسحاق ، به .

وأما حديث إسرائيل بن يونس فرواه عنه يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص ١١٢ (٣٧٩) وأخرجه البيهقي ٤/١٣١ ،

(١) ١/٥٥٨ (١٣٣٢) .

(٢) ٣/٣٤٩ .

(٣) انظر لسان العرب ١٤/٢٢٦ .

كلاهم من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق به .

وأما حديث أبي بكر بن عياش ، فرواه يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص ١١٣ (٣٧٧) وأبو عبيد في كتاب الأموال ص ٤٧٩ (١٤١٧) ..

كلاهم عنه ، عن أبي إسحاق به .

وأما حديث الحسن بن صالح هو ابن حي ، فرواه يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص ١١٣ (٣٧٨) عنه ، عن ابن إسحاق به .

واما حديث عمارة بن رزيق ، فرواه عنه يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص ١١٣ (٣٧٦) وأخرجه البيهقي ١٣١/٤ .

كلاهم من طريق عمارة بن رزيق ، عن أبي إسحاق به .

واما حديث قيس بن الربيع ، وشريك بن عبد الله ، فرواه عنهما يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص ١١٢ و ١١٣ (٣٧٤) و (٣٧٥) عنهما ، عن أبي إسحاق به .

هؤلاء كلهم ، وفيهم إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ، الذي قال : "كنت أحفظ حديث أبي إسحاق ، كما أحفظ السورة من القرآن" ^(١) وقال ابن مهدي : إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة ، والثوري ^(٢) وقال أبو حاتم : إسرائيل ، ثقة متقن ، من أتقن أصحاب أبي إسحاق ^(٣) .

وفيهما : أيضاً سفيان الثوري الذي قال فيه المزي : "أثبت الناس فيه" يعني في أبي إسحاق ^(٤) .

هؤلاء كلهم رواوا الحديث ، عن أبي إسحاق السبيبي ، عن عاصم بن ضمرة ، عن

(١) الجرح والتعديل ١/٣٣٠ لكن روی فيه عن صالح بن حنبل ، عن أبيه قال : "إسرائيل عن أبي إسحاق سمع منه باخره" وهو لا يضره في هذا الحديث لتابعته بعدد من الحفاظ والله أعلم .

(٢) تهذيب التهذيب ١/٢٦٣

(٣) الجرح والتعديل ١/٣٣٠

(٤) تهذيب الكمال ٥/٤٣٣

علي رضي الله عنه موقوفا .

وخالفهم : محمد بن سالم (وهو أبو سهل ، الهمداني ، الكوفي) فرواه عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي مرفوعا .

أخرجه عبد الله بن أحمد في العلل - كما تقدم - وفي زوائدہ على المسند ١٤٥/١ ، والبزار ٢٧٢(٦٩٠) ، والعقيلي في الضعفاء ٤/٧٦ ، وابن عدي في الكامل ١٥٦/٦ ، وأبو موسى المديني في خصائص المسندص ١٥ .

كلهم من طريق محمد سالم ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي مرفوعا . وقد أعل غير واحد من الأئمة حديثه هذا .

قال عبد الله بن أحمد كما تقدم : " قال أبي : هذا حديث أراه موضوعا . أنكره من حديث محمد بن سالم " .

وقال عبد الله أيضا في زوائد المسند ١٤٥/١ : حدثت أبي بحديث عثمان ، عن جرير ، فأنكره جدا ، وكان أبي لا يحدثنا عن محمد بن سالم لضعفه عنده ، وإنكاره لحديثه " . وقال البزار : " هذا الحديث قد رواه غير واحد ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي موقوفا ، وأسنده محمد بن سالم ... " .

وقال العقيلي في الضعفاء ٤/٧٦ بعد أن أخرجه من طريق محمد بن سالم : " لا يتابع عليه ..." .

وقال الدارقطني في العلل : يرويه أبو إسحاق ، وختلف عنه ، فرفعه محمد بن سالم العنسي أبو سهل^(١) - وهو ضعيف - عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ووقفه^(٢) الثوري عن أبي إسحاق .

(١) وهو الكوفي . يروي عن أبي إسحاق . انظر تهذيب الكمال والتقريب (٥٩٣٥)

(٢) سقطت إحدى الواوين من المطبوع وهي مثبتة في المخطوط ١٤٦/١

والصحيح موقوف ، وأنكر أحمد بن حنبل حديث محمد بن سالم وقال : أراه موضوعا" انتهى كلام الدارقطني .^(١)

وإنكار الإمام أحمد للحديث ، وقوله : "أراه موضوعا" متوجه لرواية محمد بن سالم التي رفعها ، لا إلى متنه ، أو كونه موقوفا على علي رضي الله عنه ، وهذا قال ابنه عبد الله بعد قوله "أراه موضوعا": أنكره من حديث محمد بن سالم

وقال في زوائد المسند بعد أن حكى إنكار أبيه : "وكان أبي لا يحدثنا عن محمد بن سالم ، لضعفه عنده وإنكاره لحديثه"

وهذا المعنى يفهم -أيضا- من كلام الدارقطني إذ قال : وأنكر أحمد بن حنبل حديث محمد بن سالم ، وقال "أراه موضوعا"^(٢) .

فأحمد إنما أنكر حديث محمد بن سالم كما قال الدارقطني .

وقال العقيلي : "لا يتابع عليه (يعني محمد بن سالم) ثم قال : فأما المتن فيروى من غير هذا الوجه بأسناد أصلح من هذا"^(٣)

ومحمد بن سالم الذي انفرد بهذا الحديث متفق على ضعفه ، قال الإمام أحمد : كان حفص بن غياث يضعفه ، وكان يقول : هذه كتب أخيه ، ويضعفه" وقال أحمد بن حنبل : هو شبه المتزوك^(٤) ، وقال عمرو بن علي : كان يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عن محمد بن سالم ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، شبه المتزوك ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال النسائي : ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه ، وقال ابن عدي ، الضعف على روایاته بين ، وقال الدارقطني : متزوك وقال الذهبي : ضعفوه جدا . وقال ابن حجر : ضعيف^(٥) .

(١) علل الدارقطني ٤/٧١ (٤٣٦)

(٢) سؤالي بيانه إن شاء الله

(٣) العلل رواية عبد الله (٤٦٩) و (٨٨٦)

(٤) الجرح والتعديل ٢٧٢/٧ الكامل في الضعفاء ١٥٤/٦ ، الميزان ١٧٦/٩ التقريب (٥٩٣٥)

وقد روی الحديث : زهیر بن معاویة وشك فیه ، فقال عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : وأظنه رفعه إلى النبي صلی الله علیه وسلم "آخر جه البزار ٢٧٣/٢ ٦٩١).

ورواه أبو داود ٢/٢٢٨(١٥٧٢) عن النفيلي (عبدالله بن محمد بن علي ، ثقة حافظ) ، عن زهير به إلا أنه قال : "عن عاصم بن ضمرة، وعن الحارث الأعور ، عن علي رضي الله عنه ، قال زهير : أحسبه عن النبي صلی الله علیه وسلم... فذكر حديثا طويلا في الزكاة .

قال أبو داود : "روى حديث النفيلي : شعبة ، وسفيان ، وغيرهما ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي لم يرفعوه، [أوقفوه على علي]^(١) وهو الصحيح كما تقدم.

تکمیل

حديث هذا المبحث ثابت في الصحيحين من أوجه آخر .

أخرج البخاري ١/٤٦٠(٤٨٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي صلی الله علیه وسلم أنه قال : "فيما سقت السماء ، والعيون ، أو كان عثريا : العشر ، وما سقي بالنضح ، نصف العشر"

وأخرج مسلم ٢/٦٧٥(٩٨١) من حديث جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلی الله علیه وسلم قال : فيما سقت الأنهار والغيم العشور ، وفيما سقي بالسائبة نصف العشر"

(١) كذا بالأصل بين معکوفین

(٦٩)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال حدثنا يزيد بن هارون ، عن يحيى بن سعيد قال : سمعت سالم بن عبد الله يذكر حديث صدقات عمر في الإبل .

قال أبي : فقلت لزيد : إن إنسانا بالكوفة يحدث به عن يحيى قال : بلغني عن سالم " فسكت ، فلما كان بعد قال يزيد : أين ابن حنبل ؟ ذاك الحديث كان سالم يحدث .^(١)
قال أبي : سمعته أنا من يعلى بن عبيد ، عن يحيى بن سعيد ، قال : " بلغني عن سالم "^(٢) .

متن الحديث

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن هذا كتاب الصدقات فيه : في كل أربع وعشرين من الإبل فدونها - من الغنم - في كل خمس شاه ، وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين : بنت مخاض ، فإن لم تكن بنت مخاض ، فابن لبون ذكر ، وفيما فوق ذلك إلى خمس وأربعين : بنت لبون ، وفيما فوق ذلك إلى ستين : حقة : طروقة الجمل ، وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين : جذعة وفيما فوق ذلك إلى تسعين : ابنتا لبون ، وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومائة : حقتان - طروقتا الجمل - فيما زاد على ذلك : ففي كل أربعين : بنت لبون ، وفي كل خمسين : حقة ، وفي سائمة الغنم ، إذا كانت أربعين إلى أن تبلغ عشرين ومائة : شاه ، وفيما فوق ذلك إلى مائتين : شاتان ، وفيما فوق ذلك إلى ثلاثة : ثلات شياه ، فيما زاد على ذلك ، ففي كل مائة شاه ، ولا يخرج في الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار ، ولا تيساً ، إلا ما شاء المصدق ، ولا يجمع بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع ، خشية الصدقة و ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ، وفي الرقة ، ربع العشر ، إذا بلغت رقة أحدهم خمس أو أواق هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب التي كان يأخذ عليها .

التخريج والدراسة

كتاب عمر في الصدقات، ورد ما يدل على أنه أخذه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) كذا في المطبوع وأصله المخطوط ١/٢٢ ق

(٢) ٣١٧/١ (٥٥٠)

من ذلك حديث سفيان بن حسين وهو أبو محمد ، الواسطي ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة ، فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض ، فقرنه بسيفه ، فعمل به أبو بكر حتى قبض ، ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه... فذكر زكاة الإبل والغنم ."

آخرجه أبو داود ٢٢٤/٢ (١٥٦٨) و الترمذى ١٧/٣ (٦٢١)، وأبو عبيد في كتاب الأموال ص ٣٧٠ (٩٣٨) وابن أبي شيبة ٣٥٨/٢ (٩٨٨٧) و ٣٦٠/٢ (٩٩٠٥) و ٣٦٧/٢ (٩٩٧٧) وأحمد ١٤/٢ ، و ١٥ ، الدارمي ٣٨١/١ ، و الحاكم ٥٤٩/١ ، البيهقي ٨٨/٤ ، وابن حجر في تغليق التعليق ٣/١٤ و ١٥ .

كلهم من طريق سفيان بن حسين ، عن الزهري به .

وعلق البخاري بعضه فقال في صحيحه ٤٤٧/١ : باب لا يجمع بين متفرق ، ولا يفرق بين مجتمع ، ويدرك عن سالم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

قال البيهقي : "قال أبو عيسى الترمذى في كتاب العلل : سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال : أرجو أن يكون محفوظا ، وسفيان بن حسين صدوق"^(١) لكن سفيان بن حسين هذا وإن وثق- إلا أنه ضعيف في الزهري .

كذا قال أحمد بن حنبل في رواية المروذى ، وابن معين في رواية الدقاد ، و الدارمي ويعقوب بن شيبة ، والن sai ، وابن حبان وابن عدي وذكره ابن رجب في شرح علل الترمذى فيما ضعفوا في الزهري خاصة وقال ابن حجر : ثقة في غير الزهري باتفاقهم "^(٢)

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٨٨/٤ . ولم أجده في ترتيب أبي طالب القاضي لعلل الترمذى .

(٢) العلل لأحمد رواية المروذى (٢٨) و "من كلام يحيى بن معين في الرجال رواية الدقاد (١٧٦) وتاريخ الدارمي عن ابن معين (١٩) و الثقات لابن حبان ٤٠٤/٦ وكتاب المجموعين ٣٥٨/١ والكامل لابن عدي ٤١٤/٣ وشرح علل الترمذى لابن حبان ٦٦٣/٢ وذكره في الطبقة الثالثة من الرواية عن الزهري ٣٩٩/١ والتقريب (٢٤٥٠) وكتاب الرواية المتتكلم فيهم بما لا يوجب الرد للذهبي (١١٣) وينظر كتاب الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم للدكتور صالح الرفاعي ص ٢٢٩ .

وقد أعل ابن معين حديث سفيان بن حسين هذا .

قال ابن عدي في الكامل ٤١٤/٣ : سمعت أبا يعلى يقول : قيل ليعي بن معين - يعني وهو حاضر - فحدث سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن سالم عن أبيه في الصدقات ؟ فقال : وهذا لم يتبع سفيان عليه أحد ، ليس يصح "

وقال الترمذى ١٩/٣ : " حدث ابن عمر؛ حديث حسن... وقد روى يونس بن يزيد ، وغير واحد ، عن الزهري ، عن سالم بهذا الحديث ، ولم يرفعوه ، وإنما رفعه سفيان بن حسين "

قال ابن حجر في تغليق التعليق ١٦/٣ : وقول الترمذى "لم يرفعوه" إنما مراده لم يرفعوا إسناده إلى منتهاه ، وكان ينبغي أن يعبر باصطلاح القوم بأن يقول : "فأرسلوه" أو "م يسندوه".

كذا قال ابن حجر . والترمذى قد جرى في ذلك على بعض اصطلاحهم في مثل هذا . وقد تقدم عن الإمام أحمد في حديث "لحفص بن غياث انه قال : "أخطأ فيه حفص فرفعه" (١) يعني ذكر فيه الصحابي ، أي وصله وهو كقول الترمذى هنا "لم يرفعوه" والترمذى معاصر لأصحاب الإصطلاح ، بل هو منهم . والله أعلم .

وقال ابن عدي بعد أن روى كلام ابن معين المتقدم آنفاً وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم ، عن أبيه ، حديث الصدقات: سليمان بن كثير... وقد رواه عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه جماعة فأوقفوه ، وسفيان بن حسين ، وسليمان بن كثير رفعاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم "أ-هـ" .

فأما متابعة سليمان بن كثير فأخرجها ابن ماجه ٥٧٣/١ (١٧٩٨) و ١/٥٧٧ (١٨٠٥) وأبو عبيد في كتاب الأموال ص ٣٦٩ (٩٣٧) وابن عدي في الكامل ٤١٥/٣ ، ٨٨/٤ والبيهقي .

(١) تقدم برقم (٦٧) .

كلهم من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن سليمان بن كثير ، عن الزهرى ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أقرأني سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات ، قبل أن يتوفاه الله... الحديث"

وفي رواية أبي عبيد : "عن سالم قال أبو عبيد : أحسبه : عن أبيه".

وسلمان بن كثير ، وهو العبدى ، البصري متكلم في روايته عن الزهرى أيضا .

قال محمد بن يحيى وهو الذهلي : ما روى عن الزهرى ، فإنه قد اضطرب في أشياء منها ، وهو في غير الزهرى أثبت^(١) وقال الجوزجاني : "سفيان بن حسين ، وصالح بن أبي الأخضر ، وسلامان بن كثير ، متقاربون في الزهرى قال ابن رجب : يعني في الضعف^(٢) ، وقال النسائي لا بأس به إلا في الزهرى^(٣) ، فإنه ينقطع عليه ، وقال ابن حبان : أما روايته عن الزهرى فقد اختلط عليه صحيحته^(٤) وقال ابن حجر : لا بأس به في غير الزهرى^(٥) .

ورواه أيضا : سليمان بن أرقم ، عن الزهرى ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر قال : وجدنا في كتاب عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في صدقة الإبل... فذكره .

آخرجه الدارقطنى ١١٣/٢ ثم قال : "كذا رواه سليمان بن أرقم ، وهو ضعيف الحديث متروك" أ-هـ

وقد روى يونس بن يزيد الأيلى الحديث عن الزهرى ، عن سالم مرفوعا مرسلا ، لم يذكر ابن عمر .

آخرجه أبو داود ٢٢٦/٢ (١٥٧٠) ، وأبو عبيد في كتاب الأموال ص ٣٦٩ (٩٣٥)

(١) الضعفاء للعقيلي ١٣٧/٢

(٢) شرح علل الترمذى ٤٨٢/٢

(٣) تهذيب الكمال ٢٩٦/٣

(٤) كتاب المجموعين ٣٣٤/١

(٥) التقرير (٢٦١٧) وانظر كتاب الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص ٢٠٣

و(٩٣٦) وص ٣٧٢ (٩٤٦) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٧٥/٤ والدارقطني ١١٦/٢ ، والحاكم ٥٥٠/١ (١٤٤٤) و البيهقي ٩٠/٤ و ابن عبد البر في التمهيد ١٣٩/٢٠ و ابن حجر في تغليق التعليق ١٧/٣ .

كلهم من طريق يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب قال : هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه في الصدقة ، وهي عند آل عمر بن الخطاب ، قال ابن شهاب : أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر ، فوعيיתה على وجهها ، وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز ، من عبد الله [بن عبد الله] بن عمر و سالم بن عبد الله بن عمر... فذكر الحديث .
هذا هو الوجه الصحيح في الحديث أنه من رواية الزهرى ، عن سالم ، ليس فيه "ابن عمر" .

والمقصود هنا إثبات أن هذا الكتاب مما أخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ويشهد لذلك أيضاً ما أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص ٣٦٧ (٩٣٤) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٧٣/٤ ، و الدارقطني ١١٧/٢ ، و الحاكم ٥٥٢/١ (١٤٤٥) و البيهقي ٩١/٤ .. ٩٢ .

كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن الأنباري قال : لما استخلف عمر بن عبد العزيز أرسّل إلى المدينة يلتّمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات ، وكتاب عمر بن الخطاب ، فوجد عند آل عمر و بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرو بن حزم في الصدقات ، ووجد عند آل عمر كتاب عمر في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فنسخاه له...

ذلك مع كون ما جاء في كتاب عمر مما لا مجال للرأي فيه ، وإنما يؤخذ بالتوقيف ، فله حكم الرفع

علة في حديث سالم

وقد روى يحيى بن سعيد وهو الأنباري الحديث ، واجتاز علته .

فترواه عنه يزيد بن هارون ، فقال في حديثه : عن يحيى بن سعيد، قال : سمعت سالم بن

عبد الله يذكر حديث صدقات عمر

كذا رواه عن يزيد بن هارون : أحمد بن حنبل في العلل كما تقدم .

وقد أنكر الإمام أحمد على يزيد هذه الرواية ، وقوله " عن يحيى بن سعيد قال : سمعت
سالم بن عبد الله "

فقال الإمام أحمد : " أنا سمعته من يعلى بن عبيد ، عن يحيى بن سعيد قال : بلغني ، عن
سالم " .

فهو عند الإمام أحمد منقطع بين يحيى بن سعيد ، وبين سالم بن عبد الله . وأن يحيى بن
سعيد إنما أخذه بواسطة لقوله : " بلغني عن سالم " .

وقد سمعه أيضاً : أبو بكر بن أبي شيبة من يعلى بن عبيد كما سمعه منه أحمد بن حنبل .
فقال في المصنف ٣٦٠ / ٢ (٩٩٠٠) و ٣٦١ / ٢ (٩٩١٠) حدثنا يعلى بن عبيد ، عن يحيى
بن سعيد قال : بلغنا أن سالم بن عبد الله كان يقول... فذكره

وكل من يزيد بن هارون ، ويعلی بن عبید اللذان رویا هذا الحديث عن يحيى بن سعيد
ثقة " بل قال ابن حجر عن يزيد : "ثقة متقن ، عابد" (١) .

فعلم الإمام أحمد أن يعلى بن عبيد قد ضبط هذا الحديث فرجح روایاته ، والله أعلم .

وروى كتاب عمر من وجه آخر .

أخرج البيهقي ٤ / ٨٧ من طريق حماد بن زيد ، قال : سمعت أليوب ، وعبد الرحمن
السراج ، وعبيد الله بن عمر يحدثون عن نافع ، أنهقرأ كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه
. فذكر الحديث .

ورواه موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ،
أخرجـه الشافعي في الأم ٥ / ٤ . ومن طرـيقـه البيـهـقـي ٤ / ٨٧ .

(١) التـقـرـيب (٧٨٤٢) و (٧٨٩٨)

(٧٠)

قال المروذى: " و أنكر حديث طلحة بن زيد ، عن موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العسل العشر"

فقال : طلحة بن زيد ، كان نزل على شعبة ، ليس بشيء ، كان يضع الحديث^(١)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه طلحة بن زيد ، وهو أبو مسكين ، أو أبو محمد ، الرقى ، الشامي ، عن موسى بن يسار ، كما حكى الإمام أحمد آنفا .

وقد أنكر الإمام أحمد حديثه هذا ، وقال عنه : ليس بشيء ، كان يضع الحديث ، وقال عنه في موضع : حدث بأحاديث مناكير^(٢) ، وقال علي بن المديني : يضع الحديث^(٣) ، وكذا قال أبو داود في رواية الآجري عنه : يضع الحديث^(٤)

وقال البخاري : منكر الحديث ، ^(٥) وكذا قال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث ، لا يكتب حديثه^(٦)

وقال النسائي : منكر الحديث ، ليس بشقة ، وقال أبو نعيم : حدث بمناكير ، لاشيء^(٧) ، وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا ، يروي عن الثقات المقلوبات ، لا يحمل الاحتجاج

(١) (٢٧٥)

(٢) العلل رواية المروذى وغيره (٢٣٩)

(٣) تهذيب الكمال ٥٠٤/٣

(٤) سؤالات أبي عبيد الآجري أبو داود (١٥٧٣)

(٥) التاريخ الكبير ٣٥١/٤ ، والأوسط ١٤٨/٢

(٦) الجرح والتعديل ٤/٤٨٠

(٧) تهذيب الكمال ٥٠٤/٣

بخبره^(١) ، وقال الدارقطني ، والبرقاني : ضعيف ، وقال ابن حجر : متروك ، قال أحمد ، وعلي وأبو داود : كان يضع الحديث^(٢) .

وقد تابع طلحة بن زيد على هذا الحديث وغيره .

فرواه صدقة بن عبد الله ، وهو السمين أبو معاوية ، أو أبو محمد الدمشقي ، عن موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " "

" في العسل ، في كل عشرة أَزِقٍ ، زِقٌ"^(٣) "

آخر جه الترمذى ٢٤/٣ (٦٢٩) ، وفي العلل الكبير ٣١٢/١ ، وقال : في "إسناده مقال" وابن حبان في كتاب المجموعين ٣٧٤/١ ، وابن عدي في الكامل ٧٥/٤ ، وبيهقي ١٢٦/٤ وابن الجوزي في التحقيق ٤٠/٢ (٩٧٧) وفي العلل المتأخرة ٥/٢ .

كلهم من طريق صدقة بن عبد الله ، عن موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر به .

وهذا الحديث أيضا لا يصح . وفيه علل .

منها أن راويه صدقة بن عبد الله السمين ، أبو معاوية ، أو أبو محمد الدمشقي ، متكلم فيه .

قال الإمام أحمد بن حنبل : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء ، ضعيف الحديث^(٤)

وقال ثلاثة : ما كان من حديثه مرفوع فهو منكر ، وهو ضعيف جدا ، وقال ابن معين : ضعيف^(٥) ، وقال في رواية ابن الجنيد عنه : "صدقة بن عبد الله الدمشقي ، وصدقة بن يزيد

(١) كتاب المجموعين ٣٨٣/١

(٢) التقريب (٣٠٣٧)

(٢) الزق:السقاء قاله في الصحاح ١٤٩١/٤ وفي لسان العرب ١٤٣/١٠ وزاد:الزق:من الأهب كل وعاء اتخذ لشراب ونحوه، وفي المصباح المنير ص ٢٥٤: "الزق، بالكسر: الظرف"

(٤) العلل رواية المروذى ص ٢٠٣ (٥١٢)

(٥) التاريخ رواية الدوري (٥٠٥٧) وتاريخ الدارمي عن ابن معين (٤٢٨)

الدمشقي ، ضعيفان ، ليسا بشيء ، وأرفعهم صدقة بن خالد^(١) ، وقال ابن نمير : ضعيف ، وقال أبو زرعة : كان قدر يالينا^(٢) ، وقال ابن عدي : أحاديث صدقة منها ما توبع عليه ، وأكثره مما لا يتبع عليه ، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق^(٣) ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وأنكر عليه رأي القدر فقط ، وقال ابن شاهين : مابه بأس عندي ، ووثقه سعيد بن عبد العزيز بحضور الأوزاعي^(٤) ، وقال البخاري والنسائي : ضعيف ، وقال مسلم : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال الذهبي ، وابن حجر : ضعيف .^(٥)

هذه هي العلة الأولى في الحديث ، وهي ضعف صدقة بن عبد الله السمين ، راوية وقد ضعفه بذلك غير واحد .

قال الترمذى : حديث ابن عمر في إسناده مقال... صدقة ابن عبد الله ليس بحافظ"^(٦)

وقال النسائي : هذا حديث منكر".^(٧)

وقال البيهقى ٤/١٢٦ : تفرد به صدقة ، وهو ضعيف"

والعلة الثانية في الحديث هي ما حكاه الترمذى في العلل ٣١٢/١ حيث قال : "سألت محمداً (يعنى البخاري) عن هذا الحديث فقال هو عن نافع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً".

والعلة الثالثة في هذا الحديث ما قاله الترمذى في جامعه ٣/٢٥ "

وقد خولف صدقة بن عبد الله في روایة هذا الحديث عن نافع ، ثم قال الترمذى :

(١) سؤالات ابن الجنيد(٣٥٥).

(٢) الجرح والتعديل ٤٢٩/٤

(٣) الكامل لابن عدي ٧٤/٤

(٤) تاريخ أسماء الثقات (٥٥٣)

(٤) التهذيب ٤/٤١٥ ، والكافش (٢٤٠٦) والتقريب (٢٩٢٩) .

(٥) جامع الترمذى ٣/٢٥

(٧) التلخيص الكبير ٢/١٦٧

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع قال : سأله عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل ، قلت : ما عندنا عسل نتصدق منه ، ولكن أخيرنا المغيرة بن حكيم أنه قال : ليس في العسل صدقة ، فقال عمر : عدل مرضي ، فكتب إلى الناس أن توضع يعني عنهم ."

ورواه أيضاً سفيان الثوري ، عن عبيد الله بن عمر بنحوه .

آخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢ ، وابن حجر في تغليق التعليق ٣٢/٣ .

ورواه أيضاً أبوأسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ،

آخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٤/٢ .

وهذا إسناد في غاية الصحة ، عن نافع ويفهم من هذا أن نافعاً لو كان عنده حديث ابن عمر في زكاة العسل ، لما أجاب عمر بن عبد العزيز بخلافه ولما ذكر له قول المغيرة بن حكيم : "ليس في العسل صدقة"

وهذا هو الصحيح المحفوظ عن نافع .

وقد توبع صدقة بن عبد الله وطلحة بن زيد في وصل حديثهما إلا أنها متابعة من وجه واه جداً .

آخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٦/٢ من طريق إسماعيل بن محمد بن يوسف ، عن عمرو بن أبي سلمة ، عن زهير بن محمد ، عن موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في العسل في عشرة أزرق ، رق"

وهذا الحديث بهذا الإسناد مسروق ، فإن إسماعيل بن محمد بن يوسف أبوهارون

الجبريني^(١)

(١) بكسر الجيم والباء الساكنة نسبة إلى بيت جبرين قرية كبيرة من أرض فلسطين عند بيت المقدس الأنساب ١٨/٢. وكذا قال ياقوت في معجم البلدان ٦١٦/١: بلدة بين بيت المقدس وغزة . وقال بعضهم هي قرية على بعد ٢٦ كيلـاً شمال غربى الخليل . معجم بلدان فلسطين ص ١٨١

قال عنه ابن حبان : ممن يقلب الأسانيد ، ويسرق الحديث ، لا يجوز الاحتجاج به ، ثم ذكر له ابن حبان أحاديث ومنها هذا الحديث^(١)

قال ابن أبي حاتم كتب إلى بجزء فلم أجده حديثه حديث أهل الصدق^(٢) وقال الدارقطني : ضعيف .

وقال ابن طاهر : كذاب^(٣) وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة^(٤)

وقد أطلق غير واحد من الأئمة أنه لا يصح في زكاة العسل شيء .

قال الإمام البخاري فيما حكاه عنه الترمذى في العلل الكبير ٣١٢/١: " وليس في زكاة العسل شيء يصح "

وقال الترمذى في الجامع ٢٥/٣ : " ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كبير شيء "

وقال العقيلي في الضعفاء ٣١٠/٢ : " وأما زكاة العسل فليس يثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء "

وقال ابن المنذر : " ليس في وجوب الصدقة في العسل خبر يثبت " حكاه عنه ابن قدامة^(٥) فائدة :

كان الإمام أحمد يرى وجوب الزكاة في العسل .

قال عبد الله بن أحمد : سألت أبي عن العسل ، هل تجب فيه الزكاة ؟ قال : " في العسل

(١) كتاب المجرورين ١/١٣٠

(٢) الجرح والتعديل ٢/٥١

(٣) الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/١٢٠ ووقع في المطبوع : الخبرين بالخاء وهو تصحيف

(٤) لسان الميزان ١/٤٣٢

(٥) المغني ٢/٥٧٣

العشر ^(١)

وقال أبو داود : "سمعت أحمد سئل عن العسل ، فيه العشر ؟ قال : نعم ، قيل من كم يخرج ؟ قال : من عشر قرب : قربة .

سمعت أحمد مرة أخرى فقال : قال الزهري : في عشرة أفراد : فرق . والفرق ستة عشر
رطلاً ^(٢)

ونسب الترمذى هذا الأكثراً أهل العلم فقال : "لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في
هذا الباب كبير شيء ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ، وبه يقول أحمد ، وإسحاق .
وقال بعض أهل العلم : ليس في العسل شيء ^(٣)"

(١) مسائل الإمام أحمد ، رواية ابنه عبد الله (٦٢٠)

(٢) مسائل الإمام أحمد ، رواية أبي داود (٥٥٥) و (٥٥٦)

(٣) جامع الترمذى ٣/٢٥

الصيام

(٧١)

قال المروذى وذكرت له حديث زهير بن محمد ، عن العلاء ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا كان نصف شعبان فلا صوم "

فأنكره ، وقال : سألت ابن مهدي عنه ، فلم يحدثني به ، وكان يتوقف .
ثم قال أبو عبد الله : هذا خلاف الأحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) .

متن الحديث

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا كان النصف من شعبان ، فلا صوم حتى يجيئ رمضان "
وفي رواية : " إذا اتصف شعبان فلا تصوموا "

التخريج والدراسة

هذا الحديث مما تفرد به : العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي (بضم الحاء المهملة وفتح الراء) ^(٢) عن أبيه ، عن أبي هريرة .

ورواه عن العلاء بن عبد الرحمن : عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، وأبو العميس عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، ومسلم بن خالد الزنجي ، وابن عيينة ، وروح بن القاسم ، وزهير بن محمد التميمي ، وعبد الرحمن بن إبراهيم المدني ، وغيرهم ، أما حديث الدراوردي فأخرجه أبو داود ٢٥١/٢ (٢٣٣٧) و الترمذى ١١٥/٣ (٧٣٨)
وابن ماجه ٥٢٨/١ (١٦٥١) ، و الدارمي ١٧/٢ ، و البيهقي ٢٠٩/٤

(١) ص ١٥٩ (٢٧٨)

(٢) التقريب (٥٢٨٢)

كلهم من طريق الدراوردي ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وأما حديث أبي العميس ، فأخرجه النسائي في الكبرى ٢٩١١(١٧٢) وابن أبي شيبة ٢٨٤(٩٠٢٦) و أَحْمَد ٤٤٢(٢٨٤) ،

ثلاثتهم من طريق أبي العميس ، عن العلاء بن عبد الرحمن به .

وأما حديث مسلم بن خالد ، فأخرجه ابن ماجه ١٦١٥(٥٢٨) من طريقه ، عن العلاء بن عبد الرحمن به .

وأما حديث ابن عيينة ، فأخرجه عبد الرزاق ٤٦١(٧٣٢٥) من طريقه ، عن العلاء بن عبد الرحمن به .

وأما حديث روح بن القاسم ، فأخرجه ابن حبان (الإحسان ٣٥٨٩/٨) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤٨/٨ ،

كلاهما من طريق روح بن القاسم ، عن العلاء بن عبد الرحمن به .

وأما حديث زهير بن محمد ، فأخرجه ابن حبان (الإحسان ٣٥٩١/٨) من طريقه عن العلاء بن عبد الرحمن به .

وأما حديث عبد الرحمن بن إبراهيم المدني ، فأخرجه الدارمي ١٧/٢ ، و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٨٢/٢ ، وابن عدي في الكامل ٣٠٩/٤ .

هؤلاء كلهم رووا الحديث عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٦٥/٧(٦٨٦٣) وجاء في المطبوع ما صورته :

" حدثنا محمد بن عبد الرحمن...عن أبيه ، عن أبي هريرة . فذكر الحديث ."

قال محققاً : " سقط بالأصل " .

ثم قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث ، عن الزبيدي إلا بقية " .

" وهذا الحديث مما تفرد به العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، صرخ بذلك الأئمة .

قال النسائي في السنن الكبرى ١٧٢/٢ : " لا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير العلاء بن عبد الرحمن "

وقال أبو داود في سنته ٧٥٢/٢ : " لم يجيء به غير العلاء ، عن أبيه "

وقال الترمذى في الجامع ١١٥/٣ " لا نعرفه إلا من هذا الوجه "

وقال الخليلى : " ينفرد بأحاديث لا يتبع عليها ، لحديثه ^(١) : إذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا ^(٢)"

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٨٧/٦ : " ومن أغرب مأtoi به عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً : إذا انتصف شعبان فلا تصوموا "

وقد أنكر جماعة من الأئمة حديث العلاء بن عبد الرحمن هذا .

فأنكره الإمام أحمد - كما تقدم -

وقال الإمام أحمد : سألت ابن مهدي عنه ، فلم يحدثني به و كان يتوقفاً

ثم قال الإمام أحمد : " هذا خلاف الأحاديث التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم "

وقال أبو داود في سنته ٧٥٢/٢ : " كان عبد الرحمن لا ي يحدث به "

قال أبو داود : قلت لأحمد : لم ؟ قال : لأنه كان عنده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان ، وقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه " أ - هـ

وقال ابن عدي في الكامل ٢١٨/٣ : " سمعت أحمد بن حفص السعدي يقول : قيل لأحمد بن حنبل - رحمة الله - يعني وهو حاضر : حديث أبي هريرة إذا كان النصف من شعبان فلا يصوم أحد حتى يصوم رمضان " ؟

(١) كذا ولعل الصواب : " كحديثه "

(٢) التهذيب ١٨٧/٨

قال ذاك ، أَي ضعيف ثُم قال...ابن مهدي فكان يرويه ثُم تركه. قيل عمن كان يرويه ؟
قال : عن زهير ، ثُم قال : إن رسول الله صلى الله عليه كان يصوم شعبان ، يصله برمضان
أ-هـ.

وحكى الحافظ ابن حجر في الفتح ١٢٩/٤ إنكار الحديث أيضاً عن ابن معين فقال...".
وقال أحمد ، وابن معين : إنه منكر"

وأنكر الحديث-أيضاً-أبو زرعة الرازبي ، فقال البرذعي في كتاب الضعفاء ٣٨٨/٢
"وشهدت أبا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن" إذا انتصف شعبان" وزعم أنه منكر"
وإلى تضييف الحديث يومئ صنيع البهقي ، فإنه أخرجه في السنن الكبرى ٢٠٩/٤ ، ثُم
قال : "باب الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث العلاء" ثم روى بأسانيده الأحاديث في
ذلك"أ-هـ

وقد اعتبر ابن حجر صنيع البهقي تضييفاً للحديث ، فقال في الفتح ١٢٩/٤ وقد استدل
البهقي بحديث الباب^(١) على ضعفه ، فقال : الرخصة في ذلك بما هو أصح من حديث
العلاء"أ-هـ

ونسب ابن حجر تضييف الحديث إلى جمهور العلماء فقال في الفتح ١٢٩/٤ : " وقال
جمهور العلماء يجوز الصوم تطوعاً بعد النصف من شعبان ، وضعفوا الحديث الوارد
فيه . أ-هـ

وذهب إلى تصحيح الحديث جماعة من المحدثين ،

قال الترمذى في الجامع " حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا
الوجه ، على هذا اللفظ ، ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم ، أن يكون الرجل
مفطراً ، فإذا بقى من شعبان شئ أخذ في الصوم لحال شهر رمضان ، وقد روي عن أبي
هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قولهم، حيث قال صلى الله عليه وسلم : " لا

(١) هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : "لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا
أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم" :

تقدموا شهر رمضان بصوم ، إلا أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم " وقد دل هذا الحديث، أنها الكراهة على من يتعمد الصيام لحال رمضان" انتهى كلام الترمذى ^(١) .

وقال أبو داود في سنته ٧٥٢/٢ بعد أن حكى عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان لا يحدث به ، وعن أحمد بن حنبل أنه قال : " عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه" قال أبو داود :

" وليس هذا عندى خلافه ، ولم يجيء به غير العلاء ، عن أبيه "أ-هـ
كذا قال الترمذى، وأبو داود ، وقد صححه ابن حبان كما تقدم .

وقد استثبت فيه العلاء بن عبد الرحمن فأثبتته ،

ففي حديث الدراوردي ، عند أبي داود ، و البيهقي قال : " قدم عباد بن كثير المدينة ، فمال إلى مجلس العلاء ، فأخذ بيده ، فأقامه ، ثم قال : " اللهم إِنْ هَذَا يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " إِذَا اتَّصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا " فقال العلاء : اللهم إِنْ أَبِي حَدَثَنِي عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ "أ-هـ

وما ذهب إليه عبد الرحمن ابن مهدي ، وأحمد بن حنبل ، وابن معين ، وأبو زرعة الرازي من إنكار الحديث هو الراجح . وهؤلاء من أبرز أئمة الحديث ونقاده .

وإنما أنكروا الحديث لاجتماع أمرتين فيه ، هما التفرد والمخالفة .

فأما التفرد فإن الحديث لا يعرف - من وجه صحيح - إلا من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، عن أبي هريرة وقد نص على ذلك جمع من الأئمة ، كما تقدم .

ومثل العلاء بن عبد الرحمن لا يتحمل تفرده بمثل هذا والله أعلم ، وفيما يلي كلام الأئمة عنه .

سئل عنه ابن معين فلم يقو أمره ، وعنده : ليس بذلك لم يزل الناس

(١) الحامع ١١٥/٣

يتقون حديثه وعنه : ليس حديثه بمحجة ، وقال الدارمي : سألت ابن معين عنه وعن أبيه كيف حديثهما ؟ فقال : ليس به بأس^(١) وقال أبو زرعة : ليس هو بأقوى ما يكون ، وقال أحمد بن حنبل : ثقة^(٢) وقال الترمذى : هو ثقة عند أهل الحديث ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال الخليلي : مختلف فيه لأنه ينفرد بأحاديث لا يتبع عليها ، وقال الذهبي : صدوق مشهور ، وقال أيضاً : لا ينزل حديثه عن درجة الحسن ، لكن يتجنب ما أنكر عليه وقال ابن حجر : صدوق ، ربما وهم^(٣) .

وهذا الحديث مما أنكره الأئمة عليه فيتجنب ، كما قال الذهبي .

هذا من حيث التفرد .

وأما المخالفة ، فقد قال الإمام أحمد : "هذا خلاف الأحاديث التي رویت عن النبي صلى الله عليه وسلم"

وأجاب أحمد بن حنبل أبا داود حين سأله عن ابن مهدي لم لا يحدث بالحديث ؟
قال : "لأنه كان عنده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصل شعبان برمضان"

وعقد البيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٠٩ ببابا لتلك الأحاديث فساق فيه ثلاثة أحاديث .

الأول : حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يتعجل شهر رمضان بصوم يوم ، أو يومين ، إلا رجلاً كان يصوم صياماً ف يأتي ذلك على صيامه"

وهذا الحديث أخرجه البخاري ٢/٣٤ (١٩١٤) و مسلم ٢/٧٦٢ (١٠٨٢) .

الحدث الثاني : حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهراً ، إلا شعبان فإنه كان يصوم شعبان كله"

أخرجه البخاري ٢/٥٠ (١٩٦٩) و (١٩٧٠) و مسلم ٢ / ٨١٠ - ٨١١ - ١١٥٦ (٧٨٢) .

(١) انظر التاريخ لابن معين رواية الدوري ٤١٥ / ٢ ، وتاريخ الدارمي عن ابن معين (١٧٣)

(٢) العلل رواية عبد الله (٣١٧١)

(٣) الجرح والتعديل ٦/٣٥٧ . السير ٦/١٨٦ ، الميزان ٣/١٠٢ ، التهذيب ٨/١٨٦ ، التقريب (٥٢٨٢)

كلاهما من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة - الحديث .

و في رواية عندهما : " وما رأيته أكثر صياما منه في شعبان " ولمسلم : كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلا"

الحديث الثالث : " حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما إلا شعبان ، ورمضان .

و في رواية : " ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين ، إلا أنه كان يصل شعبان برمضان "

و في أخرى : " لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما ، إلا شعبان ، يصله برمضان " أخرجه أبو داود / ٢٣٣٦ و الترمذى / ١١٣ و (٧٣٦) و (٧٣٧) وقال حديث حسن وفي الشمائل ص ٣٧١ " ٣٠٢ " وقال فيه : إسناد صحيح . . . ، و النسائي ٤ / ١٥٠ و (٢١٧٥) و (٢١٧٦) و (٤ / ٤) و (٣٥٢) و (٢٣٥٣) و (٢٠٠) وابن ماجه ١ / ٥٢٨ و (١٦٤٨) وأحمد ٦ / ٢٩٣ ، ٣١١ وغيرهم .

علة أخرى

تقدم في أول التخريج ذكر من روى هذا الحديث عن العلاء بن عبد الرحمن .

ورواه عقبة بن علقمة البيرولي ، عن الأوزاعي ، عن العلاء بن عبد الرحمن .

أخرجه العقيلي في الضعفاء / ٣٥٤ ، وابن عدي في الكامل / ٥ ، ٢٨١

كلاهما من طريق محمد بن عقبة بن علقمة ، عن أبيه ، عن الأوزاعي ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، به .

وهذا الوجه في الحديث معلوم لا يصح فيه : " الأوزاعي ، عن العلاء "

قال العقيلي : " عقبة بن علقمة ، عن الأوزاعي ، ولا يتابع عليه " ثم روى له عنه هذا الحديث ، وحدثنا آخر وقال : " الحديثان ، غير محفوظين من حديث الأوزاعي ، وقد رويا من غير حديث الأوزاعي " .

وقال ابن عدي : "روى عن الأوزاعي ما لم يوافقه عليه أحد ، من رواية ابنه محمد بن عقبة وغيره ، عنه " .

ثم روى بسنده الحديث من طريقه وقال : " لا أعلم رواه عن الأوزاعي ، عن العلاء ، غير عقبة ، من رواية ابنه عنه ، وليس الأوزاعي عن العلاء ، غير هذا الحديث... " أـهـ

وقال الذهبي في الميزان ٨٧/٣ : "ما رواه عن الأوزاعي سوى عقبة ، ولا يعرف الأوزاعي عن العلاء رواية في غيره " أـهـ

ويحتمل أن علة هذا الحديث من قبل الراوي عن عقبة بن علقة وهو ابنه محمد ، لا من علقة نفسه فقد وثقه (أعني علقة) النسائي ، وأبن خراش وأبو مسهر ، وقال أبو حاتم : هو أحب إلى من الوليد بن مزيد ، وكان قد قال : سمعت رحيمًا يقول الوليد بن مزيد صحيح الحديث وقال الحاكم : ثقة مأمون ، وقال الذهبي : صدوق مشهور ، قال ابن حبان : يعتبر حديثه من غير رواية ابنه محمد بن عقبة ، لأنه كان يدخل عليه الحديث ، ويحيط فيه ، وقال ابن عدي : روى عن الأوزاعي ما لم يوافقه عليه أحد من رواية ابنه محمد بن عقبة وغيره ، عنه وقال ابن حجر : صدوق ، لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه^(١) .

علة أخرى

تقرر فيما سبق أن هذا الحديث مما تفرد : به العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الرحمن بن يعقوب .

وروي الحديث من وجه آخر ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن يعقوب .

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٢٦٤/٢ (١٩٣٦) من طريق عبيد الله بن عبد الله المنكدرى ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن عبد الرحمن بن يعقوب " .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر ، إلا ابنه المنكدر ، تفرد به ابنه عبد الله " أـهـ

(١) الجرح والتعديل ٦/٣١٤ ، الثقات لأبن حبان ٨/٥٠٠ ، الكامل في ضعفاء الرجال ٥/٢٨٠ ، الميزان ٣/٨٧ ، التهذيب ٧/٢٤٦ ، التقريب (٤٦٧٩)

وقال ابن حجر في التكثف الظراف ٢٣٢/١٠ : أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن يعقوب ، ولكته معلول ، وإنما رواه محمد بن المنكدر ، عن العلاء ، كذا أخرجه ابن عدي في الكامل" ١-٥

كذا قال ابن حجر ، ووجده في الكامل هكذا : " عن محمد بن المنكدر ، و العلاء بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن يعقوب " ^(١) كذا بالعطف بينهما وليس من روایة محمد بن المنكدر عن العلاء .

ويحتمل أنه مما تصحف في المطبوع . والله أعلم .

وقد أخرجه ابن عدي من وجه آخر ٢٢٥/١ من طريق محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(١) الكامل لابن عدي ٢٢٤/١

(٧٢)

قال عبد الله : حدثني أبي قال حدثنا سفيان ، عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال :
كنا عند عتبة بن فرقد ، فذكروا شهر رمضان ، فقال ما سمعتم ؟ سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : تفتح فيه أبواب الجنة ، وتغلق فيه أبواب النار ، وتغل في
الشياطين ، وينادي مناد ياباغي الخير هلم وياباغي الشر أقصر .

سمعت أبي يقول : كان سفيان يخطئ في هذا الحديث ، لم يسمعه عتبة من النبي صلى
الله عليه وسلم رجل حدث عتبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ^(١)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عطاء بن السائب ، واختلف عليه .

فرواه شعبة وإسماعيل بن علية ، وحماد بن سلمة ، ومحمد بن فضيل ، وإبراهيم بن
طهمان ، وجرير بن عبد الحميد ، وأبو عبد الرحمن وعبيدة بن حميد .

كلهم عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة بن عبد الله الثقفي قال : كنت في " بيت فيه
عبدة بن فرقد ، فأردت أن أحدث بحديث ، وكان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم كأنه أولى بالحديث مني فحدث الرجل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال... فذكر
ال الحديث .

هذه روایة شعبة .

وفي روایة ابن فضیل : عن عرفجة قال : كنت عند عتبة بن فرقد ، وهو يحدثنا عن فضل
رمضان ، فدخل علينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فسكت عتبة ، وكأنه
هابه ، فلما جلس قال له عتبة : يا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رمضان ، قال :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... فذكره .

(١) (٤٧٣٨) (١٦٥/٣).

هكذا أو مثله رواه الجميع ، كلهم عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

أما حديث شعبة فأخرجه النسائي ٤/٢١٠٨ (١٣٠٨) وفي الكبرى ٢/٦٧ وأحمد ٤/٣١١ وابن عبد البر في التمهيد ١٥٥/١٦

ثلاثتهم من طريق شعبة ، عن عطاء بن السائب به .

وأما حديث إسماعيل بن علية ، فرواه أحمد ٤/٤١١ ، عنه عن عطاء بن السائب به ، وأما حديث حماد بن سلمة ، فأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٣/٣٠٢ (٣٦٠١) من طريق حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب به .

وأما حديث محمد بن فضيل ، فرواه عنه ابن أبي شيبة ٢/٢٧٠ (٢٨٦٨) وأخرجه من طريقه : ابن أبي عاصم في الأحاديث المثانى ٥/٣٥٠ (٢٩٢٨) وابن عبد البر في التمهيد ١٥٥/١٦ .

ثلاثتهم من طريق محمد بن فضيل ، عن عطاء بن السائب به .

وأما حديث إبراهيم بن طهمان ، فأخرجه الحارث بن أبيأسامة في مسنده (بغية الباحث ص ١١٢) (٣١٧)

وأما حديث جرير بن عبد الحميد ، فأخرجه المحاملي في آماليه ص ٢٧٠ (٢٦٨) من طريقه عن عطاء بن السائب به .

وأما حديث عبيدة بن حميد ، فأخرجه أحمد ٤/٣١٢ ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال ٥/١٥٢ .

هؤلاء كلهم رروا الحديث عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

وإنما ذكر عتبة بن فرقان لأئمته كانوا عنده لأن الحديث من روایته .

وخالفهم جمیعاً سفیان بن عینة ، فرواه عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، قال
عدنا عتبة بن فرقہ فتذاکرنا شهر رمضان فقال : ما تذکرون ؟ قلنا : شهر رمضان ، قال
سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يقول... فذکرہ "

آخرجه النسائي ٤/١٢٩ (٢١٠٧) وفي الكبرى ٢/٦٦ (٢٤١٧) وعبد الرزاق ٤/١٧٦ (٧٣٨٦)
وأحمد في العلل كما تقدم و الطبراني في الكبير ١٣٢/١٧ (٣٢٥) .

كلهم من طريق ابن عینة ، عن عطاء بن السائب به ، فجعله من مسنن عتبة بن فرقہ ،
عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم .

ووھم سفیان بن عینة في هذا الوجه من الحديث ، وخالف عامة الرواۃ الذين رووا
الحديث عن عطاء بن السائب كما تقدم ، فرووه : عن عطاء ، عن عرفجة ، عن رجل من
أصحاب النبي صلی اللہ علیہ وسلم .

قال الإمام أحمد : كان سفیان يخاطئ في هذا الحديث ، لم يسمعه عتبة من النبي صلی اللہ
علیہ وسلم ، رجل حدث عتبة ، عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم "أـھـ"

وأعمل حديث سفیان أيضاً الإمام النسائي فقال في السنن الكبرى ٢/٦٧ بعد أن روی
حديث ابن عینة : " هذا خطأ " .

ثم روی النسائي حديث شعبة - كما تقدم عنه - " عن عرفجة ، عن رجل من أصحاب
النبي صلی اللہ علیہ وسلم " ثم قال النسائي :
" وحديث شعبة هذا أولى بالصواب " .

وحكى الحافظ ابن حجر في الإصابة ٧/١٢٤ قول النسائي ثم قال ابن حجر :
" و يؤيد قوله أن إبراهيم بن طهمان رواه عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة قال : كنت
عند عتبة ، فدخل رجل من الصحابة فأمسك^(١) عتبة حين رأه ، فقال عتبة : يا فلان حدثنا
فذکرہ آخرجه الحارث بن أبي أسامة " . أـھـ

(١) في المطبوع : " فأمسكه" والتصویب من مسنن الحارث ص ١١٢ وهو مصدر ابن حجر في الحديث .

وقال ابن عبد البر : " روى هذا الحديث سفيان بن عيينة ، عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن عتبة بن فرقد ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وهو عندهم خطأ ، وليس الحديث لعبدة ، وإنما هو لرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غير عتبة " .

وباتفاق هؤلاء الأئمة (أحمد ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وابن عبد البر وابن حجر) يتبيّن بوضوح أن روایة سفيان خطأ ، كما قال الإمام أحمد .

فإن قيل : عتبة بن فرقد ، صحابي^(١) ، فيحتمل أن يكون عرفجة سمعه مرة عن عتبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما روى ابن عيينة ، وسمعه أخرى ، كما روى الآخرون عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فالجواب أن هذا غير محتمل إذا إن مخرج الحديث واحد ، ثم إن سياق الرواية للقصة يدل على أن مجلس السماع وإنما كان واحدا وإنما دخل الوهم على من دخل بأن عرفجة ذكر أئمّة كانوا عند عتبة بن فرقد ، فوهم سفيان ، فجعله عن عتبة وقال فيه: " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم " والذي سمعه إنما هو الرجل الذي حدثهم في مجلس عتبة . وهذا قال أحمد : كان سفيان ينقطع في هذا الحديث " .

ويؤيد هذا أنه جاء في رواية محمد بن فضيل عند ابن أبي شيبة ، وابن عبد البر . وحماد بن سلمة عند البيهقي في شعب الإيمان وإبراهيم بن طهمان في مسند الحارث . وجرير بن عبد الحميد عند الحاملي ، التصريح بأن عتبة بن فرقد هو الذي قال للرجل : يا أبا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان... " .

فإن قيل : فلم الحمل فيه على ابن عيينة ، والحمل فيه على شيخه عطاء بن السائب أولى ، فإنه قد احتلط فلعل هذا من تحالطه ؟

فالجواب : نعم إن عطاء بن السائب قد احتلط^(٢) لكن روایة ابن عيينة عنه قبل احتلاطه ،

(١) التقريب (٤٤٧٢)

(٢) الكواكب النيرات (٣٩) والتقريب (٤٦٢٥)

فقد روی الحمیدي، عن سفيان قال : " كنـت سمعـت من عـطـاء بن السـائـب قـديـما ، ثم قـدـمـ عـلـيـناـ قـدـمة فـسـمعـتهـ يـحـدـثـ بـعـضـ ماـ كـنـتـ سـمعـتـ فـخـلـطـ فـيـهـ ، فـاتـقـيـتـهـ ، وـاعـتـزـلـتـهـ^(١)"

إـذـا عـلـمـ أـنـ روـاـيـةـ اـبـنـ عـيـنـةـ كـانـتـ عـنـهـ قـبـلـ اـخـتـلاـطـهـ - مـعـ ماـ عـلـمـ مـنـ قـبـلـ ، أـنـ سـفـيـانـ خـالـفـ فـيـهـ عـامـةـ الرـوـاـةـ عـنـ عـطـاءـ بنـ السـائـبـ ، عـلـمـ أـنـ الـحـلـمـ فـيـهـ عـلـىـ سـفـيـانـ أـقـرـبـ كـمـاـ بـهـ جـزـمـ إـلـمـامـ أـحـمـدـ فـقـالـ " كـانـ سـفـيـانـ يـخـطـئـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ "

مـنـ تـابـعـ سـفـيـانـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـهـمـ .

روـيـ ابنـ قـانـعـ فـيـ معـجمـ الصـحـابةـ ٢٦٩/٢ ، وـ الطـبـرـانيـ فـيـ المعـجمـ الـكـبـيرـ ١٣٢/١٧
(٣٢٦) كـلـاـهـماـ عـنـ عـمـرـ بنـ حـفـصـ السـلـوـسيـ ، عـنـ أـبـيـ بـلـالـ الأـشـعـريـ ، عـنـ عـبـدـ السـلـامـ بنـ حـرـبـ (وـفـيـ المـطـبـوـعـ مـنـ الطـبـرـانيـ : " عـبـدـ اللهـ بنـ حـرـبـ " وـيـظـهـرـ أـنـهـ تـصـحـيفـ ، صـوـابـهـ مـاـ فـيـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ قـانـعـ : عـبـدـ السـلـامـ بنـ حـرـبـ ، فـإـنـهـ المـذـكـورـ فـيـ سـيـاقـ تـلـامـيـذـ عـطـاءـ بنـ السـائـبـ)^(٤) عـنـ عـطـاءـ بنـ السـائـبـ ، عـنـ عـرـفـجـةـ الثـقـفـيـ ، عـنـ عـتـبـةـ بنـ فـرـقـدـ قـالـ سـمعـتـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ...".

وـهـذـاـ الـوـجـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـهـمـ فـيـهـ عـبـدـ السـلـامـ بنـ حـرـبـ- إـنـ كـانـ مـحـفـوظـاـ عـنـهـ - كـمـاـ وـهـمـ فـيـهـ سـفـيـانـ ، فـإـنـ الرـاوـيـ عـنـهـ: أـبـوـ بـلـالـ الأـشـعـريـ ، اـبـنـ مـحـمـدـ بنـ الـحـارـثـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ أـبـيـ بـرـدـةـ . مـنـ وـلـدـ أـبـيـ مـوـسـىـ الأـشـعـريـ، يـقـالـ اـسـمـهـ: مـرـدـاسـ ، وـقـيلـ مـحـمـدـ ، وـقـيلـ عـبـدـ اللهـ وـالـصـوـابـ مـاـ روـيـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ عـنـ أـبـيـهـ قـالـ : سـأـلـتـهـ عـنـ اـسـمـهـ، فـقـالـ : لـيـسـ لـيـ اـسـمـ، اـسـمـيـ وـكـنـيـتـيـ وـاحـدـ^(٥) ، قـالـ الذـهـيـ: ضـعـفـهـ الدـارـقـطـيـ^(٦) ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ جـبـانـ فـيـ الثـقـاتـ بـكـنـيـتـهـ، ثـمـ أـعـادـهـ بـاـسـمـ مـرـدـاسـ بنـ مـحـمـدـ... وـقـالـ : يـرـوـيـ عـنـ أـبـيـ مـوـسـىـ الأـشـعـريـ ، يـغـرـبـ وـيـتـفـرـدـ ،^(٧)
وـمـاـ أـدـرـيـ مـاـ قـوـلـهـ" يـرـوـيـ عـنـ أـبـيـ مـوـسـىـ الأـشـعـريـ ، فـإـنـهـ مـتـوـفـ سـنـةـ اـثـنـيـنـ وـعـشـرـينـ

(١) تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ ١٧٢/٥ وـالـكـواـكـبـ النـيـراتـ صـ٣٢٧

(٢) تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ ١٧١/٥

(٣) الـجـرـحـ التـعـدـيـلـ ٣٥٠/٩

(٤) مـيـزـانـ الـاعـتـدـالـ ٥٠٧/٤

(٥) الثـقـاتـ ١٩٩/٩ وـانـظـرـ لـسـانـ الـمـيزـانـ ١٤/٦

ومائتين، فيما يقال^(١) فلعله أراد أن يقول : من ولد أبي موسى ، أو هو خطأ في المطبوع ، أو من الناسخ و قال ابن حجر : قال ابن القطان : لا يعرف ولنه الحاكم ، ثم قال ابن حجر : و قوله القطان : لا يعرف البتة ، وهم في ذلك ، فإنه معروف^(٢) .

وقد حكى هذا الوجه أيضاً عن الثوري .

قال المزي في تحفة الأشراف ٢٣٥/٧ : رواه بعضهم عن الثوري ، عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن عتبة... ثم قال المزي :

ورواه الفريابي ، عن الثوري ، عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن عتبة ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال ابن أبي حاتم في العلل ٢٢٨/١ (٦٤) : سألت أبي عن حديث رواه الثوري ، عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن عتبة بن فرقد ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال إذ جاء رمضان... فذكر الحديث ، ورواه حماد بن سلمة ، عن عطاء ، عن عرفجة قال : كنا عند عتبة بن فرقد وهو يحدثنا عن رمضان ، إذ جاء رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال له عتبة : حدثنا عن رمضان بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " .

قال ابن أبي حاتم : فقلت لأبي أيهما أصح ؟ قال : مرفوع عن عرفجة ، قال : كنا عند عتبة بن فرقد ، فجاء رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

قلت : يسمى هذا الرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا . " .

فائدة

الرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذي روى الحديث ، كناه حماد بن سلمة عند البيهقي في شعب الإيمان فقال في روايته : فسكت عتبة بن فرقد ، ثم قال : يا أبا عبد الله حدثنا عن رمضان ، كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه..." .

(١) ميزان الاعتدال ٤/٥٠٧

(٢) لسان الميزان ٦/١٤

قال ابن حجر في النكت الظراف ٢٣٥/٧ : "فبهذا يتعين الصحابي الذي أفهم في رواية النسائي ، عن شعبة"

وذكره ابن حجر في الإصابة ١٢٣/١٢٢/٧ فقال : "أبو عبد الله ، غير منسوب أظنه أحد الذين قبله ويجوز أن يكون هو عتبة بن فرقد".

وقال في التقريب^(١) : عرفجة بن عبد الله الثقفي ، عن صحابي ، كأنه عتبة بن فرقد".

كذا قال ابن حجر ، وهو بعيد ، فإن التفريق بينهما ظاهر كما في رواية حماد بن سلمة ، التي تقدم ذكرها آنفا ، فإن فيها : فسكت عتبة بن فرقد ، ثم قال : يا أبو عبد الله... ف فهو غيره ، وهو الذي يفهم من كلام الحافظ نفسه المنقول عنه آنفا من النكت الظراف في تعين الصحابي .

علة في حديث شعبة

المعروف في حديث شعبة أنه رواه عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كذا رواه عنه محمد بن جعفر ، عند أحمد و النسائي ، كما رواه عامة الرواية عن عطاء بن السائب كما تقدم .

وروى الطبراني في المعجم الكبير ١٣٢/١٧ عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة الثقفي ، عن عتبة بن فرقد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم قال الطبراني : حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي^(٢) ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا شعبة ، عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة قال الطبراني : " بإسناده نحوه"

والإسناد الذي أحال عليه الطبراني : عن عرفجة ، عن عتبة بن فرقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا في هذه الرواية عن شعبة ، والمعروف عن شعبة ما تقدم : " عن عرفجة عن رجل

(١) (٨٦٠٤)

(٢) ذكره ابن نقطة في تكملة الإكمال ١٨٨/١

من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه عامة الرواة " والله أعلم .

علة أخرى في حديث عطاء بن السائب

كل من روى الحديث عن عطاء بن السائب - من تقدم ذكرهم - إنما رواه : " عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة "

ورواه ابن قانع في معجم الصحابة ٢٦٩/٢ ، و الطبراني في المعجم الأوسط ١٥٦
 (١٥٦٣) كلاماً عن أحمد بن محمد بن حميد المقرئ ، حدثنا أبو بلال الأشعري ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن عطاء بن السائب ، عن الشعبي ، عن عتبة بن فرقد..."

كذا في هذه الرواية ، والصواب إنما هو " عن عطاء بن السائب ، عن عرفجة ".

وقد أعمل ابن قانع هذه الرواية ، فرواه عن عطاء ، عن عرفجة ، ثم قال : " وهو الصواب عن عتبة " يعني عن عطاء ، عن عرفجة لاعن عطاء ، عن الشعبي .

وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن عطاء عن الشعبي ، إلا عبد السلام ، تفرد به :
 أبو بلال "أـهـ"

وقد تقدم الكلام عن أبي بلال ، وأنه ضعفه الدارقطني وغيره .

تكميل

مدار هذا الحديث على عطاء بن السائب ، عن عرفجة بن عبد الله الثقفي ،
 وعرفجة هذا ترجمه البخاري ، وابن أبي حاتم ولم يذكرها فيه جرح ولا تعديلاً^(١) ، وقال العجلي : تابعي ثقة^(٢) ، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣) ، وسكت عنه الذهبي في الكافش^(٤) ،

(١) التاريخ الكبير ٦٥/٧ والجرح والتعديل ١٨/٧

(٢) تاريخ الثقات للعجلي (١١٢٠)

(٣) ٢٧٣/٥

(٤) (٣٨٢٦)

وقال ابن حجر في التهذيب : قال ابن القطان : مجهول^(١) ، ثم قال في التقرير : مقبول^(٢) يعني حيث يتابع ، وإلا فلين .

وقد جاء مايدل على أنه قد ضبط هذا الحديث .

فروى البخاري ٣٠/٢ (١٨٩٨) و (١٨٩٩) و (٤٣٩) و (٣٢٧٧) و مسلم ٧٥٨/٢ (١٠٧٩) كلاماً بسنديهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا دخل شهر رمضان ، فتحت أبواب السماء ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين"

زاد في روایة : "وينادي مناد : يا باغي الخير أقبل ، و يا باغي الشر أقصر ، والله عتقاء من النار ، وذلك كل ليلة .

أخرج بهذه الزيادة : الترمذى ٣/٦٦ (٦٨٢) وابن ماجه ١/٥٢٦ (١٦٤٢) وابن خزيمة ٣/١٨٨ (١٨٨٣) وابن حبان (الإحسان ٨/٢٢١) وحاكم ١/٥٨٢ (١٥٣٢) .

(١) التهذيب ١٧٧/٧

(٢) التقرير (٤٥٨٨)

(٧٣)

قال عبد الله : " حدثني أبي قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن ابن معدان ، عن أبي الدرداء : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر ، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فسألته عن ذلك ؟
فقال : صببت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه . "

قال : إنما رواه يحيى ، عن الأوزاعي ، عن يعيش ، عن معدان ، عن أبي الدرداء" ^(١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه حسين بن ذكوان ، المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد بن هشام ، عن أبيه ، عن معدان هو ابن أبي طلحة ، أو ابن طلحة ^(٢) ، عن أبي الدرداء وقال في آخره : فلقيت ثوبان... فذكره .

كذا رواه عامة الرواية ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن حسين المعلم به .

أخرجه الترمذى ١٤٢/١ (٨٧) وفي العلل الكبير ١٦٦/١ والنمسائي في الكبرى ٢١٤/٢ (٣١٢١) وأحمد ٤٤٣/٦ و الدارمي ١٤/٢ وبخشل في تاريخ واسط ص ٢١٧ وابن الجارود في المتقدى ١٣/٨ (١٩٥٧) و ٢٢٥/٣ (١٩٥٧) و الطحاوى في شرح معانى الآثار ٩٦/٢ ، و الدارقطنى ١٥٨/١ و البيهقى ١٤٤/١ .

كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه به .

و رواه أيضاً : أبو معمر ، عبد الله بن أبي الحجاج ، عن عبد الوارث بن سعيد ، كما رواه عبد الصمد .

أخرجه أبو داود ٢٧٧٧/٢ (٢٣٨١) والنمسائي في الكبرى ٢١٣/٢ (٣١٢٠)

(١) ٣٤٨/٣ (٥٥٣٥)

(٢) سيباتي إن شاء الله ذكر الخلاف في اسمه.

والدارقطني ١٥٨١ ، و ١٨١ ، و البيهقي ٤/٣٢٠ .

كَلَّهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بْنَ أَبِي الْحَجَاجِ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ ، كَمَا رَوَاهُ عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ حَسِينِ الْمُعْلَمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَعْيَشِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هَشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَوْ بْنِ طَلْحَةَ ، بِهِ .

وقد رُوى من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، وأبي معمر عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج ، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد ، به لكن : عن يعيش بن الوليد ، عن معدان "فلم يذكر فيه أبا يعيش بن الوليد" .

آخر جه النسائي في الكبرى ٢١٤/٢ (٣١٢٢) وابن خزيمة ٢٢٤/٣ (١٩٥٦) وابن حبان (الإحسان ٣٧٧/٣) وحاكم ٥٨٨/١ (١٠٩٧) والحاكم ٣٧٧/٣ وابن الأوسط ٩٩/٢ (٣٧٠٢) .

كَلَّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمْدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ ٩٦/٢ ، وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْأَوْسَطِ ٤/٩٩ (٣٧٠٢) كلاهما من طريق أبي معمر المقدى ، عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج كما رواه عبد الصمد .

كلاهما (عبد الصمد ، وأبو معمر) عن عبد الوارث بن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد ، عن معدان به ، فلم يذكر أبا يعيش بن الوليد .

وانفقت جميع الروايات السالفة عن حسين المعلم على تسمية الراوي عن أبي الدرداء "معدان" .

ووافقه على ذلك : حرب بن شداد ، فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد ، عن معدان ، به .

آخر جه يعقوب بن شيبة في مسنده (مسند عمر بن الخطاب ص ٦٠) وابن خزيمة
 (١٩٥٨/٢٢٥) والحاكم (١٥٥٤/٥٨٩) ، والبغوي في شرح السنة (٣٣٣/١) (١٦٠)
 كلهم من طريق حرب بن شداد به .

وآخر جه الدارقطني ١٥٩/١ ، من طريق حرب بن شداد به ، لكن جعله عن يعيش بن
 الوليد ، عن أبيه ، عن معدان .

ففيه الخلاف الذي في حديث حسين المعلم لكن تتفق جميع الروايات عنهما على
 "تسمية" معدان

ورواه معمر بن راشد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن خالد بن
 معدان ، فلم يذكر الأوزاعي ، ولا أبا يعيش بن الوليد ، وقال فيه "خالد بن معدان"

رواه عنه عبد الرزاق ١٣٨/١ (٥٢٥/٤) و ٢١٥ (٧٥٤٨) ومن طريقه أحمد ٤٤٩/٦ ،

ورواه هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير وفي روايته اختلاف كثير .

فرواه مرة كما رواه حسين المعلم ، وحرب بن شداد ، في إحدى روايتي كل منهما ،
 عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد ، عن معدان .

ورواه ثانية فقال : "عن يحيى بن أبي كثير ، عن رجل ، عن يعيش بن الوليد ، عن
 معدان" ، فأبهم الأوزاعي فقال "عن رجل"

ورواه ثلاثة بهذا الوجه سواء ، غير أنه قال في آخره "عن خالد بن معدان" وقال مرة : "ابن
 معدان" وهو هو .

ورواه رابعة فأسقط الأوزاعي وقال في آخره : "معدان" ؟ .

ورواه خامسة فأسقط الأوزاعي وقال في آخره : "ابن معدان"

فهذه خمسة أوجه عن هشام الدستوائي .

فأما الوجه الأول رواه النسائي في السنن الكبرى ٢١٤/٢ (٣١٢٣) عن عبدة بن

عبدالرحيم المرزوقي ، عن [ابن شمبل]^(١) ، عن هشام ، الدستوائي ، عن يحيى ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد عن "معدان" .

وأما الوجه الثاني فرواه النسائي ٢١٤/٢ (٣١٢٤) عن سليمان بن سليم ، عن النضر (وهو ابن شمبل) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى ، عن رجل ، عن يعيش بن الوليد ، عن معدان" .

وهذا إسناد صحيح إلى هشام .

وأخرجه ابن خزيمة ٢٢٥/١ (١٩٥٩) من هذا الوجه أيضاً .

وأما الوجه الثالث ، فأخرجه النسائي في الكبرى ٢١٥/٢ (٣١٢٧) عن عبيد الله بن سعيد السرخسي ، عن معاذ بن هشام ، وهذا إسناد حسن .

ورواه أيضاً برقم (٣١٢٨) عن محمد بن المثنى ، عن محمد بن أبي عدي ، وهذا إسناد صحيح .

كلاهما (معاذ بن هشام وابن أبي عدي) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى ، قال: خذثني رجل من إخواننا ، عن يعيش بن الوليد ، عن خالد بن معدان "وفي رواية" ابن معدان " فهذا الوجه الثالث ثابت عن هشام أيضاً .

وأما الوجه الرابع فرواه ابن أبي شيبة ٢٩٨/٢ (٩٢٠١) عن يزيد بن هارون ، ورواه السروياني في مسنده للصحابية ١/٤٠٩ (٦٠٩) عن سفيان بن وكيع ، عن يزيد بن هارون .

ورواه أحمد ٥/٢٧٧ عن إسماعيل ، وهو ابن إبراهيم ، ابن عليه .

كلاهما (يزيد بن هارون ، وإسماعيل بن عليه) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى ، عن يعيش بن الوليد ، عن "معدان" .

(١) هو النضر بن شمبل ، وتصح في المطبوع في هذا الموضع فصار: "ابن سهيل" وسيأتي في موضع آخر على الصواب

وأما الوجه الخامس فرواه النسائي في السنن الكبيرى ٢١٥/٢١٥ (٣١٢٥) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، وهو ابن مقسم "ثقة"^(١) .

ورواه أحمد في العلل ، رواية عبد الله ٣٤٨/٣ (٥٥٣٥) عن إسماعيل بن إبراهيم ، وهو ابن عليه .

كلاهما (محمد بن إسماعيل ، وابن عليه) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى ، عن يعيش بن الوليد ، عن خالد بن معدان وفي رواية أحمد : "ابن معدان"

ورواه أحمد في المسند ١٩٥/٥ بإسناده المذكور آنفاً لكن جاء فيه "عن معدان ، أو معدان" كذا وصوابه "عن ابن معدان ، أو معدان" ذكره ابن حجر هكذا في إتحاف المهرة ١٢/١٦١٦٢ (٥٩٧)

فهذا وجه سادس عن هشام وهو بالشك فيه .

وجميع هذه الأوجه ثابتة عن هشام الدستوائي ، إلا الأول منها ، فلم يتعين لي راويه عن هشام .

وقد أشار الإمام النسائي في السنن الكبيرى إلى هذا الاختلاف فقال : "ذكر الاختلاف على هشام الدستوائي في هذا الحديث" ^(٢) ثم أخرج بأسانيده جميع هذه الأوجه ، ولم يتكلم على شيء منها .

وقال البيهقي بعد أن أخرج حديث المعلم ٤/٢٠: "هذا حديث مختلف في إسناده"

وقال البيهقي في موضع آخر ١٤٤/١ بعد أن أخرجه من حديث حسين المعلم : "إسناد هذا الحديث مضطرب ، واختلفوا فيه اختلافاً شديداً..."

هكذا حكم البيهقي - رحمه الله - ، ويحسن أن ندرس وجوه الاختلاف في الحديث

(١) التقرير ٥٧٦٥

(٢) السنن الكبيرى ٢١٤/٢

وجها، وجها .

الاختلاف بذكر الأوزاعي وإسقاطه

هذا الحديث رواه عن يحيى بن أبي كثير - كما تقدم - حسين المعلم ، وحرب بن شداد ،
ومعمر ، والدستوائي .

فأما حسين المعلم وحرب بن شداد ، فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي عن
يعيش بن الوليد .

وأما معمر ، فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، فلم يذكر الأوزاعي ،
وأما هشام الدستوائي فرواه بالوجهين ، مرة : عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ،
عن يعيش بن الوليد .

ومرة عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش ، فلم يذكر الأوزاعي .

وقد أنكر بعض الأئمة رواية معمر ، والوجه الذي وافقه فيه هشام بإسقاط الأوزاعي .

قال الإمام أحمد في العلل رواية عبد الله(٥٥٣٥) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا
هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد... ثم قال الإمام أحمد :
إنما رواه يحيى عن الأوزاعي ، عن يعيش..."

وقال الترمذى في جامعه ١٤٦/١ : " روى معمر هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير ،
فأخطأ في ، فقال : " عن يعيش بن الوليد... ولم يذكر فيه الأوزاعي..."

وقال ابن الجوزي في التحقيق ١٨٨/١ : " قالوا : قد اضطربوا في هذا الحديث ، فرواه
معمر عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد... ولم يذكر فيه الأوزاعي... .

وهذا الوجه قد أنكر على معمر وهشام الدستوائي مع أهتما ثقنان ، بل إن هشاما هو
أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير .

قال أبو داود في سؤالاً له(٤٨٩) سمعت أحمد قال : " ليس أحد أثبت في يحيى بن أبي
كثير ، من هشام الدستوائي "

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : "سألت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَ الدَّسْتُوَائِيِّ ، أَيَّهُمَا أَثَبَتَ فِي يَحِيٍّ ؟ يَعْنِي : ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : الدَّسْتُوَائِيُّ لَا تَسْلُ عَنْهُ أَحَدًا ، مَا أَرَى النَّاسُ يَرَوُونَ عَنْ أَحَدٍ أَثَبَتَ مِنْهُ ، مُثْلُهُ عَسْيٌ ، فَأَمَّا أَثَبَتَ مِنْهُ فَلَا" (١)

ثم روى ابن أبي حاتم عن أبيه قال : سألت علي بن المديني : من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير ؟ قال : هشام الدستوائي ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم الأوزاعي ، وحسين المعلم ، وحجاج الصواف... فإذا سمعت عن هشام ، عن يحيى فلا ترد به بدلاً .

ثم قال ابن أبي حاتم : سألت أبي وأبا زرعة : من أحب إليكما من أصحاب يحيى بن أبي كثير ؟ قالا : هشام ، قلت لهما : والأوزاعي ؟ قالا بعده

فمع أن هشاما أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير فقد أنكر عليه هذا الوجه من الحديث لقيام القرينة على أنه لم يضبط هذا الحديث .

فهو - إضافة لمخالفته غيره - قد اضطرب فيه على أوجه مختلفة سبق ذكرها عنه .

فمرة ذكر الأوزاعي ، وأخرى لم يذكره .

ومرة قال : خالد بن معدان" وقال أخرى : "معدان"

الاختلاف بذكر أبي يعيش بن الوليد وإسقاطه

قد روى هذا الحديث - كما تقدم - حسين المعلم ، وحرب بن شداد ، ومعمرا ، وهشام الدستوائي .

أربعتهم عن يحيى بن أبي كثير ، وانختلفوا فيه .

فأما معمرا ، وهشام الدستوائي فرواية عن يحيى بسنده : "عن يعيش بن الوليد ، عن معدان" أو خالد بن معدان" كما في بعض روایات هشام ، لم يذكرا في الإسناد أبا يعيش بن الوليد .

وأما حسين المعلم ، وحرب بن شداد ، فاختللت الروایات عنهما .

(١) الجرح والتعديل ٥٩/٩

فروي عنهما كما رواه معاذ ، و الدستوائي : عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ،
عن يعيش بن الوليد ، عن معدان .

وروي عنهما (حسين المعلم ، و حرب بن شداد) عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ،
عن يعيش بن الوليد ، عن أبيه ، عن معدان .

و قد أشار الحاكم إلى هذا الاختلاف ، فرواه في المستدرك ١ / ٥٨٨ "عن حسين المعلم ،
به" عن يعيش عن معدان" ، ثم قال :

"هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ، ولم يخرج جاه ، خلاف بين أصحاب
عبد الصمد فيه^(١) قال بعضهم : "عن يعيش بن الوليد ، عن أبيه عن معدان" وهذا وهم عن
قائله^(٢) ، فقد رواه حرب بن شداد ، وهشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير على
الاستقامة" انتهى كلام الحاكم ، وفيه أمور .

فاما قوله : رواه حرب بن شداد... على الاستقامة" يعني دون ذكر أبي يعيش بن الوليد
 فهو كذلك عن حرب ، عند يعقوب بن شيبة ، والحاكم كما تقدم .

وروي عنه على الوجه الآخر ، فذكر فيه أبو يعيش بن الوليد كذا أخرجه عنه الدارقطني
١٥٩/١ .

وأما الخلاف الذي حكاها الحاكم عن أصحاب عبد الصمد فهذا بيانه .

فقد رواه دون ذكر أبي يعيش بن الوليد : محمد بن المثنى ، عند النسائي في السنن الكبرى
٢١٤ وابن خزيمة ٣٢٤/٣ ، وابن حبان ٣٧٧/١ ، والحاكم ٥٨٨/١ ، مقوينا بأبي قلابة
الرقاشي ، عبد الملك بن محمد .

ورواه كذلك أيضا : أبو قلابة ، عند البغوي في شرح السنة ١/٣٣٣ .

(١) يعني في روایتهم عنه، عن حسين المعلم.

(٢) كذا ، ولعلها : "من قائله"

كلاهـما (محمد بن المثنى ، وأبو قلابة الرقاشي) عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن حسين المعلم به" عن يعيش بن الوليد ، عن معدان .

وقد رجح ابن خزيمة هذا الوجه فقال ٢٢٥/٣ : "فبرواية هشام ، وحرب بن شداد ، عـلم أن الصواب : ما رواه أبو موسى(يعني محمد بن المـثنـى) وأن يعيش بن الـولـيد سـعـ من مـعـدان ، وليـس بـينـهـماـ أـبـوهـ أـهـ

وبـعـهـ عـلـىـ هـذـاـ :ـ الحـاكـمـ قـالـ فـيـ كـلـامـهـ المـذـكـورـ آـنـفـاـ :

"قالـ فـيـهـ بـعـضـهـمـ :ـ (عنـ يـعـيشـ بـنـ الـولـيدـ ،ـ عنـ أـبـيهـ عـنـ مـعـدانـ)ـ وـهـوـ وـهـمـ عـنـ قـائـلـهـ ،ـ فقدـ روـاهـ حـربـ بـنـ شـدادـ ،ـ وـهـشـامـ الدـسـتوـائـيـ ،ـ عنـ يـحـيـيـ بـنـ أـبـيـ كـثـيرـ عـلـىـ الـاسـتـقـامـةـ"ـ كـذـاـ قـالـ هـذـاـ إـلـيـمـانـ وـفـيـمـاـ قـالـاهـ نـظـرـ ،ـ فـإـنـ عـبـدـ الصـمدـ بـنـ عـبـدـ الـوارـثـ ،ـ قدـ حدـثـ بالـحـدـيـثـ وـذـكـرـ فـيـهـ :ـ "يـعـيشـ بـنـ الـولـيدـ ،ـ عنـ أـبـيهـ"

كـذـاـ روـاهـ عـنـهـ أـكـثـرـونـ ،ـ وـفـيـهـ أـئـمـةـ حـفـاظـ ،ـ مـنـهـمـ إـلـيـمـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ ٤٤٣/٦ـ ،ـ وـ الدـارـمـيـ فـيـ مـسـنـدـهـ ١٤/٢ـ

وـرـوـاهـ اـبـنـ الـجـارـودـ فـيـ الـمـنـتـقـىـ ١٣/٢ـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ يـحـيـيـ (وـهـوـ الـذـهـلـيـ)ـ عـنـهـ .

وـرـوـاهـ الـسـترـمـذـيـ ١٤٣/١ـ عـنـ إـسـحـاقـ بـنـ مـنـصـورـ (وـهـوـ الـكـوـسـجـ)ـ وـأـبـيـ عـبـيـدـةـ أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ السـفـرـ ،ـ كـلاـهـماـ عـنـ عـبـدـ الصـمدـ ،ـ بـنـ عـبـدـ الـوارـثـ بـهـ .

وـرـوـاهـ النـسـائـيـ فـيـ الـكـبـرـىـ ٢١٤/٢ـ عـنـ عـمـرـوـ بـنـ عـلـيـ ،ـ وـهـوـ الـفـلـاسـ ،ـ عـنـ عـبـدـ الصـمدـ بـهـ .

كـذـاـ روـاهـ هـؤـلـاءـ وـغـيـرـهـمـ عـنـ عـبـدـ الصـمدـ ،ـ عـنـ أـبـيهـ ،ـ عـنـ حـسـينـ المـلـمـ بـهـ"ـ عـنـ يـعـيشـ بـنـ الـولـيدـ ،ـ عـنـ أـبـيهـ عـنـ مـعـدانـ"

وـلـاشـكـ أـنـ مـاـ اـتـقـقـ عـلـيـهـ هـؤـلـاءـ الثـقـاتـ لـاـ يـقـالـ عـنـهـ"ـ وـهـمـ ،ـ عـنـ قـائـلـهـ"ـ نـعـمـ قـدـ يـقـالـ :ـ وـهـمـ فـيـهـ عـبـدـ الصـمدـ أـوـ اـضـطـرـبـ فـيـهـ"ـ أـمـاـ الـرـوـاـةـ عـنـهـ فـلـاـ .

وـقـدـ خـالـفـ الـبـغـوـيـ أـبـنـ خـزـيمـةـ ،ـ وـالـحـاكـمـ قـالـ :ـ "الـصـحـيـحـ"ـ عـنـ يـعـيشـ بـنـ الـولـيدـ ،ـ عـنـ

أبيه، عن معدان^(١)"

وكلام البغوي هذا إن كان متوجها إلى رواية عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه) أو رواية (حرب بن شداد) فمحتمل، وأما رواية هشام وعمر فلا ، فإن روایتهما إنما هي (عن يعيش ، عن معدان، أو خالد بن معدان) بلا واسطة .

وقد روي الحديث عن أبي عمرو عبد الله بن عمر بن أبي الحاج ، عن عبد الوارث بن سعيد، به على الوجهين

فروي عنه ، عن عبد الوارث به عن يعيش ، عن أبيه عن معدان" كما رواه الأكثر ون عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه .

روايه عنه هكذا أبو داود ٢٧٧ / ٢ ، وأخرجه النسائي في الكبرى ٢١٣ / ٢ ، و الدارقطني ١٥٨ / ١ ، و ١٨١ / ٢ ، و البيهقي ٤ / ٢٢٠ .

وروي عنه ، عن عبد الوارث به" عن يعيش ، عن معدان "

أخرجه هكذا الطحاوي ٩٦ / ٢ ، و الطبراني في الأوسط ٩٩ / ٤ .

كلاهما من طريقه ، "عن عبد الوارث بن سعيد ، به عن يعيش ، عن معدان" .

وهذا الاختلاف كله في حديث حسين المعلم .

الاختلاف في اسم راويه عن أبي الدرداء

هذا الحديث رواه عن يحيى بن أبي كثير : حسين المعلم ، وحرب بن شداد ، وعمر ، وهشام الدستوائي .

فأما حسين المعلم ، وحرب بن شداد ف قالا في حدیثهما : "معدان" وجهها واحدا .

وخالفهما عمر فقال في حدیثه : " خالد بن معدان " .

وأما هشام الدستوائي فقال مرة : "معدان" كما قال حسين المعلم ، وحرب بن شداد .

(١) شرح السنة ١/٣٣٤

و قال أخرى "خالد بن معدان" كما قال معمر .

و الصحيح من هذه الروايات هي رواية حسين المعلم ، و حرب بن شداد ، و رواية هشام التي وافقهما فيها وأنه "معدان" .

و قد أعل غير واحد من الأئمة رواية معمر ، و رواية هشام التي وافقه فيها .

قال الإمام أحمد في العلل ، رواية عبد الله (٥٥٣٥) : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، قال حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن "ابن معدان" ... ثم قال الإمام أحمد :

"إنما رواه يحيى عن الأوزاعي ، عن يعيش ، عن معدان عن أبي الدرداء" .

و ظاهر من هذا الكلام للإمام أحمد أنه ينكر رواية هشام التي قال فيها : "ابن معدان" و قال الأثرم : قلت لأحمد : قد اضطربوا في هذا الحديث ؟ فقال حسين المعلم بجوده^(١) وروى الترمذى في العلل الكبير ١٦٦/١ بسنده حديث حسين المعلم ثم قال : "وقال معمر : عن يحيى ، عن يعيش بن الوليد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الترمذى : ثم قال الترمذى : "جود حسين المعلم هذا الحديث" ثم قال الترمذى :

"و حديث معمر ؟ خطأ"

وما أجمله الترمذى هنا من خطأ معمر ، بيته في جامعه ١٤٦/١ فقال : "وقد جود حسين المعلم هذا الحديث... وروى معمر هذا الحديث ، عن يحيى بن أبي كثير فأخذها فيه ، فقال... ." عن خالد بن معدان" ، وإنما هو معدان بن أبي طلحة" أ-هـ

و كذلك قول البخاري وأحمد من قبل : "جود حسين المعلم هذا الحديث" متوجه إلى

(١) التحقيق في أحاديث الخلاف ١٨٨/١

(٢) الخطأ الأول : أنه لم يذكر فيه الأوزاعي وقد سبق الكلام عنه .

هذا الوجه في الحديث فإن حسيناً المعلم لم يقل في حديثه إلا "معدان"

هذا هو الصحيح في الحديث "معدان" وأما من قال "خالد بن معدان" (وهو معمراً وهاشماً) الدستوائي في بعض الروايات فقد أخطأ وهو من قبيل الخطأ بإبدال راوٍ بأخر وهم اثنان : أولاً : خالد بن معدان الكلاعي الحمصي : "ثقة عابد ، يرسل كثيراً ، من الثالثة"^(١) .

وما الآخر ، فهو معدان بن طلحة ، ويقال : ابن أبي طلحة اليعمرى ، الشامي واحتلـف الرواـة في أبيه عـلـى الـوجـهـيـن المـذـكـورـيـن آـنـفـاـ قال التـرمـذـيـ في جـامـعـه ١٤٥/١ : ابن أبي طلحة أـصـحـ " وهذا خـلـافـ ما رـجـحـهـ اـبـنـ مـعـيـنـ حـيـثـ قـالـ فـيـ التـارـيـخـ روـاـيـةـ الدـوـرـيـ ٥٧٦/٢ : "أـهـلـ الشـامـ يـقـولـونـ فـيـهـ " مـعـداـنـ بـنـ أـبـيـ طـلـحـةـ " وـقـاتـادـةـ وـهـؤـلـاءـ يـقـولـونـ : " مـعـداـنـ بـنـ طـلـحـةـ " وـأـهـلـ الشـامـ أـثـبـتـ فـيـهـ ، وـأـعـلـمـ بـهـ "أـهـ".

وـ الـرـاجـحـ ما ذـهـبـ إـلـيـهـ اـبـنـ مـعـيـنـ ، لـلـقـرـيـنـةـ الـتـيـ ذـكـرـهـاـ ، إـنـ أـهـلـ الـبـلـدـ أـعـلـمـ بـمـنـ فـيـهـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

وـ مـعـداـنـ هـذـاـ وـثـقـةـ غـيرـ وـاحـدـ ، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ : " ثـقـةـ ، مـنـ الثـانـيـةـ"^(٢) .

الخلاصة

وـ خـلاـصـةـ القـوـلـ أـنـ إـذـ عـلـمـ أـوـجـهـ الـخـلـافـ الـتـيـ وـقـعـتـ فـيـ أـسـانـيدـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـعـ كـلـامـ الـأـئـمـةـ عـنـهـ عـلـمـ أـنـهـ وـقـعـ فـيـ اـضـطـرـابـ مـنـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ ، وـهـذـاـ قـدـ أـقـرـ إـلـيـامـ أـحـمـدـ عـلـيـهـ سـائـلـهـ ، وـهـوـ الـأـثـرـمـ حـيـنـ قـالـ لـهـ : " قـدـ اـضـطـرـبـواـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ " فـقـالـ أـحـمـدـ : " حـسـينـ يـحـوـدـهـ " أـهـ فـأـقـرـ اـضـطـرـابـ غـيرـهـ ، غـيرـ أـنـهـ رـجـحـ رـوـاـيـةـ حـسـينـ المـعـلـمـ وـهـذـاـ قـدـ وـاقـفـهـ عـلـيـهـ الـبـخـارـيـ ، وـالـتـرـمـذـيـ ، كـمـاـ تـقـدـمـ .

وـ رـوـاـيـةـ حـسـينـ المـعـلـمـ قـدـ اـثـبـتـ فـيـ إـسـنـادـهـ : " الـأـوزـاعـيـ " ، وـسـمـيـ الرـاوـيـ عـنـ أـبـيـ الـدـرـدـاءـ " مـعـداـنـ " .

(١) التـقـرـيبـ (١٦٨٨)

(٢) التـهـذـيـبـ (٦٨٣٥) وـالتـقـرـيبـ (٢٢٨/١٠)

وعليه فهذا الوجه هو الراجح في الحديث .

قال الترمذى : " حديث حسين أصح شئ في هذا الباب "

تكميل

لفظ هذا الحديث في عامة الروايات : " قاء فأفطر قال ثوبان : " صدق : أنا صبيت له " وضوئه "

ووقع في بعض نسخ الترمذى : " قاء فتوضاً وفي بعضها " قاء فأفطر ، فتوضاً^(١) .

والمحفوظ في اللفظ إنما هو : " قاء فأفطر " كما هي عامة الروايات .

قال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على الترمذى ١٤٥/١ : " ولكنه (الوضوء) ثابت في المعنى ، لأن قول ثوبان تصدقا لأبي الدرداء : صدق ، أنا صبيت له وضوئه " دليل على أن الوضوء مذكور في أصل الحديث ، وإن اختصره في الرواية ، لأن ثوبان يؤكّد الرواية بأنه هو الذي صب له الوضوء بعد القيء... . " ^{(٢)-٥}

تنبيه

أخرج الطبراني في الأوسط ٤/٩٩(٣٧٠٢) حديث حسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير به ثم قال :

" لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا الحسين " .

كذا قال الطبراني ، وهو عجيب ، فإنه قد رواه عن يحيى : حرب بن شداد ، ومعمر ، وهشام الدستوائي وتقدم تخریج أحاديثهم والله اعلم .

(١) حکاه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذى ١٤٣/١

(٢) وانظر - إن شئت - تعلیق الألبانی على كتاب حقیقة الصیام لشیخ الإسلام ابن تیمیة ص ١٥

(٧٤)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع ، قال : حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن رجل من أهل الشام : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ثلات لا يفطرن الصائم : القيء ، والاحلام ، والاحتجام" وكان أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وذلك أنه روى هذا الحديث عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال أبي : عبد الله بن زيد ، ثقة .

وقال : روى عبد الرحمن^(١) أيضاً حديثاً آخر منكراً...^(٢) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه زيد بن أسلم، واختلف عليه .

فرواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه سفيان الشوري ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن رجل من أهل الشام ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ورواه الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عمن حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أما حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، فرواه الترمذى ٩٧/٣ (٧١٩) عن

(١) في موضع من العلل : "روى عنه عبد الرحمن" وبهامش أصله : ليس في كتاب ابن حald : "عنه"

(٢) ١٣٥/٢ (١٧٩٥) و٣/٢٧١ (٥٢٠٣) والحديث الآخر هو حديث : "أحل لنا ميتان" وسيأتي برقم

(٣) إن شاء الله تعالى.

محمد بن عبيد المخاربي .

ورواه عبد بن حميد في المنتخب ٩٤/٩٥٧ عن إسماعيل بن أبي أويس .

ورواه أبو يعلى ١٢/٢ (١٠٣٥) عن عبد الأعلى .

وأخرجه ابن حبان في كتاب المجموعين ٥٨/٢ من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي ،
وأخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص ٢٠٨ (٣٩٤) ، وابن عدي في الكامل
٤/٢٧١ من طريق أبي مصعب الزهراني ،

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥٧/٨ ، من طريق بشر بن الحارث ، ثم من طريق قتيبة بن
سعيد ،

وأخرجه البيهقي ٤/٢٢٠ ، من طريق أبي الجماهر ، محمد بن عثمان التنوخي ،
وأخرجه البيهقي أيضاً ٤/٢٦٤ من طريق يحيى الحماني ، ثم من طريق عبد الله بن
عبد الوهاب الحجاجي (١) .

وأخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ص ٢٠٧ (٣٩٣) .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٥٠ (٨٨٨) من طريق كامل بن طلحة .

كلهم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي
سعيد مرفوعاً .

وأما حديث سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم ، فأخرجه أبو داود ٢/٧٧٥ (٢٣٧٦) .

عن محمد بن كثير(هو العبد) عن سفيان .

وأخرجه الدارقطني في العلل ١١/٢٦٩ ، ٢٧٠ و ٢٢٠/٤ و ٢٦٤ .

كلهم من طرق ، عن سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن
رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) بفتح الحاء المهملة والجيم ، ثم الباء الموحدة وهو ثقة التقريب (٣٤٧٢)

وأما حديث عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، فأخرجه أحمد في العلل ، رواية عبد الله ^{الله} بن زيد (١٣٥/٢) و (٢٧١/٣) و (٥٢٠٣) (١٧٩٥).

فرواه عن إسحاق بن عيسى الطباع (وهو صدوق)^(١) عن عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن رجل من أهل الشام ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ورواه الدراوري بنحو رواية عبد الله بن زيد بن أسلم ، فقال عن زيد بن أسلم ، عن حدثه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

حكاہ عنه الدارقطني في العلل ٢٦٩/١١

وقال الترمذی في جامعه ٩٨/٣ : " وقد روی عبد الله بن زید بن أسلم ، وعبد العزیز بن محمد...^(٢) هذا الحديث ، عن زید بن أسلم مرسلاً" - هـ

وخلالصہ ما تقدم من المخلاف على زید بن أسلم ، أن الثوری، وعبد الله بن زید ، ومثلهما الدراوري- فيما حکی عنه- لم يذکروا اسم شیخ زید بن أسلم في الحديث، بل أھمھو .

وخالفهم - جمیعا - عبد الرحمن بن زید بن أسلم ، فرواه عن أبيه ، عن عطاء بن یسار ، عن أبي سعید الخدري ، عن النبي صلی الله عليه وسلم موصولا . فجود إسناده.

وقد أعلل الأئمة حديث عبد الرحمن بن زيد من هذا الوجه ، ورجحوا رواية من خالقه .

قال عبد الله بن الإمام أحمد - فيما تقدم - : " وكان أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وذلك أنه روی هذا الحديث عن أبيه ، عن عطاء بن یسار ، عن أبي سعید ، عن النبي صلی الله عليه وسلم..." وقال " روی عنه عبد الرحمن أيضا حديثا آخر منكرا..."

ويتضح من هذا الكلام ، أن الإمام أحمد كان ينکر حديث عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم

(١) التقریب (٣٧٩)

(٢) هو الدراوري

هذا .

وقال الترمذى : " حديث أبي سعيد الخدري ، حديث غير محفوظ ، وقد روی عبد الله بن زيد بن أسلم ، وعبد العزىز بن محمد ، وغير واحد هذا الحديث ، عن زيد بن أسلم مرسلا ، ولم يذكروا فيه : "عن أبي سعيد" وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، يضعف في الحديث...".^(١)

وقال ابن أبي حاتم : " سألت أبي وأبا زرعة ، عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري... ورواه أيضا : أسامة عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟

قالا : هذا خطأ . رواه سفيان الثورى ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا الصحيح قال ابن أبي حاتم : " سألت أبي وأبا زرعة مرة أخرى عن هذا الحديث ؟ قال أبي : هذا أشبه بالصواب والله أعلم .

وقال أبو زرعة : هذا أصح " انتهى ما حکاه ابن أبي حاتم.^(٢) .

وقول أبي حاتم : "هذا أشبه بالصواب وقول أبي زرعة" هذا أصح " يعنيان به حديث الثورى .

وقال الدارقطنى : " ورواه سفيان الثورى ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل ، عن آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح... وقال أيضا : وال الصحيح ما قاله الثورى "^(٣) اـ

وقال أبو نعيم : " تفرد به عن زيد : ابنه عبد الرحمن "^(٤)

كذا قال أبو نعيم " تفرد به" وتقديم آنفا أن ابن أبي حاتم حکى عن أسامة - وهو ابن زيد

(١) جامع الترمذى ٩٧/٣

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢٣٩/١ (٦٩٨)

(٣) علل الدارقطنى ١١/٢٦٩

(٤) الخلية ٣٥٧/٨

بن أسلم - أنه حدث به مثل أخيه عبد الرحمن ، وحكاه عنه أيضاً وعن أخيهما عبد الله بن زيد: الدارقطني في العلل ٢٦٨/١١ .

والمعروف عن عبد الله أنه رواه "عن أبيه عن رجل" ، وهو الذي رواه الإمام أحمد ، عن إسحاق بن عيسى ، عنه كما تقدم في أول البحث .

وروى البيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٢٠ حديث الثوري ، ثم حديث عبد الرحمن بن زيد ثم قال البيهقي :

"المحفوظ عن زيد بن أسلم ، هو الأول" يعني رواية الثوري .

وقال البيهقي أيضاً ٤/٢٦٤ : "كذا رواه عبد الرحمن بن زيد ، وليس بالقوي ، والصحيح رواية سفيان الثوري ، وغيره ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم..." ١-هـ

وبما تقدم من كلام الأئمة ، يتضح أن رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، غير محفوظة .

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في عداد من لا يقبل حدديثه إذا انفرد ، فكيف وقد خالف الثوري ، وغيره .

قال ابن الجوزي في التحقيق ٢/٩٤ : "وقد رواه عبد الرحمن بن زيد ، عن أبيه عبد الرحمن مجمع على تضعيقه" ١-هـ وقال ابن حجر : "ضعيف"^(١)

وقد روی الحديث ، عن زيد بن أسلم من وجه آخر كما رواه عبد الرحمن بن زيد لكنه معلول .

قال الدارقطني في العلل ١١/٢٦٨ : "وحدث به شيخ يعرف بـ محمد بن أحمد بن أنس السامي^(٢) ، وكان ضعيفاً ، عن أبي عامر العقدي ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ،

(١) التقرير (٣٨٩٠)

(٢) ترجم ابن حجر في التهذيب ٩/٢٤ وفي التقرير (٥٧٤٥) تمييزاً لـ محمد بن أحمد بن أنس القرشي النيسابوري، وذكره في اللسان ٥/٣٣ ثم قال : "ولهم شيخ آخر يقال له : محمد بن أحمد بن أنس ، لكنه سامي"

عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، ولا يصح عن هشام " وأخرجه الدارقطني في سننه ١٨٣/٢ ، ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق ٩٤/٢ (١١٠٧) من طريق شعيب بن حرب عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا .

وهو هشام بن سعد المدنى ، : " صدوق له أوهام ، ورمي بالتشييع " ^(١) وقد روی الحديث عنه ، وفيه اختلاف .

أخرجه ابن عدي في الكامل ١٠٩/٧ من طريق سليمان بن حبان ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعا .

فقال : " ابن عباس " ولم يقل : عن أبي سعيد "

قال ابن عدي : " هشام بن سعد يقول : " عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن ابن عباس : وغيره يقول : " عن أبي سعيد الخدري " و منهم من أرسله " أ - هـ

وقد روی الحديث من وجه آخر عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار مرفوعا مرسلا .

أخرجه ابن أبي شيبة ٩٣١٦(٣٠٨/٢) فقال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن سعيد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار يرفعه... الحديث .

وإسماعيل بن عياش شامي ، حصي : " صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم " ^(٢) وشيخه هنا : يحيى بن سعيد هو الأنباري ، المدنى . فلعل هذا مما خلط فيه إسماعيل بن عياش ، والله أعلم ،

(١) التقرير (٧٣٤٤)

(٢) التقرير (٤٧٧)

(٧٥)

قال عبد الله : حدثني أبي قال : حدثنا غندر ، قال : حدثنا شعبة قال : سمعت يونس بن عبيد ، قال : سمعت يونس بن جبير ، قال : سمعت رجلا سأله ابن عمر : "أنه نذر أن يصوم كل يوم اثنين"

قال أبي : إنما هو زياد بن جبير ، ولكن أخطأ فقال : يonus بن جبير .

قال أبو عبد الرحمن : لا أدرى أخطأ فيه شعبة أو غندر^(١) .

متن الحديث

عن زياد بن جبير قال : " جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما فقال : رجل نذر أن يصوم يوما ، أظنه قال : الاثنين ، فوافق ذلك يوم عيد ؟

فقال ابن عمر : أمر الله بوفاء النذر ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم^(٢)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عبد الله بن عون ، ويونس بن عبيد ، كلامهما عن زياد بن جبير ، به . أما حديث ابن عون فأخرجه البخاري ٥٧/٢ (١٩٩٤) ومسلم ٢/٨٠٠ (١١٣٩) ، والنسياني في الكبرى ٢/٥٦ (٢٨٣٣) وأحمد ٢/٥٩-٦٠ ، وأبو نعيم في المستخرج ٣/٢١٧ (٢٥٨٨) .

كلهم من طريق ابن عون (وتصح في السنن الكبرى للنسائي إلى ابن عوف)^(٣) عن زياد بن جبير ، به .

وأما حديث يونس بن عبيد ، فرواه عنه يزيد بن زريع ، وإسماعيل بن علية ، وهشيم ، وشعبة .

(١) ٢/١٨٢ (١٩٣٦)

(٢) ونسبه في تحفة الأشراف ٥/٣٤٦ إلى عليه على الصواب : "ابن عون"

فاما حديث يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، فأخرجه البخاري ٤/٢٢٩ (٦٧٠٦) ، و البيهقي ١٠/٨٤ ،

كلاهما من طريق يزيد بن زريع ،

و أما حديث إسماعيل بن علية ، فرواه أحمد ٢/١٣٨ فقال : حدثنا إسماعيل ، فذكره .

و أما حديث هشيم ، فرواه أحمد ٢/٢ فقال : حدثنا هشيم ، أخبرنا يونس ، به .

هؤلاء الثلاثة (يزيد بن زريع ، وإسماعيل بن علية ، وهشيم) كلهم رووا الحديث عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ،

قالوا جميعا : " زياد بن جبير "

ورواه شعبة ، عن يونس بن عبيد ، واحتلف عليه .

فرواه أبو داود الطيالسي ، وروح هو ابن عبادة ، كلاهما عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ، كما رواه الباقيون عن يونس بن عبيد ، فقايا في حديثهما عن شعبة: " زياد بن جبير "

أما حديث أبي داود الطيالسي عن شعبة ، فرواه في مسنده ص ٢٦٠ (١٩٢٢) وأخرجه من طريقه أبو القاسم البغوي في الجعديات ١/٣٥٥ (١٣٥٧) .

وأما حديث روح بن عبادة عن شعبة ، فأخرجه أبو عوانة ٢/٢١٩ (٢٩١٢) .

هكذا رواه أبو داود الطيالسي ، وروح بن عبادة ، عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير .

وخالفهما " غندر " محمد بن جعفر فرواه عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ، عن يونس بن جبير ، عن ابن عمر به .

أخرجه أحمد في العلل رواية عبد الله ٢/١٨٢ (١٩٣٦) .

هكذا قال غندر عن شعبة : " يonus بن جبير " ، ولم يقل كما قال الجميع : " زياد بن جبير "

وقد أنكر الإمام أحمد هذا الوجه فقال - كما تقدم - : "إنما هو" زياد بن جبير" ولكن أخطأ فقال : "يونس بن جبير"

وقال الدارقطني في العلل ٤٦٦ ق ١ : "يرويه يونس بن عبيد ، وخالف عنده .

فرواه غندر ، عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ، فقال : عن يونس بن [جibir]^(١) [عن ابن عمر ، قال أحمد بن حنبل : أخطأ فيه فقال : يونس بن جبير ، وإنما هو زياد بن جبير ،

وقال هشيم : عن يونس عن زياد بن جبير ، وال الصحيح : زياد بن جبير .. "أـ هـ كلام الدارقطني .

وهذا الخطأ المشار إليه في هذا الحديث ليس من باب الخطأ الخض في اسم الراوي ، وإنما هو من باب إبدال الراوي براو آخر .

فأما الأول فهو زياد بن جبير بن حية ، الثقفي ، البصري ، راوي هذا الحديث عن ابن عمر ، كما في الصحيحين وغيرهما ، وهو من رجال الجماعة ، من الطبقة الثالثة^(٢) .

وأما الآخر ، فهو يونس بن جبير الباهلي ، البصري ، وهو من رجال الجماعة أيضا ، ومن الطبقة الثالثة^(٣) ، قوله عن ابن عمر حديث واحد أخرجه الجماعة ، وهو حديث : "أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض .. الحديث^(٤) .

وهذا الخطأ الذي حصل في هذا الحديث قال عنه عبد الله بن أحمد بن حنبل "لا أدرى ، أخطأ فيه شعبة ، أو غندر"

ولكل من الاحتمالين ما يقويه .

فاما احتمال كون الخطأ فيه من شعبة فلأنه معروف بأنه ربما أخطأ في أسماء الرواة .

(١) في المخطوط : "عبيد" وهو خطأ . وهو مذكور بعيد هذا الموضوع على الصواب .

(٢) التقريب (٢٠٧١)

(٣) التقريب (٧٩٥٨)

(٤) انظر تحفة الأشراف ٦/٢٦٥ (٨٥٧٣) وإتحاف المهرة ٩/٤٠٥ (١١٥٥٥)

قال أحمد بن حنبل : " كان شعبة يقلب أسماء الرجال "^(١)
وقال أبو داود : " شعبة يخطئ فيما لا يضره ولا يعاب عليه ، قال الآجري : " يعني في الأسماء "^(٢) .

وقال أبو زرعة : كان أكثر وهم شعبة في أسماء الرجال "

وقال أبو حاتم : شعبة ربما أخطأ في أسماء الرجال "^(٣)

وقال الدارقطني : " كان شعبة يغلط في أسماء الرجال ، لاشتغاله بحفظ المتن "^(٤) .

وأما احتمال كون الخطأ من غندر ، فلأن شعبة قد ثبت عنه أنه حدث به على الصحيح ، كذا رواه عنه أبو داود الطيالسي ، وروح بن عبادة .

فإن قيل : فعلى هذا فلم لا يكون الجزم بأن الخطأ فيه من غندر ؟ فالجواب أنه - مع ذلك - يبقى احتمال أن يكون شعبة حددت به مرة على الصحيح وأخطأ في أخرى .

وما يجعل لهذا الاحتمال حظا من النظر (احتمال كون الخطأ من شعبة) أن غندر - وإن ذكر ابن حبان : أن فيه غفلة - ^(٥) إلا أنه ثبت في حديث شعبة .

قال أحمد بن حنبل : قال غندر : لزمت شعبة عشرين سنة ^(٦) ، زاد عنه في روایة :
وكنت إذا كتبت عنه عرضته عليه ، قال أحمد : أحسبه من بلادته كان يفعل هذا ^(٧) .

وقال عبد الله بن المبارك : إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم ^(٨) فيما

(١) العلل روایة المروذی وغيره (٤٠)

(٢) سؤالات أبي عبيد الآجري أبي داود السجستاني (١١٩٠)

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢٧/١

(٤) العلل للدارقطني ١١/٣٤

(٥) الثقات ٩/٥٠

(٦) العلل روایة عبد الله (١٣٨٣)

(٧) التهذيب ٩/٩٧

(٨) في الأصل حکما

بينهم^(١) .

وقال أبو حاتم : كان صدوقا... وفي حديث شعبة ثقة .

وسائل أحمد بن حنبل : من تقدم من أصحاب شعبة ؟ فقال : أما في العدد والكثرة فغندر ، قال : صحبه عشرين سنة ، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت ، وكان غندر صحيح الكتاب^(٢)

وهذا الحديث مما حديث به غندر من كتابه ،

قال الإمام أحمد : كل ما سمعناه من غندر ، من أصل كتابه قرأه علينا ، إلا حديثا واحدا... في بيعة أبي بكر^(٣) .

وحديث غندر هذا ، عن شعبة الذي وقع فيه الخطأ في اسم راويه ، هو مما حديث به أحمد بن حنبل ، عن غندر ، رواه عنه في العلل ، روایة عبد الله(١٩٣٦) فعلم أنه مما حديث به غندر من أصل كتابه .

وبما تقدم يقوى الاحتمال بأن الخطأ فيه كان من شعبة ، وأنه حديث به مرة على الصواب ، ومرة على خلاف ذلك ، هذا على سبيل الظن الغالب ، لا الجزم . والله أعلم .

(١) الجرح والتعديل ٢٢١/٧

(٢) المعرفة والتاريخ ٢٠٢/٢

(٣) العلل روایة عبد الله(١٩١٥)

(٧٦)

قال عبد الله : حدثني أبو موسى الهروي ، إسحاق بن إبراهيم ، قال أخبرنا عيسى بن يونس ، قال أخبرني معمر بن راشد ، عن الزهري^(١) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ماء و طين ، فرأيت أثر جينه وأرنبته في الماء والطين" فحدثت به أبي فقال :

أخطأ فيه عيسى ، إنما رواه معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، قصة طويلة ، وليس هو عن الزهري ، إنما هو عن يحيى بن أبي كثير .^(٢)

متن الحديث

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر الأول من رمضان ، واعتكفنا معه ، فأتاه جبريل فقال : إن الذي تطلب أمامك ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا صحيحة عشرين من رمضان ، فقال : من كان اعتكف مع النبي صلى الله عليه وسلم فليرجع ، فإني أریت ليلة القدر ، وإن نسيتها ، وإنها في العشر الأواخر في وتر ، وإن رأیت كأني أسجد في طين وماء ، وكان سقف المسجد جريد النخل ومانرى في السماء شيئا، فجاءت قزعة فأمطرنا ، فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأیت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأرنبته ، تصدق رؤياه"

واختصره بعضهم بنحو ما ذكره عبد الله بن أحمد .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري ،

(١) في المطبوع : (الرزاز) والتصويب من المخطوط ٣/٦٨/ب

(٢) ٣٤٧/٣ (٥٥٣٢)

ورواه عن يحيى : هشام الدستوائي ، وهمام (هو ابن يحيى العوذى) وعلي بن المبارك ، والأوزاعي ،

فأما حديث هشام الدستوائي ، فأخرجه البخارى ١٢٢٢/١ (٦٦٩) و ١٢٣٦ (٨٣٦)
 (٢٠١٦/٢)، ومسلم ٢/٨٢٦ (١١٦٧) والنسائي في الكبرى ٢٦٩ (٣٣٨٨) وابن
 ماجه ١/٥٦١ (١٧٦٦) وأبو داود الطیالسی ص ٢٩١ (٢١٨٧) ، وأحمد ٣/٦٠ ، وأبو يعلى
 (١١٥٣/٥٤)

كلهم من طريق هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثیر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد ،

وأما حديث همام بن يحيى ، فأخرجه البخاري ١٢٣٣/١ (٨١٣) وأحمد ٣/٧٤ ،

كلاهما من طريق همام بن يحيى ، عن يحيى بن أبي كثیر .

وآخرجه ابن الجوزي في التحقيق ٢/١٠٨ (١١٧٩) من طريق الفريابي عن البخاري ، به
 وعنده تصحيف في غير موضع .

وأما حديث علي بن المبارك ، فأخرجه البخاري ٢/٦٧ (٢٠٣٦) من طريقه ، عن يحيى
 بن أبي كثیر به

وأما حديث الأوزاعي ، فأخرجه مسلم ٢/٨٢٦ (١١٦٧) والطحاوي في شرح معان
 الآثار ٣/٨٩ وابن حبان (الإحسان ٨/٤٤١) (٤٤١/٣٦٨٥) والبيهقي ٤/٣٢٠ .

كلهم من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثیر به .

هؤلاء جميعاً رروا الحديث - كما تقدم - عن يحيى بن أبي كثیر . عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد .

ورواه معمر واختلف عليه .

فرواه عنه عبد الرزاق ٤/٢٤٨ (٧٦٨٥) كما رواه الجماعة ، عن يحيى بن أبي كثیر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد .

ومن طريق عبد الرزاق : أخرجه مسلم ٢/١٦٧(٨٢٦) وأبو داود ١/٥٥٤(٨٩٥) وأخرجه أبو داود ١/٥٥٣(٨٩٤) من طريق صفوان بن عيسى ، عن معمر ، كما رواه عبد الرزاق عن معمر .

ورواه عيسى بن يونس (بن أبي إسحاق السبئي) عن معمر على وجهين .
أما أحدهما فكما رواه عبد الرزاق ، وصفوان بن عيسى : عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن .

أخرجه أبو داود ١/٥٦٠(٩١١) قال : حدثنا مؤمل بن الفضل ، حدثنا عيسى ، عن معمر ، ... فذكره وهذا هو الوجه الصحيح عن معمر ، كما رواه عبد الرزاق ، وغيره عنه .

وأما الوجه الثاني : فرواه عيسى بن يونس ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد فجعل الزهري ، مكان يحيى بن أبي كثير .

أخرجه عبد الله بن أحمد في العلل ، وتقدم .

وهذا الوجه في الحديث معلوم ، أخطئ فيه على معمر ، قال الإمام أحمد - كما تقدم - أخطأ في عيسى ، إنما رواه معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سعيد قصة طويلة ، وليس هو عن الزهري ، وإنما هو عن يحيى بن أبي كثير ، اـهـ

أقول : وكذا عامة الرواية ، لم يذكروا الزهري ، إنما رواه عن يحيى بن أبي كثير ، وهو الوجه الصحيح عن معمر - كما تقدم - .

وقد نص الإمام أحمد على أن الخطأ في هذا الحديث من عيسى بن يونس وهو ثقة مأمون^(١) وقد أثني عليه الإمام أحمد نفسه ، قال عبد الله بن أحمد : "سألته عن عيسى بن يونس ؟ قال : عيسى يسأل عنه ؟ ^(٢)

وقال المروذى : " سئل (يعنى الإمام أحمد) عن عيسى بن يونس ، وأبي إسحاق الفزارى

(١) الجرح والتعديل ٦/٢٩١ ، التهذيب ٨/٢٣٧ ، التقريب (٥٣٧٦)

(٢) العلل روایة عبد الله ٢/٤٧٩ (٣١٤٦)

و مروان بن معاوية أبיהם أثبت ؟

قال : ما فيهم إلا ثبت ، قيل له : فمن تقدم ؟ قال : ما فيهم إلا ثقة ثبت ، إلا أن أبي إسحاق ومكانه في الإسلام^(١)

ومع هذا فقد خطأ الإمام أحمد في هذا الحديث وفي حديث آخر، قال عبد الله : سئل أبي عن حديث قتادة ، عن أنس في الجوار ؟ قال : أخطأ فيه عيسى بن يونس^(٢).

فهذان مثلان على أن الراوي قد يقع منه الخطأ ، مع كونه في الذروة ثقة وإتقانا .

تنبيه :

قول الإمام أحمد عن الحديث : " وليس هو عن الزهرى ، إنما هو عن يحيى بن أبي كثيرا - هـ . يعني ليس هو عن الزهرى ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن كما قال عيسى بن يونس - في إحدى الروايتين عنه - وإنما هو عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن كما رواه عامة الرواية .

و لا يعني أنه ليس عن الزهرى على الإطلاق ، فإن الزهرى قد رواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد .

رواه الإمام أحمد نفسه ٣/٤٩ ف قال : حدثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهرى ...
فذكره وهذا إسناد صحيح . والله أعلم .

تكميل

قد روى الحديث غير يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن .

فرواه محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ،
آخر جه البخاري ٢/٦٣ (٢٠١٨) و ٢/٦٥ (٢٠٢٧) و مسلم ٢/٨٢٤ (١١٦٧) وغيرهما .

(١) العلل روایة المروذی وغيره ص ٥٣ (٣٩)

(٢) العلل روایة عبد الله ٢/٣٨ (١٤٨١).

ورواه سليمان الأحول ، و محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به ،
آخرجه البخاري ٦٩/٢ (٢٠٤٠) وغيره .

ورواه ابن أبي لييد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن .
آخرجه أحمد ٧/٣ .

الحج

(٧٧)

قال عبد الله : ذكرت له حديث ابن علية ، عن أبوب ، قال : نبئت عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس رضي الله عنهما : "إن أول من سعى بين الصفا و المروة أم إسماعيل . القصة في بناء البيت .

فقال إسماعيل : "عن أبوب نبئت عن سعيد ."

و معمر يرويه عن أبوب ، عن سعيد ، لم يقل : "نبئت".

و أبو عوانة يرويه عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير .

قال أبي : فأظن أن أبوب حمله عن أبي بشر ، عن سعيد ، لأن ابن علية قال : عن "أبوب نبئت عن سعيد"^(١).

متن الحديث

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "أول ما اتخذ النساء المنطق^(٢) من قبل أم إسماعيل ، اتخذت منطقاً لتعفي أثراها على سارة ، ثم جاء بها إبراهيم ، وبابنها إسماعيل - وهي ترضعه - حتى وضعها عند البيت ، عند دوحة فوق زمم ، في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء ، فوضعهما هنالك ، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسقاء فيه ماء ، ثم قفل إبراهيم منطلقاً فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتركتنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شئ ؟ فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت إليها ، فقالت له : الله الذي أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قالت إذن لا يضيعنا ، ثم رجعت فانطلقت إبراهيم ، حتى إذا كان عند الثانية حيث لا يرونها ، استقبل بوجهه البيت ، ثم دعا بهؤلاء الكلمات ، ورفع يديه فقال : "ربنا إلينا أسكنك من ذريتي بواد غير ذي زرع" حتى بلغ "يشكرن" وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل ، وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال : يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه فوجدت الصفا

(١) ٣٦٦/٢ (٣٦٥)

(٢) اتخاذ المنطق هو أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطتها بشيء... النهاية ٥/٧٤

أقرب جبل في الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا ، فلم تر أحدا فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي ، رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود ، حتى جاوزت الوادي ، ثم أتت المروة ، فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدا ، فلم تر أحدا ففعلت ذلك سبع مرات .

قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم: فذلك سعي الناس بينهما . فلما أشرفت على المروة سمعت صوتها فقالت : صه - تريد نفسها - ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت : قد أسمعت إن كان عندك غواص ، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبة - أو قال بجناحه - حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تعرف من الماء في سقائها ، وهو يفور بعدها تغرف .

قال ابن عباس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يرحم الله أم إسماعيل ، لو تركت زمزم أو قال : لو لم تعرف من الماء - وكانت زمزم عينا معينا .

قال : فشربت وأرضعت ولدتها فقال لها الملك : لا تخافوا الضياعة ، فإن هاهنا بيت الله يبني هذا الغلام وأبواه ، وإن الله لا يضيع أهله ، وكان البيت مرتفعا من الأرض كالراية تأتيه السيل فتأخذ عن يمينه وشماله ، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كداء^(١) فترلوا في أسفل مكة ، فرأوا طائر عائفا^(٢) فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء ، لعهدنا بهذا الوادي و ما فيه ماء فأرسلوا جريأاً أو جريئين^(٣)

(١) كداء بالفتح والمد : الشبة العليا بمكة مما يلي المقابر وهو المعلى قاله في النهاية ١٥٦/٤ وهو ما يعرف اليوم (ربع الحجون) يدخل طريقه بين مقبرتي المعلاة ، ويفضي من الجهة الأخرى إلى حي العتبية وجروول . وأما كدى بضم الكاف فهو بأسفل مكه عند طوى يعرف اليوم بربع الرسام . وأما كدى ، مصغر فهو ربع يخرج منه من مسفلة مكة إلى جبل ثور . وجنوب شرقى مكة إلى منى . معجم البلدان ٦١٦/١ ، ومعجم العالم الجغرافية لعاتق البلدادي ص ١٦١ . والعالم الأثيره ص ٢٣٠ .

(٢) - أي حائماً على الماء ليجد فرصة فيشرب . النهاية ٣٣٠/٣ . وانظر الفتح ٤٦٤/٦ .

(٣) قال الحافظ في الفتح ٤٦٤/٦ جريا بفتح الجيم والراء وتشديد التحتانية ، أي رسولا وقد يطلق على الوكيل وعلى الأجير ، وكذا قال في النهاية ٢٦٤/١: جريأاً؛ أي رسولاً

فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبوهم بالماء فأقبلوا - قال : وأم إسماعيل عند الماء - فقالوا أتأذنون لنا أن ننزل عنك ؟ فقالت : نعم ، ولكن لاحق لكم في الماء . قالوا نعم .

قال : ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم : فألفي ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس ، فنزلوا وأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم ، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم ، وشب الغلام ، وتعلم العربية منهم ، وأنفسهم وأعجفهم حين شب ، فلما أدرك زوجوه امرأة منهم ، وماتت أم إسماعيل ، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه ، فقالت : خرج يتغى لنا ثم سألاها عن عيشهم وهبتهم ، فقالت : نحن بشر ، نحن في ضيق وشدة فشككت إليه ، قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ، وقولي له: يغير عتبة بابه ، فلما جاء إسماعيل كأنه آنس شيئاً فقال : هل جاءكم من أحد ؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا ، فسألنا عنك فأخبرته ، وسألني كيف عيشنا ، فأخبرته أنا في جهد وشدة . قال : فهل أوصاك بشيء ؟ قالت : نعم ، أمرني أن أقرأ عليك السلام ، ويقول : غير عتبة بابك ، قال : ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك ، الحقي بأهلك ، فطلقتها وتزوج منهم أخرى فلبت عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد ، فلم يجد فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت : خرج يتغى لنا قال : كيف أنتم ؟ وسألها عن عيشهم وهبتهم ، فقالت: نحن بخير وسعة وأثنت على الله فقال : ما طعامكم ؟ قالت اللحم ، قال : وما شرابكم ؟ قالت : الماء قال : اللهم بارك لهم في اللحم والماء .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : ولم يكن لهم يومئذ حب ، ولو كان لهم دعا لهم فيه ، قال فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه^(١) قال : فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ، ومرأته يثبت عتبة بابه ، فلما جاء إسماعيل قال : هل أتاك من أحد ؟ قالت : نعم أتانا شيخ حسن الهيئة ، وأثنت عليه ، فسألني عنك فأخبرته ، فسألني كيف عيشنا ؟ فأخبرته أنا بخير ، قال فأوصاك بشيء ؟ قالت نعم هو يقرأ عليك السلام ويأمرك أن تثبت عتبة بابك ، قال ذاك أبي وأنت العتبة ، أمرني أن أمسك ثم لبست عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبرى نبلا له تحت دوحة قريباً من زمزم ، فلما رأه قام إليه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد ، والولد بالوالد ثم قال : يا إسماعيل إن الله

(١) خلوت الشئ إذا لم أحلط به غيره والمعنى : أنه لا يخلو على اللحم والماء أحد بغير مكة إلا اشتكت بطيء انظر الفتح ٤٦٦/٦ وقال في النهاية ٢/٧٦: "لا يخلو عليها ... أي ينفرد بهما".

أمرني بأمر ، قال : فاصنع ما أمرك ربك قال : وتعينني ، قال : وأعينك قال : فإن الله أمرني أن أبني هنا بيتي وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها ، قال : فعند ذلك رفع القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة ، وإبراهيم يبني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني ، وإسماعيل يناوله الحجارة وهمما يقولان : ﴿رَبَّنَا تَقْبِلُ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهمما يقولان : ﴿رَبَّنَا تَقْبِلُ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه أئوب السختياني واختلف عليه .

فرواه معمر ، عن أئوب (مقوينا بكثير بن كثير) عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

ورواه إسماعيل بن علية ، عن أئوب ، قال : " ناشت عن سعيد بن جبير " .

ورواه وهب بن حرير ، عن أئيه ، عن أئوب فقال مرة : " عن أئيه ، عن أئوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب " فذكره مختصرا بعض قصة زمزم فحسب .

وقال مرة : " عن أئيه ، عن أئوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أئيه ، عن ابن عباس " مختصرا أيضا .

وقال مرة : " عن أئيه ، عن أئوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أئيه ، عن ابن عباس " ، عن أبي بن كعب مختصرا .

(١) سورة البقرة آية (١٢٧)

وقال مرة : " عن حماد بن زيد ، عن أئوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس " موقوفا .

أما حديث معمر ، عن أئوب ، فرواه عنه عبد الرزاق في مصنفه ٥ / ١٠٥ (٩١٠٧) .

ومن طريق عبد الرزاق : أخرجه البخاري ٢ / ٢٣٦٨ (١٦٦) و ٢ / ٤٦٢ (٣٣٦٤) وأحمد ١ / ١٠١ (٣٤٧) و البيهقي ٥ / ٩٨ و الرافعى القزويني في التدوين في أخبار قزوين .

كلهم من طريق معمر ، عن أئوب ، وكثير بن كثير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس بطوله سوى رواية أحمد وإحدى روایتی البخاری فهما مختصرتان .

ورواه محمد بن ثور هو الصناعي ، عن معمر بنحو رواية عبد الرزاق .

أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٥ / ١٠٠ (٨٣٧٩) من طريق محمد بن ثور به .

ورواه إبراهيم بن نافع ، وهو المخزومي ، عن كثير بن كثير (غير مuron بأئوب) عن سعيد بن جبير به .

أخرجه البخاري ٢ / ٤٦٥ (٣٣٦٥) ، والنمسائي في السنن الكبرى ٥ / ١٠١ (٨٣٨) والطبرى في تاريخه ١٥٦ / ١٠ .

ثلاثتهم من طريق كثير بن كثير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

وأما حديث إسماعيل بن عليه ، عن أئوب ، قال : " أثبتت عن سعيد بن جبير " فرواه عنه أحمد ١ / ٣٦٠ ، وأخرجه الطبرى في تاريخه ١٥٤ / ١ وأبو علي الجياني في تقييد المهمل ق ١٣٧ / ب

كلهم من طريق إسماعيل بن عليه ، عن أئوب به .

وأما حديث وهب بن حرير ، عن أبيه ، عن أئوب ، فقد حدث به مرة عن أبيه ، عن أئوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب مختصرًا بعض قصة زمز .

أخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته في المسند ١ / ١٢١ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثنى ٣ / ٤٢٦ (١٨٥٢) وابن حبان (الإحسان ٩ / ٢٦) (٣٧١٣) وأبو بكر الإسماعيلي في

المعجم . ٣٨٥(٧٧٣/٣) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٣٥٥ والضياء المقدسي في المختارة ٤١٣/٣(١٢١٠) كلهم من طريق حجاج بن يوسف الثقفي (ابن الشاعر)^(١) ، عن وهب بن جرير به .

وأنحرجه النسائي في الكبرى ٩٩/٥(٨٣٧٧) وأبو علي الجياني في تقييد المهمل ق ١٣٦ ب .

كلاهما من طريق علي بن المديني ، عن وهب بن جرير به .

وأنحرجه أبو علي الجياني في تقييد المهمل ق ١٣٦ أ من طريق محمد بن أحمد بن نيزك^(٢) ،

عن وهب بن جرير به .

ورواه النسائي في الكبرى ٩٩/٥(٨٣٧٦) عن أحمد بن سعيد ،
(هو الرباطي ثقة حافظ)^(٣) عن وهب بن جرير ، به .

هؤلاء كلهم رواه عن وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ،

فلم يذكر "عبد الله بن سعيد بن جبير" وذكر "أبي بن كعب" وذكر مرة "عبد الله بن سعيد
ابن جبير" ولم يذكر "أبي بن كعب"

رواہ البخاری ٤٦٢/٢(٣٣٦٢) عن أحمد بن سعيد ، هو الرباطي ، عن وهب بن جرير ،
عن أبيه ، عن أيوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه عن ابن عباس .

وروی عن وهب بن جریر ، عن أبيه وذكر فيه "عبد الله بن سعيد بن جبير" ، وأبي بن
کعب " .

(١) وهو غير الحجاج الظالم

(٢) كذا في المخطوط والمعرف في كتب التراجم إنما هو : أحمد بن محمد بن نيزك وهما اثنان انظر التقريب (١٠٢) و (١٠٣) وأصوله وتاريخ بغداد ١٠٨/٥ وميزان الاعتدال ١٥١/١ "ونيزك" بكسر النون وفتح الزاي قاله في التقريب .

(٣) التقريب (٣٧)

آخر جه أبو علي الجياني في تقيد المهمل ق/١٣٦ /أ من طريق حجاج بن الشاعر ، عن وهب بن جرير به .

ورواه وهب بن جرير مرة عن حماد بن زيد ، عن أئوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فوفقاً .

رواية النساء في الكبير ٥/٩٩ (٨٣٧٨) عن أبي داود وهو سليمان بن سيف الحراني^(١) عن علي بن المديني ، عن وهب بن جرير به .

وخلالصمة ما تقدم أن أئوب رواه مرة عن سعيد بن جبير ، بلا واسطة .

ورواه أخرى بواسطة عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، وكلا الوجهين ثابت عن أئوب .

فقد رواه عنه بلا واسطة : عمر ، وحديثه عند البخاري وغيره كما تقدم .

رواية عنه : حماد بن زيد ، بذكر الواسطة ، عند النساء في الكبير .

وأما وهب بن جرير ، فرواه عن أبيه ، عن أئوب على الوجهين بالواسطة وبدونها .

فرواه عن وهب على الوجهين : أحمد بن سعيد الرباطي (شيخ البخاري) فرواه بذكر الواسطة عند النساء في الكبير ، ورواه عن وهب ، دون ذكرها عند البخاري ،

وكذا حجاج بن يوسف ، ابن الشاعر ، رواه عن وهب على الوجهين ، فرواه عنه دون ذكر الواسطة عند عامة من آخر جهه من طريقه ورواه عنه بذكر الواسطة ، عند أبي علي الجياني في تقيد المهمل .

ورواه إسماعيل بن علية ، بما يؤكده وجود الواسطة ، فقال في روايته : (عن أئوب ، أنيت ، عن سعيد بن جبير)

قال ابن حجر في الفتح ٤٦/٤٦ "آخر جه الإسماعيلي من وجهين عن إسماعيل أحدهما هكذا (يعني عن أئوب : نيت عن سعيد بن جبير) والآخر قال فيه : "عن

(١) سماه الجياني في تقيد المهمل ق/١٣٦ /ب وهو ثقة حافظ . التقرير (٢٥٨٦)

أيوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير"

وقد تكلم طائفه من الحفاظ على رواية أيوب ، عن سعيد بلا واسطة .

فقد سئل الإمام أحمد عنه- كما تقدم- فقيل له : " معمراً يرويه عن أيوب ، عن سعيد ، لم يقل : "نبيت"

وأبو عوانة يرويه عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ؟

قال أحمد : " فأظن أن أيوب حمله عن أبي بشر ، عن سعيد ، لأن ابن علية قال : عن أيوب : (نبيت عن سعيد)

وفي كلام الإمام أحمد هذا أمران :

الأول : أنه يرى - على سبيل الظن - أن أيوب إنما أخذه عن سعيد بن جبير بواسطة .

الثاني : أن الواسطة هو : أبو بشر .

فأما الأول فقد وافقه عليه غير واحد ، ولأجل ذلك فقد انتقد على البخاري إخراجه الحديث في الصحيح ، عن أيوب دون ذكر الواسطة .

قال أبو مسعود الدمشقي فيما حكاه عنه الجياني في تقيد المهمل ق/١٣٥/ب : "رأيت جماعة قد اختلفوا فيه في هذا الإسناد على وهب بن جرير"

قال الجياني : "هكذا قال ، ولم يزد ، كأنه يغمز البخاري إذ أخرجه في الصحيح"

وقال الحافظ في الفتح ٤٦٠/٦ : " وقد عاب الإمام علي على البخاري إخراجه رواية أيوب لاضطرارها... ." (١)-هـ

وقال ابن أبي حاتم في علل الحديث ٢٧٠/١ (٧٩٦) : سألت أبي عن حديث رواه وهب بن جرير ، عن أبيه عن أيوب ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم... قال أبي : لا يقولون في هذا الحديث "أبي بن كعب" ويقولون :

(١) سألي ذكر أجوة العلماء عن البخاري فيما بعد إن شاء الله .

أيوب ، عن رجل ، عن سعيد بن جبير" ١- هـ

وقال أبو علي الجياني في تقييد المهمل ق ١٣٧ / أ : "وأما من أسقط من إسناد هذا الحديث المذكور : "عبد الله بن سعيد بن جبير" فليس بشيء ، قد صح عن أيوب السختياني ، رواه عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه .

وقد أتى به في الإسناد : حماد بن زيد ، وجرير بن حازم ، وقال إسماعيل بن علية : "عن أيوب ، نبئت عن [سعيد بن] ^(١) جبير" .

قال الجياني : فهذا يصح أن أيوب إنما أخذه من عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه... وإنما كان يسقطه وهب بن جرير بن حازم في بعض الأحيان ، ويسوقه معنعا على طريق التخفيف ، وترتيب الإسناد أو تدليسه"انتهى كلام الجياني .

ولم ينفرد وهب بن جرير بإسقاط "عبد الله بن سعيد بن جبير" بل أسقطه أيضا معمرا كما تقدم .

و في هذا قرينة على أن أيوب حدث به على ثلاثة أوجه . فمرة ذكر الواسطة وتركها أخرى، وقال ثلاثة"نبئت عن سعيد بن جبير" والواسطة الذي روى عنه أيوب ، عن سعيد بن جبير ، اختلف فيه .

فقال الإمام أحمد : فأظن أن أيوب حمله عن أبي بشر ، عن سعيد" و قال عبد الله بن أحمد : "أبو عوانة يرويه عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير" وأبو بشر هو فيما يظهر - جعفر بن أبي وحشية إيا س اليشكري ، فإنه قد روى عنه أيوب ، وهو قد روى عن سعيد بن جبير ، بل انه من ثبت الناس فيه ^(٢) وهذا الذي ذكره الإمام أحمد ، وابنه عبد الله ، لم أجده لغيرهما ، ولا وجدت رواية أبي بشر ، عن سعيد بن جبير المشار إليها .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المخطوط

(٢) التقريب(٩٣٨) وانظر ترجمة أيوب السختياني ، وسعيد بن جبير في تذيب الكمال .

وأما أبو حاتم فإنه أبهم الواسطة فقال : " يقولون : أئوب ، عن رجل ، عن سعيد بن جبير"

وأما أبو علي الجياني ، وابن حجر فإنهما ذكران الواسطة : عبد الله بن سعيد بن جبير
وهو الثابت في كل الروايات التي سبق تخريجها بذكر الواسطة ، من غير وجه ، عن
وهب بن جرير ، عن أبيه عن أئوب ، ومنها ما هو في صحيح البخاري .
وقد رد هذه الرواية : سلام بن أبي مطیع ، وسمى واسطة أخرى .

قال وهب بن جرير في روايته كما في السنن الكبرى للنسائي : " فأتيت سلام بن أبي مطیع... فروى له حماد بن زيد ، عن أئوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، فرد ذلك ردا شديدا ، ثم قال لي : فأبوك ما يقول ؟ قلت أبي يقول : " أئوب ، عن سعيد بن جبير " قال : العجب والله ، ما يزال الرجل من أصحابنا الحافظ ، قد غلط ، إنما هو أئوب ، عن عكرمة بن خالد " ^{(١)-هـ}

وهذه الرواية لم أجدها ، وقد أنكر الجياني إنكار سلام بن أبي مطیع فقال: وأما مارويناه من انكار سلام بن أبي مطیع ، أن يكون مخرج الحديث عن سعيد بن جبير ، وأنه عن عكرمة بن خالد ، فلا يلتفت إليه وأحسن حالات سلام مع حماد بن زيد ، وابن علية وجرير بن حازم - إن كان حفظ عن أئوب ما قال - أن يكون أئوب رحمة الله كان يحدث على الوجهين ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير [و] ^(٢) عن عكرمة بن خالد وليس سلام حمال من المحامل ^(٣)

(١) السنن الكبرى للنسائي ٩٩/٥

(٢) هذه الواو ليست مثبتة في النص وهي مقتضى السياق قوله : قبل "على الوجهين"

(٣) مما يناسب هذا المعنى ما استشهد به ابن منظور من قول الشاعر .

وإذا المثون توأكلت أعناقها فاحمل هناك على فتي حمال
وقول الشاعر : إن الفتى حمال كل ملمة ليس الفتى بمنعم الشبان
لسان العرب ٢٧٣/١٠ ، و١٥٦/١٤٦

انتهى كلام الجياني ^(١)

و حكى الحافظ ابن حجر في الفتح ٤٦٠/٦ قول سلام بن أبي مطیع ، ثم قال الحافظ : " وليس ببعيد أن يكون لأیوب فيه عدة طرق ، فإن إسماعيل بن علیة من كبار الحفاظ ، وقد قال فيه : "عن أیوب نبیت ، عن سعید بن جبیر ، عن ابن عباس...أ"-هـ و على أي حال فإن هؤلاء الثلاثة الذين ذکر الأئمة أن أیوب روی الحديث عنهم كلهم ثقات فعلم مخرجه فصح سنه . والله أعلم

الجواب عن البخاري

وهو يتضمن الجواب عن بعض أوجه الخلاف في الحديث .

أخرج الإمام البخاري الحديث في صحيحه (٢٣٦٨) و (٣٣٦٤) من طريق معمر عن أیوب ، مقرونا بكثیر بن كثیر ، كلاهما عن سعید بن جبیر ، عن ابن عباس . وأخرجه البخاري أيضاً (٣٣٦٢) من طريق وهب جریر ، عن أیيه ، عن أیوب ، عن عبد الله بن سعید بن جبیر ، عن أیيه ، عن ابن عباس .

هذا في صحيح البخاري وقد روی الحديث أيضاً في غير الصحيح - عن ابن عباس ، عن أبی بن کعب ، وروی أيضاً عن ابن عباس . موقوفاً كما تقدم .

وقد عاب الإسماعيلي على البخاري إخراجه روایة أیوب لاضطرارها ، حکاه عنه الحافظ في الفتح ٤٦٠/٦ .

وأشار إلى ذلك أيضاً أبو مسعود الدمشقي فقال : "قد اختلفوا في هذا الإسناد على وهب بن جریر" حکاه عنه الجياني ثم قال الجياني : "كأنه يغمز البخاري" ^(٢) . قال ابن حجر في الجواب عن البخاري : "والذی يظهر أن اعتماد البخاري في سياق الحديث ، إنما هو على روایة معمر ، عن كثیر بن كثیر ، عن سعید بن جبیر ، وإن كان أخرجه مقرونا بأیوب .

(٤) تقید المهل ق ١٣٧ ب

(١) تقید المهل ق ١٣٥ ب

فرواية أئيب ؛ إما عن سعيد بن جبير ، بلا واسطة ، أو بواسطه ولده عبد الله ، ولا يستلزم ذلك قدحا لثقة الجميع ، فظاهر أنه اختلاف لا يضر ، لأنه يدور على ثقات حفاظ ، إن كان بإثبات عبد الله بن سعيد بن جبير ، وأبي بن كعب ، فلا كلام ، وإن كان بإسقاطهما ، فأئيب قد سمع من سعيد بن جبير .

وأما ابن عباس فإن كان لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فهو من مرسل الصحابة ، ولم يعتمد البخاري على هذا الإسناد الخالص كما ترى "انتهى كلام ابن حجر .

وقال أبو علي الجياني : "ويقال كيف يصح إسناد هذا الحديث وفيه من الخلاف ما تقدم... فنقول وبالله التوفيق : إن هذا الخلاف إذا نظره المتبحر في الصنعة وتأمله ميز منه ما ميز البخاري، وحكم بصحته ، وعلم أن الخلاف الظاهر فيه إنما يعود إلى وفاق ، وأنه لا يدفع ببعضه بعضا والحمد لله .

فأما من وقفه من الرواية قليل ، والذين أسندوا أئمة حفاظ .

وكذلك من أسقط من إسناده أبي بن كعب لا يوهن الحديث إسقاطه . والحديث إذا انتهى إلى ابن عباس ؟ متصلة ، وكان محفوظا ، فلا نبالي ، سمي لنا من رواه عنه ابن عباس ، أو لم يسم ، لأننا قد علمنا أن أكثر رواية ابن عباس للحديث عن جلة الصحابة ، من المهاجرين والأنصار وليس بعد مرسل الصحابة مرسل ، فقد كان يأخذ بعضهم عن بعض ويروي بعضهم عن بعض ...

ثم قال أبو علي : وأما من أسقط من إسناد الحديث المذكور "عبد الله بن سعيد بن جبير" ، فليس بشيء قد صح أن أئيب السخيفي رواه عن عبدالله بن سعد بن جبير عن أبيه ، وقد أتى به في الإسناد : حماد بن زيد وجرير بن حازم^(١) - هـ

هذا كلام الإمام أبي علي ، ولم يجب عن البخاري في إخراجه الحديث ، عن أئيب ، عن سعيد بلا واسطة ، بل قال "فليس بشيء" .

وقد تقدم جواب ابن حجر أن البخاري لم يعتمد على هذه الرواية ، وإنما على رواية

(١) تقيد المهمل ق/١٣٧ أ. ثم المطبوع ٦٥٣/٢ - ٦٥٥ .

معمر عن أئوب ، عن كثير بن كثير ، عن سعيد بن جبير كذا قال ابن حجر و يؤيده - والله أعلم - أن الإمام البخاري قد أخرجه من وجه آخر "عن أئوب" ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه "فيحتمل أنه أراد بذلك بيان الواسطة في حديث أئوب عن سعيد .

هذا على جواب الحافظ وفيه احتمال آخر وهو أن كلا الوجهين عنده صحيح والله أعلم.

فائدة

لم يصرح ابن عباس في أول الحديث برفعه ، وقال في أثناءه عند ذكر زمزم قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله أم إسماعيل ، لو تركت زمزم ، أو قال : لو لم تعرف من الماء لكان زمزم عينا معينا"

قال ابن حجر في الفتح ٤٦٣/٦ : "هذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(١) وفيه إشعار بأن جميع الحديث مرفوع . ١-هـ

(١) و صرخ قبل ذلك برفعه في السعي بين الصفا و المروة أنظره إن شئت في متن الحديث

(٧٨)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال حدثنا وكيع ، عن مالك بن أنس ، عن عبيد الله بن أبي بكر الثقفي ، عن أنس "غدonna مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم فكان يهل المهل ، ويكبر المكبر ، فلا يعيّب أحد هما على صاحبه"

حدثني أبي قال : حدثنا ابن مهدي ، عن مالك ، عن محمد بن أبي بكر الثقفي

قال أبي : وهذا خطأ فيه وكيع ، إنما هو محمد بن أبي بكر الثقفي^(١)

وقال عبد الله في موضع : " حدثني أبي قال : أخبرنا وكيع ، عن مالك بن أنس ، عن عبيد الله بن أبي بكر الثقفي ، عن أنس .

قال أبي : وهذا خطأ ، خطأ فيه وكيع . وأخبرنا ابن مهدي ، عن مالك ، عن محمد بن أبي بكر الثقفي^(٢) .

وقال عبد الله أيضاً : سمعت أبي يقول : وكيع يهم في أحاديث عن مالك بن أنس ، منها حديث محمد بن أبي بكر الثقفي "غدonna مع أنس . ولم يقل وكيع : "محمد بن أبي بكر الثقفي قال شيئاً غير محمد ، خالفه ابن مهدي"^(٣) .

متن الحديث

عن محمد بن أبي بكر الثقفي قال : "سألت أنساً - ونحن غاديان من ممن إلى عرفات - عن التلبية ، كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : كان يلبي الملي لا يُنكر عليه ، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه"

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه مالك ، عن محمد بن أبي بكر الثقفي .

(١) (٤٠٣/٢٨٠)

(٢) (٣٩٩/٣٥٧٦٠) و (٥٧٦١)

(٣) (٢٦٥/٣٥١٧٢)

ورواه عن مالك : يحيى بن يحيى ، وأبو مصعب الزهرى ، وأبو نعيم ، الفضل بن دكين ، وعبد الله بن يوسف التنسى ، و الشافعى ، و عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو سلمة (منصور بن سلمة الخزاعي) ، و عبد الله بن وهب ، وإسحاق بن سليمان الرازى ، وغيرهم .

فأما حديث يحيى بن يحيى ، فرواه في الموطأ عن مالك ٣٣٧/١ .

ومن طريق يحيى بن يحيى : أخرجه مسلم ٩٣٣/٢ (١٢٨٥) وأبو عوانة ٣٧١/٢ (٣٤٦٨) والبيهقي ٣١٣/٣ و ١١٢/٥ .

كلهم من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك به .

وأما حديث أبي مصعب الزهرى : فرواه عن مالك في الموطأ بروايته ٤٣١/١ (١٠٨٩) ومن طريق أبي مصعب أخرجه ابن حبان (الإحسان ١٥٦/٩ " ٣٨٤٧ ") والمزي في تهذيب الكمال ٢٥٣/٦

كلاهما من طريق أبي مصعب الزهرى ، عن مالك به .

وأما حديث أبي نعيم ، فرواه عنه البخاري ٣٠٧/١ (٩٧٠) والنسائي ٢٥٠/٥ (٣٠٠٠) و الدارمي ٥٦/٢

كلهم من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين ، عن مالك به .

وأما حديث عبد الله بن يوسف ، فرواه البخاري ١/٥٠٨ (١٦٥٩) عنه ، عن مالك به .

وأما حديث عبد الرحمن بن مهدي ، فرواه عنه أحمد ١١٠/٣ ، عن مالك به .

وأما حديث أبي سلمة المخزومي ، فرواه أحمد ٢٤٠/٣ عنه ، عن مالك به .

وأما حديث عبد الله بن وهب ، فأخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار ٢٢٣/٢ من طرقه عن مالك به .

وأما حديث إسحاق بن سليمان الرازى ، فأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٣٣٦ ، من

طريقه عن مالك .

ورواه أبو عوانة ٢/٣٧١ (٣٤٦٨) عن محمد بن حيوة ، ويحيى بن يحيى ، ومطرف ، والقعني ، عن مالك به .

هؤلاء كلهم جمِيعاً رروا الحديث عن مالك فقالوا في أحاديثهم : "محمد بن أبي بكر الثقفي"

وخالفهم : وكيع بن الجراح ، فرواه عن مالك فقال : "عن عبيد الله بن أبي بكر الثقفي" .

رواه عنه أحمد بن حنبل في العلل رواية عبد الله ٢/٤٠٣ (٢٨٠٣) .

وقد صرَح الإمام أحمد بأن وكيعاً أخطأ في هذا الحديث ، واحتج عليه برواية ابن مهدي عن مالك ، على الصواب .

وقال الإمام أحمد كما تقدم : "وكيع يهم في أحاديث عن مالك" ١-هـ
وخطئه في هذا الحديث هو من نوع الخطأ في اسم الراوي ، وليس من إبدال الراوي
بآخر - فيما يظهر - فإني لم أجده في الرواة : "عبيد الله بن أبي بكر الثقفي" والله أعلم .

وقد روى الحديث أيضاً غير مالك : موسى بن عقبة ، وعبد العزيز (الماجشون) فقايا
في حديثهما : "محمد بن أبي بكر" كما قال الجماعة عن مالك .

فأما حديث موسى بن عقبة ، فأخرجه مسلم ٢/٩٣٤ (٩٣٥) والنسائي ٥/٢٥١
١/٣٠٠١ و الحميدي ٢/٥٠٩ (١٢١١) وأبو عوانة ٢/٣٧١ (٣٤٧٠) وأبو نعيم في المستخرج
على صحيح مسلم ٣/٣٦٧ (٣٦٧) .

كلهم من طريق موسى بن عقبة، عن محمد بن أبي بكر به .

وأخرجه ابن ماجه ٢/١٠٠٨ (٣٠٠٨) من طريق ابن عيينة ، عن محمد عقبة ، عن محمد بن أبي بكر به .

كذا رواه ابن ماجه من طريق ابن عيينة ، عن محمد بن عقبة ، وذكره هكذا المزي في

تحفة الأشراف ٣٦٨/١ ، وقد رواه كما تقدم آنفا الحميدي ، وأبو عوانة كلاهما من طريق ابن عيينة ، عن موسى بن عقبة ، فيحتمل أن ابن عيينة قد رواه عنهما جميا .

وأما حديث عبد العزيز(ابن الماجشون) فأخرجه أحمد ١٤٧/٣ وأبو القاسم البغوي

في الجعديات ٣٦٩/٢ (٢٩٣٢)

كلاهما من طريق عبد العزيز ، عن محمد بن أبي بكر الثقفي ووقع في المطبوع من المسند "محمد عن أبي بكر الثقفي" وهو تصحيف صوابه "محمد بن أبي بكر"

تنبيه

أخرج الطحاوي في شرح معانى الآثار ٢٢٣/٢ من طريق ابن أبي فديك قال : حدثني عبد الله بن محمد بن أبي بكر ، قال : أدركت أنس بن مالك رضي الله عنه ونحن غاديان مني... الحديث .

ولم أجده غيره رواه من هذا الوجه وقد ذكر الحافظ المزي في تهذيب الكمال عبد الله بن محمد بن أبي بكر الثقفي في سياق شيخ ابن أبي فديك^(١) .

وعلى أي حال فهذه الرواية مغايرة لرواية وكيع التي أخطأها فيها . فإن وكيع قال : "عبد الله" وأما هذه الرواية فهي "عبد الله" غير مصغر .

وفي رواية وكيع : "عبد الله بن أبي بكر" وهنا : "عبد الله بن محمد بن أبي بكر" .

(١) تهذيب الكمال ٢٤١/٦

(٧٩)

قال عبد الله : ذكرت لأبي حديث أبي معاوية ، عن هشام ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن توافيه يوم النحر صلاة الصبح بمكة" .

قال أبي : فذكرت ذلك ليعي بن سعيد فقال : هشام قال : أخبرني أبي مرسلا ، وقال : "توفي" لأن أبا معاوية قال "توفيقه" وأخطأ فيه .

قال لي يحيى : سل عبد الرحمن ، فسألته فحدثني عن سفيان ، عن هشام ، عن أبيه مرسلا ، وقال : "توفي مثل ما قال يحيى عن هشام ، وابن عيينة مثل يحيى ، وعبد الرحمن . وأخطأ وكيع فيه ، قال : "توفي يعني أخطأ في" مني لأن الحديث قال : "توفي يوم النحر" فقال وكيع : "يعني وأخطأ فيه" (١) .

متن الحديث

عن هشام بن عمرو ، عن أبيه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة أن تصلي الصبح يوم النحر بمكة ، وكان يومها فأحب أن توافقه" وفي بعض الروايات أن توافيه .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه هشام بن عمرو ، عن أبيه ، واختلف عليه .

فرواه عنه سفيان ، ويحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وحماد بن سلمة ، وكيع ، وعبدة بن سليمان ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، ودادود بن عبد الرحمن العطار ، وعبد الله بن جعفر الزهرى ،

كلهم عن هشام بن عمرو ، عن أبيه ، مرسلا .

أما حديث سفيان ، فأخرجه مسلم في التمييز ص ١٣٩ (١٥٣) و الطبراني في الكبير ٤٠٨ / ٢٣ .

(١) ٢٦٣٧ (٣٦٨ / ٢)

وأما حديث يحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، فأخرجه البخاري معلقا في التاريخ الكبير . ٧٤/١

وأما حديث حماد بن سلمة ، فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢١٨/٢ .

وأما حديث وكيع ، فأخرجه مسلم في التمييز ص ٥٤ (١٣٩) وابن أبي شيبة ٣/٢٣٤ (١٣٧٥٦) .

وأما حديث عبدة بن سليمان ، فأخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده ٤/١٧١ (١٩٥٦)

وأما حديث الدراودي وداود بن عبد الرحمن العطار ، فأخرجه البيهقي ٥/١٣٣ .

وأما حديث عبد الله بن جعفر الزهري ، فأخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/٩٥ .

هؤلاء كلهم جمِيعاً رووا الحديث عن هشام بن عروة . عن أبيه مرسلأ .

وقالوا جميعاً في رواياتهم عن عروة : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة أو نحو ذلك بصيغة "الأنانة" سوى إحدى روايتي سفيان فهي عند الطبراني : "عن أم سلمة" وعن مسلم في التمييز كالبقية .

وعروة بن الزبير لم يشهد الحادثة فهو مرسل .

وكذلك الرواية التي قيل فيها "عن أم سلمة" لو صحت فهي أيضاً مرسلة على ما يرى الدارقطني .

فقد روى البخاري في صحيحه ١/٤٩٩ (١٦٢٦) حديثاً من طريق مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن زينب ، عن أم سلمة رضي الله عنها "فاختصره .

ثم روى من طريق هشام ، عن عروة ، عن أم سلمة رضي الله عنها... فذكر الحديث... .

هكذا في معظم روايات صحيح البخاري : "عن عروة ، عن أم سلمة" ليس فيها "زينب" .

وقال أبو علي الجياني : " وهو الصحيح " ^(١) .

وقد أورده الدارقطني في التتبع وقال "هذا مرسل" ^(٢) ... ثم ذكر من وصله .

قال ابن حجر : " وإنما اعتمد البخاري فيه رواية مالك التي أثبتت فيها ذكر زينب ، ثم ساق معها رواية هشام التي سقطت منها ، حاكيا للخلاف فيه على عروة ، كعادته ، مع أن سماع عروة ، من أم سلمة ليس بمستبعد" ^(٣) . ١-هـ

وعلى أي حال فقد حكم يحيى القطان وعلى حديث المبحث بأنه مرسل ، وكأن الإمام أحمد مال إلى قول يحيى أيضاً حين ذكر له أن هشاماً رواه مرسلاً .

هذه رواية الأكثرين عن هشام بن عروة هكذا مرسلاً .

وخالفهم أبو معاوية الضرير، محمد بن خازم فرواه عن هشام ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة"فوصله .

آخرجه مسلم في التمييز ص ١٣٨ (٥٢)، وأحمد ٢٩١/٦، وإسحاق بن راهوية ٦٢/٤ (١٨٢٤) وأبو يعلى ٦/٢٨٠ (٦٩٦٤) و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢١٩/٢ و ٢٢١/٢ و الطبراني في الكبير ٢٣/٣٤٣ (٧٩٩) و البيهقي ٥/١٣٣ و الفاكهي في أخبار مكة ٥/٤٨ .

كلهم من طريق أبي معاوية، عن هشام به موصولاً .

ورواية الأكثر والأحفظ للحديث مرسلا هي الأرجح ، وهو الذي مال إليه يحيى القطان فإنه لما ذكر له الإمام أحمد حديث أبي معاوية قال يحيى : "هشام قال : أخبرني مرسلًا..."

وقال الإمام أحمد في رواية الأثر : " لم يستند ذلك غير أبي معاوية ، وهو خطأ " ^(٤) .

وقال الدارقطني في العلل ٥/١٧٧ بـ : " والمرسل هو المحفوظ " .

(١) مقدمة فتح الباري ص ٣٥٨

(٢) التتبع ص ٢٤٦ (١٠٧)

(٣) انظر فتح الباري ٣/٥٦٩ و تحفة التحصل في أحكام المراسيل (٥١٥)

(٤) شرح معاني الآثار ٢/٢٢١

علة أخرى

تبين آنفاً أن أبي معاوية لم يضبط إسناد هذا الحديث ، وهو كذلك في متنه ، لم يضبطه ، فقال في روايته-عند عامة من رواه عنه" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن توفي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة"

وحكى الإمام أحمد ، وابنه عبد الله أنه رواه هكذا : "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن توفي في يوم النحر صلاة الصبح بمكة".

وهذان اللفظان بمعنى واحد" توفي معه" أو "توفي" وهو ما أخطأ فيه أبو معاوية .

وقد أعمل هذا اللفظ جماعة من الحفاظ ، لما علم-جزماً-أن النبي صلى الله عليه إنما صلى الفجر يوم النحر بالمزدلفة ، لا بمكة .

وقد سأله الإمام أحمد يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي عن هذا الحديث- كما تقدم- فقال كل منهما : "توفي".

وقال أحمد بن حنبل في رواية الأثرم : " وقد سألت يحيى بن سعيد عن هذا؟ فحدثني به عن هشام بلفظ : "أمرها أن توفي ليس فيه هاء قال أحمد وبين هذين فرق"^(١) ثم قال أحمد : "رسم الله يحيى، ما كان أضبطه، وأشدده، كان محدثاً، وأثنى عليه فأحسن الثناء عليه"^(٢) .

وقال الإمام مسلم في التمييز ص ١٣٨ : "هذا الخير وهم من أبي معاوية، لا من غيره، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح في حاجته يوم النحر بالمزدلفة، وتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكيف يأمر أم سلمة ، أن توفي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وهو حينئذ يصلى بالمزدلفة؟ هذا خير محال، ولكن الصحيح من روى هذا الخبر ، عن أبي معاوية وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم" أمر أن توفي صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وكان يومها فأحب أن توفي" ، وإنما أفسد أبو معاوية معنى الحديث حين قال : "توفي معه"^{١-٥}.

(١) فتح الباري ٥٦٩/٣

(٢) شرح معاني الآثار ٢٢١/٢

وأبو معاوية الذي وهم في هذا الحديث قال عنه الامام أحمد : " وأبو معاوية في غير حديث الأعمش ، مضطرب ، لا يحفظها حفظا جيدا" ^(١)

قال ابن حجر : " ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره " ١-هـ
فهذا الحديث من أوهامه .

علة أخرى

تقديم عن وكيع بن الجراح أنه رواه عن هشام بن عروة ، عن أبيه مرسلًا - كما رواه الجماعة عن هشام - إلا أنه أخطأ في متنه فقال في حديثه : "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة أن تؤديه صلاة الصبح بمني"

وهذا اللفظ منكر أيضا .

قال الإمام أحمد - فيما تقدم : "أخطأ وكيع فيه ، قال : "توفي بمني" أخطأ في مني ، لأن الحديث قال : "توفي يوم النحر" فقال وكيع : "بمني" وأخطأ فيه .

ويلاحظ أن الإمام أحمد حكى في قوله المذكور آنفا عن وكيع روايته فقال "توفي بمني" والذي في مصنف ابن أبي شيبة ، والتمييز لمسلم من روایة وكيع : "توفي... بمني" .

ولهذا قال مسلم في التمييز ص ١٣٩ : " وقد روى وكيع أيضا فوهم فيه كنحو ما وهم فيه أبو معاوية... وسبيل وكيع كسبيل أبي معاوية، أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح يوم النحر بالمزدلفة ، دون غيرها من الأماكن، لا محالة" ^(٢) . ١-هـ

وقد حكى الإمام أحمد - في رواية الأثرم - عن وكيع أنه قال في روايته "توفي صلاة الصبح يوم النحر بمكة" فقال "مكة" .

ثم قال أبو عبد الله عن حديث أبي معاوية، ووكيع : " وهذا أيضا عجيب ، والنبي صلى

(١) العلل رواية عبد الله (٧٢٦) و ٢٦٤.

(٢) التمييز ص ١٣٩

الله عليه وسلم ما يصنع بمكة يوم النحر^(١)؟

فيحتمل أن وكيعا قال في حديثه مرة : "من" ، وأخرى "مكة".

تكميل

هذا الحديث له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها أخرجه أبو داود ٤٨١/٢ (١٩٤٢) والبيهقي ١٣٣/٥ من طريق الضحاك بن عثمان ، وهو "صدق يهم"^(٢) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : "أرسل النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة ليلة النحر ، فرمي الجمرة ، قبل الفجر ، ثم مضت فأفاضت ، وكان ذلك اليوم ، الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم [تعني] عندها" . اـهـ.

(١) شرح معاني الآثار ٢٢١/٢ وفتح الباري ٥٦٩/٣

(٢) التقريب (٢٩٨٩)

(٨٠)

قال المروذى : وذكرت حديث عباد ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، أن صفية حاضرت بعدهما طافت . . .

فقال : أخطأ فيه عباد ، إنما هو قتادة ، عن عكرمة^(١)

متن الحديث

عن عكرمة أن أهل المدينة سألوا ابن عباس رضي الله عنهما عن امرأة طافت ، ثم حاضرت ، قال لهم : تنفر ، قالوا : لا نأخذ بقولك وندع قول زيد ، قال : إذا قدمتم المدينة فسلوا ، فقدموا المدينة ، فسألوا ، فكان فيمن سألوا أم سليم ، فذكرت حديث صفية["]

وفي روایة : فسألوها فأنbowت أن صفية بنت حبي بن أخطب حاضرت بعدهما طافت بالبيت يوم النحر ، فقالت لها عائشة : الخيبة لك ، حبسنا ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمرها أن تنفر["]

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عكرمة ، أن أهل المدينة سألوا ابن عباس... الحديث .

ورواه عن عكرمة : أئوب السختياني ، وخالد الحذاء ، وقتادة .

أما حديث أئوب ، فأخرجه البخاري ١٥٣٣(١٧٥٨) و ١٧٥٩(١٧٥٨) و الطبراني في الكبير ٢١٤(١٢٩) ، و البيهقي ٥٣٣/١ .

ثلاثتهم من طريق أئوب السختياني ، عن عكرمة .

وأما حديث خالد الحذاء فأخرجه البيهقي ٥٣٣/٥ ، من طريقه ، عن عكرمة .

وأما حديث قتادة فرواه عنه هشام هو الدستوائي ، وسعيد بن أبي عروبة .

أما حديث هشام ، عن قتادة فرواه أبو داود الطيالسي ص ٢٢٩(١٦٥١) وأخرجه أحمد

(١) ص ١٤٩(٢٦٥)

٤٣١/٦ ، و الطحاوي في شرح معانى الآثار ٢٣٣/٢ والإسماعيلي في مستخرجه كما في تغليق التعليق ١١٢/٣ .

كلهم من طريق هشام ، عن قتادة ، عن عكرمة .

وأما سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة فاختلف عليه .

فرواه محمد بن جعفر(غمدر) ، وروح بن عبادة ، وعبدة بن سليمان . وعبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي ، أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عكرمة الحديث . كما رواه هشام عن قتادة .

أما حديث محمد بن جعفر ، وروح بن عبادة فرواه أحمد ٤٣٠/٦ ، عنهما ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عكرمة .

وآخرجه البيهقي ١٦٤/٥ والإسماعيلي في مستخرجه كما في تغليق التعليق ١١٢/٣ من طريق روح بن عبادة به .

وأما حديث عبدة بن سليمان فرواه عنه إسحاق بن راهوية في مسنده ٢١٨٧/٥ (٧٩) عنه ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عكرمة .

وأما حديث عبد الأعلى بن عبد الأعلى فقال ابن حجر في تغليق التعليق ١١٢/٣ ، وفي الفتح ٥٨٨/٣ : هكذا رواه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المنسك له ، ثم رواه ابن حجر في تغليق التعليق بمسنده .

هكذا رواه هؤلاء جميعا عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة.

وخالفهم : عباد العوام بل خالف ما في كتاب ابن أبي عروبة نفسه . فرواه عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس .

آخرجه أبو يعلى ٢٧٥/٣ (٣٠٧١)، و الطحاوي في شرح معانى الآثار ٢٣٣/٢ والطبراني في الأوسط ٢٤٥/١ (٨٠٤)

ثلاثتهم من طريق عباد بن العوام ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس .

وعباد بن العوام أبو سهل الكلبي ، وإن وثقه أبو حاتم والنسائي ، واتفق الأئمة على توثيقه^(١) إلا أنه مضطرب الحديث عن سعيد بن أبي عروبة ، قاله الإمام أحمد في رواية الأثر عنده^(٢) .

وهذا الحديث مما اضطرب فيه عباد بن العوام فقال : عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس وخالف بهذا سائر من رواه عن ابن أبي عروبة وهم : محمد بن جعفر "غدر" ، وروح بن عبادة ، وعبدة بن سليمان وعبد الأعلى إذ رواه عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة عن عكرمة ، وهم جميعا ثقات ، وإن كانت في محمد بن جعفر غفلة^(٣) .

وتتابعهم على ذلك أيضا : أئوب السختياني ، وخالد الحذاء ، فروياه عن عكرمة ، عن ابن عباس ، كما تقدم .

ورواه أيضا طاوس ، عن ابن عباس .

أخرج حدیثه مسلم ٩٦٣/٢ (١٣٢٨) والنسائي في الكبرى ٤٦٧/٢ (٤٢٠١) وابن أبي شيبة ٣/١٧٣ (١٣١٧٧) وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم ٢٠٤/٣ (٣٠٧٣) والبيهقي ١٦٣/٥ .

كلهم من طريق طاوس قال : كنت مع ابن عباس فذكر الحديث . وعند ابن أبي شيبة أن الذي اختلف مع ابن عباس ، جابر بن عبد الله ، ولم يذكر زيد بن ثابت ، والمحفوظ إنما هو زيد بن ثابت . كما في عامة الروايات ومنها روایتنا الصحيحةين .

وقد أعلَّ حديثَ عباد بن العوام غير واحد من الأئمة .

قال الإمام أحمد - كما تقدم عنه - : "أخطأ فيه عباد ، إنما هو عن قتادة ، عن عكرمة" - هـ يعني وليس عن أنس ، كما قال عباد .

وقال ابن أبي حاتم في العلل : سُلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) تهذيب الكمال ٤/٥٢ والتهذيب ٥/٩٩ والتقريب (٣١٥٥) .

(٢) تهذيب الكمال ٤/٥٢

(٣) التقريب (٤٢٩٧) و (٣٧٥٨) و (٤٢٤٥) و (٥٨٢٤) و (١٩٧٣)

أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، أن أم سليم... قال أبي :

هذا خطأ ، إنما هو قتادة ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ، في قصة صافية ، رواه الدستوائي ، وغيره ، وهذا هو الصحيح" ١-هـ^(١)

وأعاده ابن أبي حاتم فأصحاب أبوه بنحو جوابه المذكور آنفا ، قال ابن أبي حاتم : " قلت لأبي الخطأ من هو ؟ قال : لا أدرى ، من عباد هو ، أو من سعيد" ١-هـ^(٢)

وقال الطبراني في الأوسط عقب إخراجه حديث عباد بن العوام ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ١/٢٤٥ : لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد ، تفرد به عباد بن العوام . ١-هـ

وقال ابن حجر في الفتح ٣/٥٨٨ : طريق قتادة هذا (يعني عن عكرمة) هي المحفوظة ، وقد شذ عباد بن العوام ، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ...

وفي كلام أبي حاتم المتقدم ثلاث مسائل .

الأولى : أنه قد وافق الإمام أحمد على أن روایة الحديث : " عن قتادة ، عن أنس" خطأ وأن الصواب : "إنما هو" عن قتادة عن عكرمة...".

الثانية : أنه لم يجزم بالذى أخطأ في الحديث فقال : " لا أدرى من عباد هو ، أو من سعيد"

وقد تقدم أن الإمام أحمد جزم به فقال : "أخطأ عباد" وقرينة ذلك أن الحديث قد رواه أربعة من الثقات عن ابن أبي عروبة لم يقولوا كما قال عباد : "عن قتادة ، عن أنس" فعلم أن الخطأ منه كما قال أحمد بن حنبل .

الثالثة : قال أبو حاتم : "إنما هو قتادة ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل".

هكذا قال أبو حاتم ، وقد أخرج البخاري وغيره الحديث مسندًا عن عكرمة : "أن أهل

(١) العلل لابن أبي حاتم ١/٢٦٩ (٧٩١)

(٢) المصدر السابق ١/٢٧٤ (٨٠٩)

المدينة سأله ابن عباس... "فذكر الحديث".

وأصل القصة ثابت في الصحيحين وغيرهما ، عن عائشة رضي الله عنها أن صفية بنت حبي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضرت ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أحبستنا هي ؟ قالوا : إنها قد أهانت قالت : فلا إذا" وفي رواية "فلتنفر".

أخرجه البخاري ١٥٣٣/١، و مسلم ٩٦٤/٢ (١٢١١) (٣٨٢).

تممة

قال الهيثمي في جمجم الزوائد ٢٨١/٣ : " وعن أنس أن أم سليم...الحديث" رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح" ١-هـ

كذا قال الهيثمي لكن : فيه ما تقدم من العلة التي بينها الأئمة .

البیوو و اللقطه

(٨١)

قال المروذى : " وأريته حديثا عن كثير بن هشام ، عن عيسى بن إبراهيم ، عن سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهريه ، عن كثير بن مرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما التقى بيعان قط ، إلا أظللتهما البركة "

فقال : ليس من هذا شئ ، عيسى بن إبراهيم ، وسعيد بن سنان ، ليسا بشيء" (١)

التحريج والدراسة

هذا الحديث لم أحد من أخرجه أو ذكره سوى المروذى ، وقد أنكره الإمام أحمد فقال " ليس من هذا شئ" وأعلمه بعيسى بن إبراهيم ، وسعيد بن سنان ،

فأما عيسى بن إبراهيم ، وهو ابن طهمان الهاشمي فقال عنه ابن معين : ليس بشئ ، وقال مرة : ليس حدثه بشئ (٢) ، وقال البخاري ، والنسائي : منكر الحديث (٣) وقال النسائي أيضا : مترونك الحديث (٤) ، وقال أبو حاتم : مترونك الحديث (٥) ، وذكره أبو زرعة الرازى في أسامي الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين (٦) وقال ابن عدي : عامة روایاته لا يتبع عليها ، (٧) ، وقال ابن جبان : يروى المناكير عن جعفر بن برقان...لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد (٨)

وأما سعيد بن سنان ، وهو ابن مهدي ، الحنفي ، ويقال : الكندي ، الحمصي ، فقال

(١) (٢٧٦)

(٢) التاريخ رواية الدوري (٣٧١٣) و (٣٩٩٠)

(٣) الضعفاء الصغير للبخاري (٢٦٩) والتاريخ الكبير ٤٠٧/٦ وكتاب الضعفاء المترونكين للنسائي (٤٢٦)

(٤) الكامل لابن عدي ٥/٢٥٠ ، وميزان الاعتدال ٣/٣٠٨

(٥) الجرح والتعديل ٦/٢٧١

(٦) (٢٤٢)

(٧) الكامل ٥/٥٢٥٠

(٨) كتاب المجرورين ٢/١٢١

ابن معين في رواية الدوري : ليس بثقة ، وقال في رواية الدارمي : ليس بشيء^(١) وقال البخاري ، ومسلم ، وأحمد بن صالح المصري وابن حبان : منكر الحديث^(٢) زاد ابن حبان : لا يعجني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبا زرعة عن سعيد بن سنان أبي مهدى فأؤمأ بيده ، أنه ضعيف الحديث^(٣) ، وقال البزار : سئ الحفظ ، وقال مرة : ليس بالحافظ ، قد حدث عنه الناس على سوء حفظه واحتملوا حديثه^(٤) ، وقال النسائي : متروك الحديث^(٥) وقال ابن عدي : عامة ما يرويه - وخاصة عن أبي الزاهري - غير محفوظة^(٦) ، ولو قلنا إنه هو الذي يرويه عن أبي الزاهري لا غيره ، جاز لي ، وكان من صالحى أهل الشام وأفضلهم ، إلا أن في بعض روایاته ما فيه^(٧) ، وقال الدارقطني : كان يتهم بوضع الحديث^(٨) ، وهكذا حكاہ ابن الجوزي عن الدارقطني^(٩) وحكى عنه ابن حجر : "يضع الحديث"^(١٠) وقال ابن حجر : متروك ، ورمأه الدارقطني وغيره بالوضع^(١١) .

هذان هما راويا هذا الحديث ، وهما كما قال الإمام أحمد : ليسا بشيء ،
وفي الحديث أمر آخر ، وهو أنه - مع شدة ضعف رواته - مرسل ، فإن راويه عن النبي

(١) التاريخ رواية الدوري (٥٠٨٧) وتاريخ الدارمي عن ابن معين (٣٦٦)

(٢) الضعفاء الصغير للبخاري (١٣٥) والكتن لمسلم بن الحجاج (٣٣٤٩) وكتاب المخروجين ٣٢٢/١ وتحذيب التهذيب ٤/٤

(٣) الجرح والتعديل ٤/٢٨

(٤) عن كتاب : الجرح والتعديل للإمام البزار ، جمع وترتيب د/عبد الله بن سعاف اللحيفي .

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين (٢٦٨)

(٦) وحديثه هذا عن أبي الزاهري .

(٧) الكامل ٣/٥٩

(٨) العلل ٥/٥

(٩) كتاب الضعفاء والمتروكين ١/٣٢١

(١٠) التهذيب ٤/٤

(١١) التقرير (٢٣٤٦)

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَثِيرُ بْنُ مَرْدَةَ ، وَهُوَ أَبُو شَجَرَةِ الْحَضْرَمِيِّ ، الْحَمْصَيِّ ، مُخْتَلِفٌ فِي صَحْبَتِهِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ تَابِعٌ كَبِيرٌ ، ذَكْرُهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبِيقَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ التَّابِعِينَ بِالشَّامِ ، وَقَالَ : ثَقَةٌ^(١) وَذَكْرُهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي كِتَابِ الإِصَابَةِ فِي الْقَسْمِ الثَّانِي مِنْ حَرْفِ الْكَافِ ، وَهُمُ الْأَطْفَالُ الَّذِينَ وَلَدُوا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَضُّ الصَّحَابَةِ ، وَقَالَ : لَهُ إِدْرَاكٌ ، ذَكْرُهُ أَبُوزَرْعَةَ فِي الطَّبِيقَةِ الْعُلَيَا الَّتِي تَلَى الصَّحَابَةِ ، . . . وَلَهُ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ أَرْسَلَهُ فَذَكَرَهُ عَبْدَانُ الْمَرْوُزِيُّ فِي الصَّحَابَةِ لِذَلِكَ ، قَالَ أَبُو مُوسَى : لَمْ يُذَكِّرْهُ فِيهِمْ غَيْرُهُ ، وَهُوَ تَابِعٌ قَالَ الْعَسْكَرِيُّ : ذَكْرُهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِيمَنْ يَعْرَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ بِكُنْتِيهِ ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ : وَكَذَا ذَكَرَهُ الْبَغْوَيُّ فِي الْكُنْيَةِ ، وَلَكِنَّهُ سَاهَ فَقَالَ : كَثِيرُ بْنُ مَرْدَةَ ، ثُمَّ قَالَ : يَشْكُ فِي صَحْبَتِهِ . . .

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ذَكْرُهُ فِي التَّابِعِينَ : خَلِيفَةُ بْنُ خِيَاطٍ ، وَابْنُ سَمِيعٍ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ حَبَّانَ وَغَيْرِهِمْ^(٢) وَقَالَ الْعَجْلِيُّ : تَابِعٌ ثَقَةٌ^(٣) وَذَكْرُهُ الْبَخَارِيُّ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فَلَمْ يُذَكِّرُوهُ لَهُ صَحْبَةٌ ، بَلْ قَالَ الْبَخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ : قَالَ الْلَّيْثُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ : أَدْرَكَ كَثِيرَ سَبْعِينَ بَدْرِيَا^(٤) وَقَالَ أَبُو زَرْعَةَ الْعَرَاقِيُّ : تَابِعٌ لَيْسَ إِلَّا ، وَهُوَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسُولٌ^(٥) وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ثَقَةٌ مِنَ الثَّانِيَةِ وَوَهْمٌ مِنْ عَدِهِ فِي الصَّحَابَةِ^(٦) .

وَفِي الْحَدِيثِ عَلَةٌ أُخْرَى - إِذَا لَمْ يَكُنْ مَتَّهُ الْمَذَكُورُ مُخْتَصِراً - فَإِنَّ فِيهِ تَعْلِيقٌ حَصْوَلُ الْبَرَكَةِ عَلَى بَرَكَةِ التَّقَاءِ الْمُتَبَايِعِينَ ، وَهَذَا خَلَافٌ مَا ثَبَّتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنَّ الْبَيْعَيْنَ إِذَا كَذَبَا ، وَكَتَمَا مَحَقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا ، وَأَنَّ حَصْوَلَ الْبَرَكَةِ مَعْلَقٌ بِالصَّدْقِ وَالْبَيَانِ.

فَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَفَقُ عَلَيْهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ صَلَى

(١) الطبقات الكبرى ٤٤٨/٧

(٢) الإصابة ٣١٩/٥

(٣) تاريخ الثقات (١٤١٠)

(٤) التاريخ الكبير ٢٠٨/٧ وَالتاريخ لابن معين رواية الدوري (٣٦) وَالجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٥٧/٧

(٥) تحفة التحصيل (٨٦٧) وانظر الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة لغلطائي (٨٤٠) .

(٦) التقريب (٥٦٦)

الله عليه وسلم : "البيعان بالخيار مالم يتفرقا - أو قال : حتى يتفرقا - فإن صدقا وبيننا بورك
لهم في بيعهما ، وإن كتما وكذبا محققت بركة بيعهما " .

أخرجه البخاري ٨٢/٢ (٢٠٧٩) و ٨٣/٢ (٢٠٨٢) و ٩١/٢ (٢١٠٨) و ٩٢/٢ (٢١١٠) .
وأخرجه مسلم ١١٦٤/٣ (١٥٣٢) .

(٨٢)

قال عبد الله : ذكر أبي حديث وكيع ، عن شعبة ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشفعة .

قال : ليس هو في كتاب غندر^(١)

و قال عبد الله : سمعت أبي يقول : حدثنا^(٢) بحدث الشفعة ، حديث عبد الملك عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال هذا حديث منكر^(٣) .

متن الحديث

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجار أحق بشفعة جاره ، ينتظر بها وإن كان غائبا ، إذا كان طريقهما واحدا .

الشفعة ، قال ابن قدامة : " هي استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه المنتقلة عنه من يد من انتقلت إليه"^(٤)

وقال ابن حجر : الشفعة - بضم المعجمة ، وسكون الفاء - ... " انتقال حصة شريك إلى شريك كانت انتقلت إلى أخيه بمثل العوض المسمى"^(٥)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

(١) ٣٣٣/١ (٥٩٩)

(٢) يعني : هشيمأً

(٣) ٢٨١/٢ (٢٢٥٦) والسنن الكبرى للبيهقي ١٠٨/٦ .

(٤) المغني ٤٥٩/٥

(٥) فتح الباري ٤٣٦/٤

ورواه عن عبد الملك بن أبي سليمان : هشيم ، وحالد بن عبد الله الواسطي ، وعبد الرزاق بن همام الصناعي ، وعبدة بن سليمان ، وهشام الدستوائي ، وشجاع ابن الوليد ، وحجوة بن مدرك ، ويعلى بن عبيد ، وعلي بن مسهر ، ويزيد بن هارون ، وعبيدة ، وشعبة ، وعبد الله بن إدريس ، وغيرهم ،

أما حديث هشيم ، فرواه أحمد ٣٠٣/٣ ، ورواه أيضاً في المسائل ، رواية ابن هانى ٢٦/٢
ورواه من طريق أحمد بن حنبل : أبو داود ٧٨٧/٣ (٣٥١٨) .

وأخرجه ابن ماجه ٨٣٣/٢ (٢٤٩٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٢١

كلهم من طريق هشيم ، قال أخبرنا ابن أبي سليمان به .

وأما حديث خالد بن عبد الله الواسطي فأخرجه الترمذى ٦٥١/٣ (١٣٦٩) وفي
العلل الكبير ١/٥٧٠ ،

وأما حديث عبد الرزاق ، فرواه في المصنف ٨١/٨ (١٤٣٩٦)

وأما حديث عبدة بن سليمان فرواه عنه ابن أبي شيبة في المصنف ٤/٥١٨ (٢٢٧٢١)
والرامهرمزي في الحدث الفاصل ص ٣٣٩ (٢٥٨) .

وأما حديث هشام ، الدستوائي فرواه عنه : أبو داود الطيالسي ص ٢٣٤ (١٦٧٧) .

وأما حديث شجاع بن الوليد ، فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٢٠

وأما حديث حجوة بن مدرك فأخرجه الطبراني في الأوسط ٨/٢٠١ (٨٣٩٩) .

وأما حديث يعلى بن عبيد ، فرواه عنه الدارمي ٢٧٣/٢ ، وابن أبي شيبة في مسنده
(إتحاف الخيرة المهرة ٤/٣٠٧) (٣٩١٠) والعقيلي في الضعفاء ٣١/٣ .

ورواه ابن أبي شيبة في مسنده (إتحاف الخيرة المهرة ٤/٣٠٧) (٣٩١٠) عن علي بن
مسهر ، ويزيد بن هارون ، وعبيدة .

وأما حديث شعبة فأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/٣٠٣

وأما حديث عبد الله بن إدريس فأخرجه أيضا ابن عدي ٣٠٣/٥

وأخرجه ابن عدي أيضا في الكامل ٣٠٣/٥ من طريق عمر بن عبد الطيالسي (كذا) عن عبد الملك بن أبي سليمان به .

هؤلاء كلهم روا الحديث عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه .

وهذا الحديث - بهذا المعنى - ما تفرد به عبد الملك بن أبي سليمان ،

قال علي بن الحسين بن حبان : وجدت في كتاب أبي بخط يده : سئل يحيى بن معين عن حديث عطاء ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشفعة ؟ قال : " هو حديث لم يحدث به أحد إلا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء..." (١) .

وقال الترمذى : " حديث غريب ، ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان..." (٢)

و عبد الملك بن أبي سليمان ؛ من وثق إلا أنه أنكر عليه هذا الحديث .

وفيما يلي كلام الأئمة عنه ، ثم أتبعه - إن شاء الله - بكلامهم على حدثه هذا .

قال أبو زرعة الدمشقى : سمعت أحمد و يحيى يقولان : عبد الملك بن أبي سليمان : ثقة (٣)
وقال ابن معين أيضا : ثقة صدوق (٤) ، وقال الدارمي : سألت يحيى بن معين قلت :
عبد الملك (٥) بن أبي سليمان ، أو ابن جريج ؟ فقال : كلاهما ثقنان (٦) ، وعن ابن معين

(١) تهذيب الكمال ٤/٥٥٦

(٢) جامع الترمذى ٣/٦٥٢ وهكذا في المطبوع "حديث غريب" ونقل عنه المزى، والزيلعى أنه قال: "حسن غريب" نصب الرأبة ٤/٧٣ وتحفة الأشراف (٢٤٣٤).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقى (١١٦٩) ومثله عن أحمد في العلل ، روایة عبد الله (٨٥٧)

(٤) تهذيب الكمال ٤/٥٥٦

(٥) في المطبوع "عبد الله" والتصويب من الجرح والتعديل ٥/٣٦٧ ، وتهذيب الكمال ٤/٥٥٦ ، ثم إن عبد الله بن أبي سليمان وهو الأموي ليس من طبقة ابن جريج فالأول ثم الرابعة وابن جريج من السادسة.

خلاف ذلك ، فقال في رواية إسحاق بن منصور : ضعيف ^(٢) وقال أحمد بن حنبل أيضاً : كان من الحفاظ ^(٣) ، وقال أحمد في رواية صالح : من الحفاظ ، إلا أنه كان يخالف ابن جرير في إسناد أحاديث ، وابن جرير أثبت منه عندنا ^(٤) .

وقال سفيان الثوري : عبد الملك بن أبي سليمان ؛ ميزان ، قال الترمذى يعني في العلم ^(٥) وقال أبو زرعة : لابأس به وقال الذهبي : أحد الثقات المشهورين ^(٦) وقال ابن حجر : صدوق له أوهام ^(٧) والأقرب في مرتبته أنه : ثقة ، له أخطاء ، أو يخطئ وعلى هذا التفصيل جاء كلام الإمام أحمد في رواية أبي داود حيث قال : " قلت لأحمد : عبد الملك بن أبي سليمان ؟ قال : ثقة ، قلت يخطئ ؟ قال نعم وكان من أحفظ أهل الكوفة ، ^(٨) إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء " ^(٩) .

وقد أنكر الأئمة هذا الحديث على عبد الملك بن أبي سليمان.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : قال أبي : قال شعبة في حديث عبد الملك بن أبي سليمان... في الشفعة : أَخْرُ مِثْلُ هَذَا وَدَمْرٌ ^(١٠)

(١) تاريخ الدارمي عن ابن معين (٤٨٥)

(٢) الجرح والتعديل ٣٦٧/٥

(٣) العلل رواية عبد الله (١٢٦٤) و (٣٢٧١)

(٤) الجرح والتعديل ٣٦٧/٥

(٥) جامع الترمذى ٦٥٢/٣ ، والجرح والتعديل ٣٦٦/٥ .

(٦) الميزان ٦٥٦/٢

(٧) التقريب (٤٢١٢)

(٨) في المطبوع "هل"

(٩) سؤالات أبي داود للإمام أحمد (٣٥٨)

(١٠) العلل رواية عبد الله (١٢٩٢) وهكذا ورد النص فيه "آخر مثل هذا ودمر" وهو كذلك واضح في أصله المصور من المخطوط . ورواه العقيلي في الضعفاء ٣١/٣ . عن عبد الله به ، وجاء فيه "في الشفعة للجاري مثل هذا وهم" والأول أصح ، فقد كان شعبة يشدد النكير على عبد الملك بن أبي سليمان في هذا الحديث كمحاسناته .

وقال شعبة أيضاً : " لو روى عبد الملك حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لطرحت حديثه " ^(١) ، بل قد روى عن شعبة أنه قال : تركت حديثه ^(٢) ،

ومن أنكر هذا الحديث على عبد الملك بن أبي سليمان : يحيى بن سعيد القطان ، فروى عنه أنه قال " لو روى حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لتركت حديثه " ^(٣)

وقال الشافعي : " سمعنا بعض أهل العلم بالحديث يقول : تخاف أن لا يكون هذا الحديث محفوظاً ، ثم قال الشافعي إنما رواه عن جابر بن عبد الله ، وقد روى أبو سلمة ، عن جابر مفسراً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت المحدود فلا شفعة... " ^(٤)- هـ

وقال الإمام أحمد - كما تقدم - " منكر" .

وقال الترمذى في العلل الكبير سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال : لأعلم أحداً رواه عن عطاء ، غير عبد الملك بن أبي سليمان ، وهو حديثه الذي تفرد به ، ويروى عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف هذا " ^(٥) " .

وقال ابن حجر : " يقال إنه رأى عطاء أدرجه عبد الملك . " ^(٦)
وإنكار هؤلاء الأئمة الحديث هو لأجل التفرد والمحالفة .

فأما التفرد ، فقد سبق الكلام عنه .

وأما المحالفة ، فقد أشار إليها الإمام الشافعى في قوله المنقول عنه آنفاً : " قد روى أبو

(١) الضعفاء للعقيلي ٣٢/٣ والجرح والتعديل ٣٦٧/٥ ، والكامل لابن عدي ٣٠٢/٥ والسنن الكبرى للبيهقي ١٠٧/٦ .

(٢) الضعفاء للعقيلي ٣٢/٣ والجرح والتعديل ٣٦٧/٥

(٣) الكامل لابن عدي ٣٠٢/٥ والسنن الكبرى للبيهقي ١٠٧/٦

(٤) اختلاف الحديث ص ١٦١

(٥) العلل الكبير للترمذى ٥٧١/١

(٦) الدرية في تخرج أحاديث المداية ٢٠٢/٢

سلمة ، عن جابر مفسراً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة "

وأشار إلى المخالفة أيضاً : الإمام البخاري في قوله المذكور آنفاً : " ويروى عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف هذا "

والحديث الذي أشار إليه الشافعي والبخاري هو حديث الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : " قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مالم يقسم ، فإذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق ، فلا شفعة .

آخر جه البخاري ١١٦ / ٢ (٢٢١٣) ، ثم كرره برقم (٢٢١٤) و (٢٢٥٧) و (٢٤٩٥) و (٢٤٩٦) و (٦٩٧٦) وأبو داود ٧٨٤ / ٣ (٣٥١٤) والترمذى ٦٥٢ / ٣ (١٣٧٠) وابن ماجه ٨٣٤ / ٢ (٢٤٩٩) وغيرهم .

كلهم من طريق معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما به .

وآخر جه أبو داود الطيالسي ص ٢٣٥ (١٦٩١) وأحمد ٣٧٢ / ٣ وابن عدي في الكامل ٦٥ / ٤ ، والبيهقي من غير وجه ١٠٣ / ٦

كلهم من طريق صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر رضي الله عنه وقال في حديثه

" قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيما مالم يقسم ، وتوقت حدوده " وفي لفظ " فيما لم يقسم وتعرف حدوده "

ووجه الاختلاف بين هذا الحديث ، وبين حديث عبد الملك الذي تفرد به أنه - في حديث عبد الملك - جعل الشفعة للجاري إذا كان طريقهما واحداً .

أما في الحديث المشهور عن جابر فإنما جعل الشفعة للشريكين ، يفهم ذلك من قوله " فيما لم يقسم " ولم يعتبر الشفعة إذا صرفت الطرق " فقال " فإذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق فلا شفعة " .

قال الشافعى : " وروى أبو الزبير - وهو من الحفاظ - عن حابر ما يوافق قول أبي سلمة
ويخالف ما روى عبد الملك ^(١) - هـ

وحدث أبو الزبير هذا أخرجه مسلم ١٢٢٩/٣ (١٦٠٨) (١٣٤) و (١٣٥) وأبو
داود ٧٨٣/٣ (٣٥١٣) والنسائي ٣٠١/٧ (٤٦٤٦) و ٣٢٠/٧ (٤٧٠١) .

كلهم من طريق ابن جرير .

وآخرجه مسلم ١٢٢٩/٣ (١٦٠٨) من طريق زهير ، وأبي خيثمة .

وآخرجه ابن ماجه ٨٣٣/٢ (٢٤٩٢) من طريق ابن عيينة ،

وآخرجه عبد الرزاق ٨٢/٨ (١٤٤٠٣) من طريق الثوري ، وابن جرير ،

وآخرجه ابن أبي شيبة ٥١٩/٤ ، عن سفيان ،

كلهم عن أبي الزبير ، عن حابر (وفي بعض روایات مسلم أنه سمع حابر بن عبد الله)
قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعۃ في كل شركة لم تقسم ، رَبْعَةُ ^(٢) ، أو
حائط ، لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه ، فإن شاء أخذ ، وإن شاء ترك ، فإذا باع ولم
يؤذنه ، فهو أحق به " هذه إحدى روایات مسلم .

وفي رواية له قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من كان له شريك في ربع أو
نخل ، فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه ، فإن رضي أخذ ، وإن كره ترك " .

فالشفعۃ إذا للشريك وليس للجار .

ذكر من قبل حديث عبد الملك بن أبي سليمان .

رغم ما تقدم ذكره من تفرد عبد الملك بن أبي سليمان بالحديث وإنكار طائفه من الأئمة

(٦) اختلاف الحديث ص ١٦١

(٢) الربعة ، والربع بفتح الراء وإسكان الباء قال في النهاية ١٨٩/٢ الربع : المترجل ودار الإقامة ، وربع
القوم مختلفهم ، والربع جمعه ، ثم قال : والربعة ؟ أخص من الربع وبنحوه قال في لسان العرب ١٠٢/٨
وقال : الربعة أخص من الربع والربع : المحلة وانظر شرح النووي لمسلم ٤٥/١١

لل الحديث كأحمد والبخاري وغيرهما فقد قبله بعض الأئمة .

فهو المفهوم من قول ابن معين ، فإنه سُئل عن الحديث فقال : هو حديث لم يحدث به أحد إلا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، وقد أنكره عليه الناس ، ولكن عبد الملك ثقة صدوق ، لا يرد على مثله^(١) انتهى المقصود منه .

وقال الزيلعي : قال صاحب التتفيق : " واعلم أن حديث عبد الملك بن أبي سليمان ، حديث صحيح ..." ^(٢)

وبعد ، فلم يرَ كثير من أهل العلم الشفعة للجبار ، قال الإمام الترمذى بعد أن روى حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر مرفوعاً "إذا وقعت الحدود ، وصرفت الطرق فلا شفعة" :

" حديث حسن صحيح . . . والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، منهم عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وبه يقول بعض فقهاء التابعين ، مثل عمر بن عبد العزيز ، وغيره ، وهو قول أهل المدينة ، منهم : يحيى بن سعيد الأنصاري ، وربيعة بن أبي عبد الرحمن ، ومالك بن أنس ، وبه يقول الشافعى ، وأحمد وإسحاق . لا يرون الشفعة إلا للخلط ، ولا يرون للجبار شفعة ، إذا لم يكن خليطاً .

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم : الشفعة للجبار ، واحتجوا بالحديث المرووع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " جار الدار أحق بالدار " وقال : " الجبار أحق بسبقه " ، وهو قول الثوري ، وابن المبارك ، وأهل الكوفة^(٣) .

علة أخرى

تقديم ذكر حديث الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن جابر في الشفعة فيما لم يقسم . وقد ذكر أن في متنه علة .

(١) تهذيب الكمال ٥٥٦/٤

(٢) نصب الرایة ١٧٤/٤

(٣) جامع الترمذى ٦٥٣/٣

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه معاذ ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن جابر قال :

"إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم ، فإذا قسم ووقيعت الحدود ، فلا شفعة" .

قال أبي : الذي عندي أن كلام النبي صلى الله عليه وسلم هذا القدر :

"إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم قط" ، ويشبهه أن يكون بقية الكلام هو كلام جابر : "إذا قسم ووقيعت الحدود فلا شفعة" والله أعلم .

قلت له : وما استدللت على ما تقول ؟ قال : لأننا وجدنا في الحديث إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم ، تم المعنى .

"إذا وقعت الحدود" فهو كلام مستقبل ، ولو كان الكلام الأخير عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : "إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم ، وقال : إذا وقعت الحدود" فلما لم نجد ذكر الحكاية عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكلام الأخير استدللنا أن استقبال الكلام الأخير من جابر ، لأنه هو الراوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث .

وكذلك نقص حديث مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد ، وأبي سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة"

فيحتمل في هذا الحديث أن يكون الكلام الأخير كلام سعيد ، وأبي سلمة ، ويحتمل أن يكون كلام ابن شهاب ، وقد ثبت في الجملة قضاء النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة فيما لم يقسم في حديث ابن شهاب ، وعليه العمل عندنا"انتهى من علل الحديث لابن أبي حاتم (١) .

وما ذهب إليه أبو حاتم -رحمه الله- من أن آخر الحديث في روایة أبي سلمة ، عن جابر مدرج من جابر ، وأنه في روایة الزهرى ، عن سعيد ، وأبي سلمة مدرج منهما ، أو من الزهرى ، مرجوح .

(١) علل الحديث ٤٧٨/١ (١٤٣١)

قال صالح بن الإمام أحمد لأبيه "حديث الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، ... قوله : " فإذا وقعت الحدود فلا شفعة " في الحديث عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ أو هو من كلام أبي سلمة ؟ .

قال (الإمام أحمد) : معمر يقول : عن أبي سلمة ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، .

وصالح بن أبي الأخضر كذا يقول أيضا " (١) .

ورواه مالك عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة مرسل ، قالا : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مالم يقسم ، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة " (٢) . ١-هـ

و ظاهر من جواب الإمام أحمد أنه يرى أن هذا اللفظ مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن معمرا نسبه في روايته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم لوروده من غير وجه منسوبا إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

ومن رفع الرفع أيضا : الحافظ ابن حجر فقال في الفتح .

" حكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن قوله : " فإذا وقعت الحدود . . الخ مدرج من كلام جابر ، وفيه نظر ، لأن الأصل أن كل ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل ، وقد نقل صالح بن أحمد عن أبيه ، أنه رفع رفعها " (٣) .

علة أخرى

تقدم في تخریج حديث عبد الملك بن أبي سليمان ذكر من رواه عنه ، وفيهم شعبة بن الحجاج رواه وكيع ، عن شعبة ، عن عبد الملك .

(١) يعني عن الزهرى ، عن أبي سلمة به كما تقدم .

(٢) مسائل الإمام أحمد روایة ابنه صالح ص ٢٠٣ (٦٨٨)

(٣) فتح الباري ٤/٤٣٧

أخرجه ابن عدي في الكامل ٣٠٣/٥ .

ونسب هذه الرواية إلى وكيع : أحمد بن حنبل ، كما في العلل ، رواية عبد الله (٥٩٩) والترمذى في الجامع ٦٥٢/٣ .

وقد أعل الإمام أحمد حديث وكيع هذا ، فقال - كما تقدم في أول البحث - : "ليس هو في كتاب غندر" . ١-هـ

فكان الإمام أحمد يرى أن وكيعا قد وهم على شعبة ، وأن الحديث ليس معروفا عن شعبة ، ولذلك فهو "ليس في كتاب غندر" أي عن شعبة .
وغندر من كبار أصحاب شعبة ^(١) ، وكتابه له مزية عندهم .

روى ابن أبي حاتم بسنده إلى عبد الله بن المبارك أنه قال : "إذا اختلف الناس في حديث شعبة ، فكتاب غندر حكم فيما بينهم" ^(٢) .

وقال الفلاس : "كان يحيى ، وعبد الرحمن ، ومعاذ ، وخالد ، وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة رجعوا إلى كتاب غندر ، فحكم عليهم" ^(٣) .

وكان الإمام أحمد يقدم غندر على غيره من أصحاب شعبة في كثرة الحديث عنه ، فقد سئل من تقدم من أصحاب شعبة ؟ فقال : أما في العدد والكثرة فغندر قال : صحبته عشرين سنة ، ولكن كان يحيى بن سعيد أثبت ، وكان غندر صحيح الكتاب" ^(٤) .

وقال أحمد بن حنبل : قال غندر : "لزمت شعبة عشرين سنة" ^(٥) زاد عنه في رواية : لم أكتب فيها عن أحد غيره ، قال : "وسمعته يقول : كنت أسمع منه الحديث فأكتبه ، ثم آتيه به

(١) انظر شرح علل الترمذى ٥١٣/٢ ٥١٥

(٢) تقدمة الجرح والتعديل ٢٧١/١

(٣) شرح علل الترمذى لابن رجب ٥١٤/٢

(٤) المعرفة والتاريخ للفسوسي ٢٠٢/٢

(٥) العلل رواية عبد الله (١٣٨٣)

فأعرضه عليه ، قال أبو عبد الله : ولا أظن هذا كان منه إلا من بلادته" (١)

(١) المعرفة والتاريخ للفسوبي ٢٠١/٢

(٨٣)

قال المروذى : " وذكرت له حديث نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر :

" من باع عبداً وله مال ، فماله للبائع "

فقال : خالفة سالم هكذا رواه الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قلت : فأيما الثبت ؟ فتبسم ، وقال : الله أعلم قلت : ما الذي يميل إليه قلبك
منهما ؟ قال : "أرى - والله أعلم - إلى نافع" ^(١)

متن الحديث

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " من ابتع نخلا بعد أن تؤبر فشمرها للبائع ، إلا أن يشترط المباع ومن ابتع عبداً ، وله مال ،
فماله للذي باعه ، إلا أن يشترط المباع "

(معنى تؤبر)

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : يقال ، أَبْرَتِ النَّخْلَ أَبْرَهُ أَبْرَا ، بوزن أكلت
الشيء أكله أكلا ، ويقال : أَبْرَتْهُ - بالتشديد - أَبْرَهُ ، تأبيرا ، بوزن علمته أعلمه تعليما
والتأبير : التشقيق والتلقيح ، ومعناه : شق طلع النخلة الأنثى ليذر فيه شيء من طلع النخلة
الذكر ^(٢) - هـ — وقال في المصباح المنير ^(٣) : أَبْرَتِ النَّخْلَ أَبْرَهُ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ ، وقتل : إذا
لقته .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن ابن عمر ، سالم بن عبد الله ، ونافع مولى ابن عمر .

(١) ص ١٥٦ (٢٧٤) ونحوه في ص ٤٢ (٨) " وبنحوه في صلى (٤٢) (٨)"

(٢) فتح الباري ٤/١٠٤

(٣) ص ١

فأما سالم ، فرواه هكذا بشقيه : مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم .
وأما نافع فروى عن ابن عمر ، أوله بذكر النخل مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما بذكر العبد فرواه عن ابن عمر ، عن أبيه عمر رضي الله عنه موقوفا عليه .

أولاً : حديث سالم

فأما حديث سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، فأخرجه البخاري ١٦٩/٢ (٢٣٧٩) ومسلم ١١٧٣/٣ (١٥٤٣) (٨٠) ، والترمذى ٥٤٦/٣ (١٢٤٤) وابن ماجه ٧٤٥/٢ (٢٢١١) وأبو عوانة ٣٠٣/٣ (٥٠٧٢) والطحاوى ٤/٤ (٢٦) ، وابن حبان (الإحسان ٤٩٢٢) والبيهقي ٤٩٢٢/٥ (٢٨٩) .

كلهم من طريق الليث بن سعد .

وآخرجه مسلم ١١٧٣/٣ (١٥٤٣) (٨٠) وأبو داود ٣/٣ (٧١٣) (٣٤٣٣) والنسائي ٢٩٧/٧ (٤٦٣٦) وفي الكبرى ٣/١٩٠ (٤٩٩١) (٤٤/٦٢٣٢) وابن ماجه ٧٤٥/٢ (٢٢١١) والحميدى ٢/٦١٣ (٢٧٧) وابن أبي شيبة ٤/٥٠٠ (٥٠٠/٥٠٠) وأبو يعلى ١٨٤/٥ (٥٤٠٤) ، و٥/٥ (٢٠١) (٥٤٥٤) وابن حبان (الإحسان ٢٩٠/١١) (٤٩٢٣) والبيهقي ٣٢٤/٥ (١٤٥١) .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة ،

وآخرجه أبو عوانة ٣٠٣/٣ (٥٠٧١) من طريق الليث بن سعد ، وسفيان بن عيينة .

وآخرجه مسلم ١١٧٣/٣ (١٥٤٣) (٨٠) ، وأبو يعلى ١٩٨/٥ (٥٤٤٥) وأبو عوانة ٣٠٤/٣ (٥٠٧٩) .

كلهم من طريق يونس .

وآخرجه النسائي في الكبرى ٣/١٩٠ (٤٩٩٢) وعبد الرزاق ٨/١٣٥ (١٤٦٢٠) .

وأحمد ٢/٨٢ و٥٠/١٥٠ وأبو يعلى ٥/٢٠٩ (٥٤٨٣) وأبوعوانة ٣٠٤/٣ (٥٠٧٦) .
كلهم من طريق معمر .

وأنخرجه أبو داود الطيالسي ص ٢٤٩ (١٨٠٥)، وأبو يعلى ٥/٢١٢ (٥٤٩٢) وأبوا
عوانة ٣٠٣/٣ (٥٠٧٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٦ ، وابن حبان (الإحسان
١١/٢٨٨) (٤٩٢١)

كلهم من طريق ابن أبي ذئب .

وأنخرجه أبو عوانة ٣٠٣/٣ (٥٠٧٣) من طريق صالح ، هو ابن كيسان المدي ، ثم
برقم (٥٠٧٤) من طريق ابن جريج .

وأنخرجه الطبراني في الكبير ١٢/٢٨٤ (١٣١٣٠) من طريق سليمان بن داود ،
هؤلاء كلهم جمِيعاً ، عن الزهرى ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، به
بتمامه .

واختصره بعض الرواة فذكر حديث النخل فحسب :

أنخرجه هكذا النسائي ٧/٢٩٦ (٤٦٣٥) ، والبيهقي ٥/٢٩٧ .

كلاهما من طريق الليث بن سعد ،

وأنخرجه ابن الجارود في المنتقى ص ٢١٣ (٦٢٨) ، وأبو عوانة ٣٠٢/٣ (٥٠٧٠)
والبيهقي ٥/٢٩٧ ،

كلهم من طريق ابن عيينة .

كلاهما (الليث وابن عيينة) عن الزهرى ، عن سالم به .

واختصره بعضهم ، فذكر حديث العبد فحسب .

أنخرجه هكذا ابن الجارود في المنتقى ص ٢١٣ (٦٢٩) والشافعى في كتاب الرسالة
ص ١٧٠ (٤٧٤) ، ومن طريقه البيهقي ٦/٢١٩ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٣/٢٨٥ .

كلهم من طريق ابن عيينة ،

وأخرجه أبو عوانة ٣٠٤ / ٥٧٨ من طريق يونس ، واللith .

وأخرجه الدارمي ٢٥٣ / ٢ من طريق ابن أبي ذئب .

كلهم (ابن عيينة ، ويونس ، واللith ، وابن أبي ذئب) عن الزهري ، عن سالم به مختبراً بذكر حديث العبد .

ثانياً : حديث نافع

تقدّم أن نافعاً روى حديث النخل عن ابن عمر مرفوعاً ، وحديث العبد عن ابن عمر ، عن عمر رضي الله عنه موقوفاً عليه .

فاما حديثه في النخل فرواه عنه مالك في الموطأ ٦١٧ / ٢ .

ومن طريقه أخرجه البخاري ١١٤ / ٢ (٢٢٠٤) و ٢٧٤ / ٢ (٢٧١٦) ، ومسلم ٣ / ١١٧٢ (١٥٤٣) ، وأبو داود ٣ / ٧١٦ (٣٤٣٤) ، وابن ماجه ٢ / ٧٤٥ (٢٢١٠) ، وأحمد ٢ / ٦٣ ، وأبو يعلى ٥ / ٣١٠ (٥٧٧٠) وأبو عوانة ٣ / ٣٠٢ (٥٠٦٧) والبيهقي ٥ / ٣٢٤ (٢٩٧) و ٥ / ٢٣٣ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل .

كلهم من طريق مالك .

وأخرجه البخاري ١١٤ / ٢ (٢٢٠٦) ، ومسلم ٣ / ١١٧٣ (١٥٤٣) (٧٩) والنسائي ١٧ / ٢٩٦ (٤٦٣٥) ، وفي الكبير ٤ / ٤ (٤٤٦٢٣١) ، وابن ماجه ٢ / (٢٢١٠) ، وأبو عوانة ٣ / ٣٠٢ (٥٠٦٨) و (٥٠٦٩) والبيهقي ٥ / ٢٩٨ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٣ / ٢٨٤ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ١ / ٢٣١ .

كلهم من طريق الليث بن سعد ، .

وأخرجه مسلم ٣ / ١١٧٣ (١٥٤٣) (٧٩) ، وأحمد ٦ / ٢ ، و ٧٨ / ٢ ، وأبو القاسم البغوي في الجعديات ١ / ٣٤٥ (١١٨٩) والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ١ / ٢٣٠ ، كلهم من طريق أيوب السختياني ،

. وأخرجه مسلم ١١٧٢/٣ (١٥٤٣) (٧٨) وأحمد ٥٤/٢ ، و١٠٢/٢ والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٢٩/١ ، و٢٣٠ ، و٢٣٤ ، و٢٣٥ ، كلهم من طريق عبيد الله بن عمر .

كلهم (مالك ، والليث ، وأيوب ، وعبيد الله) عن نافع ، عن ابن عمر به .
وقد روی مالك ، والليث ، أيضاً حديث العبد فحسب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر موقوفاً .

رواه مالك في الموطأ ٦١١/١ ،

ومن طريق مالك أخرجه البخاري ١٧٠/٢ عقب حديث (٢٣٧٩) وأبوداود ٣١٥/٣ (٣٤٣٤) ، والبيهقي ٣٢٤/٥ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ١/١ .

كلهم من طريق مالك .

تنبيه

وقع في المطبوع من سنن أبي داود : "عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصة العبد" هكذا مسندًا ، وهو خطأ ولاريب صوابه : "عن ابن عمر عن عمر ، بقصة العبد" ويدل على ذلك ما يلي .

أولاً : أن الإمام أبو داود قد ساق قبله حديث الزهرى عن سالم ، عن ابن عمر ، فذكر الحديث مرفوعاً ، ثم عقبه بحديث نافع في قصة العبد ثم في قصة النخل ، ثم قال أبو داود : "واختلف الزهرى ، ونافع في أربعة أحاديث ، هذا أحدها"

والاختلاف الذى عنده أبو داود إنما هو في الرفع والوقف ، ولو كان أبو داود ساق حديث نافع في العبد مرفوعاً لما ظهر بينهما اختلاف البتة .

ثانياً : أن الإمام المزي عزاه في تحفة الأشراف ٦٩/٨ إلى أبي داود في هذا الموضوع على الصحيح موقوفاً .

ثالثاً : أنه لا يعرف الحديث عن مالك إلا موقوفاً ، كما في مصادر التخريج المذكورة

آنفاً .

هذا حديث مالك .

وأما حديث الليث ، فأخرجه النسائي في السنن الكبرى ١٨٩/٣ (٤٩٨٥) .

كلاهما (مالك ، والليث) عن نافع به . حديث العبد فحسب وقد رواه أئيب ، عن نافع ، بذكر القصتين ، وبينهما فرفع حديث النحل ، ووقف حديث العبد على عمر رضي الله عنه .

أخرجه البهقي ٢٩٨/٣ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٣٣/١ ،

كلاهما من طريق أئيب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

" أيا رجل باع خيلا قد أبترت ، فشمرها لربها الأول ، إلا أن يشترط المبتاع . "

قال : وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيا رجل باع ملوكا له مال ، فماله لربه الأول ، إلا أن يشترط المبتاع "

هكذا روى هؤلاء الأئمة الثلاثة (مالك ، والليث ، وأئيب) عن نافع ، حديث النحل مرفوعا ، وحديث العبد موقعا على عمر .

وروى عبيد الله بن عمر ، عن نافع حديث العبد ، واختلف عليه فيه .

فرواه يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرزاق بن همام ، ومحمد بن بشر هو العبد ، وعبدة بن سليمان ، وبشر بن المفضل ، كلهم عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع به موقوفا كما رواه سائر الرواية عن نافع .

أما حديث القطان فأخرجه النسائي ١٨٩/٣ (٤٩٨٦) .

وروى عنه مرة الحديثان ففصلهما ، فرفع حديث النحل ، ووقف حديث العبد .

آخرجه هكذا الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٣١/١ .

وأما حديث عبد الرزاق فرواه في المصنف ١٣٦/٨ (١٤٦٢٣) غير أنه وقع في المطبوع : "عبد الله بن عمر ، عن نافع "والظاهر أنه تصحيف ، صوابه "عييد الله" فإنه حديثه المعروف به .

وأما حديث عبدة بن سليمان ، فرواه عنه ابن أبي شيبة ٤/٥٠٠ (٢٢٥٢٤) .

وأما حديث محمد بن بشر ، فأخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٣٤ وتصحيف في المطبوع فصار : "محمد ابن بشير" على أنه قد ذكر قبل الحديث على الصواب : "محمد بن بشر"

وأما حديث بشر بن المفضل وذكر فيه الحديثين ففصلهما فرفع حديث النخل ، ووقف حديث العبد .

آخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٣/٢٨٤ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ١/٢٣٢ .

هؤلاء كلهم رواوا الحديث عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر من قوله .

وخالفهم إسماعيل بن زكريا (وهو أبو زياد الحلقاني - بضم المعجمة ، وسكون اللام ، صدوق يخاطئ قليلا) ^(١) وأبو معاوية (وهو الضرير ، محمد بن خازم) والهيثم بن عدي (قال ابن معين ، والبخاري : كان يكذب ، وقال أبو داود : كذاب ، وقال النسائي وغيره : متروك) ^(٢)

خالفهم هؤلاء ، فروروا الحديثين عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرفوعا ، فسلكوا به الجادة .

(١) التقريب (٤٤٩)

(٢) الميزان ٤/٣٢٤

أخرج أحاديثهم هكذا : الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ١/٢٦ ، ٢٢٧ .

كذا قال هؤلاء عن عبيد الله ، عن نافع . والصواب روایة من رواه عن عبيد الله موقوفا . كما رواه أيضاً عاملاً الرواية عن نافع موقوفا .

قال الخطيب البغدادي بعد روايته لأحاديثهم : "اتفق إسماعيل بن زكريا ، أبو زياد الخلقاني ، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير ، والهيثم بن عدي ، أبو عبد الرحمن الطائي : على روایة هذا الحديث ، فرووه بطوله ، عن عبيد الله بن عمر العمري ، عن نافع ، عن عبيد الله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ووهموا في ذلك ، لأن نافعا إنما كان يروي الفصل الذي في بيع النحل خاصة عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويروي الفصل الآخر الذي في بيع العبد ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب قوله ، بَيْنَ يَحِيَّ بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ ، وَبَشَرَ بْنَ الْمُفْضَلِ فِي رِوَايَتِهِمَا عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، هَذَا الْحَدِيثُ فِي سِيَاقَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَمِيزَ أَحَدَ الْفَصَلَيْنِ مِنَ الْآخَرِ ، وَضَبَطَ إِسْنَادَهُ... انتهى المقصود من كلام الخطيب .

وقال الدارقطني : "واختلف عن عبيد الله بن عمر ، فرواه أبو معاوية الضرير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ووهم أبو معاوية في رفعه ،

والصواب : عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، قوله كذلك قال حماد بن سلمة وهشيم ، ومحمد بن بشر ^(١) ، وابن ثور ، وهو الصحيح .

وقال ابن عبد البر في التمهيد : "قد روي حديث من باع عبدا...عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يصح ذلك عند أهل العلم بالحديث ، وإنما هو

(١) في المطبوع : بشير ، وكذلك وقع في بعض النسخ المطبوعة من التقرير (٥٧٩٣) " بشير " قال حقيقه ، وهو خطأ مطبعي ، وهو في التهذيب ، وتهذيب الكمال : " بشير "

(٢) العلل ٥٢/٢

نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قوله . كذلك رواه الحفاظ من أصحاب نافع ، منهم مالك ، وعبد الله بن عمر...".^(١)

وروي الحديث ، عن عبد الله بن عمر ، من وجه آخر .

فرواه عنه محمد بن عبيد العطنافي ، واختلف عليه فرواه محمد بن أحمد بن أبي المثنى ، عن محمد بن عبيد ، عن عبد الله بن عمر به موقوفا ، كما رواه الثقات عن عبد الله .
أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢٣٦/١ .

و خالقه الحسن بن علي بن عفان ، فرواه عن محمد بن عبيد ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع فرفعه .

أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل ٢٣٥/١ وقال :

"وهم في إفراد ذلك وهم قبيحا ، فخالقه محمد بن أحمد بن أبي المثنى ، فرواه عن محمد بن عبيد ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر وهو الصواب ."^(٢)

و قد روي الحديث عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعا من أوجه أخرى معلولة .

أولا : من روى حديث العبد مع حديث النخل كليهما مرفوعا من ذلك ما أخرجه النسائي في الكبرى ١٨٩ (٤٩٨٣) وأحمد ٣٠٩ / ٣ و الطبراني في مسند الشاميين ٣٨٨ / ٢ (١٥٥٣) و ابن عدي في الكامل ٢٦٨ / ٣ (٣٨٩ / ٢) كلهم من طريق سليمان بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر .

وعن عطاء ، عن جابر... فذكره .

و سليمان بن موسى ، وهو الدمشقي ، ابن الأشدق ، صدوق فقيه في حديثه بعض

(١) التمهيد ١٣ / ٢٨٤

(٢) عقد الخطيب البغدادي لهذا الحديث فصلا في كتابه الفصل للوصل المدرج في النقل فأفاد فيه وأحاديث رحمة الله تعالى .

لين ، وخلط قبل موته بقليل (١) ، قال البخاري : عنده منا كير (٢) ، وقال ابن عدي : حدث عنه الثقات من الناس... وقد روى أحاديث ينفرد بها ، لا يرويها غيره ، وهو عندي ثبت صدوق (٣) .

وهذا الحديث من منكراته ، فإنه خلاف ماروی الثقات الأثبات ، عن نافع ، كما تقدم.

ومن ذلك ما أخرجه النسائي في الكبير ١٨٨/٣ (٤٩٨٢) وابن ماجه ٧٤٦/٢ (٢٢١٢) ، والبغوي في الجعديات ٤٥٩/١ (١٥٩٩) ، والبيهقي ٣٢٥/٥ ، كلهم من طريق شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن نافع ، به مرفوعا .

قال شعبة : فحدثه بحديث أئوب عن نافع ، أنه حدثني بالنخل عن النبي صلى الله عليه وسلم والمملوك عن عمر ، فقال عبد ربه : لا أعلمها جميعا إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم..."

وهذا الوجه معلوم أيضا .

قال ابن حجر : "وروي عن نافع رفع القصتين... من طريق عبد ربه بن سعيد ، عنه ، وهو وهم" (٤)

و منها ما أخرجه النسائي ١٨٩/٣ (٤٩٨٩) من طريق ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر به مرفوعا .

قال النسائي : "إنه خطأ والصواب : مارواه يحيى القطن ، وكذلك رواه الليث ، وأئوب عن نافع في العبد موقوفا" (٥) .

ثانيا : من روی عن نافع حديث العبد فحسب مرفوعا .

(١) التقريب (٢٦٣١)

(٢) التاريخ الكبير ٤/٣٨

(٣) الكامل لابن عدي ٣/٢٧٠

(٤) فتح الباري ٤/٢٠٤

(٥) عن فتح الباري ٥/١٥

من ذلك ما أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ١٥٥ / ٢٥٠ (١٥٥) من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن رجل ، عن نافع به مرفوعا .

وهذا الاسناد مع مخالفته لما رواه الثقات الأثبات عن نافع فإن فيه جهالة ، ثم إن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان : صدوق ، يخطئ ، ورمي بالقدر وتغير باخره .^(١)

ومن ذلك ما أخرجه النسائي في الكبير ٣٢٥ / ٥ (٤٩٨) والبيهقي كلاهما من طريق الليث بن سعد ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من أعتق!! عبدا ، وله مال فماله ، له!! إلا أن يستثنى السيد"

قال البيهقي : وهذا بخلاف رواية الجماعة ، عن نافع ، فقد رواه الحفاظ ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر كما تقدم ١-هـ

وكان البيهقي يشير بهذا إلى أن مخالفة هذه الرواية لرواية الحفاظ من وجهين من جهة الإسناد فإن الحفاظ رواه عن نافع موقوفا كما تقدم .

و من جهة المتن فإفهم جميعا قالوا : " فماله للذى باعه إلا أن يشترط المباع " وقال هنا : " فماله له ". وهناك في البيع . وهنا في العتق

و خلاصة ما تقدم بأن الصحيح في رواية نافع أنه روى حديث النخل مرفوعا وحديث العبد موقوفا على عمر ، هذا هو الصحيح عنه .

و أما سالم بن عبد الله ، فإنه روى الحديدين جميعا فرفعهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم .

الترجح بين حديث سالم ، و نافع .

أولا : من مال إلى ترجح رواية سالم .

(١) التقريب (٣٨٤)

قال الترمذى : " قال محمد بن إسماعيل : حديث الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أصح ماجاء في هذا الباب "(١)

وقال الترمذى : " سألت محمد (يعنى البخارى) عن هذا الحديث ، وقلت له : حديث الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " من باع عبدا..."

و قال نافع : عن ابن عمر ، عن عمر أيهما أصح ؟

قال : إن نافعا يخالف سالما في أحاديث ، وهذا من تلك الأحاديث ، روى سالم ، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال نافع : " عن ابن عمر ، عن عمر "

قال الترمذى : كأنه رأى الحدثين صحيحين ، أنه يتحمل عنهما جميما "(٢)"

و ذكر ابن عبد البر رواية سالم ومن وافقه ثم قال : " وهو الصواب " (٣). ١-هـ

وقال النووي : لم تقع هذه الزيادة (يعنى رفع حديث العبد) في حديث نافع ، عن ابن عمر ، ولا يضر ذلك ، فسالم ثقة ، بل هو أجل من نافع ، فزيادته مقبولة"(٤)"

قال ابن حجر " ومال علي بن المديني ، والبخاري ، وابن عبد البر إلى ترجيح رواية سالم "(٥)"

كذا نقل الحافظ في الفتح عن ابن المديني أنه مال إلى ترجيح راويه سالم . وأما في النكت على كتاب ابن الصلاح فنقل عنه أنه قال : " القول ، قول نافع "(٦)"
وهذا هو الذي حكاه السخاوي أيضاً عن ابن المديني . أن القول قول نافع (٧)"

ثانياً : من مال إلى ترجيح رواية نافع .

(١) جامع الترمذى ٥٤٧/٣

(٢) العلل الكبير ٤٩٩/١

(٣) التمهيد ٢٨٥/١٣

(٤) شرح صحيح مسلم ١٩١/١٠

(٥) الفتح ٤٠٢/٤

(٦) النكت ٧١٤/٢

(٧) فتح المغيث ٢٦٢/١

منهم : الإمام أحمد وإن لم يجزم فقد سأله المروذى - كما تقدم في أول البحث - : قال
قلت فأيما الثبت ؟ فتبسم ، وقال : الله أعلم ، قلت ما الذي يميل إليه قبلك منهما ؟ قال :
أرى - والله أعلم - إلى نافع" ١-هـ

و ظاهر من حواري الإمام أحمد أنه لا يجزم بتحفظة أحدهما ، لكنه أميل إلى رواية نافع .

وروى البيهقي بسنده ٣٢٤ / ٥ عن الإمام مسلم قال : " القول ما قال نافع ، وإن كان
سالم أحفظ منه .

ثم روى بسنده عن النسائي قال : " القول ما قال نافع ، وإن كان سالم أحفظ منه "

وحكى الدارقطني عن النسائي : " سالم ، أجل في القلب ، والقول قول نافع" ١١-هـ .

وصنف الدارقطني في التبع ص ٢٩٤ (١٤٥) يقتضي ترجيح رواية نافع ، فإنه قال :
آخرجا جميرا حديث الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ..."

وقد خالفه نافع عن عبد الله بن عمر ، عن عمر" ثم حكى قول النسائي المنقول آنفا

و قال الحافظ : " وجزم مسلم ، والنسياني ، والدارقطني بترجح رواية نافع المفصلة ،
على رواية سالم" ١-هـ ٢-

ونقل ترجيح رواية نافع عن ابن المدينى - كما تقدم - على اختلاف في النقل عنه .

والحاصل لهؤلاء الأئمة على ترجيح رواية نافع ، هو ما ذكره الحافظ ابن حجر حيث
قال : " وكان سبب حكمهم عليه بالوهم ، كون سالم ، أو من دونه سلك الجادة ، لأن
العادة و الغالب أن الإسناد إذا انتهى إلى الصحابي رضى الله عنه ، قيل بعده : عن النبي
صلى الله عليه وسلم فلما جاء هنا بعد الصحابي ذكر صحابي آخر ، والحديث من قوله ،
كان ظنا غالبا ، على أن من ضبطه هكذا أتقن ضبطا" ٣-هـ .

(١) التبع للدارقطني ص ٢٩٤ (١٤٥)

(٢) فتح الباري ٤ / ٤٠٢

(٣) النكث على كتاب ابن الصلاح ٢ / ٧١٤

و في الأمر احتمال آخر ، وهو أن يكون الحديث صحيح مرفوعا ، وموقوفا ، فقاله عمر على جهة الفتوى مستندا إلى ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ، فيصح الوجهان ، والله أعلم ^(١).

قال أبو الحسن ابن القطان : "الصحابي إذا روى ، قد يرى مقتضى روایته ، ويفتى به من قيله ، كما قاله روایة ^(٢) ويؤخذ عنه كل ذلك ^(٣)

الجواب عن انتقاد الدارقطني

تقدّم قبل قليل عن الدارقطني في التبيّع انتقاده صاحبِ الصحيح لإخراجهما حديث سالم ، ذلك لأن صنيع الدارقطني يقتضي أنه - كما تقدّم عنه - يرجح روایة نافع .

وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن البخاري فقال : "مقصوده منه (أي من الحديث) الاحتجاج بقصة النخل المؤبرة ، وهي مرفوعة بلا خلاف بدليل أنه أخرجها في أبواب المزارعة ، وأما قصة العبد فأخرجها على سبيل التبيّع ^(٤)، وبين ما فيها من الاختلاف ، فلا اعتراض عليه ^(٥) .

"وقد يجيب عن البخاري بجواب آخر ، وهو أن البخاري كان يرى صحة حديث سالم فقد قال عنه الترمذى "كأنه رأى الحديثين صحيحين" ^(٦) .

بل نقل عنه في جامعه ٣ / ٤٧٥ أن حديث سالم : "الأصح ما جاء في هذا الباب" هذا عن البخاري ، وأما مسلم فلا يتأتى له هذا الجواب ، ذلك لأنه كان يرجح روایة

(١) نقل ابن حجر في الفتح ٥٢/٥ عن ابن التين نحو هذا المعنى وهو عبد الواحد ابن التين السفاقسي .
له شرح على صحيح البخاري . الحطة ١٨٥ . ومقدمة تحفة الأحوذى ٢٥٥/١ . وكشف الظنون ١/٥٤٦

(٢) في المطبوع : "راويه"

(٣) بيان الوهم والإيهام ٤٤٦/٥

(٤) كذا ، بتائين ، ولعل الصواب : "على سبيل التبيّع"

(٥) مقدمة الفتح ص ٣٦١

(٦) العلل الكبير للترمذى ١/٥٠٠ (٣)

نافع كما تقدم "والله أعلم".

(٨٤)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عبد الله بن أبي كثير ، عن أبي المنهال ، عن ابن عباس . قال أبي : كذا قال وكيع ، وهو خطأ قال أبي : إنما هو عبد الله بن كثير" ^(١) .

متن الحديث

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وهم يسلفون بالتمر - وفي رواية يسلفون في الشمر -الستين ، والثلاث ، فقال : من أسلف في شيء ، ففي كيل معلوم ، وزن معلوم ، إلى أجل معلوم"

معنى السلم

السلم - بفتحتين - هو أن تعطي ذهبا ، أو فضة في سلعة معلومة ، إلى أمد معلوم ، فكأنك قد أسلمت الثمن إلى صاحب السلعة ، وسلمته إليه ^(٢) .

قال ابن قدامه : "هو أن يسلم عوضا حاضرا ، في عوض موصوف في الذمة ، إلى أجل ، ويسمى سلما وسلفا . " ^(٣)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عبد الله بن أبي نجيح ، عن عبد الله بن كثير ، عن أبي المنهال (عبد الرحمن بن مطعم) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

ورواه عن ابن أبي نجح جماعة من الرواة .

فأخرج البخاري ١٢٤/٢ (٢٢٤٠) ، و (٢٢٤١) ومسلم ١٢٢٦/٣ ، ١٢٢٧ ،

(١) ٢١١/١ (٢٢٨)

(٢) النهاية في غريب الحديث ٣٩٦/٢ .

(٣) المغني ٤/٣٣٨ ، وانظر فتح الباري ٤/١٨٥

(١٦٠٤) من غير وجه وأبو داود ٧٤١/٣ (٣٤٦٣) والترمذى ٦٠٢/٣ (١٣١١) والنسائى ٢٩٠/٧ (٤٦١٦) وفي الكبرىٰ ٤٠/٤ (٦٢٠٩) وابن ماجه ٧٦٥/٢ (٢٢٨٠) والشافعى في الرسالة ص ٣٣٧ (٩١٦) وفي اختلاف الحديث ص ١٩٨ ، والحميدى ٤١١/٣ (٥١٠) وأحمد ٢٢٢/١ وأبو يعلى ٣١/٣ (٢٤٠٣) وأبو عوانة ٢٤١٨/٦ الجوزي في التحقيق ١٩٥/٢ (١٥٠٦) ، والبيهقي ٥٥١٨ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة .

وآخر جه البخارى ١٢٤/٢ (٢٢٣٩) ، وأحمد ٢١٧/١ ، والدارقطنى ٤/٣ ، والبيهقي ٦/٢٤ ، والخطيب البغدادى في موضع أوهام الجمع والتفرق ٤١٢/١ ، والمرى في تهذيب الكمال ٤/٢٤٨ ، والذهبى في سير أعلام النبلاء ٣٢١/٥ .

كلهم من طريق إسماعيل بن عليه .

وآخر جه مسلم ٢٢٧/٣ (١٦٠٤) (١٢٨) ، وأحمد ٢٨٢/١ وأبو عوانة ٣٤١٢/٣ (٥٥٢٣) وابن حبان (الإحسان ١١/٢٩٤) (٤٩٢٥) .

كلهم من طريق عبد الوارث بن سعيد ،

وآخر جه أبو عوانة ٤١٢/٣ (٥٥٢٢) ، والطبرانى في الصغير ١٣٥٣/١ (٥٨٩) ، والدارقطنى ٣/٣

كلهم من طريق شعبة .

ورواه عبد الرزاق ٤/٨ (١٤٠٩) ، والطبرانى في الكبير ١١/١٣٠ (١١٢٦٥) .

كلاهما من طريق معمر ، وفي إسناد عبد الرزاق سقط ، استدركه محققه .

كلهم جمیعاً (ابن عینة ، وابن علیة ، وعبد الوارث ، وشعبة ، ومعمر) عن ابن أبي نجیح ، عن عبد الله بن کثیر به .

وقالوا جمیعاً : "عن عبد الله بن کثیر" : وربما قال بعضهم : "ابن کثیر" بحذف اسمه الأول .

ورواه أيضاً : "الثوري ، عن ابن أبي نجيح" .

رواه عبد الرزاق ٤/٨ (١٤٠٦٠) فقال : أخبرنا الثوري ...

وأخرجه مسلم ٣/٢٢٧ (١٦٠٤) من طريق وكيع، وعبد الرحمن بن مهدي ،
كلاهما عن سفيان (هو الثوري) ^(١) عن ابن أبي نجيح ، قال مسلم : "بإسنادهم ، مثل
حديث ابن عيينة..."

وأخرجه الدارقطني ٣/٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، والقاسم بن يزيد الجرمي .

وأخرجه أبو عوانة ٣/٤١١ (٥٥٢٠) من طريق أبي داود الحفري (بفتح الحاء المهملة
، والفاء) ^(٢) .

كلهم عن سفيان الثوري ، عن ابن أبي نجيح به ، قالوا جمِيعاً : "عبد الله بن
كثير" سُوى رواية مسلم التي اختصرها ، ولو كان فيها خلاف لذكره .

وروى الحديث - أيضاً : محمد بن يوسف الفريابي ، وأبو نعيم ، كلاهما عن سفيان ،
والظاهر أنه الثوري وقالا في حديثهما "عبد الله بن كثير"

أما حديث محمد بن يوسف ، فأخرجه الدارمي ٢/٢٦٠ ، وابن الجارود في المنتقى
ص ٢٠٩ (٦١٥) ، وأبو عوانة ٣/٤١١ (٥٥٢١) والبيهقي ٦/١٩ .

كلهم من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، عن سفيان به .

وأما حديث أبي نعيم (الفضل بن دكين) فأخرجه البخاري ٢/١٢٦ (٢٢٥٣) ، وابن
الجارود في المنتقى ص ٢٠٨ (٦١٤) ، والطبراني في الكبير ١١٢٦٣ (١٣٠/١١) ،
والبيهقي ٦/١٩ ،

كلهم من طريق أبي نعيم ، عن سفيان به .

هؤلاء كلهم ، الرواة عن الثوري ، وسائر الرواية عن ابن أبي نجيح قالوا : "عبد الله

(١) السنن الكبرى ٦/٢٠

(٢) التقريب (٤٩٣٨)

بن كثير" وربما قال بعضهم "ابن كثير" بحذف اسمه الأول .

وخالفهم جمِيعاً : وكيع بن الجراح ، فحدث به أحمد بن حنبل فقال : عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن عبد الله بن أبي كثير ، به . فقال "عبد الله بن أبي كثير" .

أخرجه أحمد في العلل رواية عبد الله ٢١١/١ (٢٢٨) ، كما تقدم .

وأنكره عليه الإمام أحمد ، وقال : " هو خطأ ، إنما هو عبد الله بن كثير"

وقد روَى الإمام مسلم الحديث ٣/٢٢٧ (١٦٠٤) فقال : حدثنا أبو كريب ، وابن أبي عمر ، قالا : حدثنا وكيع ، ح .

وحدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، كلاهما عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح بإسنادهم . . .

هكذا اختصره الإمام مسلم ، والظاهر أن روايته هذه على الصحة ، وإلا لبينها مسلم وعليه فيحتمل أن وكيعاً حدث به مرة فحفظه - كما في صحيح مسلم - وحدث به مرة أخرى فأخطأ فيه ، كما روَى عنه الإمام أحمد والله أعلم .

تبنيه :

قال عبد بن حميد في منتخب ١/٥٧٢ (٦٧٥) حدثنا يزيد بن هارون ، أنا سفيان الثوري ، عن ابن أبي نجيح ، عن عبد الله بن أبي كثير فذكره . . .

"كذا في الطبعة التي حققها مصطفى العدوبي" بن أبي كثير" وهو كذلك في الطبعة التي حققها صبحي السامرائي ، ومحمد الصعيدي ويحتمل - والله أعلم - أن هذا من بعض النسخ ، فإن لم يكن كذلك فهو خطأ وافق فيه بعض الرواة وكيعاً والله أعلم . .

الاختلاف في عبد الله بن كثير

اختلف الأئمة في عبد الله بن كثير ، روى هذا الحديث ، فقيل هو ابن المطلب السهمي ، وقيل : بل هو الداري ، أبو معبد ، المقرئ ، أحد القراء السبعة .

قال أبو علي الجياني : " كان أبو الحسن القابسي ^(١) وغيره يزعم أن عبد الله بن كثير في هذا الإسناد ، هو...المقرئ ، المكي .. "

قال الجياني : " قوله هذا؛ ليس ب صحيح ، و عبد الله بن كثير الذي هو في هذا الإسناد ، هو عبد الله بن كثير بن المطلب القرشي ، السهمي ، كذا يقول الحدثون ، وأهل النسب : الزبير بن بكار ، وغيره... " ^{١-٥}

و رجح الحافظ المزي في تهذيب الكمال ٢٤٦/٤ ، ٢٤٨ ما رجحه القابسي فإن الحديث - أخرجه الجماعة ، فَعَلَمَ المزي عَلَى ترجمة الداري المقرئي "ع" أي أخرج له الجماعة ، وأما في ترجمة السهمي فإنه علم عليه ^(٢) م . س "أي مسلم والنسائي .

وقال الذهبي : " فترددنا في ابن كثير هذا ، هل هو الداري ، أو السهمي ، و اختلف العلماء قبلنا فيه ، وفي رجال مسلم للدار قطني ذكر السهمي فقط ، وذكر في رجال البخاري عبد الله بن كثير المكي فقط ، وكل منهما مكي ، والذي علم بالتأمل : أن الداري رجل كبير شهر ،

وأن السهمي ، لا يكاد يعرف إلا بحديث واحد في صحيح مسلم... " ^(٣) .

ويفهم من كلام الذهبي هذا أنه يميل إلى أنه الداري المقرئ ، لكنه عاد فقال :

" وأما حديث السلف فمتنازع بينه وبين الداري ، فليتمس مرجع لأحدهما
والله أعلم " ^(٤) .

(١) بكسر الباء ، وهو أبو الحسن على بن محمد بن خلف ، المالكي . قال الذهبي : " كان حافظاً للحديث والعلل ، بصيراً بالرجال... وكتبه في نهاية الصحة (ت ٤٠٣) تذكرة الحفاظ ٣/١٠٧٩ . والسير ١٥٨/١٧

^(٢) (٦١٦) تقدير المهمل ٦١٥/٢

^(٣) سير أعلام النبلاء ٥/٣٢١

^(٤) سير أعلام النبلاء ١/٣٢٣

وقال ابن حجر : "والذى قاله القابسي ، هو الذى عليه عمل الجمھور" (١) .

وقال في فتح الباري : "مداره على عبد الله بن كثير ، وقد اختلف فيه ، فجزم القابسي ، وعبد الغني ، والزمي بأنه المكي ، القارئ ، المشهور ، وجزم الكلبادي ، وابن طاهر ، والدمياطي بأنه ابن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي ، وكلاهما ثقة ، والأول أرجح ، فإنه مقتضى صنيع المصنف في تاريخه" (٢) .

وفي قول ابن حجر : " وكلاهما ثقة" نظر بالنسبة للسهمي ، فإنه لم يذكر في التهذيب من وثقه سوى ابن جبان ، وقال في التقرير : "مقبول" (٣) .

وقال الذهبي في الميزان : " ما رأيت أحداً وثقه ، ففيه جهالة ، لا بل هو حجة ، وهو راوي حديث السلم (٤) عن عبد الرحمن بن مطعم..."

كذا في الميزان ، وهي عبارة مضطربة من قوله : " لا بل هو حجة..." وقد وضعها الحق بين معكوفتين ، وأشار إلى أنها في بعض النسخ فيحتمل أنها من زيادات بعض النساخ ، أو حاشية لبعض من قرأه ، وتقدم عن الذهبي قريباً قوله : " لا يكاد يعرف إلا بحديث واحد في صحيح مسلم" فهذا يؤيد أن كلمة : " لا بل هو حجة" ليست من كلام الذهبي . والله أعلم .

هذا السهمي ، وأما المكي المقرئ فقد وثقه ابن المديني ، وابن معين ، وابن سعد ، وقال الذهبي ، ثقة ، وقال ابن حجر : أحد الأئمة ، صدوق .

كذا قال ابن حجر . وتوثيقه إيه في الفتح كما تقدم أرجح ، فلم يذكر فيه في التهذيب عن أحد من الأئمة سوى التوثيق . (٥)

و خلاصة القول فيهما : أن ما قاله الحافظ في الفتح راجح في المقرئ مرجوح في

(١) تهذيب التهذيب ٣٦٧/٥

(٢) فتح الباري ٤٢٩/٤

(٣) الثقات لابن جبان ٧/٥٣ ، والتهذيب ٥/٣٦٦ ، والتقرير (٣٥٧٣)

(٤) في المطبوع : السلام

(٥) الكاشف (٢٩٦١) والتهذيب ٥/٣٦٧ ، والتقرير (٣٥٧٤)

السهمي ، وعكسه في التقرير ، والله أعلم .

(٨٥)

قال الميموني : " وسألته عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؟ فقال لي : ثقة ، إلا حديث واحد ، يرويه عن ابن عمر قال : "الولاء لاتباع ولا توهب" ونافع قال في قصة بريدة : " الولاء لمن أعتق " ^(١) .

متن الحديث

هذا الحديث روي عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر بلفظين .

الأول : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "هـى رسول الله صلـى الله علـيه وسلم عـن بـيع الـولـاء وـعن هـبـته" .

الثاني : عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلـى الله علـيه وسلم قال : الـولـاء لـحـمـة النـسـب ، لـاتـبـاع ولـاتـوهـب" وجاء في بعض المصادر : "لاـيـبـاع ولاـيـوهـب" .

قال جمهور أهل اللغة : لحمة النسب ، ولحمة التوب ، بضم اللام فيهما ، ومعنى الحديث: المغالطة في الولاء ، وأنها تجري بحرى النسب في الميراث... ^(٢) .

التخريج والدراسة

أما اللـفـظ الأول فـأـخـرـجـه البـخـارـي ٢١٧/٢ (٢٥٣٥) وـمـسـلـم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) وأـبـو دـاـود ٣٣٤/٣ (٢٩١٩) وـالـتـرـمـذـي ٥٣٧/٣ (١٢٣٦) وـقـالـ : حـسـنـ صـحـيـحـ ، فيـ العـلـلـ الـكـبـيرـ ٤٨٨/١ ، وـالـنـسـائـيـ ٣٠٦/٧ (٤٦٥٩) ، وـفـيـ الـكـبـرـيـ ٥١/٤ (٦٢٥٥) وـ٤/٨٩ (٦٤١٤) ، وـابـنـ مـاجـهـ ٩١٨/٢ (٢٧٤٧) ، وـأـبـوـ دـاـدـ الـطـيـالـسـيـ صـ٢٥٦ـ (١٨٨٥) ، وـأـحـمـدـ ٧٩/٢ وـ١٠٧ـ ، وـالـدـارـمـيـ ٣٩٨/٢ ، وـأـبـوـ عـوـانـةـ ٤٨٠٥ـ (٢٣٧ـ/٣ـ) وـ (٤٨٠٩ـ) ، وـالـطـحـاوـيـ فيـ مشـكـلـ الـآـثـارـ ٤٩٩٥ـ (٥٢٧ـ/١٢ـ) وـ (٤٩٩٦ـ)

(١) ص ٢٢٩ (٤٥٠)

(٢) هـذـيبـ الـأـسـماءـ وـالـلـغـاتـ ١٢٦ـ/٣ـ وـالـنـهـاـيـةـ ٤ـ/٢ـ ٢٤٠ـ

و (٥٠٠٠) والعقيلي ٢٤٧/٢ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦٣/١ ، و ٣٥/٢ وابن حبان (الإحسان ١١/٣٢٣) (٤٩٤٨) والطبراني في الأوسط ١٤٤/٢ (١٥١٩) وابن عدي في الكامل ٦/١٠٨ والبيهقي ٢٩٢/٦ والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ١٥٧٧/١ و ٥٨١ .

كلهم جمِيعاً من طريق شعبة .

وأخرجه البخاري ٢٤٢/٦ (٦٧٥٦) ومسلم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) والترمذى ٥٣٧/٣ (١٢٣٦) والنمسائي في الكبير ٤/٤ "٨٩" ٦٤١٦ وابن ماجه ٩١٨/٢ (٢٧٤٧) وعبد الرزاق ٣/٩ (١٦١٣٨) والدارمي ٣٩٨/٢ وأبو عوانة ٣/٢٣٧ (٤٧٩٩) و (٤٨٠٣) و (٤٨٠٤) وابن حبان (الإحسان ١١/٣٢٥) "٤٩٤٩" وابن عدي في الكامل ٤/١٩٣ والبيهقي ٢٩٢/١٠ والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ١٥٧٧/١ و ٥٨١ ، و ٥٨٥ .

كلهم من طريق سفيان الثوري .

وأخرجه مسلم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) والترمذى ٤/٣٨٠ (٢١٢٦) وقال: حسن صحيح ... ، وسعيد بن منصور ١/٢٧٦ (٢٧٦) وابن أبي شيبة ٤/٣٠٨ (٢٠٤٦٤) و ٦/٢٩٩ (٣١٦٠٨) والحميدى ٢/٢٨٥ (٦٣٩) وأحمد ٩/٢ ، وأبو عوانة ٣/٢٣٧ (٤٧٩٩) و (٤٨٠٠) ، والطحاوى في مشكل الآثار ١/٥٢٨ (٤٩٩٦) والبيهقي ١٠/٢٩٢ .

كلهم من طريق ابن عيينة .

ورواه مالك في الموطأ . ٧٨٢/٢

وأخرجه من طريقه : النمسائي ٧/٣٠٦ (٤٦٥٨) وفي الكبير ٤/٥١ (٦٢٥٤) ، والدارمي ٢/٢٥٦ ، وأبو عوانة ٣/٢٣٧ (٤٧٩٩) و (٤٨٠٠) و (٤٨٠١) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦٤/١ والبيهقي ١٠/٢٩٢ ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤/٩٣ . والطحاوى في مشكل الآثار ١٢/٥٢٧ (٤٩٩٥) .

كلهم من طريق مالك .

وأخرجه مسلم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) والنمسائي ٧/٣٠٦ (٤٦٥٧) وفي الكبير

٥١/٤ (٦٢٥٣) و٤/٨٩ (٦٤١٦) وابن ماجه ٩١٨/٢ (٢٧٤٨) وأبو عوانة ٢٣٨/٣ (٤٨٠٧) والطحاوي في مشكل الآثار ١٢/٥٢٩ (٥٠٠٠) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١١٦ ، وفي الفصل للوصل ١/٥٧٧ ، ٥٧٨ ، ٥٨١ ، ٥٨٢ .

كلهم من طريق عبيد الله بن عمر (١) .

وأخرجه مسلم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) والنمسائي في الكبير ٤/٨٩ (٦٤١٥) والطحاوي في مشكل الآثار ١٢/٥٣٠ "٥٠٠١"

كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر .

وأخرجه مسلم ١١٤٥/٢ (١٥٠٦) والطبراني في الأوسط ٨/٥٢ (٧٩٤١) .

كلاهما من طريق الضحاك بن عثمان .

وأخرجه أبو عوانة ٣/٢٣٨ (٤٨٠٨) من طريق ابن جريج .

وأخرجه ابن حبان (الإحسان ١١/٣٢٥) وابن عدي في الكامل ٤/٢٩٨ .

كلاهما من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/٢٦١ من طريق روح بن القاسم .

وأخرجه أبو نعيم في الخلية ٧/٣٣١ والذهبي في سير أعلام النبلاء ١٣/٢٧ .

كلاهما من طريق الحسن بن صالح .

كلهم جيئا عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته" .

قال ابن حجر" وقد جمع أبو نعيم طرق حديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته ، في مسند عبد الله بن دينار له ، فرواه عن نحو من خمسين رجلا أو أكثر ، من أصحابه (٢)" .

(١) لم يذكر الرواة عن عبيد الله بن عمر قوله" وعن هبته" انظر الفصل للوصل المدرج في النقل ١/٥٧٧

(٢) التلخيص الحبير ٤/٢١٣ ونحوه في الفتح ١٢/٤٤ إلا أنه قال : عن خمسة وثلاثين نفسا"

و هذا الحديث مما تفرد به عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ،
قال مسلم : " الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث" (١) .
وقال الترمذى : لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار" (٢) .
وقال الترمذى أيضاً : " عبد الله بن دينار ، قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر" (٣) .
وقال ابن عدي : " هذا حديث مشهور عن عبد الله بن دينار ، رواه عنه الأئمة" (٤) .
وقال الذهبي في ترجمة عبد الله بن دينار : " وقد تفرد بحديث عن ابن عمر ، لأن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته" (٥) .

علة في الحديث

و روى الحديث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، من أوجه كلها معلولة .
أما ماروي فيه عن نافع ، فأخرجه ابن ماجه ٩١٨/٢ (٢٧٤٨) والترمذى في العلل
الكبير ٤٨٧/١ .

كلاهما من طريق يحيى بن سليم الطائفى ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن
عمر ،

قال الترمذى في العلل الكبير : " والصحيح عن عبد الله بن دينار ... ويحيى بن سليم
أخطأ في هذا الحديث" (٦) .

(١) صحيح مسلم ٢/١٤٥

(٢) جامع الترمذى ٣/٣٧ و ٤/٣٨١ والعلل الصغير ٥/١١٧

(٣) علل الترمذى الكبير ١/٤٨٧ و الجامع ٤/٣٨١

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٤/٢٩٨

(٥) سير أعلام النبلاء ٥/٤٥٤

(٦) وقاله أيضاً في الجامع ٤/٣٨١

يحيى بن سليم الطائفي ، قال عنه ابن حجر : صدوق ، سيء الحفظ ^(١) .

ورواه أبو عوانة ٢٣٨/٣ (٤٨٠٩) عن الحسن بن علي بن شبيب المعمري، عن محمد بن أبان القدسـي (كذا) عن أبي ضمرة (أنس بن عياض) عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . الحديث .

محمد بن أبان القدسـي ، أو المقدسـي ، لم أعرفه .

والراوي عنه : المعمري ، اختلف فيه ، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : لا يعتمد الكذب ولكن أحسب أنه صحب أقواماً يصلون الحديث ، وقال الخطيب البغدادي : كان من أوعية العلم ، يذكر بالفهم ، ويوصـف بالحفظ ، وفي حديثه غرائب وأشياء ينفرد بها وقال الذهبي له غرائب وموقوفات يرفعها وقال ابن حجر : استقر الحال آخرًا على توثيقه ، فإن غاية ما قيل فيه أنه حدث بأحاديث لم يتبع عليها... " ^(٢)

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أنـس بن عياض عن عـبد الله ، عن نافع ، وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السـلـاء وعـن هـبـته ؟ فـقاـلاـ : هـذـا خـطـأـ ، وـهـم فـيـهـ أـبـو ضـمـرـةـ ، النـاسـ يـقـولـونـ : عـبـدـ اللهـ عـنـ عبد اللهـ بنـ دـيـنـارـ ، عـنـ ابنـ عمرـ... " ^(٣)

وآخرـجهـ أبوـ عـوانـةـ ٢٣٨/٣ (٤٨٠٧)ـ والـخطـيبـ الـبغـدادـيـ فيـ تـارـيخـ بـغـدـادـ ٥/١١٦ـ ، وـفـيـ الـفـصـلـ لـلـوـصـلـ ١/٥٧٩ـ وـ٥٨٣ـ مـنـ طـرـيقـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ الـأـمـوـيـ ، عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عمرـ ، عـنـ نـافـعـ ، وـعـبـدـ اللهـ بـنـ دـيـنـارـ ، عـنـ ابنـ عمرـ .

قال ابن أبي حاتم في العلل: "سالت أبي عن حديث رواه سعيد بن يحيى الأموي ، عن أبيه ، عن عـبـدـ اللهـ بـنـ عمرـ ، عـنـ نـافـعـ ، وـعـبـدـ اللهـ بـنـ دـيـنـارـ عـنـ ابنـ عمرـ... ؟ قال أبي : نافع

(١) التقرـيبـ (٧٦١٣)

(٢) تاريخ بغداد ٣٦٩ و ميزان الاعتدال ١/٤٥٠ و لسان الميزان ٢/٢٢١

(٣) العـلـلـ ١/٣٧٩ـ (١١٣٠)

أخذ عن عبد الله بن دينار هذا الحديث ، ولكن هكذا قال^(١)

وقال الخطيب البغدادي : " أما رواية عبيد الله عن عبد الله بن دينار فهي المحفوظة وأما روايته إياه عن نافع فهي غريبة جدا^(٢) .

وروي الحديث عن الثوري عن نافع عن ابن عمر بإسناد تالف .

ذكر الدارقطني عمر بن الحسن الأشناوي فقال : "رأيت بيده في كتابه: عن أحمد بن سعيد الجمال ، عن قبيصية عن الثوري ، عن عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر...الحديث" .

قال الدارقطني : "وكان يكذب"^(٣) .

وآخر جه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل ٥٨٤/١ من طريق عمر بن الحسن الأشناوي ، عن الجمال ، عن قبيصية ، عن الثوري مثله .

ثم أخرجه الخطيب أيضا ٥٨٥/١ من طريق نصر بن مزاحم عن الثوري مثله .

قال الخطيب : " كذلك رواه قبيصية بن عقبة ، ونصر بن مزاحم ، عن سفيان الثوري ، عن عبيد الله ، عن نافع ،

وأما كافة أصحاب الثوري فإنهم رووه عنه ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، وهو القول الصحيح" انتهى كلام الخطيب^(٤) .

المعروف من حديث الثوري - في الصحيحين وغيرهما - إنما هو عن عبد الله بن دينار ، وكذلك المعروف من حديث عبيد الله بن عمر إنما هو عن عبد الله بن دينار ، كما تقدم وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٣٣٤/١٦ من طريق عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .

(١) العلل ٣٧٣/١ (١١٠٧)

(٢) الفصل للوصل المدرج في النقل ١/٥٨٠

(٣) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني (٢٥٣)

(٤) الفصل للوصل المدرج في النقل ١/٥٨٠

قال ابن عبد البر : ذلك خطأ لم يتابع ابن الماجشون عليه ، والصواب فيه : "مالك عن عبد الله بن دينار ، لاعن نافع"^(١)

و روی الحديث عن يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع .

آخرجه الطبراني في الأوسط ٨٢/٢ (١٣١٩) .

قال الطبراني (وقد ذكر معه حديثاً آخر) : " لم يرو هذين الحديدين عن إسماعيل إلا يحيى " أ-هـ

و أخرجه ابن عدي في الكامل ٣١٥/١ من طريق أبي أمية (إسماعيل) بن يعلى ، عن نافع ، عن ابن عمر .

ثم قال ابن عدي عن إسماعيل بن يعلى : " هو في جملة الضعفاء ، وهو من يكتب حديثه " .

و خلاصة ما تقدم أن هذا الحديث لا يصح عن نافع ، وأن الصحيح إنما هو عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ،

والمعروف عن نافع أنه روی عن ابن عمر حديث " الولاء لمن أعتق "^(٢) .

علة أخرى

و روی الحديث عن عمرو بن دينار مقورونا بعد الله بن دينار ، عن ابن عمر ،
آخرجه ابن حبان في كتاب الثقات ٤/٨ ، والطبراني في الكبير ٤٤٨/١٢ (١٣٦٢٦)
وابن عدي في الكامل ١٧٠/١ .

كلهم من طريق أحمد بن أوفى ، عن شعبة ، عن عمرو بن دينار ، وعبد الله بن دينار ،
عن ابن عمر . الحديث

قال ابن حبان : " عمرو بن دينار ، غريب في هذا الحديث " أ-هـ .

(١) تقدمت رواية مالك في الموطأ وغيره عن عبد الله بن دينار .

(٢) سيفي ذكره إن شاء الله تعالى .

وقال ابن عدي (وقد ذكر معه حديثاً آخر بهذا الإسناد) هذان الحديثان رواهما أصحاب شعبة ، عن شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، ولا يذكرون فيها عمرا ، وقد جمع أحمد بن أوفى بينهما "أ-هـ" يعني عن عمرو بن دينار ، وعبد الله بن دينار .

راوى هذا الوجه عن شعبة (أحمد بن أوفى)^(١) قال عنه ابن عدي : " لم أر في حديثه شيئاً منكراً ، إلا ما ذكرته من مخالفته على شعبة ، وأصحابه "^(٢) وقال الذهبي : ساق له ابن عدي ثلاثة أحاديث (ومنها هذا الحديث) خبط في إسنادها ، وال Mellon صحيح ^(٣) .

و قد خالف من هو أوثق منه عن شعبة في هذا الحديث ، فقد تقدمت رواية شعبة في الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .

وروى الحديث من وجه آخر عن عمرو بن دينار .

آخرجه الطبراني في الكبير ٤٤٨/١٢ (١٣٦٢٥) من طريق أبي الريبع السمان ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر .

أبو الريبع السمان ، هو أشعث بن سعيد البصري ، متrock ^(٤) .

والخلاصة من جميع ما تقدم أن هذا الحديث لم تصح روايته إلا عن عبد الله بن دينار ، وأنه مما تفرد به عن عبد الله بن عمر ، كما قاله غير واحد من الأئمة .

قال ابن رجب : " وهو معدود من غرائب الصحيح ، فإن الشعيبين خرجاه ، مع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد ، وقال : " لم يتتابع عبد الله بن دينار عليه " وأشار إلى أن الصحيح : ما روى نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الولاء لمن أعتق " لم يذكر النهي عن بيع الولاء وهبته" ^(٥) .

(١) وفي بعض المصادر: "ابن أبي أوفى"

(٢) الكامل ١/١٧١

(٣) ميزان الاعتدال ١/٨٤ ولسان الميزان ١/١٣٨

(٤) التقرير ٥٢٧) وانظر التهذيب ١/٣٥١

(٥) شرح علل الترمذى ١/٤١٥

هكذا حكى الإمام ابن رجب عن الإمام أحمد ، وهو المفهوم مما رواه الميموني عن الإمام
أحمد إذ قال :

" سأله عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؟ فقال لي : ثقة ، إلا حديث واحد ، يرويه
عن ابن عمر قال : الولاء لاتباع ، ولا توهب " ونافع قال في قصة بريرة " الولاء لمن أعتق " .

١-هـ

وهذا الكلام للإمام أحمد يحتمل أنه ينكر الرواية في النهي عن بيع الولاء وعن هبته عموماً
وأن الصحيح روایة نافع عن ابن عمر بلفظ " إنما الولاء لمن أعتق " .

ويؤيد هذا ما قاله ابن العربي في شرح الترمذى : " تفرد بهذا الحديث : عبد الله بن
دينار ، وهو من الدرجة الثانية من الخبر ، لأنه لم يذكر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ، وكأنه
نقل معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم " إنما الولاء لمن أعتق " (١) .

قال ابن حجر : " ويؤيده أن ابن عمر روى هذا الحديث عن عائشة في قصة بريرة..."
يعني باللفظ المذكور .

ثم أورد عليه ابن حجر ما جاء في روایة يحيى بن أيوب ، عن مالك عن عبد الله بن
دينار ، عن ابن عمر بلفظ : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الولاء ، وعن
هبيه" . ١-هـ

آخر جه هذا اللفظ أبو عوانة ٣ / ٢٣٧ (٤٨٠١) من طريق يحيى بن أيوب به .

يحيى بن أيوب هو الغافقي المصري صدوق ربما أخطأ . (٢)

والرواية المشهورة عن مالك في الموطأ وغيره هي بلفظ : " أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته .

و على فرض صحة تلك الرواية : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى... " فهو ظاهر

(١) فتح الباري ٤٤ / ١٢

(٢) التقريب (٧٥٦١)

أيضاً أنه لم يسوق لفظ النبي صلى الله عليه وسلم إنما غاية ما فيه أنه حكى فيه".

و هذا الحديث الذي تفرد به عبد الله بن دينار وهو ثقة قد استتبته فيه شعبة .

" قال شعبة : قلت أنت سمعته من ابن عمر ؟ قال : نعم، و سأله عنه ابنه حمزة ".

رواه أحمد ١٠٧/٢ عن عفان ، عن شعبة و نحوه في كتاب الضعفاء للعقيلي ٢٤٧/٢ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٦٤/١ .

وروى الترمذى في العلل الكبير ٤٨٨/١ عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود ، عن شعبة قال : قلت لعبد الله بن دينار أنت سمعته ؟ قال : نعم ، سأله ابنه سالم " .

قال شعبة في رواية أخرى عنده : "فلو ددت لو تركني حتى أقبل رأسه"

وروى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦٤/١ ، عن أبيه ، عن الحميدى ،

والعقيلي في الضعفاء ٢٤٧/٢ من طريق الحميدى ، عن سفيان أنه قيل له : " فإن شعبة استحلب عبد الله بن دينار عليه ، قال : "لَكُنَا لَمْ نَسْتَحْلِفْهُ ، وَقَدْ سَمِعْنَا مِنْهُ مَرَارًا ، ثُمَّ ضَحَّكَ "

فهذا شعبة قد استتبته من عبد الله بن دينار ، وسمعه منه سفيان مرارا ، فيظهر - والله أعلم - أنه قد حفظ هذا الحديث عن ابن عمر ولهذا اعتمد صاحبا الصحيح ، لكن يتحمل أنه رواه بالمعنى كما نص عليه ابن العربي ، وهو المختم من كلام الإمام أحمد فلهذا انتقاده أحمد عليه . وقال : ونافع قال في قصة بريرة : "الولاء من اعتق" .

وهذا هو الذي يؤيد ما تقدم فإن نافعا قد رواه عن ابن عمر فذكر قصة بريرة وفيه :

"إنما الولاء من اعتق"

آخرجه البخاري ١٠٣/٢ (٢١٥٦) و ١٠٦/٢ (٢١٦٩) و ٢٢٥/٢ (٢٥٦٢) و ٤١/٤ (٦٧٥٢) و ٦/٢ (٦٧٥٧) و (٦٧٥٩) من طريق نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما : "أن عائشة رضي الله عنها ساومت بريرة، فخرج إلى الصلاة فلما جاءت : إنهم أبوا أن يبيعوها إلا أن يشتروا الولاء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إنما

الولاء لمن أعتق" .

وأخرجـه مسلم ١١٤١ / ٢ (١٥٠٤) من طريق نافع ، عن ابن عمر ، عن عائشة فذكر نحوه^(١) .

فهذه رواية نافع التي ذكرها الإمام أحمد ، وأعمل بها حديث عبد الله بن دينار في بيع الولاء وهبته .

وإعلال الإمام أحمد لحديث عبد الله بن دينار ، هو من حيث الرواية كما تقدم ، وإلا فإنه يقول به .

قال ابن هانئ : سألت أبا عبد الله عن بيع الولاء ، وعن هبته ؟ فقال : " لا يباع ، ولا يوهب" ^(٢) .

هذا هو اللـفـظ الأول : " نـهـي عن بـيع الـلـوـلـاء وـعـن هـبـته" .

" وأما اللـفـظ الآخـر : " الـلـوـلـاء لـحـمـة الـنـسـب ، لـاتـبـاع وـلـاتـوـهـب" "

فأخرجـه الشافـعي في الأم ١٢٥ / ٤ وـمن طـرـيقـهـ الحـاكـم ٣٧٩ / ٤ (٧٩٩٠) والـبيـهـيـ ٢٩٢ / ١٠ وـفيـ كـتـابـ بـيـانـ خـطـأـ مـنـ أـخـطـأـ عـلـىـ الشـافـعـيـ صـ٢٠٥ـ ، وـفـيـ مـعـرـفـةـ السـنـنـ وـالـأـثـارـ ٤٠٩٤ / ٤ (٢٠٤٩٤) .

كلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ الشـافـعـيـ ، عنـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ^(٣) ، عنـ أـبـيـ يـوـسـفـ يـعقوـبـ بـنـ إـبـراهـيمـ ، عنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ دـيـنـارـ ، عنـ اـبـنـ عـمـرـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ : " الـلـوـلـاء لـحـمـةـ الـنـسـبـ ، لـاـ يـبـاعـ وـلـاـ يـوهـبـ"

قالـ اـبـنـ حـجـرـ : اـتـفـقـ جـمـيـعـ مـنـ ذـكـرـنـاـ عـلـىـ هـذـاـ اللـفـظـ (ـ يـعـنيـ : نـهـيـ عـنـ بـيعـ الـلـوـلـاء وـهـبـتهـ) وـخـالـفـهـمـ : أـبـوـ يـوـسـفـ الـقـاضـيـ ، فـرـواـهـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ دـيـنـارـ ، عـنـ اـبـنـ عـمـرـ ، بـلـفـظـ" الـلـوـلـاءـ"

(١) قد روـيـ الـحـدـيـثـ أـيـضـاـ مـنـ أـوـجـهـ أـخـرـىـ مـنـ مـسـنـدـ عـائـشـةـ فـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـهـوـ حـدـيـثـ مشـهـورـ .

(٢) مـسـائلـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ هـانـيـءـ (١٤٣٧)

(٣) تصـحـفـ فـيـ مـطـبـوـعـةـ "الأـمـ" فـصـارـ : "الـحـسـنـ"

لحمة كل حمة النسب^(١)

و روی هذا الوجه أيضا عن بشر بن الولید ، عن یعقوب بن إبراهیم أبي یوسف ، عن عبید الله بن عمر ، عن عبد الله بن دینار به .

أخرجه ابن حبان (الإحسان ١١ "٣٢٥٠" "٤٩٥٠") من طريق بشر بن الولید به .

وقال البیهقی : " ورواه محمد بن الحسن - فيما بلغني - في كتابه عن أبي یوسف (وهو یعقوب بن إبراهیم) عن عبید الله بن عمر ، عن عبد الله بن دینار ، عن ابن عمر عن النبي صلی الله علیه وسلم " ^(٢) .

ثم قال البیهقی : ويحتمل أن يكون محمد رواه للشافعی في المنازرة من حفظه ، فزل عن ذکر " عبید الله بن عمر " في إسناده .

قال البیهقی : " هذا اللفظ بهذا الإسناد غير محفوظ ، ورواية الجماعة : " عن عبد الله ^(٣) بن دینار عن ابن عمر : " أن النبي صلی الله علیه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته ..." ^(٤) .

و روی أيضا عن يحيی بن سلیم ، عن عبید الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر .

أخرجه البیهقی ٢٩٣/١٠ ، والرافعی القزوینی في التدوین في أخبار قزوین ٢/١٣١

كلاهما من طريق يحيی بن سلیم به ^(٥) .

قال البیهقی : " هذا وهم من يحيی بن سلیم ، أو من ^(٦) دونه ، في الإسناد والمتن جمیعا ، فإن الحفاظ إنما رواه عن عبید الله بن عمر ، عن عبد الله بن دینار ، عن ابن عمر ، عن النبي

(١) فتح الباری ١٢/٤٤ .

(٢) بيان خطأ من خطأ على الشافعی ص ٢٠٥

(٣) في المطبوع : عبید الله " وهو خطأ .

(٤) معرفة السنن والآثار ١٤/٤٠٩

(٥) في التدوین: "ابن سلیمان" وهو تصحیف

(٦) في المطبوع : "أو من" وقال البیهقی نحو هذا أيضا في المعرفة ١٤/٤٠٩

صلى الله عليه وسلم" أنه نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته" ^(١) .

وقال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن حديث يعقوب بن حميد بن كاسب ، عن يحيى بن سليم الطائفي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الولاء لحمة كل حمة النسب لا يباع ولا يوهب " ^(٢) .

قال أبو زرعة : " الصحيح : " عبيد الله ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته " يعني فهو خطأ في الإسناد ، والمتن .

و روی أيضاً عن يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : الولاء لحمة كل حمة النسب ...

" أخرجه الطبراني في الأوسط ٨٢/٢ (١٣١٨) والحاكم ٤ / ٣٧٩ (٧٩٩١) والبيهقي ١٠ / ٢٩٣ .

كلاهما عن يحيى بن سليم الطائفي ، به وتصحيف عند الحاكم فصار : " محمد بن مسلم الطائفي " .

قال البيهقي : " وهذا اختلاف ثالث عن يحيى بن سليم ، وكان سوء الحفظ كثيراً الخطأ " .

وقال البيهقي أيضاً : " وقد روی من أوجه آخر كلها ضعيفة" ^(٣) .

وقال أيضاً : " روی هذا موصولاً... عن ابن عمر ، وليس بصحيح " ^(٤) .

ثم روی البيهقي عن أبي بكر بن زياد النيسابوري أنه قال : " هذا الحديث خطأ ، لأن

(١) ونحوه في بيان خطأ من خطأ على الشافعي ص ٢٠٥

(٢) العلل ٢/٥٣ (١٦٤٥)

(٣) السنن الكبرى ١٠/٢٩٣

(٤) السنن الكبرى ٦/٢٤٠

الثقات لم يرووه هكذا ، وإنما رواه الحسن مرسلاً^(١) .

وذكره ابن حجر فقال : " المحفوظ في هذا ما أخرجه عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن داود بن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب موقوفاً عليه : " الولاء لحمة كل حمة النسب..."^(١)
وقال البيهقي : " وإنما يروى هذا اللفظ مرسلاً . . ويروى عمن دون النبي صلى الله عليه وسلم".

وقال البيهقي في موضع : "أصح ما روی فيه حديث هشام بن حسان ، عن الحسن
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... وهذا مرسلاً^(٢) .

وعلى ما تقدم فإن هذا اللفظ من الحديث لا يثبت رفعه عن عبد الله بن دينار ، فبريء
ابن دينار من عهده .

إلا أنه قد ثبت عنه الحديث دون قوله "لحمة كل حمة النسب" .

قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو زرعة قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن
سلمة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال : الولاء لا يباع ، ولا يوهب".^(٣)

موسى بن إسماعيل هو أبو سلمة التبوزكي ، وهذا إسناد قوي ، رجاله من مشاهير
الثقات .

ثم قال ابن أبي حاتم :

حدثنا أبو زرعة قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال : حدثنا أبي ، عن عبيد الله عن
عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

وهذا إسناد قوي أيضاً فثبتت هذا اللفظ عن عبد الله بن دينار وهو اللفظ الذي نسبه إليه

(١) فتح الباري ٤٤/١٢

(٢) معرفة السنن والآثار ١٤/٤١٠

(٣) العلل ٢/٥٣

الإمام أحمد وأنكره عليه .

قال الميموني : " سأله عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر ؟ فقال لي : ثقة ؛ إلا حديث واحد يرويه عن ابن عمر قال : " الولاء لاتباع ولاتو海棠 " ونافع قال في قصة بريرة : " الولاء
لمن أعتق " .

وقد تقدم حديث نافع عن ابن عمر في قصة بريرة ، وأنه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم : " إنما الولاء لمن أعتق " .

وتقدم في اللفظ الأول أن الظاهر من صنيع الإمام أحمد هو إنكاره هذا الحديث على عبد الله بن دينار ، كما حكاه ابن رجب عن الإمام أحمد وأن الصحيح عنده هو اللفظ الذي رواه نافع ، عن ابن عمر في قصة بريرة ونافع مقدم في ابن عمر .

قال ابن رجب : أصحاب ابن عمر ؛ أشهرهم سالم ابنه ، ونافع مولاه^(١) .

(١) شرح علل الترمذى ٤٧٢/٢

(٨٦)

قال عبد الله : سألت أبي عن حديث ربيعة ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ؟ فقال : اعرف وكماءها وعفاصها ومنهم من يقول : عفاصها قلت أيها الصواب ؟ قال : الصواب : عفاصها بالفاء" (١) .

متن الحديث

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : " جاء أعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلقطه فقال : عرفها سنة ، ثم اعرف عفاصها ، ووكماءها ، فإن جاء أحد يخبرك بها ، وإلا فاستتفقها ، قال : يا رسول الله ، فضالة الغنم ؟ قال : " لك ، أو لأنحيك ، أو للذئب ، قال ضالة الإبل ؟ فتعمر وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : مالك ولها ؟ معها حذاؤها وسقاوتها ، ترد الماء وتأكل الشجر "

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه .

ورواه عن يزيد : ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، المعروف بربيعة الرأي ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وابنه عبدالله بن يزيد مولى المنبعث .

أما حديث ربيعة ، فأخرجه البخاري ١٨٤/٢ (٢٤٢٧) و ١٨٧/٢ (٢٤٣٨) ، ومسلم ١٣٤٨/٣ (١٧٢٢) (٣) وعبد الرزاق ١٣٠/١٠ (١٨٦٠٢) وابن أبي شيبة ٢٩٢/٧ (٣٦١٩٥) وأحمد ٤/١١٧ والبزار ٩/٢٣١ (٣٧٧٣) وابن الجارود في المستنقى ص ٢٢٣ (٦٦٦) وص ٢٢٤ (٦٦٧) وأبو عوانة ٤/١٨١ (٦٤٣٩) و (٦٤٤٠) .

والطبراني في الكبير ٥٢٤٩ (٢٥٠/٥) والبيهقي ١٨٥/٦ و ١٨٩ و ١٩٢ و ١٩٧ .

كلهم من طريق سفيان الثوري .

(١) (٣٠٣/٣) (٥٣٤٨)

وآخر جه البخاري ٤١٠/٣ (٥٢٩٢) والحميدى ٣٥٧/٢ (٨١٦) وأبو عوانة ٤/١٨٤ (٦٤٥١) و (٦٤٥٤) والدارقطنى ١٣٦ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة .

ورواه مالك في الموطأ ٧٥٧/٢ ، عن ربيعة .

وآخر جه من طريق مالك : البخاري ١٦٧/٢ (٢٣٧٢) ومسلم ١٣٤٨/٣ (١٧٢٢) (٣) وأبو داود ٣٣٢/٢ (١٧٠٥) والنسائي في الكبرى ٤١٩/٣ (٥٨١٣) وعبد بن حميد كما في المتخب ٢٥٣/١ (٢٧٩) وابن الجارود في المنتقى ص ٢٢٣ (٦٦٦) وأبو عوانة ٤/١٨١ (٦٤٣٨) و ٤/١٨٦ (٦٤٥٨) والطحاوى في شرح معانى الآثار ٤/١٣٤ وابن حبان (الإحسان) ١١/٢٥٠ (٤٨٨٩) والطبرانى في الكبير ٤/٥٢٥٠ (٢٥١/٥) والبيهقي ٦/١٨٥ ، ٦/١٨٩ و ٦/١٩٢ ، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة ٢/٨٤١ .

كلهم من طريق مالك .

وآخر جه البخاري ٤٩/١ (٩١) ومسلم ١٣٤٨/٣ (١٧٢٢) (٤) وأبو عوانة ٤/١٨٥ (٦٤٥٥) و (٦٤٥٦) و (٦٤٥٧) والطحاوى في شرح معانى الآثار ٤/١٣٤ وابن الجوزي في التحقيق ٢/٢٣١ (١٦٣٣) .

كلهم من طريق سليمان بن بلال المديني ، .

وآخر جه البخاري ١٨٧/٢ (٢٤٣٦) و ٤/١١٢ (٦١١٢) ومسلم ١٣٤٨/٣ (١٧٢٢) (٢) وأبوداود ٣٣١/٢ (١٧٠٤) والترمذى ٦٥٥/٣ (١٣٧٢) والنسائي في الكبرى ٣/٤٠٧ (٥٧٧٢) و ٣/٤١٩ (٥٨١٥) وأبو عوانة ٤/١٨٠ (٦٤٣٧) والطبرانى في الكبير ٥/٢٥٢ (٥٢٥٥) وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة ٢/٨٤١ .

كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر .

وآخر جه مسلم ١٣٤٩/٣ (١٧٢٢) (٦) وأبوداود ٣٣٤/٢ والنسائي في الكبرى ٣/٤٠٧ (٥٧٧١) و ٣/٤١٩ (٥٨١٢) وأبو عوانة ٤/١٨٤ (٦٤٥٣) والطبرانى في الكبير ٥/٢٥١ (٥٢٥١) وابن عبد البر في التمهيد ٣/١١٦ .

كلهم من طريق حماد بن سلمة .

وأخرجه مسلم ١٣٤٨/٣ (١٧٢٢) (٣) وابن الجارود في المتنقى ص ٢٢٣ (٦٦٦)
وأبو عوانة ١٨١/٤ (٦٤٣٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤ / ١٣٤ وابن حبان
(الإحسان ١١/٢٥٢) (٤٨٩٠) والبيهقي ٦ / ١٨٩ .

كلهم من طريق عمرو بن الحارث ، هو الأنصاري ، المصري ،

وأخرجه النسائي في الكبير ٣/٤٠٧ (٥٧٧٣) من طريق إسماعيل بن أمية بن عمرو بن
سعيد بن العاص

وأخرجه الطبراني في الكبير ٥/٢٥١ (٥٢٥٢) ، وفي الأوسط ٨/٢٩٧ (٨٦٨٥) من
طريق أئوب بن موسى .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٥/٢٥٢ (٥٢٥٣) من طريق عمارة بن غزية .

وأخرجه البزار ٩/٢٣١ (٣٧٧٤) والطبراني في الكبير ٥/٢٥٣ (٥٢٥٧) وابن
الجوزي في التحقيق ٢/٢٣٢ (١٦٣٧) .

ثلاثتهم من طريق الدراوردي .

كلهم جميا (السفيانان ، ومالك ، وسليمان بن بلال ، وإسماعيل بن جعفر ، وعمرو
بن الحارث ، وحماد بن سلمة ، وإسماعيل بن أمية ، وأئوب بن موسى ، وعمارة بن غزية ، و
الدراوردي) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد
الحدث .

وقوله فيه : " وكاءها " هو الخيط الذي تشد به الصرة ، والكيس وغيرها (١) .

والعفاص : قال الخطابي : الوعاء الذي تكون فيه النفة ، وأصل العفاص : الجلد الذي
يلبس رأس القارورة " (٢) .

(١) النهاية ٥/٢٢٢

(٢) معالم السنن ٢/٣٣١ ونحوه في النهاية ٣/٢٦٣

وقد روي هذا اللفظ : "عفاصها" بالقاف المشتاه حكاه عبد الله بن أحمد في سؤاله لأبيه
قال - كما تقدم - ومنهم من يقول : عفاصها .

وحكاه أيضا في المسند ٤/٦٢ فقال بعد أن روی حديث عياض بن حمار بمثله .

"قلت لأبي إن قوماً يقولون : "عفاصها ويقولون" عفاصها . . ." (١)

ولم أجده هذه الرواية منسوبة لأحد بعينه وهي في جميع المصادر : "عفاصها" بالفاء (٢) إلا
في مسند البزار ٩/٢٣١ (٣٧٧٣) فيه : "عفاصها" هكذا بالقاف وهي في المخطوط ٢/٥
١٦٦ تقرأ : "عفاصها" بالفاء فهو من قبيل التصحيف في الطباعة لغير ،

وقد قال الإمام أحمد : الصواب "عفاصها" بالفاء . ١-هـ

والمقصود معرفة الوعاء الذي وجدت اللقطة فيه وهو العفاص .

وأما العفاص فمعناه - كما جاء في قصة حاطب : "فأنحرجت الكتاب من عفاصها" (٣)
أي ضفائرها ، جمع عقيصة ، أو عَقْصَة ، وقيل : هو الخيط الذي تعقص به أطراف الذوابـ
، والأول الوجه (٤) .

فإن قيل : يمكن أن يقول : "عفاصها" ويكون المراد المعنـ الثاني المذكور فيه وهو
(الخيط) على ضعفه . فالجواب أن هذا لا يمكن لأنـ قد ذكرـ الخيطـ بقولـه "وكاءـها" فلو
كان كذلك لصار تكرارـا يترـهـ عنـهـ خطـابـ الشـارـعـ ، واللهـ أعلمـ .

هذا حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث .

وأما حديث عبد الله بن يزيد مولى المنبعث ، عن أبيه ، فأخرجه أبو داود ٢/٣٣٣
(١٧٠٧) والنـسـائـيـ فيـ الـكـبـيرـ ٣/٤٢٠ (٥٨١٧) والـطـبـرـانـيـ فيـ الـكـبـيرـ ٥/٢٥٣

(١) المسند ٤/٦٢

(٢) وهي كذلك في جميع روايات الحديث .

(٣) هذا اللفظ جاء هكذا في حديث علي رضي الله عنه في قصة حاطب بن أبي بلتعة وكتابه لأهل
مكة أخرجه البخاري ٢/٣٦٠ (٣٠٠٧) ومسلم ٤/١٩٤١ (٢٤٩٤)

(٤) لسان العرب ٧/٥٦ والنـهـاـيـةـ ٣/٢٧٦

(٥٢٥٨) والبيهقي ١٨٦ / ٦ .

كلهم من طريق عبد الله بن يزيد ، عن أبيه ، عن زيد بن خالد .

وأما حديث يحيى بن سعيد الأنصاري ، فروي عنه عن يزيد مولى المبعوث موصولا ،
ومرسلا .

أما الموصول فأخرجه البخاري ١٨٤ / ٢ (٢٤٢٨) وفي التاريخ الكبير ٨ / ٣٦٢
ومسلم ٣ / ١٣٤٩ (١٧٢٢) (٥) وأبو عوانة ٤ / ١٨٥ (٦٤٥٦) و ٤ / ١٨٦ (٦٤٥٧)
والدارقطني ٤ / ٢٣٥ والبيهقي ٦ / ١٨٥ وابن عبد البر في التمهيد ٣ / ١١٥ .

كلهم من طريق سليمان بن بلال .

وأخرجه مسلم ٣ / ١٣٤٩ (١٧٢٢) (٦) وأبوداود ٢ / ٣٣٤ (٣٣٤) (١٠٧٨) والنسائي
في الكبير ٣ / ٤٠٧ (٥٧٧١) (٣ / ٤١٩) (٥٨١٢) وأبو عوانة ٤ / ١٨٤ (٦٤٥٣)
والطبراني في الكبير ٥ / ٢٥١ (٥٢٥١) وابن عبد البر في التمهيد ٣ / ١١٦ .

كلهم من طريق حماد بن سلمة .

وكلاهما (سليمان بن بلال ، وحماد بن سلمة) عن يحيى بن سعيد ، عن يزيد مولى
المبعوث ، عن زيد بن خالد الجهنمي ، هكذا موصولا .

ورواه سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن يزيد مولى المبعوث ، به
مرسلا لم يذكر زيد بن خالد .

ورواه ابن عيينة أيضا : عن يحيى بن سعيد ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد
مولى المبعوث ، عن زيد بن خالد ، هكذا موصولا .

قال البخاري : حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني ، حدثنا سفيان ، عن يحيى بن
سعيد ، عن يزيد مولى المبعوث أن النبي صلى الله عليه وسلم... فذكر الحديث .

قال سفيان : "فقلت ربيعة بن أبي عبد الرحمن... فقلت : أرأيت حديث يزيد مولى
المبعوث في أمر الضالة هو عن زيد بن خالد ؟ قال : نعم . قال يحيى : ويقول ربيعة ، عن

يزيد مولى المبعث ، عن زيد بن خالد...^(١)

و هذه الرواية التي أخرجها بنت الوجهين الذين رواهما ابن عيينة .

فيحيى بن سعيد ، حدثه به ، عن يزيد مرسلا .

وجاء تأكيد هذا في رواية عند أبي عوانة ٤/١٨٥ (٦٤٥٤) عن سفيان قال :

"كنت سمعته من يحيى بن سعيد ، عن يزيد ولم يذكر زيد بن خالد..."

"والوجه الثاني بنته رواية البخاري حيث قال سفيان : قال يحيى ويقول ربعة : عن

يزيد مولى المبعث ، عن زيد بن خالد..."

"قال ابن حجر : " فحمل ذلك سفيان على أن لقي ربعة ، فسأله عن ذلك فاعترف

له به"^(٢)

فرواه ابن عيينة بعد ذلك على الوجهين .

أخرجه بنحو التفصيل الذي في رواية البخاري : أبو عوانة ٤/١٨٤ (٦٤٥١)

و ٤/١٣٦ (٦٤٥٤) والدارقطني .

كلاهما من طريق سفيان به .

وأخرجه النسائي في الكبير ٣/٤٠٦ (٥٧٧٠) و ٣/٤١٩ (٥٨١٢)

وابن ماجه ٢/٨٣٦ (٢٥٠٤) ، وابن عبد البر في التمهيد ٣/١١٤ .

ثلاثتهم من طريق سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن ربعة ، عن يزيد مولى المبعث ، عن زيد بن خالد . الحديث .

الاختلاف على يحيى بن سعيد

تقدّم تحرير حديث يحيى بن سعيد في الصحيحين وغيرهما ، من رواية سليمان بن بلاط ، وحماد بن سلمة ، عنه ، عن يزيد مولى المبعث ، عن زيد بن خالد موصولا .

(١) صحيح البخاري ٣/٤١٠ (٥٢٩٢)

(٢) فتح الباري ٩/٤٣١

وتقديم أيضاً أن سفيان بن عيينة قال : "سمعته من يحيى بن سعيد ، عن يزيد ، ولم يذكر زيد بن خالد . يعني فأرسله .

قال ابن حجر : "فلعل يحيى بن سعيد لما حدث به ابن عيينة ، ما كان يتذكر وصله ، أو دلسه لسليمان بن بلال حين حدثه به موصولاً ، وإنما سمع وصله من ربيعة فأسقط ربيعة..."^(١).

وروى الحديث عن ابن عيينة من وجه ثالث ، عن يحيى بن سعيد ، وربيعه بن أبي عبد الرحمن قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . .

آخر جه الطبراني في الكبير ٥٢٥٦ / ٥٢٥٣ من طريق علي بن المديني عن سفيان ، به هكذا ، ولم يذكر يزيد مولى المبعث ، ولا زيد بن خالد .

و تقدمت رواية علي بن المديني التي في صحيح البخاري على التفصيل الذي سبق بيانه .

علة أخرى

تقديم تخريج حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن من طرق كثيرة ، عنه ، عن يزيد مولى المبعث ، عن زيد بن خالد الجهمي رضي الله عنه .

قال البخاري : " وقال الحميدى : عن محمد بن معن ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عقبة بن سويد ، عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والأول أصح"^(٢)
وروى من وجه آخر .

رواه عبد الرزاق ١٢٩ / ١٠ (١٨٦٠) عن معمر ، عن محمد بن عبد الله بن عقيل بن أبي طالب ، عن خالد بن زيد ، عن أبيه زيد بن خالد الجهمي... الحديث .

كذا في هذه الرواية : "محمد بن عبد الله بن عقيل" والصواب : "عبد الله بن محمد بن عقيل" .

(١) فتح الباري ٤٣٢ / ٩

(٢) التاريخ الكبير ٣٦٢ / ٨

وعلقه البخاري في التاريخ الكبير فقال : "قاله إبراهيم ، حدثنا هشام عن معمر ، عن ابن عقيل"

قال أبو حاتم : في ترجمة خالد بن زيد الجهمي : روى عنه : "عبد الله بن محمد بن عقيل"
 (١)ـ وابن عقيل هذا في حفظه شيء وتقديم الكلام عنه (٢)

وأنخرجه ابن عدي في الكامل ٣٥٩/١ من طريق أبوبن خالد الجهمي ، عن الأوزاعي ، عن ثابت بن عمير (قال ابن عدي : وإنما هو : باب بن عمير) حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، حدثني رجل من الأنصار حدثني أبي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث .

قال ابن عدي : "قال لنا ابن الشرقي (٣)" في هذا الإسناد خطأ ووهم ، إنما هو ربيعة ، عن يزيد بن مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهمي"

عملة أخرى

زاد حماد بن سلمة في روايته عن يحيى بن سعيد ، وغيره : "إن جاء صاحبها فعرف عفاصها ووكاءها فادفعها إليه"

قال أبو داود : "ليست بمحفوظة" (٤)

كذا قال أبو داود رحمه الله .

وفي رواية للبخاري من حديث سفيان الثوري عن ربيعة : (٢٤٣٨) : "إِنْ جَاءَ أَحَدًا يُخْبِرُكَ بِعُفَاصَهَا وَوَكَائِهَا ، وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْ بَهَا"

(١) المحرح والتعديل ٣٣١/٣

(٢) في حديث (٥)

(٣) هو أبوحامد أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري قال الحكم : هو واحد عصره حفظا وإتقانا ومعرفة ، وقال أيضاً : حياة أبي حامد تحجز بين الناس وبين الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهبي : يعني أنه يعرف الصحيح وغيره من الموضوع . سير أعلام النبلاء ١٥/٣٧

(٤) سنن أبي داود ٢٣٤/٣

قال البيهقي : وهذه اللفظة ليست في رواية أكثرهم ، فيشبه أن تكون غير محفوظة كما قال أبو داود^(١)

وقال ابن حجر عن هذه الزيادة : " بل هي صحيحة ، وقد عرفت من وافق حمادا عليها^(٢) وليست شاذة ، وقد أخذ بظاهرها مالك وأحمد... "^(٣)

فوائد

قال ابن عبد البر : " في هذا الحديث معان اجتمع العلماء على القول بها... فمما اجتمعوا عليه : أن عفاص اللقطة ، ووَكَاءُهَا مِنْ إِحْدَى عَلَامَاتِهَا وَأَدَهَا عَلَيْهَا .

وأجمعوا أن اللقطة مالم تكن تافها يسيرا، أو شيئا لابقاء له ، فإنها تعرف حولا كاما.

وأجمعوا على أن صاحبها إذا جاء ، فهو أحق بها من ملقطها ، إذا ثبت له أنه صاحبها .

وأجمعوا أن ملقطها إن أكلها بعد الحول وأراد صاحبها أن يُضْمِنَهُ فإن ذلك له ، وإن تصدق بها: فصاحبها مخير بين التّضمين وبين أن يتول على أجرها ، فأي ذلك تخير ، كان له بإجماع .

ولاتنطلق يد ملقطها عليها بصدقة ، ولا تصرف قبل الحول .

وأجمعوا أنه إن أخذ^(٤) ضالة الغنم في الموضع المخوف عليها ، له أكلها... "^(٥)

(١) السنن الكبرى ٦/١٩٧

(٢) كان قد ذكر متابعة الثوري وغيره ل Hammond .

(٣) الفتح ٥/٧٨

(٤) في المطبوع : "وأجمعوا إن أخذ" والزيادة يقتضيها لاسياق .

(٥) التمهيد ٣/٧٠

النَّكَاحُ

(٨٧)

قال عبد الله : سأله أبي عن حديث ميمونة بنت الحارث : " أنها جعلت أمرها بيد العباس ، فزوجها من النبي صلى الله عليه وسلم " صحيح هذا الحديث ؟
قال أبي : هذا حديث ليس له أصل .

وقال : " النبي صلى الله عليه وسلم خطب حفصة إلى عمر فزوجه " : الزهري عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر ، خطبها النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني حفصة فزوجه .
والنبي صلى الله عليه وسلم خطب إلى أبي بكر فزوجه .

قال أبي : وقال شعبة : " ولم يسمع الحكم من مقسم إلا أربعة أحاديث ، ليس هذا فيها " (١)

متن الحديث

عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب ميمونة بنت الحارث ، فجعلت أمرها إلى العباس ، فزوجها النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية : " جعلت ميمونة أمرها إلى أم الفضل ، فجعلته أم الفضل إلى العباس " .

التخريج والدراسة

هذا الحديث روی عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق .

منها : ما أخرجه أحمد ٢٧٠/١ ، وأبو يعلى ٣٥٨ (٢٤٧٦) والطبراني في الكبير ، ٣٩١/١١

كلهم من طريق عباد بن العوام ، عن الحجاج ، عن الحكم (هو ابن عتبة مصغرا) ،

(١) (٣٥/٤٠٥٢)

عن مقسم^(١) (هو ابن بجرة) عن ابن عباس رضي الله عنهم .

و في روایة أبي يعلى : "أن النبي صلی الله عليه خطب ميمونة ، وجعل أمرها إلى العباس ، فتزوجها النبي صلی الله عليه وسلم"

والحاديـث من هـذا الوجه فيه عـلل :

ـ منها : أن مداره على الحجاج بن أرطاة وهو - وإن أثني عليه بعضـهم إلا أنه - متـكلـم فيه .

قال أـحمد بن حـنـبل : كان من الحفـاظ ، وـكان يـدلـس ، وـقال ابن معـين : صـدـوق لـيس بالـقوـي ، وـعنه : لا يـجـتـحـ بـحـدـيـثـه ، وـقال أبو حـاتـم : صـدـوق يـدلـس عـنـ الضـعـفـاءـ، يـكـتبـ حـدـيـثـهـ وإـذـاـ قـالـ : "ـحـدـثـناـ"ـفـهـوـ صـالـحـ لـأـيـرـتـابـ فـيـ صـدـقـهـ ، وـحـفـظـهـ إـذـاـ بـيـنـ السـمـاعـ ، وـلاـ يـجـتـحـ بـحـدـيـثـهـ ، وـقـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ : صـدـوقـ مـدـلسـ ، وـقـالـ أـبـنـ خـزـيمـةـ : لـاـ أـحـتـجـ بـهـ إـلـاـ فـيـمـاـ قـالـ "ـأـخـبـرـنـاـ"ـ وـقـالـ يـحـيـيـ القـطـانـ : "ـتـرـكـتـهـ عـمـداـ ، وـلـمـ أـكـتـبـ عـنـهـ حـدـيـثـاـ قـطـ وـقـالـ أـبـنـ سـعـدـ : كـانـ ضـعـيفـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ ، وـقـالـ التـسـائـيـ : لـيـسـ بـالـقـوـيـ ، وـقـالـ الـحـاـكـمـ ، وـالـدـارـقـطـنـيـ ، لـاـ يـجـتـحـ بـهـ ، وـقـالـ أـبـنـ عـدـيـ : إـنـاـ عـابـ النـاسـ عـلـيـهـ تـدـلـيـسـهـ... وـرـبـماـ أـخـطـأـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ ، فـأـمـاـ أـنـ يـتـعـدـ الـكـذـبـ فـلـاـ وـهـوـ مـنـ يـكـتبـ حـدـيـثـهـ.

ونـقلـ اـبـنـ جـبـانـ عـنـ طـائـفـةـ أـنـهـمـ تـرـكـوهـ ، فـرـدـ ذـلـكـ الـذـهـبـيـ ، وـقـالـ تـكـلمـ فـيـ لـبـأـوـ فـيـهـ - يـعـنـيـ كـيرـ وـفـخرـ - وـلـتـدـلـيـسـهـ وـلـنـفـصـ قـلـيلـ فـيـ حـفـظـهـ ، وـلـمـ يـتـرـكـ ، قـالـ اـبـنـ حـجـرـ : صـدـوقـ كـثـيرـ الـخـطـأـ وـالـتـدـلـيـسـ ، وـذـكـرـهـ فـيـ (ـطـ٤ـ)ـ مـنـ الـمـدـلـسـيـنـ^(٢).

ـ وـ مـنـهـ : أـنـ الـحـكـمـ بـنـ عـتـيـةـ لـمـ يـسـمـعـ هـذـاـ حـدـيـثـ مـنـ مـقـسـمـ قـالـ الإـمـامـ أـحـمـدـ - كـمـاـ تـقـدـمـ - : قـالـ : شـعـبـةـ : لـمـ يـسـمـعـ الـحـكـمـ مـنـ مـقـسـمـ إـلـاـ أـرـبـعـةـ أـحـادـيـثـ ، لـيـسـ هـذـاـ فـيـهـ"

(١) في مطبوعه المسند" القاسم" وهو هكذا في بعض النسخ ، وصححه العـلامـةـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ فـيـ تـحـقـيقـهـ للـمـسـنـدـ(٢٤٤١ـ)ـ مـنـ بـعـضـ النـسـخـ وـقـالـ : هـوـ خـطـأـ صـحـحـنـاهـ ..."

(٢) الجـرحـ وـالـتـعـدـيلـ(١٥٤/٣ـ)ـ ، المـرـاسـيلـ لـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ(٤٥ـ)ـ سـيـرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ(٦٨ـ)ـ الـمـيـزانـ(٤٥٨ـ)ـ جـامـعـ التـحـصـيـلـ(١٦٠ـ)ـ التـهـذـيـبـ(١٦٩ـ)ـ /٢ـ ، التـقـرـيـبـ(١١٢٧ـ)ـ تـعـرـيـفـ أـهـلـ التـقـدـيـسـ(١١٨ـ)ـ

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا صالح (هو ابن أحمد بن حنبل) حدثنا على (يعني ابن المديني) قال سمعت يحيى (يعني ابن سعيد) قال : كان شعبة يقول : أحاديث الحكم عن مُقْسَم كتاب ، إلا خمسة أحاديث ، قلت لـ يحيى : عدّها شعبة ؟ قال : نعم ، حديث الوتر ، وحديث القنوت ، وحديث عزمة الطلاق ، وحديث جراء مثل مقاتل من النعم ، والرجل يأتي امرأته وهي حائض " (١) .

وقال أحمد بن حنبل : الذي يصحح الحكم عن مُقْسَم أربعة أحاديث ... ثم ذكرها كما حكاهَا يحيى بن سعيد غير أنه قال : " والفيء : الجماع " ولم يذكر " الرجل يأتي امرأته وهي حائض " ثم ذكر الإمام أحمد خامس الأحاديث فقال : وأيضاً عن مُقْسَم ، رأيه في محرم أصاب صيدا " . (٢) .

و على ما سبق ، فإن هذا الحديث - موضع البحث - مما لم يسمعه الحكم من مُقْسَم ، قال ابن حجر : الحكم بن عتبة ... ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلس (٣) وذكره في (ط ٢) من مراتب المدلسين (٤)

وقد روي الحديث بمعناه عن عكرمة ، عن ابن عباس .

قال ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٣٣/٨ : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة جعلت أمرها إلى العباس بن عبد المطلب فزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الجرح والتعديل ١/١٣٠ وذكره الترمذى في جامعه ٤٠٦/٢ عن علي بن المدينى ، عن يحيى بن سعيد ولم يذكر الأحاديث

(٢) العلل روایة عبد الله ١٢٦٩) وانظر جامع التحصیل (١٤١) وتحفة التحصیل (١٩١) وتمذیب الکمال ٢١٦ ، والتهذیب ٤٣٤/٢

(٣) التقریب (١٤٦١)

(٤) تعریف أهل التقدیس (٤٣)

وهذا إسناد ضعيف جداً ، محمد بن عمر هو الواقدي ؛ متروك^(١)
وإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ؛ ضعيف^(٢) .

وداود بن الحسين الأموي مولاهم ، المداني قال ابن معين ، وابن سعد ، والعجلي : ثقة ،
وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال ابن عدي : صالح الحديث إذا روى عنه ثقة ، وذكره
ابن حبان في الثقات وكان يذهب مذهب الشراة^(٣) ، وقال ابن عيينة : كنا ننقى حديثه ،
وقال أبو حاتم : ليس بقوى ولو لا أن مالكا روى عنه لترك حديثه ، وقال أبو زرعة : لين ،
وقال ابن المديني ماروا عن عكرمة ؛ فمنكر ، وقال أيضاً : مرسل الشعبي أحب إلى من :
داود عن عكرمة ، عن ابن عباس : " وقال أبو داود : أحاديثه عن شيوخه مستقيمة ،
وأحاديثه عن عكرمة منها كثيرة ، وقال ابن حجر : ثقة إلا في عكرمة ، ورمي برأي الخوارج^(٤)

وحاديته هذا عن عكرمة فهو منكر ، على أن علته الأكبر هي الواقدي ، فإنه متروك ، كما
تقدمنا .

وروي الحديث عن عكرمة ، عن ابن عباس من وجه آخر
قال الدارقطني في سنته ٢٦٣/٣ : نا أبو عبد الله بن المهدى بالله ، نا محمد بن عمرو بن
خالد ، نا أبي ،

قال : ونا بكر بن سهل ، نا عبد الله بن يوسف ،

قالا : نا ابن هيبة ، عن أبي الأسود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : " أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعث محمية بن جزء ، ورجلين آخرين إلى ميمونة . بخطبها ، وهي بمكة
فردت أمرها إلى أختها أم الفضل ، فرددت أم الفضل إلى العباس ، فأنكرها رسول الله صلى

(١) التقرير (٦٢١٥)

(٢) التقرير (١٤٧)

(٣) من ألقاب الخوارج . أنظر مقالات الإسلاميين ٢٠٦/١

(٤) الجرح والتعديل ٣/٨٠٨ ، الكاشف (١٤٤٦) التهذيب ٣/١٨١ التقرير (١٧٨٩)

الله عليه وسلم".

وهذا الإسناد - أيضا - فيه علل ،

منها أن ابن همزة ، مختلف فيه ، فمنهم من عده ، قال أحمـد : من كان مثله بمصر في ضبطه وإتقانه ، ومنهم من حرر مطلقا ، قال ابن معين في رواية الدقاق : ابن همزة ليس بشيء ، قيل : فهذا الذي يحكى الناس أنه احترقت كتبه ؟ قال : ليس لهذا أصل ، ثم قال ابن معين أيضا : ابن همزة ؟ ليس بشيء ، تغير ، أو لم يتغير^(١) .

ومن الأئمة من فصل القول فيه . قال ابن حبان : كان من أصحابنا يقولون : سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه... صحيح ، مثل العبادلة : ابن المبارك ، وابن وهب ، والمقربي ، والقعنـي ، ومن سمع منه بعد احتراق كتبه فليس بشيء ، وقال ابن حجر : صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك ، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شيء مقوـن ، وذكره في (طـ٥) من مراتب المدلسين^(٢) .

وعلى أي حال فالروايات عن ابن همزة هنا (عبد الله بن يوسف ، وعمرو بن خالد ، وهو الحراني) لم يذكرا بتميز روایتهما عنه ، ثم إن ابن همزة قد دعنه .

ومن علل حديث ابن همزة هذا أن في الإسناد الأول إليه : محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، لم أجـد له ترجمة ، ومن قبلـي : الشيخ الألبـاني - رحـمه الله - لم يـجد له ترجمة أيضا^(٣) .

وفي الإسناد الثاني إلى ابن همزة : بكر بن سهل ، وهو الدميـطي ، قال النـسائي : ضعيف ، وقال مسلمة بن قاسم : تكلـم الناس فيه وقال الـذهـي : حـلـلـنـاسـعـهـ ، وهو

(١) من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال رواية الدقاق (٢٩٨) و (٣٤٢)

(٢) الجرح والتعديل /٨/ ٣٣٥ ، سير اعلام النبلاء /٨/ ١١ و الميزان /٢/ ٤٧٥ و التهذيب /٥/ ٣٧٣ ، التقرـيب (٣٥٨٧) ملحق الكواكب النـيرـات ص ٤٨١ .

(٣) سلسلـةـ الأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ /٤/ ٢٨٩ ، وسلسلـةـ الأـحـادـيـثـ الـضـعـيـفـةـ /٤/ ١٤٦ .

مقارب الحال وقال ابن حجر : ومن وضعه : ... ثم ذكر له حديثا (١) .

وروي الحديث بمعناه من وجه آخر عن ابن عباس .

أخرجه الطبراني في الكبير ٢٩٩/١٠ و٢٣/٢٢ (١٠٧٢٨) و٢٠/٢٣ (١٠٢٠) وفي الأوسط ١/٣٠١ (١٠٠٧) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب ، عن عبد الله بن عبد الله الأموي ، عن عبد الله بن أبي ليد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ليس للنساء في عقدة النكاح شئ جعلت ميمونة أمرها إلى أم الفضل فجعلته أم الفضل إلى العباس ، فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم

"وتصحف" ابن أبي ليد " فصار : "ابن أبي أسيد" في الموضع الأول من المعجم الكبير .

وتصحف "أبو سلمة" في الأوسط فصار "أبو مسلم" وإنما هو "أبو سلمة بن عبد الرحمن" صرخ به في الموضع الثاني في المعجم الكبير ،

وآخرجه في الموضع الأول منه في فصل "أبو سلمة ، عن ابن عباس"

و هذا الإسناد أيضا ضعيف ، عبد الله بن عبد الله الأموي ، قال ابن حجر : لين الحديث (٢)

و قد روی الحديث على خلاف في معناه ، من وجه آخر عن علي بن عبد الله بن عباس به ، لم يذكر ابن عباس .

أخرجه ابن سعد في طبقات الكبرى ٨/١٣٢ من طريق الواقدي بسنده إلى علي بن عبد الله بن عباس قال : " لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخروج إلى مكة عام القضية... الحديث وقال فيه : وجعلت ميمونة أمرها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم متل العباس فخطبها إلى العباس فزوجها إياه "

كذا في طبقات ابن سعد " وجعلت أمرها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم " وعلى

(١) الميزان ١/٣٤٥ اللسان ٥١/٢

(٢) التقريب (١) ٣٤٤

أي حال ففيه الواقدي، متزوج ، كما تقدم

والخلاصة أن أسانيد هذا الحديث لا تخلو من مقال وقد قال الإمام أحمد عن الحديث -
كما تقدم : ليس له أصل "والعلم عند الله تعالى .

وقد جاء معنى هذا الحديث في بعض طرق حديث ابن عباس في زواج النبي صلى الله عليه وسلم من ميمونة وهو محرم .

آخرجه النسائي في الكبرى ٢٨٥/٣ (٥٣٩٣) من طريق عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : "أن النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة ، وهو حرام ، جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياها" .

قال النسائي : هذا إسناد جيد وقوله : جعلت ، أمرها إلى العباس فأنكحها إياها كلام منكر ، ويشبه أن يكون هذا الحرف من بعض من روى هذا الحديث فأدرج في الحديث" . ١-هـ

تكميل

تقدم في النص عن الإمام أحمد أنه - بعد أن قال عن حديث ميمونة : ليس له أصل -
قال : وقال : النبي صلى الله عليه وسلم خطب حفصة إلى عمر فزوجه" : الزهري عن سالم
عن ابن عمر ، عن عمر خطبها النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني حفصة فزوجه والنبي صلى
الله عليه وسلم خطب إلى أبي بكر فزوجه..."

ومعنى هذا - والله أعلم - أن الإمام أحمد لا يرى الزواج صحيحًا إذا جعلت المرأة أمرها
إلى غير ولی ، وأنه لابد من الولي وأن الأمر في ذلك ليس إلى المرأة تجعله في يد من
شاءت. وإنما هو إلى الولي ، وهذا ولما سبق قال عن هذا الحديث : "ليس له أصل "

قال صالح بن أحمد بن حنبل في مسائله لأبيه (٢٧٢) وسألته : عن الرجل تجعل المرأة
أمرها إليه وليس لها ولی ، هل يزوجها... دون السلطان ؟ قال أبي : لا يزوجها ، ولا يتزوجها
إلا إذن ولی ، فإن لم يكن ولی ، فالسلطان . ١-هـ

وحدثت خطبة حفصة رضي الله عنها أخرجه البخاري ٩٣/٣ (٤٠٠٥) من حديث

الزهري ، عن سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، يحدث أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر... فذكر الحديث ، وفيه قال عمر : "ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكرحتها إياه..." الحديث .

وأما حديث خطبة عائشة رضي الله عنها فأخرجه البخاري ٣٥٨ / ٥٠٨١ (٣٥٨) من طريق عروة : "أن النبي صلى الله علي وسلم خطب عائشة إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر : "إنا أنا أخوك ، فقال له : أنت أخي في دين الله وكتابه ، وهي لي حلال" .

(٨٨)

قال عبد الله : سأله أبي عن حديث ، حدثنا الهروي قال : أخبرنا هشيم ، قال : أخبرنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، عن أبيه ، عن سمرة : قال : تأمت أمي ، قدمت المدينة .

قال أبي : حديث سمرة ، سمعته مرتين من هشيم ، يقول : "إن سمرة" ^(١) .

متن الحديث

عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : أيمت أمي ، وقدمت المدينة ، فخطبها الناس ، فقالت : لا أتزوج إلا برجل يكفل لي هذا اليتيم ، فتزوجها رجل من الأنصار ، قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلامان الأنصار في كل عام ، فيلحق من أدرك منهم ، قال : فعرضت عاما فألحق غلاما وردي ، فقلت : يا رسول الله : لقد أحقته ورددتني ، ولو صارعه لصرعاته ، قال : فصارعه ، فصارعه فصرعاته ، فألحقني"

قوله : "أيمت" أو "تأمت" : الأيم في الأصل التي لازوج لها ، بكرًا كانت أو ثيابا ، مطلقة كانت ، أو متوفى عنها ^(٢) ، وقيل : إذا كان لها زوج فمات عنها ^(٣) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في العلل كما تقدم آنفا ، فقال : حدثنا الهروي (وهو إبراهيم بن عبد الله الهروي) .

وأخرجه الحاكم ٦٩/٢ (٢٣٥٦) ومن طريقه البهقي ٩/٢٢ ،

كلاهما من طريق إبراهيم بن عبد الله الهروي ، قال أخبرنا هشيم قال : أخبرنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ، عن أبيه ، عن سمرة... الحديث .

(١) ٣٨٩/٣ (٥٧٠٨)

(٢) ١/٨٥ (النهاية)

(٣) ٤٠/١٢ (لسان العرب)

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢١٩ / ٣ ، من طريق محمد بن عيسى الطباع ، قال : حدثنا هشيم به . وقال في حديثه عن هشيم كما قال المروي : " عن سمرة "

وأخرجه الطبراني في الكبير ٦٧٤٩ / ١٧٧ (١٧٧) فقال : حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل السراج ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله المروي ، حدثنا هشيم أخبرنا عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، أن أم سمرة بن جندب مات عنها زوجها... الحديث"

وبين رواية الطبراني هذه والروايات السابقة فرق ظاهر ، فالروايات السابقة من مسند " سمرة " هكذا : " عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، عن سمرة "

وأما رواية الطبراني للحديث فجاءت مرسلة : " عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، أن أم سمرة " فالذى ساق الحديث هو جعفر بن عبد الله الأنصاري " والد عبد الحميدتابعى ، من الطبقة الثالثة ^(١) وهو لم يشهد الواقع فهو مرسل .

قال الهيثمي في بجمع الزوائد ٣١٩ / ٥ : رواه الطبراني مرسلا ، ورجاله ثقات " ١-هـ
ومدار هذا الحديث على هشيم واختلف عليه .

فرواه إبراهيم بن عبد الله المروي ، واختلف عليه . ففي رواية الحاكم ومن طريقه البهقى قال : " عن سمرة " وثبت عنه ذلك في رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل المذكورة في أول البحث .

وتابع إبراهيم المروي على هذه الرواية : محمد بن عيسى الطباع ، عند الطحاوى فرواه عن هشيم ، به وقال : " عن سمرة "

" وأما في رواية الطبراني فقال : " إبراهيم المروي ، عن هشيم ، وقال في آخره : " عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، أن أم سمرة " كذا رواه الطبراني ، عن محمد بن عبدوس بن كامل السراج عن إبراهيم به .

والسراج هذا قال عنه ابن المنادى : " كان من المعدودين في الحفظ وحسن المعرفة

(١) التقريب (٩٥٢)

بال الحديث ، أكثر الناس عنه لشنته ، وضبطه ، وكان كالأخ لعبد الله بن أحمد بن حنبل وقال عنه الخطيب البغدادي : من أهل العلم والمعرفة والفضل" ^(١) .

وخلاصة القول إن كلا الوجهين ثابت عن إبراهيم الهروي

الوجه الأول الذي رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل وغيره

والثاني الذي رواه الطيراني ، وهذا بيان مرتبته عند الأئمة ،

هو إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي ، أبو إسحاق ، قال : أبو داود : ضعيف ،
وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال أبو زرعة وصالح جزرة :
صدوق ، وقال أبو الفتح الأزدي : ثقة صدوق ، إلا أنه رديء المذهب ، زاغ . وقال
الدارقطني : ثقة ثبت ، وقال ابن حجر : صدوق حافظ ، تكلم فيه بسبب القرآن ، وقال
صالح جزرة : "سمعته يقول : مامن حديث من حديث هشيم إلا وقد سمعته مابين العشرين إلى
الثلاثين مرة ، وقال صالح أيضا : أعلم الناس بحديث هشيم : إبراهيم وعمرو بن عوف" ^(٢) .

وفي الحديث وجه ثالث ذكره الإمام أحمد فقال - كما تقدم - : حديث سمرة ، سمعته
مرتين من هشيم يقول إن سمرة " ["]

وهذا الوجه الذي ذكره الإمام أحمد إن كان صوابه" أن أم سمرة " وأنه غلط من بعض
الناس ، فهو أحد وجهي الخلاف السابقين .

وإن كان النقل فيه صحيحاً فيكون هذا هو الوجه الثالث في الحديث .

وعليه فيكون معنى قول الإمام أحمد : "سمعته مررتين من هشيم يقول إن سمرة" أي رواه
هشيم ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه ، "أن سمرة" ["]

و بين الرواية بالعنونة والرواية بـ: "أن" فرق عند المحدثين

فالرواية بـ" عن" لها حكم الاتصال عند جماهير المحدثين بشرطين هما : سلامة الراوي

(١) تاريخ بغداد ٣٨١/٢

(٢) الجرح والتعديل ١٠٩/٢ ، والتهذيب ١٣٢/١ ، والتقريب (١٩٥)

بالمعنى من التدليس ، والثاني : معاصرته لم يعن عنده ، وإمكان لقائه ،

قال ابن جماعة : " الصحيح الذي عليه جماهير العلماء والمحدثين من الفقهاء والأصوليين أنه متصل إذا أمكن لقاوهما ، مع براعهما من التدليس ، وقد أودعه البخاري ، ومسلم صحيحهما ، وكذلك غيرهما من مشترطي الصحيح الذين لا يقولون بالمرسل ... " (١)

وقال ابن عبد البر : " نظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل ومن لم يشرطه فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنون لاختلاف بينهم في ذلك ، إذا جمع شروطاً ثلاثة ، وهي عدالة المحدثين في أحوالهم ، ولقاء بعضهم بعضاً ، مجالسة ، ومشاهدة ، وأن يكونوا براء من التدليس ..." (٢)

وأما الرواية بـ(أن) فقد كان الإمام أحمد يرى التفريق بينها وبين المعنون .

قال أبو داود : سمعت أحمد قيل له : إن رجلاً قال : " عروة ، أن عائشة قالت : يارسول الله " و : " عن عروة ، عن عائشة " سواء ؟ قال كيف هذا سواء ؟ ليس هذا بسواء " (٣)

فلم يسو الإمام أحمد بينهما في هذا المثال ، لأن عروة لم يدرك مارواه ، وهو قول عائشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولو قال عروة : " أن عائشة قالت . قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكان هذا حمولاً على الاتصال ، لأن عروة يمكن أن يدرك حكاية عائشة رضي الله عنها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " (٤) .

وعلى هذا التفصيل يحمل كلام الإمام أحمد ،

(١) المنهل الروي ص ٤٨

(٢) التمهيد ١٢/١ وانظر كتاب إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنون بين المعاصرين . تأليف الشريف حاتم بن عارف العوني .

(٣) الكفاية ص ٤٤٧

(٤) انظر شرح علل الترمذى ٣٨١/١ وألفية العراقي وشرحها له ص ٧٧ والنكت لابن حجر ٥٩١/٢ وفتح المغيث ١٩٧/١

وعليه أيضاً يحمل كلام ابن عبد البر حيث قال : " فجمهور أهل العلم على أن "عن"
و"أن" سواء ، وأن الاعتبار ليس بالحروف ، وإنما هو باللقاء والمحالسة والسماع
والمشاهدة ..." ^(١)

قال ابن رجب في المثال الذي سئل عنه الإمام أحمد : "والحفظ كثيراً ما يذكرون مثل
هذا ، ويعدونه اختلافاً في إرسال الحديث واتصاله ، وهو موجود كثيراً في كلام أحمد وأبي
زرعة ، وأبي حاتم ، والدارقطني وغيرهم من الأئمة " ^(٢)

ومثال كلام ابن رجب هو حديث هذا المبحث حيث أعله الإمام أحمد بذلك كماتقدم .

وجملة القول أن الرأوى إذا روى بـ "أن فلاناً قال" أو " فعل " حملت روايته على
الإتصال ، إذا أدرك ماروى قولهً كان أو فعلًا ، إذا لم يكن الرأوى مدلساً ، وحملت على
الإنقطاع ، إن لم يمكن إدراكه لذلك . والله أعلم ^(٣)

قال ابن المواق : " وهو - أي التقييد بالإدراك - أمر بين لاختلاف بين أهل التمييز من
أهل هذا الشأن في انقطاع مايعلم أن الرأوى لم يدرك زمان القصة فيه" ^(٤)

(١) التمهيد ٢٦/١

(٢) شرح علل الترمذى ٣٨١/١

(٣) وانظر الكفاية ص ٤٦٤ وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ٦٢ وشرح علل الترمذى لابن رجب ٣٧٧/١ . وألفية العراقي .

(٤) فتح المغيث ١٩٧/١

(٨٩)

قال عبد الله : قال : أبي روى حجاج ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده : "أن النبي صلى الله عليه وسلم ردها بنكاح جديد - يعني زينب ابنته صلى الله عليه وسلم - على أبي العاص بن الربيع"

وسمعته يقول : قرأت في بعض الكتب عن حجاج ، قال : حدثني محمد بن عبيد الله العرمي ^(١) ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم .
قال أبي : ومحمد بن عبيد الله ؛ ترك الناس حديثه" ^(٢) .

متن الحديث

عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع ، بمهر جديد ، ونكاح جديد"

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه الحجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب به .

ورواه عن الحجاج : أبو معاوية الضرير ، محمد بن خازم ، ويزيد بن هارون ، وحفص بن غياث ، وحميد ^(٣) .

أما حديث أبي معاوية ، فاخرجه الترمذى ٤٤٧/٣ (١١٤٢) وفي العلل الكبير ٤٥٠ / ١ وابن ماجه ٦٤٧/١ (٢٠١) وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٢/٨ ، وسعيد بن منصور ٢٧٧/٢ (٢١٠٩) والدارقطنى ٢٥٣/٣ وابن عبد البر في التمهيد ٢٥/١٢٦

كلهم من طريق أبي معاوية الضرير .

(١) بفتح العين المهملة والزاي بينهما راء ساكنة التقريب (٦١٤٨) .

(٢) ٥٣٩/٣١٣ ٥٣٨

(٣) هو ابن رومان ، كذا سماه عبد الرزاق في حديث آخر ٦/١٠٩ ، وسماه الحاكم في روايته لحديثه هذا : حميد بن أبي رومان " ولم أجده له ترجمة .

وأما حديث يزيد بن هارون ، فرواه أحمد ٢٠٧/٢ ، وأبن سعد ٣٢/٨ عن يزيد .

وأخرجه البيهقي ١٨٨/٧ من طريق يزيد .

وأما حديث حفص بن غياث فأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٥٦/٣

وأما حديث حميد ، فأخرجه عبد الرزاق ١٧١ (١٢٦٤) والطبراني في الكبير ٢٠٢ (٤٥٦) والحاكم ٧٤١/٣ (٦٦٩٥) .

ثلاثتهم من طريق حميد .

وكلهم أبو معاوية ، ويزيد بن هارون ، وحفص بن غياث ، وحميد ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب به .

وهذا الحديث فيه علة ، ذلك أن الحجاج بن أرطاة - على ما فيه - لم يسمعه من عمرو بن شعيب ، بل دلسه عنه .

قال الإمام أحمد - كما تقدم - : قرأت في بعض الكتب : عن حجاج ، قال حدثني محمد بن عبيد الله العرمي ، عن عمرو بن شعيب... ومحمد بن عبيد الله ؛ ترك الناس حديثه .

وقال عبد الله بن أحمد في المسند ٢٠٨/٢ : " قال أبي : هذا حديث ضعيف ، أو قال : واه ، ولم يسمعه الحجاج من عمرو بن شعيب ، إنما سمعه من محمد بن عبيد الله العرمي والعرمي لا يساوي حديثه شيئا ، والحديث الصحيح : الذي روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرهما على النكاح الأول " . ١-هـ

وقال بهذا أيضا : يحيى بن سعيد القطان .

قال ابن حجر عن الحديث : " وعلته تدليس حجاج بن أرطاة ، وله علة أشد من ذلك وهي ما ذكره أبو عبيد في كتاب النكاح ، عن يحيى القطان ، أن حجاجا لم يسمعه من عمرو بن شعيب ، وإنما حمله عن العرمي ، والعرمي ضعيف جدا " (١) .

(١) فتح الباري ٤٢٣/٩ ، وتصحّف عنده فضّار : " العرمي " بتقدیم الزای .

والحاديـث الـذـي أـشـار إـلـيـه الإـمـام أـحـمـد بـقـولـه "الـحـادـيـث الصـحـيـح الـذـي روـي أـنـ النـبـي صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ أـقـرـهـ مـاـعـلـى النـكـاح الـأـوـلـ" هو حـادـيـث اـبـن عـبـاس رـضـي اللهـ عـنـهـمـا قـالـ : ردـ النـبـي صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ اـبـتـه زـينـبـ عـلـى أـبـي العـاصـبـ رـضـي اللهـ عـنـهـا قـالـ : ستـينـ ، وـفـي أـخـرـى : بـعـد ثـلـاثـ سـنـينـ بـالـنـكـاح الـأـوـلـ ، وـلـم يـحـدـث نـكـاحـاـ" وـسـيـأـتـيـ . إنـ شـاء اللهـ - تـخـرـيـجـهـ وـالـكـلامـ عـلـيـهـ .

قالـ التـرـمـذـيـ فيـ جـامـعـهـ ٤٤٩ـ /ـ ٣ـ : " قالـ يـزـيدـ بـنـ هـارـونـ حـادـيـث اـبـن عـبـاسـ أـجـودـ إـسـنـادـ ، وـالـعـمـلـ عـلـىـ حـادـيـث عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ " .

وـرـوـيـ التـرـمـذـيـ فيـ عـلـلـهـ الـكـبـيرـ ٤٥٠ـ /ـ ١ـ كـلـاـ الحـادـيـثـيـنـ ثـمـ قـالـ : سـأـلـتـ مـحـمـداـ عـنـ هـذـيـنـ الـحـادـيـثـيـنـ فـقـالـ : حـادـيـث اـبـن عـبـاسـ أـصـحـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ مـنـ حـادـيـث عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ ، عـنـ أـبـيـهـ ، عـنـ جـدـهـ" أـهـ

وقـالـ التـرـمـذـيـ فيـ الجـامـعـ ٤٤٨ـ /ـ ٣ـ ، عـنـ حـادـيـث عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ : " هـذـاـ حـادـيـثـ فـيـ إـسـنـادـهـ مـقـالـ...ـ" أـهـ

وقـالـ الدـارـقـطـنـيـ فيـ سـنـتـهـ ٢٥٣ـ /ـ ٣ـ بـعـدـ أـنـ رـوـيـ حـادـيـث عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ مـنـ طـرـيقـ حـاجـاجـ بـنـ أـرـطـاطـاـ : " هـذـاـ لـاـ يـثـبـتـ ، وـحـاجـاجـ لـاـ يـحـتـجـ بـهـ ، وـالـصـوـابـ : حـادـيـث اـبـن عـبـاسـ ، أـنـ النـبـيـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـدـهـ بـالـنـكـاحـ الـأـوـلـ...ـ" أـهـ

وـعـمـاـ تـقـدـمـ مـنـ كـلـامـ الـأـئـمـةـ ، يـتـبـيـنـ أـنـهـمـ يـعـلـوـنـ حـيـثـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ ، بـحـاجـاجـ بـنـ أـرـطـاطـاـ ، وـتـدـلـيـسـهـ وـأـنـ مـخـرـجـ الـحـادـيـثـ ، إـنـاـ هـوـ مـنـ قـبـلـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـيـدـ اللهـ الـعـرـزـمـيـ ، وـأـنـ الـأـصـحـ مـنـهـ حـادـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ .

فـمـاـ هـوـ حـاجـاجـ بـنـ أـرـطـاطـاـ عـنـ الـأـئـمـةـ ، ثـمـ مـاهـيـ مـرـتـبـةـ الـعـرـزـمـيـ عـنـهـمـ ، وـمـاـهـوـ القـولـ فـيـ حـادـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ .

فـأـمـاـ حـاجـاجـ بـنـ أـرـطـاطـاـ ، فـقـدـ تـقـدـمـ الـكـلـامـ عـنـهـ ، وـمـنـ ذـلـكـ أـنـهـ مـوـصـوفـ بـالـتـدـلـيـسـ ، وـصـفـهـ بـهـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ ، وـابـنـ مـعـيـنـ ، وـأـبـوـ زـرـعـةـ ، وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ صـدـوقـ ، يـدـلـسـ عـنـ الـضـعـفـاءـ ، يـكـتـبـ حـادـيـثـهـ ، وـإـذـاـ قـالـ حـدـثـنـاـ فـهـوـ صـالـحـ ، لـاـ يـرـتـابـ فـيـ صـدـقـهـ ، وـحـفـظـهـ إـذـاـ بـيـنـ

السمع ، ولا يحتاج بحديثه ^(١) وقال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ ، والتلليس ، وذكره في ط (٤) من مراتب المدلسين ^(٢) .

و الحديثة هذا قد دلسه ، كما تقدم عن غير واحد ، وأنه إنما أخذه عن العززمي ، فهو تلليس عن أحد الضعفاء كما أشار أبو حاتم.

قال أبو نعيم الفضل بن دكين : " لم يسمع الحجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث ، والباقي عن محمد بن عبيد الله العززمي ^(٣) .

وما محمد بن عبيد الله العززمي الذي أخذ منه الحجاج الحديث فقال عنه الإمام أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، ولا يكتب حديثه ، وقال البخاري : تركه ابن المبارك ويحيى ، وقال الفلاس ، وعلي بن الجنيد والأزدي : مترونك الحديث ، وقال ابن حبان : كان رديءاً لحفظه وذهب كتبه فجعل يحدث من حفظه فيهم ، وكثرت المناكير في روايته ، تركه ابن مهدي وابن المبارك ، والقطان وابن معين ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث جداً ، وقال ابن أبي حاتم : قال أبو زرعة لا يكتب حدثه وترك قراءة حديثه علينا ، وقال ابن حجر : مترونك ^(٤)

وما حديث ابن عباس الذي أشار إليه الإمام أحمد ، وذكره البخاري والدارقطني فرواه داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ^(٥) .

ورواه عن داود بن الحصين : محمد بن إسحاق ، وإبراهيم بن محمد الأسلمي
أما حديث ابن إسحاق فأخرجه أبو داود ٦٧٥/٢ (٢٢٤٠) وابن ماجه ٦٤٧/١ (٢٠٩)
وابن أبي شيبة ٧/٢٨٧ (٣٦٤٠) وأحمد ٣٥١/١ وابن أبي عاصم في الآحاد
والثنائي ٤٠١/٥٥٦ (٢٨١١) وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٣/٨ والحاكم ٢١٩/٢ (٢٨١١)

(١) الجرح والتعديل ٣/١٥٤

(٢) التقريب ١١٢٧

(٣) جامع التحصيل ١٢٣ وتحفة التحصيل ١٦٣

(٤) الجرح والتعديل ٨/١ التهذيب ٣٢٢ التقريب ٦٤٨

(٥) تقدم متنه قريبا

كلهم من طريق يزيد بن هارون .

وأخرجه الترمذى ٤٤٨/٣ (١١٤٣) ، وفي العلل الكبير ٤٥١/١ والحاكم ٢٦٢/٣ - ٢٦٣ (٥٠٣٨) والبيهقي ١٨٧/٧ .

كلهم من طريق يونس بن بکير .

وأخرجه أبو داود ٦٧٥/٢ (٢٢٤٠) ، وأحمد ٢١٧/١ ، والطبراني في الكبير ٢٠٢/١٩ (٤٥٥) ، والرامهرزمي في الحدث الفاصل ص ٣٣٥ (٢٤٨) والدارقطني ٣/٢٥٤ .

كلهم من طريق محمد بن سلمة ، وهو الباهلي ، الحراني ،^(١)

" وأخرجه أبو داود ٦٧٥/٢ (٢٢٤٠) والطبرى في تاريخه ٤٤/٢٤ كلاهما من طريق سلمة بن الفضل .

وأخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار ٢٥٦/٣ والحاكم ٣ / ٧٤٠ (٦٦٩٤) والبيهقي ١٨٧/٧ .

ثلاثتهم من طريق أحمد بن خالد الوھي .

ورواه أحمد ٢٦١/١ عن يعقوب (هو ابن إبراهيم ، بن سعد ، الزهرى) عن أبيه .

كلهم (يزيد بن هارون ، ويونس بن بکير ، ومحمد بن سلمة ، وسلمة بن الفضل ، وأحمد بن خالد الوھي ، وإبراهيم بن سعد الزهرى) عن ابن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وأما حديث إبراهيم بن محمد الأسلمي .

فرواه عبد الرزاق ١٦٨/٧ (١٢٦٤٤) عن إبراهيم بن محمد .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٢/١٩ (٤٥٤) من طريق عبد الرزاق ، عن إبراهيم بن محمد عن داود بن الحصين به .

وإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي متوفى^(١)

وقد صرَّح ابن إسحاق في حديثه بالسماع في حديث يونس بن بكر ، وإبراهيم الزهري
عنه .

واختلفت الرواية عن ابن إسحاق في ذكر المدة .

فقال يزيد بن هارون عنه "بعد سنتين" .

وقال يونس بن بكر عنه : " بعد ست سنين " إلا عند الترمذى في العلل فقال في روايته :
بعد سنتين " وهو عنده في الجامع بنفس السند كالبقية " ست سنين " .

وكذا قال سلمة بن الفضل ، وإبراهيم بن سعد الزهري عنه : " ست سنين " .

واختلفت الرواية عن أحمد بن خالد الوهبي : ، فعند الطحاوى قال : " ثلاثة سنين " ،
وعن البيهقي " ست سنين " ، ولم يذكر المدة عند الحاكم وأما محمد بن سلمة فلم يذكر المدة
في حديثه .

والخلاصة من هذا : أن الرواية المشهورة : " بعد سنتين " وقال يزيد بن هارون : " بعد
سنتين^(٢) " وقال أحمد بن خالد الوهبي - في إحدى الروايات عنه - بعد ثلاثة سنين .

والجمع بين هذه الروايات أن من قال : " ست سنين فهـي المدة التي بين هجرة زينب
وإسلام أبي العاص ، فإنـها هاجرت بعد غزوـة بدر في السنة الثانية ، وأسلام في السنة الثامنة .

ومن قال : بعد سنتين ، فهو بين نزول تحريم المسلمات على المشركين في قوله تعالى
لَا هُنَّ حِلٌ لَّهُمْ^(٣) نزلت بين صلح الحديبية في السنة السادسة وبين إسلامه .

(١) وقع في مطبوعة المسند : " محمد بن مسلم " وهو في النسخة التي حققها أحمد شاكر (١٨٧٦) على
الصواب : " محمد بن سلمة " وقال : وأشار الشيخ إلى أنه في إحدى النسخ : " مسلم " قال : " وهو
خطأ " .

(٢) التقرير (٢٤٣)

(٣) سورة المتحنة آية (١٠)

وذكر ابن كثير حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص وكانت هجرتها قبل إسلامه بست سنين... ثم قال ابن كثير : ومنهم من يقول : بعد ستين، وهو صحيح، لأن إسلامه كان بعد تحرير المسلمين على المشركين بستين" (١).

وقال ابن حجر : " وهو اختلاف جمع بينه على أن المراد بالست : ما بين هجرة زينب وإسلامه ، وهو بين في المغازي فإنه أسر بيدر ، فأرسلت زينب من مكة في فدائه فأطلق لها بغير فداء ، وشرط النبي صلى الله عليه وسلم أن يرسل له زينب فوقه له بذلك... والمراد بالستين أو الثلاث ما بين نزول قوله تعالى ﴿لَا هُنَّ حَلِّيْمٌ﴾ وقدومه مسلما ، فإن بينهما ستين وأشهر" (٢).

و حديث ابن عباس هذا قد تقدم أن الإمام أحمد أشار إليه بقوله : " وال الصحيح الذي روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرهما على النكاح الأول" . ١-هـ

وقال ابن القيم : " وقد صلح الإمام أحمد هذا السندي (يعني : داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس) في قصة رد زينب ابنة الرسول صلى الله عليه وسلم على أبي العاص بن الريبع ...

ثم قال ابن القيم : " وهكذا ذكر الثوري ، والدارقطني أن رواية ابن إسحاق هي الصواب وحكموا له على رواية حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم ردتها بنكاح جديد" (٣) . ١-هـ

وتقدم أيضا قول البخاري : " حديث ابن عباس أصح - في هذا الباب من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده"

وقول الدارقطني : " والصواب : حديث ابن عباس..."

وقال الترمذى في جامعه ٤٤٨/٣ : " هذا حديث ليس بإسناده بأس ، ولكن لا نعرف وجه

(١) تفسير القرآن العظيم ٤/٣٧٥

(٢) فتح الباري ٩/٤٢٣

(٣) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ٣/١٢٢

هذا الحديث ، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظه"

وسكت عنه الحاكم في موضعين ٢١٩/٢ و ٢٦٣/٣ وقال في الموضع الثالث ٧٤٠/٣ "هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم رد لها بنكاح جديد" - هـ وقال الذهبي في التلخيص "لا" يعني ليس كما قال الحاكم .

وقال أحمد شاكر : "إسناده صحيح" (١)

ثم قال الترمذى : سمعت عبد بن حميد ، يقول : سمعت يزيد بن هارون... قال حديث ابن عباس أرجو إسناداً - هـ

وأما الخطبائى فقال : حديث داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ نسخه ، وقد ضعف أمره علي بن المدينى ، وغيره من علماء الحديث" (٢) - هـ

وهذا كلام الأئمة عنه :

هو داود بن الحصين الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدى .

قال ابن معين : ثقة، زاد في رواية : ليس به بأس (٣) وكذا قال ابن سعد ، والعجلان : ثقة، وقال النسائي : ليس به بأس (٤) وقال أحمد بن صالح : هو من أهل الثقة والصدق ، ولاشك فيه (٥) وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يذهب مذهب الشرابة وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم ، لأنه لم يكن بداعية (٦) . وقال ابن عدي : له حديث صالح ، وإذا روى عنه ثقة فهو صحيح الرواية (٧) وروى ابن أبي حاتم ، عن أبيه قال : سمعت علي بن المدينى ، قال سمعت سفيان بن عيينة : يقول: كنا نتلقى حديث داود بن حصين، وقال أبو

(١) المسند بتحقيقه (١٨٧٦)

(٢) معالم السنن ٦٧٥/٢

(٣) التاريخ رواية الدورى (٨٨٨) ومن كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال رواية الدقاقي (٣٣٧)

(٤) التهذيب ١٨١/٣ ، والميزان ٥/٢

(٥) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (٣٢٧)

(٦) الثقات ٢٨٤/٦

(٧) الكامل ٩٢/٣

حاتم:ليس بقوى ولو لا أن مالكا روى عنه لترك حديثه ، وقال أبو زرعة : لين ، وروى ابن أبي حاتم عن أبيه قال : سئل على بن المديني عنه فقال : " ماروى عن عكرمة ؛ فمنكر الحديث ^(١) وقال أبو داود : أحاديثه عن شيوخه مستقيمة ، وأحاديثه عن عكرمة منا كثیر ، وذكره الذهبي في كتاب : " من تكلم فيه ، وهو موثق ^(٢) فقال " ثقة مشهور ، له غرائب تستنكر ، وقال ابن حجر : ثقة ، إلا في عكرمه ورمي برأي الخوارج ^(٣) . وحديثه هذا عن عكرمة - كما تقدم .

وقد انتقد ابن القيم قول من ضعفه في عكرمة فقال : وأما تضييف داود بن الحصين ، عن عكرمة فمما لا يلتفت إليه ، فإن هذه الترجمة صحيحة عند أئمة الحديث لامطعن فيها. ^(٤)

كذا قال ابن القيم - رحمه الله - والأرجح والله أعلم ما قاله على بن المديني ، أبو داود ، وهما به أعرف ، وجلالتهما في هذا الشأن أعظم ، وهي النتيجة التي ارتضاها ابن حجر وكون الأئمة قد صححوا بعض أحاديثه عن عكرمة ، فلا يلزم من ذلك أن يكون نقضا للقاعدة بأنه منكر الحديث عن عكرمة ، لأن الضعيف قد يحفظ والكاذب قد يصدق ، وكذلك هذا ، فإن أحاديثه عن عكرمة منكرة ، وقد يأتي بما لا يستنكر .
هذا أولا .

وأما ثانيا فلأن الأئمة قد يصححون حديث الراوي لقرائن أخرى من الشواهد والتابعات ، كما أنهم قد يحسنون حديث الضعيف بمثل تلك القرائن .

وهذا هو الذي يظهر في هذا الحديث ، فله شواهد من مرسل الشعبي ، وقتادة ،

(١) الجرح والتعديل ٤٠٨/٣

(٢) المطبوع باسم معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد (١٢٤)

(٣) التقريب (١٧٨٩)

(٤) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ١٥٤/٣ وانظر كتاب "الثقةات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص ١٥٤

وغيرها^(١)

تكميل

قال الترمذى في الجامع ٤٤٨/٣ بعد أن روی حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، في رد زينب بمهر جديد، ونكاح جديد : "هذا حديث في إسناده مقال، وفي الحديث الآخر أيضاً مقال^(٢)" ثم قال : والعمل على هذا الحديث (يعنى حديث عمرو بن شعيب) عند أهل العلم ، أن المرأة إذا أسلمت قبل زوجها ، ثم أسلم زوجها وهي في العدة أن زوجها أحق بها ما كانت في العدة ، وهو قول مالك بن أنس ، والأوزاعي ، والشافعى ، وأحمد وإسحاق . اـهـ

"وقال ابن عبد البر عن حديث عمرو بن شعيب : "هذا يغضبه الأصول وقال قبل ذلك : لم يختلف العلماء أن الكافرة إذا أسلمت ثم انقضت عدتها ، أنه لا سبيل لزوجها إليها ، إذا كان لم يسلم في عدتها ، إلا شيء روى عن إبراهيم النخعي ، شذ فيه عن جماعة العلماء ، ولم يتبعه عليه أحد من الفقهاء إلا بعض أهل الظاهر..."

وقال أيضاً عن حديث ابن عباس : "هذا الخبر - وإن صح - فهو متروك منسوخ عند الجميع لأنهم لا يجيزون رجوعه إليها بعد خروجها من عدتها..."

وقال أيضاً : "ومما يدل على أن قصة أبي العاص منسوخة بقوله يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلما ترجعواهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولما هم يحلون لهن } إلى قوله { وكما ثم سكتوا بعضكم الكواافر}^(٣) إجماع العلماء على أن أبي العاص بن الربيع كان كافراً وأن المسلمة لا يحل أن تكون زوجة لكافر .

"وقال أيضاً : "خبر ابن عباس... خبر متروك ، لا يجوز العمل به عند الجميع..."^(٤)

(١) وهي شواهد قد صصحها الشيخ اللبناني مرسلة انظرها - إن شئت في الارواء(١٩٢١)

(٢) يعني حديث ابن عباس في ردتها بالنكاح الأول

(٣) سورة المتحنة آية (١٠)

(٤) التمهيد ١٢/٢٠

وقال ابن حجر عن حكاية ابن عبد البر الإجماع فيه : " وتعقب بثبوت الخلاف فيه قديماً... " ^(١)

وقال ابن كثير : " وأحاب الجمهور عن حديث ابن عباس بأن ذلك كان قضية عين تحتمل أنه لم تنقض عدتها لأن الذي عليه الأكثر ون : أنها متى انقضت العدة ولم يسلم انفسخ نكاحها منه، وقال الآخرون : بل إذا انقضت العدة هي بال الخيار إن شاءت أقامت على النكاح واستمرت ، وإن شاءت فسخته ، وذهبت فتزوجت ، وحملوا عليه حديث ابن عباس " ^(٢)

وقال ابن حجر : " وأحسن المسالك في هذين الحدثين ترجيح حديث ابن عباس ، كما رجحه الأئمة ^(٣) وحمله على تطاول العدة فيما بين نزول آية التحرير وإسلام أبي العاص ، ولامانع من ذلك ، من حيث العادة " ^(٤)

هذه بعض أجوبتهم عن حديث ابن عباس والله أعلم .

(١) فتح الباري ٩/٤٢٣

(٢) تفسير القرآن العظيم . ٤/٣٧٥

(٣) يعني من حيث الصحة

(٤) فتح الباري ٩/٤٢٤

(٩٠)

قال المروذى : وسألته عن حديث معمر ، عن ثابت ، عن أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم فهى عن الشغار

فقال : هذا حديث منكر من حديث ثابت" (١)

متن الحديث

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أحذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن أن لا ينحرن ، فقلن : يا رسول الله ، إن نساء أسعدنا في الجاهلية ، فنسعدهن في الإسلام ؟ قال : لا إسعاد في الإسلام ، ولا شغار في الإسلام ، ولا عقر في الإسلام ، ولا جلب ، ولا جنَب ، ومن انتهَى فليس منها

هكذا في عامة الروايات ، أو بنحو ذلك . واختصره بعضهم فذكر الشغار فحسب .

الشغار : هو نكاح معروف في الجاهلية ، كان يقول الرجل للرجل : شاغريني ، أي زوجي أختك ، أو بنتك ، أو من تلي أمرها ، حتى أزوجك أختي ، أو بنتي ، أو من ألي أمرها ، ولا يكون بينهما مهر... قيل له شغار ، لارتفاع المهر بينهما ، من شعر الكلب إذا رفع إحدى رجليه ليبول ، وقيل فيه غير ذلك (٢) .

والإسعاد : هو إسعاد النساء في المناحات ، تقوم المرأة ، فتقوم معها أخرى من جارتها فتساعدها على الزيارة (٣) .

والعقر : كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى ، أي ينحرونها ، ويقولون : إن صاحب القبر كان يعقر للأضيف أيام حياته ، فنكافئه بمثل صنيعه بعد وفاته (٤) .

الجلب يكون في شيئين ، أحدهما في الزكاة وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة ،

(١) ص ١٥٠ (٢٦٦)

(٢) النهاية ٤٨٢ / ٢

(٣) النهاية ٣٦٦ / ٢

(٤) النهاية ٢٧١ / ٣

فيتل موضعها ، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها لأخذ صدقتها ، فنهي عن ذلك ، وأمر أن تؤخذ صدقائهم على مياههم ، وأماكنهم .

الثاني : في السباق ، و هو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصبح ، حثاله على الجري ، فنهي عن ذلك .^(١)

والجَنَب ، بالتحريك في السباق ، أن يتجنب فرسا إلى فرسه الذي يسابق عليه فإذا فتر المركوب ، تحول إلى الجنوب .

وهو في الزكاة : أن يتل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ، ثم يأمر بالأموال أن يتجنب إليه ، أي تحضر ، فهو عن ذلك ، وقيل هو أن يتجنب رب المال بماله ، أي يبعد عن موضعه ، حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه^(٢) ،

و النهب : الغارة والسلب^(٣) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عبد الرزاق بن همام ، عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه .

رواه عبد الرزاق في المصنف ٥٦٠/٣ (٦٦٩٠) وأخرجه الترمذى في العلل الكبير ٢/٦٨٤ وابن ماجه ١٩٧/٣ (١٨٨٥) وأحمد ٦٠٦/١ (١٩٧) ، وعبد بن حميد كما في المت McB ١٢٥/٣ (١٢٥١) و١٢٨/٣ (١٢٥٤) .

كلهم عن عبد الرزاق ،

وأخرجه ابن حبان (الإحسان ٤٦١/٩) (٤١٥٤) من طريق محمد بن يحيى ، عن عبد الرزاق ، .

(١) النهاية ١/٢٨١

(٢) النهاية ١/٣٠٣

(٣) النهاية ٥/١٢٣

وأخرجه الضياء في المختارة ١٦٥/٥ (١٧٨٥)، من طريق أحمد بن حنبل ، عن عبد الرزاق .

ثم أخرجه الضياء ، من طريق عبد بن حميد عن عبد الرزاق .

ثم أخرجه الضياء في المختارة ١٦٦/٥ (١٧٨٧) ، من طريق أبي الأزهر ، عن عبد الرزاق ،

وأخرجه البيهقي ٢٠٠/٧ من طريق يحيى بن معين ، عن عبد الرزاق

كلهم عن عبد الرزاق، عن معمرا ، عن ثابت عن أنس به.

وقد رواه عبد الرزاق عن معمرا ، عن ثابت وأبانت ، عن أنس .

أخرجه عبد الرزاق ٦/١٨٤ (١٠٤٣٤) ومن طريقه الطبراني في الأوسط ٣/٢٢٨ (٢٩٩٨) .

ورواه أحمد ٣/١٦٥ ، عن عبد الرزاق ، عن معمرا ، عن ثابت ، وأبانت ، وغير واحد ،
عن أنس .

ورواه عبد الرزاق ٦/١٨٤ (١٠٤٣٧) عمن سمع أنسا .

ورواه أحمد ٣/١٦٢ ، عن عبد الرزاق ، عن سفيان ، عمن سمع أنس بن مالك .

وقد روی الحديث عن أبانت ، عن أنس ، من غير طريق معمرا .

أخرجه ابن عدي في الكامل ١/٣٨٦ من طريق حماد بن سلمة ،

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/١١٨ من طريق الفريابي ، كلاهما عن أبانت ، عن أنس به .

وقد أعل الإمام أحمد حدث ثابت ، عن أنس ، فقال : " منكر من حدث ثابت " ١-هـ

وقال الترمذى : " سألت محمدا عن هذا الحديث ؟ فقال : لا أعرف هذا الحديث إلا من
حدث عبد الرزاق ، لأعلم رواه عن ثابت ، غير معمرا ، وربما قال عبد الرزاق في هذا

ال الحديث : " معمر ، عن ثابت ، عن أنس " ^(١)

وقال الطبراني " لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا معمر " . ^(٢)

وقال الدارقطني في الغرائب والأفراد: " تفرد به معمر ، عن ثابت ، عنه (أي عن أنس) ،
ولانعلم رواه عنه غير عبد الرزاق " ^(٣). اـهـ

وعلى كلام البخاري ، والطبراني والدارقطني فهذا الحديث مما تفرد به معمر ، عن ثابت
وهو على أنه ثقة ثبت ، إلا أنه تكلم في روایته عن بعض شيوخه ، ومنهم : ثابت البناء .

قال ابن معين في رواية : " معمر ، عن ثابت ؟ ضعيف " ^(٤).

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : إذا حدثك معمر عن العراقيين ،
فخالفه إلا عن الزهرى وابن طاوس ، فإن حديثه عنهما مستقيم ، فأما أهل الكوفة وأهل
البصرة ، فلا... ، قال يحيى وحديث معمر عن ثابت ، وعاصر بن أبي النجود ، وهشام بن
عروة ، وهذا الضرب ؟ مضطرب ، كثير الأوهام " ^(٥).

هذا على أن ابن معين قد أثنى عليه وقدمه على جماعة من الثقات ^(٦).

وأما الإمام أحمد فقال في رواية المروذى : ليس أحد ثبت ولا أعرف بحديث ثابت من
حمداد ، ثم قال : وسليمان بن المغيرة ، قال المروذى : قلت : ومعمر ؟ قال : معمر حسن
ال الحديث عن ثابت " ^(٧).

وقال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روایته عن ثابت ، والأعمش ، وعاصر بن

(١) العلل الكبير ٦٨٥/٢

(٢) الأوسط للطبراني ٢٢٨/٣

(٣) أطراف الغرائب والأفراد (٧٣٩)

(٤) تهذيب الكمال ١٨٢/٧

(٥) تهذيب التهذيب ٢٤٥/١٠

(٦) انظر إن شئت رواية الدارمي عنه (٣) و (٨) و (٢٠)

(٧) العلل رواية المروذى (٣)

أبي النجود ، وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حديث به بالبصرة^(١) .

وقد صنف فيه الإمام مسلم "ما خطأ معلم بالبصرة"^(٤)

هذا حديث ثابت عن أنس ، وقد أنكره الإمام أحمد - كما سبق - والحمل فيه على معلم ، فقد تكلم في روايته عن ثابت كما تقدم آنفاً .

وأما حديث أبان ، وهو ابن أبي عياش ، عن أنس ، فإنه لا يعتبر به ، أبان ؟ متزوك^(٣) .

علة أخرى

وقد روى الحديث عن حميد الطويل ، عن أنس لكنه معلم .

آخرجه النسائي ١١١/٦ (٣٣٣٦) وفي الكبير ٣٠٩/٣ (٥٤٩٦) من طريق الفزاري ، وهو إبراهيم بن محمد .

وآخرجه الضياء المقدسي في المختار ١٦/٦ (١٩٦٤) من طريق زهير ، وهو ابن معاوية .

كلاهما عن حميد ، عن أنس رضي الله عنه .

قال النسائي : "هذا خطأ فاحش ، و الصواب : حديث بشر"^(٤)

وقال : "هذا خطأ ، والصواب الذي قبله"^(٥) يعني حديث بشر .

و حديث بشر (وهو ابن المفضل) الذي أشار إليه النسائي هو عن حميد ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين .

(١) التقريب (٦٨٥٧)

(٢) ذكره الحكم في المستدرك ٨٥/١

(٣) التقريب (١٤٣)

(٤) سنن النسائي ١١١/٦

(٥) السنن الكبير ٣٠٩/٣

كذا رواه جماعة من الرواة عن حميد .

أخرجه أبو داود ٦٧/٣ (٢٥٨١) والترمذى ٤٣١/٣ (١١٢٣) والنمسائى ٦/١١١ (٣٣٣٥) وفي الكبرىٰ ٣٠٩/٣ (٥٤٩٥) والبزار ٩/٢٨ (٣٥٣٥) .

كلهم من طريق بشر بن المفضل ،

وأخرجه أبو داود الطیالسی ص ١١٣ (٨٣٨) وابن أبي شيبة ٤/٣٣ (١٧٥٠٦) وأحمد ٤٤٣/٤ وابن حبان (الإحسان ٦١/٨ (٣٢٦٧) والبيهقی ٢١/١٠ .

كلهم من طريق حماد بن سلمة .

وأخرجه النسائى ٦/٢٢٧ (٣٥٩٠) ، وفي الكبرىٰ ٣/٤٢ (٤٤٣١) من طريق يزيد بن زريع ،

وأخرجه أحمٰد ٤/٤٣٩ من طريق الحارث بن عمير .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٧٠/١٨ (٣٨٢) من طريق زهير ، هو ابن معاوية .

ثم من طريق خالد هو ابن عبد الله الواسطي (٣٨٣) .

ثم من طريق شريك هو ابن عبد الله التخعي (٣٨٤) .

كلهم جمِيعاً (بشر بن المفضل ، وحماد بن سلمة ، ويزيد بن زريع ، والحارث بن عمير ، وزهير بن معاوية ، وخالد بن عبد الله الواسطي ، وشريك) عن حميد الطويل ، عن الحسن ، عن عمران ، بن حصين ، رضي الله عنه .

وحاالفهم كما تقدم إبراهيم بن محمد الفزارى ، وزهير بن معاوية - في رواية عنه - فروي عنهما ، عن حميد ، عن أنس ، خلافاً لعامة الرواة وقد قال النسائى كما تقدم : " إنه خطأ " .

علة أخرى

و روی الحديث من وجه آخر موضوع عن أنس رضي الله عنه

أخرجه ابن عدي في الكامل ٢٩٤/٦ من طريق محمد بن سعيد الأزرق ، حدثنا هدبة ، حدثنا أبو عوانة ، عن أبيه ، عن أنس بن مالك ، قال " : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لاشغار في الإسلام "

قال ابن عدي : " وهذا الأزرق ، بارد الوضع ، أبو عوانة ، عن أبيه !! و أبو عوانة ، عبد سبي من جرجان إلى البصرة ، ويقال له : الواضاح بن عبد الله ، فمن أين يروى عن أبيه وهو عبد ، وأبواه كافر ،

ثم قال ابن عدي : وهذا الأزرق ، لم يمر قط بجنابات الحديث ، ولوه غير ما ذكرت من موضوعاته ^(١)

تكميل

قد ثبت النهي عن الشغار من أوجه أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم .

من ذلك ما أخرجه البخاري ٣٦٦ (٥١١٢) و ٤٠٩ (٦٩٦٠) ، ومسلم ١٠٣٤ (١٤١٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى عن الشغار" وفي لفظ مسلم : " لاشغار في الإسلام " .

وفي رواية للبخاري : أنه قيل لنافع : " ما الشغار ؟ قال : ينكح ابنة الرجل ، وينكحه ابنته بغير صداق ، وينكح أخت الرجل ، وينكحه بغير صداق "

وأخرجه مسلم أيضا (١٤١٦) من حديث أبي هريرة .

ثم أخرجه أيضا (١٤١٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

فائدة

أخرج الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ حديث جابر رضي الله عنه " لاشغار في الإسلام "

(١) وانظر لسان الميزان ٥/١٧٧

ثم قال الحاكم : "هذه سنة صحيحة لامعارض لها ، وقد صنف عثمان بن سعيد الدارمي فيه كتاباً كبيراً . " ١-هـ

(٩١)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا إسماعيل بن علية ، قال : حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن علي بن محمد بن علي ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء " قال أبي : إنما هو : عبد الله ، وحسن ابنا علي ، عن أبيهما ، ولكن كذا قال معمر " .^(١)

متن الحديث

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خير ، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية " التخريج والدراسة .

هذا الحديث رواه الزهري ، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب ، (ابن الحنفية) ، عن أبيه علي رضي الله عنه .

ورواه عن الزهري : مالك ، وسفيان بن عيينة ، وعبيد الله بن عمر ، ويونس بن يزيد ، وأسامة بن زيد ، هو الليثي ، وعبد العزيز بن أبي سلمة .

أما حديث مالك فرواه عنه في الموطأ ٥٤٢/٢ ، وأخرجه من طريقه : البخاري ٣/١٣٨ (٤٢١٦) و٣/٤٦١ (٥٥٢٣) ، ومسلم ٢/١٠٢٧ (١٤٠٧) و٣/١٥٣٧ (٤٨٤٦) ، والنسائي ٦/١٢٦ (٣٣٦٦) ، و٧/٢٠٢ (٤٣٣٥) ، وفي الكبرى ٣/١٦٠ (١٩٦١) ، وابن ماجه ١/٦٣٠ (٢٨/٥) (٧٦٤٥) و١٩٦١ (٦٣٠/١) ، والدارمي ٢/٨٦ ، وأبو عوانة ٥/٢٨ (٧٦٤٧) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/٢٤ (٧٦٤٩) و٧٦٤٨ ، والبيهقي في الإحسان ٩/٤٥٣ (٤١٤٥) و٩/٤٥٣ (٤١٤٣) ، والدارقطني ٤/١١٥ (٧٦٤٩) ، والبغدادي في تاريخ بغداد ٦/١٠٢ (٣٢٩) ، والخطيب البغدادي في تاریخ بغداد ٦/١٠٢ ، كلهم من طريق مالك .

(١) (٢/٥٨٩٧٣٧٩٧)

وأما حديث سفيان بن عيينة ، فأخرجه البخاري ٣٦٦/٣ (٥١١٥) ومسلم ٢/٦٧ (١٠٦٧) (١٤٠٧) ، والترمذى ٣/٤٢٩ (١١٢١) ، و٤/٤٢٣ (١٧٩٤) (والنسائى ٧/٢٠٢ (٤٣٣٤) ، والحميدى ١/٢٢ (٣٧) (وابن أبي شيبة ٣/٥٥١ (١٧٠٦٥) (٥/٥١) (١٢١) (٢٤٣٢٧) ، وأحمد ١/٧٩ ، وأبو يعلى ١/٢٨٩ (٥٧٢) ، وأبو عوانة ٥/٢٩ (٧٦٥٤) ، والبيهقي ٧/٢٠١ ، ٢٠٢ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة .

وتصح في مسند ابن أبي شيبة في الموضع الأول فصار : " عن الزهرى ، وعبد الله ، وحسن ابى محمد ، عن أبيهما" وصوابه : " عن الزهرى ، عن عبد الله وحسن..." وهو في الموضع الثاني من المصنف على الصواب .

وأما حديث عبيد الله بن عمر ، فأخرجه البخاري ٤/٢٨٩ (٦٩٦١) ومسلم ٢/٢٨ (١٤٠٧) (٣١) ، والنسائى ٦/١٢٥ (٣٣٦٥) وأبو عوانة ٥/٢٨ (٧٦٥٠) ، والطبراني في الأوسط ٢/٣٦٤ (٢٢٤٤) ، والبيهقي ٧/٢٠١ .

كلهم من طريق عبيد الله بن عمر .

وأما حديث يونس بن يزيد ، فأخرجه مسلم ٢/١٠٢٨ (١٤٠٧) (٣٢) (الناسائى ٧/٤٣٣٥) وفي الكبير ٣/١٦٠ (٤٨٤٧) وأبو عوانة ٥/٢٨ (٧٦٤٥) والطحاوى في شرح معانى الآثار ٣/٢٤ ، ٤/٢٠٤ ، ٧/٢٠١ .

كلهم من طريق يونس بن يزيد .

وأما حديث أسامة بن زيد الليثي ، فأخرجه النسائى ٧/٢٠٢ (٤٣٣٥) وفي الكبير ٣/١٦٠ (٤٨٤٧) وأبو عوانة ٥/٢٨ (٧٦٤٥) والطحاوى في شرح معانى الآثار ٣/٢٤ ، ٤/٢٠٤ ، ٧/٢٠١ .

كلهم من طريق أسامة بن زيد، هو الليثي ،

وأما حديث عبد العزيز بن أبي سلمة ، فأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩ (٧٦٥٣) من طريقه

هؤلاء كلهم جمِيعاً ، عن الزهرى ، عن عبد الله ، والحسن ابنى محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه علي رضي الله عنه .

و خالفهم جمِيعاً : معمر بن راشد ، فرواه عن الزهرى ، عن علي بن محمد بن علي أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... الحديث .

كذا رواه الإمام أحمد في العلل روایة عبد الله (٣٧٩٧) فقال : حدثنا إسماعيل بن عليه ، قال : حدثنا معمر ، فذكره فأسقط من الإسناد طبقتين ، وأخطأ في اسم الراوي فقال : علي بن محمد بن علي (١) .

وقد أنكره الإمام أحمد على معمر فقال : "إنا هو عبد الله ، وحسن ابنا علي عن أبيهما ، ولكن كذا قال معمر" -^{أ-هـ}

كذا في مطبوعتي العلل : "عبد الله ، وحسن ابنا علي" وهو هكذا في المخطوط ويظهر أنه سقط في النسخة ، صوابه : "عبد الله وحسن ابنا محمد بن علي" وقرينه ذلك أن الحديث مشهور من طرق متکاثرة - تقدم تخریجها - في الصحيحين وغيرهما ، عن عبد الله ، وحسن ابني محمد بن علي "هذا هو المعروف المشهور في الحديث ، وكون ما تقدم عن أحمد خطأ من بعض النساخ هو كالقطع به أو أنه نسبهما بحدهما ، والله أعلم .

وقد ثبت عن معمر أنه روى الحديث كما رواه الجماعة عن الزهرى ، على الوجه الصحيح .

فقد رواه الإمام أحمد - نفسه - في المسند ١٤٢ / ١ من وجه آخر فقال : حدثنا عبد الرزاق ، أباؤنا معمر ، عن الزهرى ، عن الحسن ، وعبد الله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما محمد بن علي ، أنه سمع أباه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال .. فذكر الحديث"

وأحرجه أبو عوانة ٢٩٥ / ٥ (٧٦٥٢) من طريق عبد الرزاق عن معمر به ، لكن لم يذكر المتعة .

(١) وابن ابن الحنفية وذكره البخاري في التاريخ الكبير ٢٩٥ / ٦ وقال : يحدث عن أبيه محمد بن الحنفية .

ورواه معمر ، على وجه ثالث أيضا .

آخر جه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١٠٣ : فقال : حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا حماد بن زيد حدثنا معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الله بن محمد بن علي ، عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وأسقط من إسناده محمد بن علي بن أبي طالب ،

،

وهذا إسناد صحيح إلى معمر .

فهذه ثلاثة أوجه في الحديث رواها معمر .

فقال مرة : " عن علي بن محمد بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم "

وقال أخرى : " عن عبد الله بن محمد بن علي ، عن علي "

و رواه ثالثة كما رواه الجماعة : " عن عبد الله ، وحسن ابن محمد بن علي ، عن أيهما محمد بن علي ، عن علي رضي الله عنه "

ويظهر من هذا أن معمر بن راشد قد اضطرب في هذا الحديث عن الزهرى - مع أنه معدود في الطبقة الأولى من أصحابه - وخالف - في بعض الأوجه - عامة الرواة ، عن الزهرى ، ومنهم : مالك ، وابن عيينة ، وعبد الله بن عمر ، ويونس ، وهم معدودون أيضا في الطبقة الأولى من الرواة عن الزهرى ^(١) .

فالوجه الذي اجتمع عليه هؤلاء الرواة ، ووافقهم عليه معمر - في إحدى رواياته - هو الوجه الصحيح في الحديث وهو المخرج في الصحيحين وغيرهما .

قال الدارقطنى بعد أن ذكر أوجهها من الاختلاف :

" والصواب من ذلك ما رواه مالك في الموطأ وابن عيينة ، ويونس ، وأسامه بن زيد ، ومن تابعهم : عن الزهرى ، عن عبد الله ، والحسن ، عن أيهما ، عن علي " ^(٢)

^(١) انظر شرح علل الترمذى للحافظ ابن رجب ١/٣٩٩ ، ٢/٤٧٨

^(٢) العلل ٤/١١٤

وهذا الحديث من أمثلة مأخططاً فيه معمر بالبصرة. فإن الوجه الذي وافق فيه ، هو من رواية عبد الرزاق عنه . وكان إذا ذاك ضابطاً لحديثه.

أما الوجهان اللذان خالف فيهما ، فأحدهما من رواية إسماعيل ابن علية عنه ، والآخر من رواية حماد بن زيد عنه ، وكلا هما بصريان فيظهر أنه مما حدثهما به في البصرة . وقد مر أن له أخطاء فيما حدث به بالبصرة ، وجمع فيه إلا مام مسلم مصنفاً^(١)

تكميل

مدار الحديث - كما تقدم - على الزهرى عن عبد الله ، والحسن ابى محمد بن علي .

وقد رواه بعضهم عن الزهرى ، عن عبد الله فقط ، عن أبيه .

ورواه بعضهم عن الزهرى ، عن الحسن فقط ، عن أبيه .

أما حديثه عن عبد الله فأخرجه الخطيب البغدادي ٤٦١/٨ من طريق مالك ومعمر .

وأنخرجه ابن بشكوال في غواص الأسماء المهمة ٢١٤/٢ من طريق يونس .

ثلاثتهم (مالك ، ومعمر ، ويونس) عن الزهرى ، عن عبد الله بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه .

وأما حديث أخيه الحسن بن محمد بن علي ، فأخرجه أبو عوانة ٢٨/٥ (٧٦٤٩) ، والطبراني في الأوسط ٣٤٥/٥ (٥٥٠٤) و الدارقطني في العلل ١١٥/٤ .

كلهم من طريق سعيد بن عمرو (وعند الدارقطني : ابن عمر) عن عبشر بن القاسم ، عن سفيان الثوري ، عن مالك ، عن الزهرى ، عن الحسن بن محمد بن الحنفية ، عن أبيه ، عن علي ،

قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن سفيان الثوري ، إلا عبشر بن القاسم ، تفرد به : سعيد بن عمرو " ^{ا-هـ}

(٢) تقدم ذكر ذلك في الحديث السابق

علة أخرى

تقدم في أول البحث أن هذا الحديث رواه جماعة عن الزهري ، وفيهم مالك .
ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وخالف عليه .

فرواه عبد الوهاب الثقي ، وهشيم ، وحماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن مالك ،
عن الزهري .

أما حديث عبد الوهاب الثقي فأخرجه الترمذى ٤/٢٢٣ (١٧٩٤) والنسائى ٦/
١٢٦ (٣٣٦٧) والبزار ٢٤٢/٢ (٦٤٣) وأبو عوانة ٢٨/٥ (٧٦٤٦) وابن حبان
(الإحسان ٩/٤٤٨) (٤١٤٠) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٤/٤٠ .

كلهم من طريق عبد الوهاب الثقي ، عن يحيى بن سعيد ، عن مالك ، عن الزهري ،
ورواه حماد بن زيد أيضاً عن يحيى بن سعيد عن مالك ، عن الزهري ،
أخرجه أبو يعلى الخلili في الإرشاد كما في المتخب^(١) ١/٢٢٣ (٢٤) من طريق حماد
بن زيد ، لكن قال عن الحسن بن محمد ابن الحنفية ، ولم يذكر أخاه .

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٨/٤٦١ من طريق حماد بن زيد ، عن يحيى
بن سعيد عن مالك ، عن الزهري ، عن عبد الله بن محمد بن علي ، به ولم يذكر أخاه .

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٠/٩٧ من طريق حماد بن زيد به ، كما أخرجه
الخطيب لكن سقط عنده " الزهري " .

وخالف في هذا : شداد بن الحكيم ، فرواه عن زفر بن المذيل ، عن يحيى بن سعيد ، عن
الزهري ، عن عبد الله ، والحسن ابن محمد ابن الحنفية ، به ولم يذكر مالكا .

أخرجه الطبراني في الأوسط ٣/٣٧٧ (٣٤٤٧) وفي الصغير ١/٢٢٨ (٣٦٨)
والدارقطني في العلل ٤/١١٧ ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٧/٣٧٦ ،

(١) قال الذهبي : " انتخبه الحافظ السلفي " سير أعلام النبلاء ١٧/٦٦٦

كَلَّهُمْ مِنْ طَرِيقِ شَدَادِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ زَفَرِ بْنِ الْمَذَيْلِ بِهِ ، وَلَمْ يُذَكَّرْ مَالِكًا .

قَالَ الطِّبَرَانيُّ : " لَمْ يَرُوهُ عَنْ زَفَرٍ إِلَّا شَدَادًا " - هـ

وَرَوَى مُثْلُهُ مِنْ وِجْهٍ آخَرَ .

أَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي شِرْحِ مَعْنَى الْأَثَارِ ٣/٢٥ مِنْ طَرِيقِ هَشَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالْحَسْنِ ، ابْنِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَنْفِيَّةِ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ الدَّارِقطَنِيُّ بَعْدَ أَنْ رَوَى حَدِيثَ شَدَادٍ :

" كَذَا قَالَ : عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ .

وَيَحْيَى لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ الزَّهْرِيِّ ، إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ مَالِكَ بْنِ أَنْسٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، قَالَ ذَلِكَ : عَبْدُ الْوَهَابِ الشَّقَافِيُّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ " . ^(١)

وَعَلَى هَذَا فَالصَّحِيحُ فِي رَوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ يَرْوِيهُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، وَأَنَّ مَنْ أَسْقَطَ مَالِكًا ، فَجَعَلَهُ عَنْ الزَّهْرِيِّ ، فَقَدْ وَهُمْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) العلل ٤/١١٧

(٩٢)

قال عبد الله : حدثني أبي قال : حدثنا يحيى ، عن سفيان ، عن هشام بن أبي عبد الله ، عن عامر الأحول ، عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تنكح الأمة على الحرة"

قال أبي : حدثت سفيان ، عن هشام بن أبي عبد الله ؛ غريب ، إنما رواه عمرو بن عبيد ، وهو غريب من حديث عامر الأحول ،

قال أبي : وحدثنا الفزاري - يعني مروان - عن هشام بن أبي عبد الله" (١) .

متن الحديث

عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نفى أن تنكح الأمة على الحرة" زاد في بعض الروايات : " وتنكح الحرة على الأمة ، ومن وجد طولاً لحرة فلا ينكح أمة"

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه أبو داود الطيالسي ، وابن جرير ، كلاهما عن رجل ، عن الحسن البصري .

و رواه إسماعيل بن علية فقال في حديثه : " حدثني من سمع الحسن " أما حديث أبي داود الطيالسي ، فرواه ابن أبي شيبة ٤٦٧ / ٣ (١٦٠٧١) فقال : حدثنا أبو داود الطيالسي (٢) عن هشام الدستوائي ، عن رجل ، عن الحسن ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكره .

وأما حديث ابن جرير ، فرواه عبد الرزاق ٢٦٧ / ٧ (١٣٠٩٩) عن ابن جرير ، عن رجل ، عن الحسن به .

(١) ٩١ / ٣ (٤٣٢٦)

(٢) ولم أره في مسنده .

وأما حديث إسماعيل بن علية ، فرواه سعيد بن منصور ١٨٧ / ٧٤١ (١٣٠١) عن إسماعيل بن علية قال : حدثني من سمع الحسن يقول... فذكره .

وأخرجه من طريقه البهقي ٧٥ / ٧

وهذا الرجل المبهم هو عمرو بن عبيد ، سماه ابن عيينة .

رواه عبد الرزاق ٢٦٨ / ٧ (١٣٠١) عن ابن عيينة ، عن عمرو بن عبيد ، عن الحسن

قال ابن حجر : " هو المبهم في رواية سعيد بن منصور "^(١)

وعمرٌ بن عَبِيدٍ هُوَ ابْنُ بَابٍ وَيُقَالُ : ابْنُ كَيْسَانَ أَبُو عُثْمَانَ الْمُعْتَزِلِي الْمَشْهُورِ ، قَالَ الْبَخَارِيُّ : تَرَكَهُ يَحْيَى الْقَطَانُ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَلاَسُ : مُتَرَوِّكُ الْحَدِيثِ ، صَاحِبُ بَدْعَةٍ ، كَانَ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يَحْدُثُانَ عَنْهُ ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمٍ : مُتَرَوِّكُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ : كَانَ مِنَ الْعَبَادِ مَنْ جَالَسَ الْحَسَنَ سَنِينَ كَثِيرَةً ، ثُمَّ أَحَدَثَ مَا أَحَدَثَ مِنَ الْبَدْعِ ، وَكَانَ دَاعِيَةً إِلَى الْاِعْتَزَالِ ، وَيَشْتَمِمُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَكْذِبُ مَعَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ تَوْهِمًا لَا تَعْمَدًا ، وَقَالَ ابْنُ عَوْنَ : يَكْذِبُ عَلَى الْحَسَنِ ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرَ : الْمُعْتَزِلِي الْمَشْهُورُ كَانَ دَاعِيَةً إِلَى بَدْعَتِهِ ، أَهْمَمَهُ جَمَاعَةٌ ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ عَابِدًا "^(٢)

هذا هو عمرو بن عبيد ، وإنما أبهمه أبو داود الطيالسي ، وابن جريج ، وابن علية في هذا الحديث لكرهاتهم أن يحدثوا عنه ، فسماه ابن عيينة ، فعلم أنه هو المبهم ، كما قال ابن حجر

وقد روى الحديث هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، فقال : عن عامر الأحول ، عن الحسن به مرسلًا .

رواه أحمد بن حنبل في العلل ، رواية عبد الله (٤٣٢٦) عن يحيى هو ابن سعيد القطان

(١) التلخيص الحبير ٣ / ١٧١

(٢) التاريخ الكبير ٦ / ٣٥٢ ، كتاب المجموعين لابن حبان ٢ / ٦٩ التهذيب ٨ / ٧٠ التقريب (٥١٠٦)

وآخر جه الطبرى في جامع البيان ١٧/٥ من طريق ابن المبارك ،

كلاهما (القطان ، وابن المبارك) عن سفيان ، عن هشام الدستوائى .

ورواه أحمد في العلل أيضاً رواية عبدالله (٤٣٦٢) عن مروان الفزارى ، عن هشام .

فإنه قال في العلل : " وحدثنا الفزارى ^(١) عن هشام بن أبي عبد الله "أى كما رواه سفيان ، عنه ، عن عامر الأحول .

وآخر جه البىهقى ١٧٥ من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه .

هؤلاء الثلاثة (سفيان ، ومروان الفزارى ، ومعاذ بن هشام) رواه عن هشام الدستوائى ، عن عامر الأحول ، عن الحسن به مرسلاً .

وقد استغربه الإمام أحمد من حديث عامر الأحول .

قال الإمام أحمد كما تقدم : " حديث سفيان ، عن هشام بن أبي عبد الله غريب ؛ إنما رواه عمرو بن عبيد ، وهو غريب من حديث عامر الأحول " ^{ا-هـ}

وحكى ابن حجر عن الطبرى نحو ما قال الإمام أحمد فقال : " رواه البىهقى والطبرى في تفسيره بسند متصل إلى الحسن واستغربه من حديث عامر الأحول عنه ، وإنما المعروف : رواية عمرو بن عبيد ، عن الحسن " ^(٢)

وعامر الأحول ، هو ابن عبد الواحد البصري ؛ صدوق بخطئه ^(٣) . وفي ذكره مكان عمرو بن عبيد – وهو معتزلي متهم – تجوييد للإسناد .

(١) هو مروان بن معاوية بن الحارث الفزارى ، ثقة حافظ ، كان يد لس أسماء الشيوخ . التقريب (٦٦١٩)

(٢) التلخيص الكبير ١٧١/٣ وأتواهم أن في هذا النص سقطاً صوابه : " واستغربه أحمد... ." فإن لم أجده للطبرى هذا القول في تفسيره فقد ذكر الحديث ولم يذكر ماحكاها عنه الحافظ .

(٣) التقريب (٣١٢٠)

وهذا الوجه في الحديث قد ثبت عن الدستوائي من غير وجه كما تقدم ، فهو من أوهامه ، وهو من قبيل أوهام الثقات .

تكميل

قال البيهقي عن الحديث ١٧٥ : " هذا مرسلا ، إلا أنه في معنى الكتاب ، ومعه قول جماعة من الصحابة رضي الله عنهم . ١-هـ

فاما الكتاب فيعني به قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يُسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوَّأَنْ يَنْكِحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَنِيَّاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ الآية (١١)

وأما أقوال الصحابة فمن ذلك مارواه عبد الرزاق ٢٦٥ (١٣٠٨٩) قال أخبرنا ابن حريج قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لاتنكح الأمة على الحرة ، وتنكح الحرة على الأمة"

وهذا إسناد صحيح ، صرخ فيه ابن حريج ، وأبو الزبير بالسمع .

وآخر جه البيهقي ١٧٥ من طريق الليث ، عن أبي الزبير ، به وقال : "هذا إسناد صحيح" .

وفي الموطأ ٥٣٦ عن مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر سئلا عن رجل كانت تحته امرأة حرة ، فأراد أن ينكح عليها أمة ، فكرها أن يجمع بينهما .

وروى عبد الرزاق ٢٦٨ (١٣١٠٢) عن ابن عينة ، عن عمرو بن دينار قال : قال ابن عباس : "نكاح الحرة على الأمة طلاق الأمة"

وأنحرج ابن أبي شيبة ٤٦٧ (١٦٠٧٤) عن علي رضي الله عنه قال : لاتنكح الأمة على الحرة ، ولا تنكح الحرة على الأمة ."

وفي الباب آثار عن جماعة من التابعين ، ذكرها عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة في مصنفيهما

(١) سورة النساء آية ٢٥

(^١) انظرها - إن شئت - في مصنف عبد الرزاق ٢٦٨ - ٢٦٥ / ٧ ومصنف ابن أبي شيبة ٣ / ٤٦٧

الطلاق والعدة

(٩٣)

قال عبد الله : سمعت أبي يقول في حديث غندر ، عن سعيد^(١) ، عن قعادة ، عن خلاس^(٢) ، وعن أبي حسان ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود : "أن سبعة بنت الحارث وضعت حملها بعد وفاة زوجها" .

أخطأ فيه غندر ، قال : "عن عبد الله" وخالفوه ، ليس هو عن عبد الله" يعني مرسلاً^(٣) .

متن الحديث

عن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الذهري ، يأمره أن يدخل على سبعة بنت الحارث الأسلمية ، فيسألها عن حديثها ، وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته . فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبعة أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ، وهو في بني عامر بن لؤي ، وكان من شهد بدرًا ، فتوفي عنها في حجة الوداع ، وهي حامل ، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت^(٤) من نفاسها تحملت للخطاب ، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك ، رجل من بني عبد الدار فقال لها : "مالي أراك متجملة ؟ لعلك ترجين النكاح إنك - والله - مأنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشرين" . قالت سبعة : فلما قال لي ذلك ، جمعت على ثيابي حين أمسيت ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك ؟ فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حمي ، وأمرني بالتزوج إن بدا لي"

التخريج والدراسة

(١) في المطبوع : "إسماعيل" والتصويب من المخطوط رقم ٤٤٧ / ب والمسندي ٤٤٧ /

(٢) بكسر الحاء المعجمة، وتخفيف اللام، هو ابن عمرو الهجري توضيح المشتبه ٥٦١ / ٢، وتصير المتبه ٢٧٥ والتقريب (١٧٨٠)

(٣) (٤٧٩٥) ١٨٥

(٤) ويروى : "تعالت" أي : ارتفعت ، وظهرت ، ويجوز أن يكون من قوله : تعلى الرجل من علته ؛ إذا برأ : أي خرجت من نفاسها وسلمت . النهاية (٢٩٣/٣)

هذا الحديث رواه الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبيه أنه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم به .

ورواه عن الزهرى : يونس بن يزيد ، ويزيد بن أبي حبيب ، والزبيدي محمد بن الوليد ، صالح بن أبي الأخضر ، وابن إسحاق ،

أما حديث يونس بن يزيد ، فأخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزء ٩٠ (٣٩٩١) ، ومسلم ١١٢٢ (١٤٨٤) وأبو داود ٧٢٨ (٢٣٠٦) والنسائي ١٩٤ (٣٥١٨) ، وفي الكبرى ٣٨٩ (٥٧١٢) ، وأبو عوانة ١٨٩ (٤٦٤) ، والبيهقي ٤٢٨ (٧) ، وابن عبد البر في التمهيد ٣٦ (٢٠) ، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة ١٦٧ ، كلهم من طريق يونس بن يزيد .

وأما حديث يزيد بن أبي حبيب ، فأخرجه البخاري ٤١٧ (٥٣١٩) ، والطبراني في الكبير ٢٩٤ (٢٤٨) ، والبيهقي ٤٢٩ (٧٤٨) ، كلهم من طريق يزيد بن أبي حبيب ، وحديثه مختصر .

وأما حديث محمد بن الوليد الزبيدي ، فأخرجه النسائي ١٩٦ (٣٥٢٠) ، وفي الكبرى ٣٩٠ (٥٧١٤) ، وابن حبان (الإحسان ١٣٠ / ٤٢٩٤) ، كلّا هما من طريق الزبيدي به .

وأما حديث صالح بن أبي الأخضر ، فأخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده ٤ / ١٨٨ (٢٣١٥) ، من طريقه .

واما حديث ابن إسحاق ، فاخرجه أحمد ٦ / ٤٣٢ من طريقه .

هؤلاء كلهم (يونس ، ويزيد بن أبي حبيب ، والزبيدي ، صالح بن أبي الأخضر ، وابن إسحاق) رووه عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبيه عن عمر بن عبد الله بن الأرقم ، عن سبعة مسنداً . وروي الحديث من وجه آخر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، فلم يذكر ابن الأرقم .

رواه عبد الرزاق ٤٧٣/٦ (١١٧٢٢) عن معمر ، ورواه عن عبد الرزاق : إسحاق بن راهوية في مسنده ٤/١٩٠ (٢٣١٧) وأحمد ٦/٤٣٢ .

وآخر جه من طريق عبد الرزاق الطبراني في الكبير ٢٤/٢٩٥ (٧٥٠) .

كلهم من طريق معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله قال : أرسل مروان بن الحكم عبد الله بن عتبة إلى سبعة بنت الحارث ... فأخبرته ... الحديث"

وروبي الحديث من وجه آخر عن عبيد الله مرسلاً ، لم يذكر من فوقه.

رواه ابن سعد ٢٨٧/٨ عن قبيصة بن عقبة ، عن سفيان ، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم (ثقة ، فقيه)^(١) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، قال : عاب أبو السنابل بن بعكك على سبعة ابنة الحارث فأخربته ... الحديث .

وروبي الحديث أيضاً مرسلاً من حديث أبيه ، عبد الله بن عتبة بن مسعود .

رواه ابن أبي شيبة ٣/٥٥٥ (١٧١٠٧) عن ابن عيينة ،

وآخر جه البيهقي ٧/٤٢٩ من طريق ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبيه قال : وضعت سبعة بعد وفاة زوجها ... الحديث .

وآخر جه أحمد ١/٤٧ عن عبد الله بن بكر السهمي ، عن سعيد هو ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن خلاس هو ابن عمرو .

وآخر جه البيهقي ١٠/٢٠٩ من طريق محمد بن سيرين ،

كلاهما (خلاس ، وابن سيرين) عن عبد الله بن عتبة أن سبعة بنت الحارث وضعـت ... فذكر الحديث .

قال البيهقي : " هذه الرواية مرسلة ، وفيما قبلها من الموصولة كفاية " - هـ

^(١) التقريب (٨٠٢٧)

ثم قال أيضا : "هذا مرسل حسن ، وله شواهد" ١-هـ^(١)

وبالنظر في حديث خلاس المتقدم يلاحظ أن عبد الله بن بكر السهمي ، رواه عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن خلاس ، به مرسلاً .

وخالفه: محمد بن جعفر "غندر" فرواه عن سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس ، وعن أبي حسان ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن عبد الله بن مسعود... فذكر الحديث .

هكذا رواه "غندر" موصولاً فقال فيه : "عن عبد الله بن مسعود" وهو خلاف ماجاء في جميع الروايات التي سبق تخریجها ، موصولها ، ومرسلها ، ليس في شيء منها "عبد الله بن مسعود"

وهو خلاف ما رواه : عبد الله بن بكر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عند الإمام أحمد فجعله عن عبد الله بن عتبة ، لم يذكر ابن مسعود .

قال الإمام أحمد : "أخطئ في غندر ، قال : عن عبد الله (يعني : ابن مسعود) وخالفوه ، ليس هو عن عبد الله" ١-هـ

ورواية عبد الله بن بكر ، وهو السهمي عن سعيد بن أبي عروبة ، المرسلة أرجح من رواية غندر عن سعيد بن أبي عروبة الموصولة .

وذلك لأن شيخهما (سعيد بن أبي عروبة) قد اخالط بأخره بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن، النفس الزكية^(٢) .

وسماع غندر منه كان بعد احتلاطه على الأشهر، ونفي عبد الرحمن بن مهدي أن يكتب حدثه عن ابن أبي عروبة وقال : إنه سمع منه بعد الاحتلاط^(٣) .

أما سماع عبد الله بن بكر السهمي ، منه فكان قبل احتلاطه وهو ثقة حافظ^(٤) قال

(١) السنن الكبيرى ٤٢٩/٧ و ١٠٢/٢٣٠

(٢) الكواكب النيرات ص ٢٥(١٩٠) وكانت هزيمة إبراهيم سنة ١٤٥ وقبل ١٤٢

(٣) شرح علل الترمذى ٢/٦٧٥

(٤) التقريب (٣٢٥١)

أحمد بن حنبل : قلت للسهمي : متى جالست سعيد بن أبي عروبة ؟ قال : قبل الهزيمة بستين ، أو ثلاث ^(١) .

وقال الإمام أحمد : " سماع محمد بن بشر وعبدة منه ، (يعني من سعيد) جيد ، ومحمد بن بكر البر ساني قال : وسماع عيسى - يعني ابن يونس - منه جيداً ^(٢) .

كذا قال الإمام أحمد ، ومع هذا فقد جعل سماع السهمي فوقهم ، فقد حكي الأثر عن أحمد أنه أثني على السهمي خيراً ثم قال : قيل لأبي عبد الله : أين سماعه عندك من سماع محمد ابن بكر عن سعيد ؟ وذكر غير محمد بن بكر ، فقال أبو عبد الله : هو عندي فوق هؤلاء كلهم ، قال الأثر : قلت لأبي عبد الله : السهمي فوق هؤلاء ؟ فقال نعم ، قال أبو عبد الله : قال السهمي : سمعت من سعيد سنة اثنين ، أو إحدى وأربعين ^(٣) .

وخلاصة هذا أن رواية عبد الله بن بكر السهمي ، عن سعيد ، عن قتادة المرسلة ، أرجح من رواية غندر ، عن سعيد ، عن قتادة الموصولة .

وعليه فيحتمل أن يكون الخطأ فيه من سعيد بن أبي عروبة ، فإنه حدث به غندر بعد اختلاطه ، لكن الإمام أحمد جعله من غندر فقال : " أخطأ في غندر ". فلعله اطلع على ما يدل على هذا والله أعلم .

ومن المهم القول إن تخطئة الإمام أحمد لغندر في وصل الحديث وترجيح المرسل ، إنما هو من هذا الوجه ، وجعله عن عبد الله بن مسعود ، وإلا فإن الحديث موصول من حديث الزهري ، مخرج في الصحيحين وغيرهما . كما تقدم في التخريج .

مسألة

تقديم تخريج الحديث موصولاً من طرق عن الزهري ، بسنده إلى عبد الله بن عتبة ، عن عمر بن الأرقم الزهري ، عن سبعة .

^(١) العلل رواية عبد الله (٥٣١٥)

^(٢) شرح علل الترمذى ٢/٥٦٦

^(٣) تاريخ بغداد ٩/٤٢٢

وتقديم تخریج الحديث من حديث عبد الله بن عتبة ، عن سبعة، وقول البيهقي عنه إنه مرسلا .

وقد جمع الحافظ بن حجر بين هذا وذاك فقال : "يحتمل أن يكون عبد الله بن عتبة لقى سبعة، بعد أن كان بلغه عنها... ويحتمل أن يكون أرسله عنها..."^(١)

وقد جاء مايدل على أنه أخذه عنها مكتبة فقد روى الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٧٤ بسنده عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر قال : كتبت سبعة الأسلمية إلى عبد الله بن عتبة تروي عن النبي صلى الله عليه وسلم... الحديث .

وأخرج ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة ١٦٨ / ١ بسنده عن عبد الله بن عتبة انه قال : كتبت إلى سبعة ابنة الحارث الأسلمية وهي بمصر في ذلك فكتبت أنها وضعت... الحديث .

وقد تقدم أنه - في الصحيحين وغيرهما - من طريق عبد الله بن عتبة ، عن عمر بن عبد الله بن الأرقم ، عن سبعة ، وعليه فيحتمل أنه أخذ الحديث عنها بالطريقين معا .

و جهان مخالفان

تقديم تخریج الحديث عن الزهری موصولاً من طريق خمسة من أصحابه ، كلهم رووه عن الزهری ، عن عبید الله بن عتبة ، عن أبيه ، عن عمر بن عبد الله بن الأرقم ، عن سبعة .

و من رواه عن الزهری هكذا : يزید بن أبي حبیب ، في رواية الليث بن سعد ، عنه عند البخاري وغيره .

و خالف في هذا : زید بن أبي أنسة ، فرواه عن يزید بن أبي حبیب ، عن الزهری ، قال كتب إليه يذكر أن عبید الله بن عتبة حدثه أن زفر بن أوس بن الحدثان النصري حدثه أن أبا السنابل بن بعکك بن السباق قال لسبعة... فذكر الحديث .

^(١) فتح الباري ٤٧١/٩

آخر جه النسائي ١٩٥/٦ (٣٥١٩) وفي الكبير ٣٩٠/٣ (٥٧١٣) .

هكذا قال زيد بن أبي أنيسة في حديثه ، عن عبيد الله ، عن زفر بن أوس ، فلم يذكر عبد الله بن عتبة، وخالف في اسم راويه وهو خلاف مارواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب وخلاف مارواه عامة أصحاب الزهرى عنه .

وزيد بن أبي أنيسة ، أبوأسامة الجزري ، وثقة ابن معين ، وابن سعد وأبو داود والعلجي ، ويعقوب بن سفيان ، وغيرهم ، وقال النسائي : ليس به بأس^(١) . وقال الإمام أحمد في رواية أبي داود: ليس به بأس^(٢) . وقال المروذى: سأله عن زيد بن أبي أنيسة ، كيف هو؟ فحرك يده ، وقال: صالح ، وليس هو بذلك^(٣) ، وقال في رواية ابن هانئ: إن حديثه لحسن مقارب ، إن فيها بعض النكارة ، وهو على ذلك حسن الحديث^(٤) . وقال ابن حجر: ثقة ، له أفراد^(٥) .

فهذا الحديث الذي خالف فيه يظهر - والله أعلم - أنه مما وهم فيه .

هذا هو الوجه الأول .

والوجه الثاني أخرجه الطبراني في الأوسط ٢٥٨/٢ (١٩١٨) من طريق أبي الطاهر بن السرح قال: وجدت في كتاب خالي: حدثني عقيل بن خالد ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه كتب إليه: أن الق سبعة الإسلامية ، فسلها كيف قضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: فأخبرني مالك بن أوس بن الحدثان أن سبعة الإسلامية أخبرته... الحديث .

قال الطبراني: لم يرو هذا عن عقيل إلا حال أبي الطاهر بن سرح... "ا-هـ

(١) تهذيب التهذيب ٣٩٨/٣

(٢) سؤلات أبي داود (٣٢٤)

(٣) العلل للإمام أحمد ، رواية المروذى (١١٨)

(٤) الضعفاء للعقيلي ٧٤/٢

(٥) التقريب (٢١٣٠)

(٩٤)

قال عبد الله : " قلت لأبي : علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي ميمونة ، عن أبي هريرة : " جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد طلقها زوجها .

قال : لا أرى يحيى سمعه إلا من هلال بن أسامة ، عن أبي ميمونة .

قلت له : فأبوا ميمونة ، هو الذي روى عنه قنادة ؟ قال : أراه" ^(١)

متن الحديث

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد طلقها زوجها ، فأرادت أن تأخذ ولدها ، قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما فيه ، فقال الرجل : من يحول بيدي وبين ابني ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للابن : اختر أيهما شئت ، قال : فاختار أمه فذهبت به"

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه زياد بن سعد ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن أبي ميمونة ، عن أبي هريرة .

ورواه عن زياد بن سعد : سفيان بن عيينة ، وابن جرير .

أما حديث سفيان بن عيينة فأخرجه الترمذى ٦٢٨ / ٣ (١٣٥٧) وقال : حسن صحيح . وابن ماجه ٢٣٥١ / ٧٨٧ (٩٢ / ٢٤٦) والشافعى في الأم ٥ / ٩٢ ، وأحمد ٢٠٧ / ٣ ، والبيهقي ٨ / ٣ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة .

وسقط من مطبوعه المسند "أبو ميمونة" راویه عن أبي هريرة ^(٢) . وهو مثبت في الطبيعة التي أشرف على تحقيقها شعيب الأرنؤوط (٧٣٥٢) وبين محققاً أنه مثبت في بعض النسخ .

واما حديث ابن جرير فأخرجه أبو داود ٢٠٨ / ٧٠٨ (٢٢٧٧) والنمسائي في الكبرى

(١) ٦٢٤(٣٤٠)

(٢) وسقط أيضاً من أطراف المسند ٢٠٧ / ٨٩٦ (١٠٨٩٦)

(١٢٦١٢) وَعَبْدُ الرَّزَاقِ / ١٥٧ (١٢٦١١) وَ١٥٨ / ٧ (٣٨١ / ٣)
 والدارمي ١٧٠ / ٢ والحاكم ١٠٨ (٧٠٣٧) والبيهقي ٣ / ٨

كلاهم من طريق ابن حريج .

كلاهمـا (ابن عيينة ، وابن حريج) عن زياد بن سعد ، عن هلال بن أبي ميمونة ،
 عن أبي ميمونة به .

ورواه ابن أبي شيبة ٤ / ١٧٩ ، عن أبي معاوية ، عن زياد بن سعد ، أو حدث عنه (كذا)
 ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به مختصراً .

وهلال بن أبي ميمونة ، هو هلال بن علي بن أسامة ، ويقال : هلال بن أسامة^(١) ، قال
 أبو حاتم : يكتب حديثه ، وهو شيخ ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في
 الثقات ، وقال الدارقطني ، ومسلمة ، وابن حجر : ثقة^(٢)

وشيخه في هذا الحديث "أبو ميمونة" قيل إنه أبو هلال الراوي عنه ، وقيل ليس بأبيه
 قال سفيان بن عيينة ، عن زياد بن سعد ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن أبي ميمونة
 وليس بأبيه...^(٣)

وأما ابن حبان فقال : "والد هلال بن أبي ميمونة . . روى عنه ابنه هلال بن أبي ميمونة"^(٤)

و نسب في تهذيب الكمال إلى بن أبي حاتم أنه قال : أبو ميمونة الفارسي اسمه : سليمان
 ، ويقال : أسامة بن زيد روى عنه ابنه هلال بن أبي ميمونة"^(٥) .

^(١) التاريخ الكبير ٤ / ٢٠٤ والجرح والتعديل ٩ / ٧٦

^(٢) الجرح والتعديل ٩ / ٧٦ سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٢٨١ ، التهذيب ١١ / ٨٢ التقرير (٧٣٩٤)

^(٣) تهذيب الكمال ٨ / ٤٤٠

^(٤) الثقات لابن حبان ٤ / ٣٢٩

^(٥) تهذيب الكمال ٨ / ٤٤٠

كذا قال عن أبي حاتم ، والذى في الجرح والتعديل أنه قال : " لا يسمى " ^(١) وعنده قول ثالث سيأتي ذكره.

وقد سماه ابن جريج في روايته ولكنه وقع فيه خلاف ، ففي السنن الكبرى للنسائي ومصنف عبد الرزاق ، وسنن البيهقي سليم ، وعند الدارمي ، والحاكم : " سليمان " وعند أبي داود : " سلمي " .

وسماه البخاري وابن حبان : سليم ^(٢)

وقال الترمذى : سألت محمدا عن اسم أبي ميمونة الذي روى عن أبي هريرة ؟ فقال : اسمه : سليم ^(٣) وقال ابن أبي حاتم في العلل ٤٢٩/١ عن أبيه إنما هو " سليم أبو ميمونة " . وهذا خلاف ما حكاه عنه ابنه في الجرح والتعديل أنه قال " لا يسمى " .

وهو أبو ميمونة الفارسي المدنى الأبار قال ابن معين : صالح ، وقال العحدلي والنسائى وابن حجر ثقة . ^(٤) وزاد ابن حجر : ومنهم من فرق بين الفارسى والأبار ، وكل منهما مدنى ، يروى عن أبي هريرة ، فالله أعلم ١-هـ

وقد روى الحديث : يحيى بن أبي كثير ، عن أبي ميمونة ، عن أبي هريرة .

رواه ابن أبي شيبة ٤١٨٠ (١٩١٢) وأحمد ٤٤٧/٢ كلاهما عن وكيع ، وأخرجه البيهقي ٨/٣ من طريق وكيع ، عن علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي ميمونة به .

قال الإمام أحمد : " لا أرى يحيى سمعه إلا من هلال بن أسامة ، عن أبي ميمونة " ١-هـ

ودخول العلة على هذه الرواية محتمل من أحد أمرين

(١) الجرح والتعديل ٨/٤٤٧

(٢) التاريخ الكبير ٨/١٢٩

(٣) العلل الكبير ١/٥٥٥

(٤) الجرح والتعديل ٩/٤٤٧ وتحذيب الكمال ٨/٤٠ والتهذيب ١٢/٢٥٣ والتقريب (٨٤٧٤)

أما الأول فإن راويه عن يحيى بن أبي كثیر : على بن المبارك الهنائی (بضم الماء وتحفیف النون) وهو وإن وثق ، وقال عنه ابن حجر ثقة..."^(١) إلا أن في روایته عن يحيى بن أبي كثیر مقال .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : قلت لأبي : كيف على بن المبارك ؟

قال : ثقة ، قلت كيف سماعه من يحيى بن أبي كثیر ؟ قال : كانت عنده كتب بعضها سمعها ، وبعضها عرض"^(٢) وقال نحو ذلك أيضاً في رواية صالح بن أحمد^(٣) وقال يحيى بن سعيد القطان : كان له كتابان ، أحدهما سمعه والآخر لم يسمعه ، فأما ما رويانا نحن عنه فمما سمع وأما ما رواه الكوفيون عنه فالكتاب الذي لم يسمع ، وقال أبو داود : كان عند علي بن المبارك كتابان عن يحيى بن أبي كثیر ، كتاب سماع وكتاب إرسال ، وقال يعقوب بن شيبة : رواية علي بن المبارك عن يحيى بن كثیر خاصة فيها وھاء^(٤) وقال ابن عدي : هو ثبت في يحيى بن أبي كثیر^(٥) وقال ابن حجر : ثقة كان له عن يحيى بن أبي كثیر كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال فحدثنا الكوفيون عنه فيه شيء"^(٦) .

والراوي عنه هنا : وكيع وهو كوفي ، فروایته عنه ، عن يحيى بن أبي كثیر فيها شيء .

وفي قول يحيى القطان عن بعض كتبه "والآخر لم يسمعه" وقول أبي داود : "والآخر إرسال" احتمال آخر ، وهو حملها على ما ذكره الإمام أحمد عن كتبه إذ قال : "بعضها عرض" والعرض طريق صحيح للتحمل^(٧) .

الأمر الثاني في علة هذا الحديث هو أن يحيى بن أبي كثیر ، مذكور بالإرسال ، والتلليس

^(١) التهذيب/٧ ٣٧٥ والتقریب(٤٨٢١)

^(٢) العلل رواية عبد الله(١٢٤٥)

^(٣) الجرح والتعديل ٢٠٣/٦

^(٤) تهذيب الكمال ٥/٢٩٦

^(٥) الكامل ٥/١٨٢

^(٦) التقریب(٤٨٢١)

^(٧) انظر كتاب الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص ١٤١

قال ابن حجر : ثقة ثبت ، لكنه يدلس ، ويرسل^(١) ، وقال العلائي في ترجمته : تقدم أنه كثير التدليس ، وهو مكثر من الإرسال كذا قال ، وإنما ذكره من قبل في الطبقة الثانية من المدلسين^(٢)

وذكره ابن حجر أيضا في (ط ٢) من المدلسين وقال : كثير الإرسال . . . ووصفه النسائي بالتدليس^(٣)

و الحديث هذا - إن كان قد سلم من علي بن المبارك ، الراوي عنه - فإنه يحتمل أن يكون هذا مما دلسه ، فقد رواه بالمعنى في جميع المصادر والله أعلم .

وإذا صح ما قاله الإمام أحمد " لأرى يحيى سمعه إلا من هلال بن أسامة ، عن أبي ميمونة " فيرجع حينئذ مخرج الحديث إلى هلال عن أبي ميمونة

وعليه فيكون في جعل ابن القطان حديث يحيى بن أبي كثير شاهداً لحديث هلال وقوله " فجاء من هذا جودة الحديث وصحته " ^(٤) نظر والله أعلم .

تكميل

الحديث قال عنه الترمذى : " حسن صحيح "
 وقال الحاكم : " صحيح الإسناد لم يخرجاه " ووافقه الذهبي .
 وصححه ابن القطان ، والألباني في إرواء الغليل (٢١٩٢)

قال الترمذى : " والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ، قالوا يخسر الغلام بين أبويه إذا وقعت بينهما المنازعة في

(١) التقريب (٧٦٨٢) وانظر المراسيل لابن أبي حاتم (٤٢٩) وتحفة التحصيل (١١٨٢)

(٢) جامع التحصيل ص ١١٣ ، وص ٢٢٩ (٨٨٠)

(٣) تعريف أهل التقديس (٦٣)

(٤) بيان الوهم والإيهام ٥/٨٢٠

الولد ، وهو قول أَحْمَد و إِسْحَاق ، وَقَالَا : مَا كَانَ الْوَلَدُ صَغِيرًا فَالْأَمْ أَحْقَ ، فَإِذَا بَلَغَ الْعَلَامَ
سَبْعَ سَنِينَ خَيْرٌ بَيْنَ أَبْوَيْهِ" . ١-هـ

(٩٥)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، عن علي بن المبارك ، قال حدثني يحيى بن أبي كثير ، أن عمر بن معتب أخبره ، أن أبي حسن مولىبني نوفل أخبره ، أنه استفتى ابن عباس في مملوك تخته مملوكة ، فطلقتها تطليقين ثم أعتقا ، هل يصلح له أن يخطبها ؟ قال : نعم ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

سمعت أبي يقول : قال ابن المبارك لمعمر : يا أبو عروة من أبو حسن هذا ؟ لقد تحمل صخرة عظيمة

قال أبي : أبو حسن مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل ، روى عنه الزهري ، وعمر ابن معتب .

فقلت لأبي : من عمر بن معتب هذا ؟ فقال : روى عنه محمد بن أبي يحيى قلت له : أعني عمر بن معتب هو ثقة ؟ قال : لا أدري .

قال أبي : هشام الدستوائي ، لم يسمع من يحيى بن أبي كثير هذا الحديث ، قال : كتب إلى يحيى^(١) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه يحيى بن أبي كثير ، عن عمر بن معتب ، عن أبي حسن مولىبني نوفل ، عن ابن عباس ، به .

ورواه عن يحيى بن أبي كثير : علي بن المبارك ، ومعمر ، وشبيان النحوي ، ومعاوية بن سلام .

أما حديث علي بن المبارك ، فأخرجه أبو داود ٦٣٨ / ٢١٨٧ () والنسائي ٦ / ١٥٤ () ، وفي الكبير ٣٥٨ / ٣٥٨ () وأحمد ١٥٦٠ / ٢٢٩ ، وفي العلل ، روایة عبد الله () ١٢٩٠ ، والحاکم ٢٢٣ / ٢٨٢٣ ()

(١) ٥٤٣ / ١٢٩٠

كلهم من طريق علي بن المبارك ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير به^(١)

وأما حديث معمر فرواه عبد الرزاق ٢٤٤ (١٢٩٨٩) والنسائي ٦ / ١٥٤ (٣٤٢٨) وفي الكبير ٣٥٩ / ٣ (٥٦٢١) وابن ماجه ٦٧٣ / ١ (٢٠٨٢) وأحمد ١ / ٣٤٢٩
والطبراني في الكبير ٣٢٩ / ١٠ (١٠٨١٤)

كلهم من طريق معمر .

وأما حديث شيبان النحوي (أبو معاوية البصري) فأخرجه الطبراني في الكبير ١٠ / ١
٣٢٩ (١٠٨١٣) والدارقطني ٣١١ / ٣ ، والبيهقي ٧ / ٣٧٠ .

ثلاثتهم من طريق شيبان النحوي .

وأما حديث معاوية بن سلام فأخرجه الطبراني في الكبير ١٠ / ٣٣٠ (١٠٨١٥) .

أربعمتهم (علي بن المبارك ، ومعمر ، وشيبان النحوي ، ومعاوية بن سلام) عن يحيى بن أبي كثير ، عن عمر بن معتب ، عن أبي حسن مولى بني نوفل به .

وقد أنكر عبد الله بن المبارك هذا الحديث

قال الإمام أحمد - كما تقدم - قال ابن المبارك لعمر : يأبا عروة ، من أبو حسن هذا ؟
لقد تحمل صخرة عظيمة

وقول ابن المبارك هذا رواه الإمام أحمد ، عن عبد الرزاق ، عنه .

قال أبو داود في سننه ٦٣٩ / ٢ : سمعت أحمد بن حنبل قال : قال عبد الرزاق :
قال ابن المبارك لعمر... فذكره .

(١) ووقع في مطبوعه المسند : " عمر بن مغيث " ، فصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢٠٣١)
وقال : " وقع في الأصلين هنا : " مغيث " وهو تصحيف ، صححناه من الرواية الآتية ومن المراجع الأخرى .

ووقع في المطبوع أيضا : " مولى أبي نوفل " وإنما هو : " بني نوفل " هكذا هو في الموضع الثاني من المسند

وذكره عن عبد الرزاق أيضاً : النسائي ١٥٥ / ٦ ، وابن ماجه ٦٧٣ / ١

وقول ابن المبارك : "لقد تحمل صخرة عظيمة : يربد به إنكار ماجاء به من هذا الحديث" قاله البيهقي ^(١) وهو ظاهر .

وأبو الحسن هذا ، هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل ، قال أبو داود بعد أن روى قول ابن المبارك المنقول آنفاً : "أبو الحسن هذا روى عنه الزهرى ، قال الزهرى : كان من الفقهاء ، روى الزهرى ، عن أبي الحسن أحاديث ، ثم قال : أبو الحسن معروف" ^(٢) . وقال أبو حاتم وأبو زرعة : ثقة وقال ابن عبد البر : اتفقوا على أنه ثقة . وقال ابن حجر : مقبول ^(٣) وهذا عجيب منه مع نقله توثيق هؤلاء الأئمة الثلاثة في التهذيب وفيهم أبو حاتم قال الذبيحي : "إذا وثق أبو حاتم رجلا فتمسك بقوله فإنه لا يوثق إلا رجلا صحيحاً الحديث" ^(٤) .

هذا هو أبو الحسن ويبدو أن علة الحديث من الراوي عنه وهذه ترجمته .

هو عمر بن معتب (بعين مهملة ومثناة مكسورة ثقيلة ^(٥)) ويقال ابن أبي معتب ووقع عند ابن حبان في الثقات بالغين المعجمة فقال : "عمر بن مُغيث، يروي عن أبي الحسن مولىبني نوفل ، روى عنه يحيى بن أبي كثير" وكذا وقع في الكامل لابن عدي : "عمر بن مغيث" ^(٦)

قال الإمام أحمد في رواية عبد الله وقد سأله عنه هو ثقة؟ قال : لأدرى ، وقال في رواية الميموني ، أما أبو حسن فعندي معروف ، ولكن لا أعرف عمر بن معتب ^(٧)

^(١) السنن الكبرى ٣٧١ / ٧

^(٢) سنن أبي داود ٦٣٩ / ٢٠

^(٣) الجرح والتعديل ٣٥٦ / ٩ وميزان الاعتدال ٤ / ١٤ والتلذيب ٧٣ / ١٢ والتقريب (٨١٠٨)

^(٤) سير أعلام النبلاء ٢٦٠ / ١٣٢

^(٥) التقريب (٥٠٠٦)

^(٦) الثقات لابن حبان ١٨٠ / ٧ والكامل لابن عدي ٥ / ٤٦

^(٧) الجرح والتعديل ١٣٢ / ٦

‘وقال علي بن المديني : مجهول ، لم يرو عنه غير يحيى ،^(١) وقال أيضاً : منكر الحديث
 (٢) ‘وقال أبو حاتم : لانعرفه^(٣) ، وقال البيهقي : ”عامة الفقهاء على خلاف مارواه
 (يعني حديثه هذا) ولو كان ثابتاً لقلنا به ، إلا أنا لا ثبتت حديثاً يرويه من تجھل
 عدالله^(٤)“ وقال الذهبي : لا يعرف^(٥)“ وقال النسائي : ليس بالقوي^(٦)“ وذكره ابن
 حبان في الثقات كما تقدم ، وقال ابن حجر : ضعيف^(٧)“ وقد أنكر هذا الحديث
 جماعة من الأئمة .

منهم : ابن المبارك ، وتقدم قوله : ”لقد تحمل أبو الحسن صخرة عظيمة“
 ومنهم : البيهقي وتقدم قوله ”لو كان ثابتاً لقلنا به ، إلا أنا لا ثبتت حديثاً يرويه من تجھل
 عدالله“ .

ومنهم الذهبي حيث قال : ”والخبر فشاذ... ثم قال : ”هذا حديث منكر... راويه عمر ،
 متكلّم فيه“^(٨) .

وقال الألباني : ضعيف^(٩) .

وقال أبو داود في سننه ٦٢٩ : ”ليس العمل على هذا الحديث“ .

ويظهر أن علة الحديث هو عمر بن معتب ، كما قال البيهقي ، والذهبـي ، وكما هو
 ظاهر من ترجمته ، وكلام الأئمة عنه ، وهذا خلاف ما يفهم من كلام ابن المبارك أن علته أبو

^(١) السنن الكبيرى للبيهقي ٣٧١/٧

^(٢) الضعفاء للعقيلى ١٩٢/٣ ، وميزان الاعتدال ٢٢٤/٣ والتهدى ٤٩٨/٧

^(٣) الجرح والتعديل ١٣٢/٦

^(٤) السنن الكبيرى ٣٧١/٧

^(٥) الميزان ٢٢٤/٣

^(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين (٤٦٤)

^(٧) التقريب (٥٠٦)

^(٨) الميزان ٥١٤/٤

^(٩) ضعيف سنن ابن ماجه (٤٥٣)

الحسن مولى بن نوبل وقد قال الإمام أحمد : "أما أبوحسن فعندي معروف ولكن لا أعرف عمر بن معتب"^(١) والله أعلم .

ثم بما تقدم من كلام الأئمة في عمر بن ميمون ، وفي الحديث يظهر أن ماقاله أحمد شاكر خلاف الصواب إذ قال في تعليقه على المسند (٢٠٣١) إسناد حسن وذكر عمر بن معتب ، ثم قال : فهذا راو فيه خلاف ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يذكره البخاري في الضعفاء فنرى أن حديثه حسن"١-هـ

كذا قال أحمد شاكر ، ولكن قول ابن المديني ، وأحمد بن حنبل ، وأبي حاتم ، ثم النسائي ، والذهبي فيه أرجح من توثيق ابن حبان ، والله أعلم .

وقد روی الحديث من وجه آخر فيه "تسوية" .

رواه ابن أبي شيبة ٤٧٢/٣ (١٦١٤١) ، و١٢/٦ (٢٩٠٩٠) عن عبدة بن سليمان ، عن سعيد بن أبي عربة ، عن حدثه عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي الحسن مولى لبني نوفل...فذكر الحديث"

وهذا الحديث رواه جماعة عن يحيى بن أبي كثير ، عن عمر بن معتب ، عن أبي الحسن كما تقدم في التخريج .

فرواه هذا الذي ابهمه ابن أبي عربة ، فجعله عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي الحسن "فسواه" وأسقط منه علته عمر بن معتب والله أعلم .

علة أخرى

قال الإمام أحمد - كما تقدم - : هشام الدستوائي لم يسمع من يحيى بن أبي كثير هذا الحديث ، قال : كتب إلي يحيى "

وحديث هشام هذا ، علقه البيهقي في السنن الكبرى ٣٧١/٧ فقال بعد أن روی الحديث شبيان النحوی ، عن يحيى بن أبي كثیر : " وكذلك قاله هشام ، عن يحيى ، عن عمر بن معتب

^(١) الجرح والتعديل ١٣٢/٦

"ا-هـ"

وقول الإمام أحمد : " لم يسمع من يحيى بن أبي كثير هذا الحديث " ليعني به الانقطاع ، أو وجود واسطة بينهما ، إنما يريد أنه لم يأخذ هـ من لفظ الشيخ ، بل بالمكاتبة . وهي أن يكتب الشيخ أو يأمر من يكتب بإذنه شيئاً من حديثه لحاضر أو غائب . والرواية بها صحيحة جائزة ، اقتربت بالإجازة ، أو بدوتها . بشرط ، هو أن يثبت عند المكاتب أن ذلك الكتاب من الشيخ ، تولاه بنفسه ، أو أمر غيره بكتبه عنه .

وكون الرواية بها جائزة ، هو "الصحيح المشهور ، بين أهل الحديث . وكثيراً ما يوجد في مسانيدهم ، ومصنفاتهم قولهم : "كتب إلى فلان ..." وذلك معمول به عندهم ، معدود في المسند الموصول " قاله ابن الصلاح^(١)

علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٧٣ و انظر الكفاية للخطيب ص ٣٧٣ . وألفية الحديث و شرحها (للعرفي ص ٢٢٢)

المواريث

(٩٦)

قال عبد الله : سمعت أبي يقول : لم يسمع هشيم من الزهري حديث علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يتوارث أهل ملتين شئ .

قال أبي : وقد حدثنا به هشيم " ^(١)

متن الحديث

عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم "

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه الزهري ، عن علي بن الحسين (بن علي بن طالب) عن عمرو بن عثمان (بن عفان) عن أسامة بن زيد رضي الله عنه .

ورواه عن الزهري : ابن عيينة ، وابن جرير ، ومعمر ، والأوزاعي ، ومحمد بن أبي حفصة ، وعقيل بن خالد ، ومالك ، وهشيم ، وغيرهم .

أما حديث ابن عيينة ، فأخرجه مسلم ١٢٣٣/٣ (١٦١٤) ، وأبو داود ٣٢٦/٣ (٢٩٠٩) ، والترمذى ٣٦٩/٤ (٢١٠٧) ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه ٩١١/٢ (٢٧٢٩) والشافعى في الأم ٤/٢٢ ، والحميدى ١/٥٤١ (٢٤٨) ، وابن أبي شيبة ٦/٢٨٣ (٤٥٤) والدارمى ٢/٣١٤٣٧ وأحمد ٥/٢٠٠ وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانى ١/٣٢٨ (٢٥٨٣) وابن الجارود في المتنقى ص ٣١٨ (٩٥٤) وأبو عوانة ٣٥/٤ (٥٥٩٣) . ص ١٠٤ (٣٨٦) . وابن الطحاوى في شرح معانى الآثار ٣/٢٦٥ وابن حبان (الإحسان ١٣/٣٩٤) (٦٠٣٣) والطبرانى في الكبير ١/٤١٢ (١٦٧) وفي الأوسط ١/١٦١ (٥٠٦) وأبو نعيم في الحلية ٣/١٤٤ والبيهقي ٦/٢١٨ و ٦/٢٥٣ و ١٠/٢٩٩ والخطيب البغدادى في الكفاية ص ٢٨ والمزى

(١) (٢٦٥/٢) (٢٢٠٢)

في تهذيب الكمال ٤٤٣/٥ .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة .

وأما حديث ابن جرير ، فأخرجه البخاري ٤/٢٣٤ (٦٧٦٤) وعبد الرزاق ٦/١٥ (٩٨٥٢) وأحمد ٥/٢٠٨ وابن البيهقي ٣٨/٢٥٨٥ (٤٣٦) وأبو عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٥) والبزار ٧/٣٨ وابن حزم ٤/٣٢٢ (٢٩٨٥) وأبي عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٦) ، والطبراني في الكبير ١/٤١٢ ، والبيهقي ٦/٢١٨ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢/٦٨٩ (٧٥) وابن الجوزي في التحقيق ٢/١٨٧ (١٤٦٦) ، والمزي في تهذيب الكمال ٥/٤٤٤ .

كلهم من طريق ابن جرير .

وأما حديث معمر ، فأخرجه النسائي في الكبير ٤/٨٢ (٦٣٧٩) وأحمد ٥/٢٠٢ ، وأبي عوانة ٣/٣٩٢ (١٠٦) ، والدارمي ٢/٣٧٠ ، والبزار ٧/٣٨ وابن حزم ٤/٣٢٢ (٢٩٨٥) وأبو عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٦) ، والطبراني في الكبير ١/١٦٧ (٤١٢) ، والبيهقي ٦/٢١٨ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢/٦٨٩ (٧٥) وابن الجوزي في التحقيق ٢/١٨٧ (١٤٦٦) ، والمزي في تهذيب الكمال ٥/٤٤٤ .

كلهم من طريق معمر .

ورواه عبد الرزاق ٦/٣٤١ (١٩٣٠٤) عن معمر ، وابن جرير .

ورواه عبد الرزاق ٦/١٤ (٩٨٥١) عن معمر ، والأوزاعي ،

وأخرجه أبو عوانة ٣/٤٣٦ (٥٥٩٧) ، من طريق معمر ، والأوزاعي .

وأما حديث محمد بن أبي حفصة ، فأخرجه البخاري ٣/١٤٩ (٤٢٨٢) و (٤٢٨٣) ، وأحمد ٥/٢٠١ ، والطبراني في الكبير ١/١٦٧ (٤١٢) ، والدارقطني ٣/٦٢ ، والخطيب البغدادي في الفصل للوصل المدرج في النقل ٢/٦٩١ .

كلهم من طريق محمد بن أبي حفصة .

وأما حديث عقيل ، فأخرجه النسائي في السنن الكبير ٤/٨١ (٦٣٧٧) وأبو عوانة ٣/٤٣٥ (٥٥٩٤) ، والطبراني في الكبير ١/١٦٧ (٤١٢) .

كلهم من طريق عقيل بن خالد ،
وأخرجه الدارقطني ٦٢/٣ ، والطبراني في الكبير ١٦٧ (٤١٢) والخطيب البغدادي في
الفصل للوصل المدرج في النقل ٦٩٢/٢ .

كلهم من طريق زمعة بن صالح .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٦٧ (٤١٢) ، وأبو نعيم في الحلية ٣/١٤٤ من طريق
يحيى بن سعيد الأنصاري .

وأخرجه أبو داود الطيالسي ص ٨٧ (٦٣١) والطبراني في الكبير ١٦٧ (٤١٢) ،
من طريق عبد الله بن بديل الخزاعي .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٣/١٤٢ (٢٧٣٨) وفي الكبير ١٦٧ (٤١٢) من طريق
سفيان بن حسين ،

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٦٧ (٤١٢) من طريق صالح بن كيسان .

وأخرجه النسائي في الكبرى ٢/٨١ (٦٣٧٧) والطبراني في الكبير ١٦٧ (٤١٢) من
طريق يزيد بن عبد الله بن الحاد .

وأخرجه النسائي في الكبرى ٤/٨١ (٦٣٧٦) من طريق سفيان الثوري .

وأخرجه الدارقطني ٣/٦٢ من طريق معاوية بن صالح .

هؤلاء كلهم جمِيعاً ، عن الزهرى ، عن علي بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن
أسامة بن زيد .

ورواه أيضاً عن الزهرى : هشيم بن بشير .

أخرجه الترمذى ٤/٣٦٩ (٢١٠٧) والنمسائي في الكبرى ٤/٨٢ (٦٣٨١) و (٦٣٨٢)
(وسعيد بن منصور ١/٤٢ (١٣٦) ، وأحمد في العلل ، رواية عبد الله (٢٢٠٢)
والطحاوى في شرح معانى الآثار ٣/٢٢٦ ، والطبراني في الكبير ١٦٣ (٣٩١) ، وابن عبد
البر في التمهيد ٩/١٧١ .

كلهم من طريق هشيم ، عن الزهري به .

علة حديث هشيم :

حديث هشيم هذا ، فيه علة بينها الإمام أحمد فقال : " لم يسمع هشيم من الزهري ... وقد حدثنا" ^١-هـ أي عن الزهري .

وهذا يعني أن هشيم قد دلبه عن الزهري ، وأسقط الواسطة بينهما ، ورواه بالعنعة ، كما في جميع الروايات عنه .

وقد جاء عن هشيم نفسه مأيدين ذلك .

قال سعيد بن منصور في سنته ٤٢ (١٣٦) حدثنا هشيم عن الزهري ... فذكره ثم قال : سعيد :

قال هشيم : "سمعته - أو أخبرت - عنه" ^(١)

وهذا صريح في أنه أخذه عن الزهري بواسطة ، ولم يسمعه منه كما قال الإمام أحمد .
وسماع هشيم من الزهري قليل جدا ، قال الميموني: سمعته يقول (يعني الإمام أحمد) لم يصح لهشيم عن الزهري إلا أربعة أحاديث ^(٢)

وقد تقدم ذكر كلام الأئمة عن هشيم ، وأنه "كثير التدليس ، " ^(٣)

علة أخرى في حديث هشيم

عامة الرواية عن الزهري رروا الحديث بلفظ " لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم " أو بنحوه .

وأما هشيم فقال في حديثه : " لا يتوارث أهل ملتين " كذا في عامة الروايات عنه ، وأما

(١) في المطبوع: "أخبرته عنه" وهو تصحيف ظاهر.

(٢) العلل، رواية الميموني (٤٩٩) وهذه الأحاديث ذكرها الإمام أحمد في رواية أبي طالب ثم قال: وما كان غير ذلك يقول: لأدرى من سفيان بن حسين سمعته أو الزهري المعرفة والتاريخ ٢٠١/٢ .

(٣) في الحديث (٢)

في جامع الترمذى فقال فيه كما قال عامة الرواة وجمع اللفظين عنه ابن عبد البر في التمهيد .
 قال ابن عبد البر : " أما قوله صلى الله علي وسلم " لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر " فصحيح عنه ثابت لامدفع فيه عند أحد من أهل العلم بالنقل... ورواه هشيم بن بشير عن ابن شهاب بإسناده فقال فيه : " لا يتوارث أهل ملتين " وهشيم ليس في ابن شهاب بمحجة" ^(١) .
 ويحتمل أن علته هو الواسطة التي بين هشيم ، والزهري ، فقد سبق آنفاً أن رواية هشيم
 مدنسة . والله أعلم .

وقد جاء نحو هذا اللفظ في رواية عن ابن عيينة ، رواها ابن أبي شيبة ٢٨٣/٦ (٣٤٣٧) وهي خلاف عامة الروايات عن ابن عيينة .

قال ابن حجر : وجاءت رواية شاذة ، عن ابن عيينة ، عن الزهري مثلها... ^(٢)

وجاءت رواية أخرى بنحو رواية هشيم ، من طريق مالك ' عن الزهري ^(٣) .

قال ابن عبد البر : " ورواه عمر بن مرزوق عن مالك بلفظ هشيم ، ولا يصح ذلك عن
 مالك... " ثم أخرجه من طريقه كما قال ^(٤)

علة أخرى

هذا الحديث رواه أيضاً مالك عن الزهري .

رواه مالك في الموطأ ٢٩٥/٥ ،

ورواه أحمد ٢٠٨ عن عبد الرحمن ، هو ابن مهدي .

وأخرجه النسائي في السنن الكبير ٤/٨٠ (٦٣٧٢) من طريق ابن القاسم ،

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٩/١٦٢ من طريق مصعب بن عبد الله ،

^(١) التمهيد ٩/١٧١

^(٢) فتح الباري ١٢/٥

^(٣) سيأتي إن شاء الله تخریج حديث مالك

^(٤) التمهيد ٩/١٧١

وأخرجه المزي في تهذيب الكمال ٤٤/٥ من طريق القعنبي ،

كلهم عن مالك ، عن الزهرى ، عن علي بن الحسين ، عن عمر (بضم العين) ابن عثمان عن أسامة به .

خالف مالك بقوله "عمر بن عثمان" سائر الرواية عن الزهرى حيث قالوا : "عمر و (فتح العين) ابن عثمان" .

آخرجه النسائي في الكبير ٤/٨١ (٦٣٧٣) من طريق ابن المبارك .

ثم أخرجه برقم (٦٣٧٤) من طريق زيد بن الحباب .

ثم برقم (٦٣٧٥) من طريق معاوية بن هشام .

وأخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار ٣/٢٦٥ من طريق ابن وهب .

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٩/١٧١ من طريق عمرو بن مرزوق .

كلهم عن مالك عن الزهرى ، عن علي بن الحسين ، عن عمر بن عثمان به .

وروى عن مالك موافقة الجماعة ، لكنه خلاف المعروف عنه .

كذا في الموطأ برواية أبي مصعب الزهرى ٢/٥٣٩ (٣٠٦١) : "عمر و" .

والمعروف عن مالك إنما هو الأول ، وقد عقد النسائي في السنن الكبير ٤/٨٠ باباً لهذا فقال : "ذكر الاختلاف على مالك في حديث أسامة بن زيد فيه ثم قال النسائي :

والصواب من حديث مالك : "عمر بن عثمان" ^(١)، ولانعلم أن أحداً من أصحاب الزهرى تابعه على ذلك..."

وقال ابن عبد البر : "وقد رواه ابن بكر عن مالك على الشك فقال فيه : "عن عمر بن عثمان" أو "عمرو بن عثمان" ثم قال ابن عبد البر :

و الثابت عن مالك : "عمر بن عثمان : كما روى يحيى وتابعة القعنبي وأكثر الرواية..."

(١) في المطبوع : عمرو بن عثمان وهو خطأ بلا أدنى شك بدلالة تمام كلامه .

(١)

وما يدل على أن مالكا كان يقول فيه "عمر" مارواه ابن أبي حاتم فقال : حدثنا صالح ، حدثنا علي - يعني : ابن المديني - قال : سمعت يحيى بن سعيد (القطن) يقول : " قال مالك في حديث ابن شهاب : عن علي بن حسين ، عن عمر بن عثمان " فقلت لمالك : " عمر وبن عثمان " فأبي أن يرجع ، وقال : قد كان لعثمان ابن يقال له : " عمر ، هذه داره

(٢) "

وعن ابن مهدي أن مالكا قال له : " تراني لا أعرف عمر من عمرو " ، هذه دار عمر ، وهذه دار عمرو " (٣)

قال ابن عبد البر : " أما أهل النسب فلا يختلفون أن لعثمان بن عفان ابنا يسمى " عمر " وله أيضا ابن يسمى " عمرا "... فليس الاختلاف في أن لعثمان ابنا يسمى عمرا ، وإنما الاختلاف في هذا الحديث هل هو لـ " عمر " أو عمرو " فأصحاب ابن شهاب - غير مالك - يقولون في هذا الحديث ... " عن عمرو بن عثمان " . . . ومالك يقول فيه ... " عمر بن عثمان " ومالك لا يكاد يقاوم به غيره حفظا وإتقانا ، لكن الغلط لا يسلم منه أحد ، وأهل الحديث يأبون أن يكون في هذا الإسناد إلا عمرو " باللواو " ، وقال علي بن المديني عن سفيان بن عيينة أنه قيل له : إن مالكا يقول ... " عمر بن عثمان " فقال سفيان : لقد سمعته من الزهرى كذا وكذا مرة ، وتفقدته منه فما قال إلا " عمرو بن عثمان " .

قال ابن عبد البر : ومن تابع ابن عيينة على قوله : " عمرو بن عثمان " : عمر ، وابن جريج ، وعقيل ، ويونس بن يزيد ، وشعيوب بن أبي حمزة والأوزاعي . والجماعة أولى أن يسلم لها " (٤)

و قال الشافعى : " وهم مالك في ثلاثة أسامي ، قال : " عمر بن عثمان ، وإنما هو :

(١) التمهيد ٩/٦٠

(٢) تقدمة الجرح والتعديل ١/٢٤١

(٣) التمهيد ٩/٦٠

(٤) التمهيد ٩/٦١ - ٦٢

عمرٌ بن عثمان "١)" .

وقال الترمذى : " وحديث مالك وهم ، وهم فيه مالك " (٢)

وقال البزار : " هذا الحديث رواه ابن عيينة ، ومعمر وجماعة ، عن الزهرى ، عن علي بن حسين عن عمرٌ بن عثمان . . عن أسامة ، فاتفقوا على اسم "عمرٌ بن عثمان" إلا مالك بن أنس فرواه عن الزهرى ، عن علي بن حسين ، عن "عمرٌ بن عثمان" فيرون أنه غلط في ذلك على أنه قد وقف فقال : " هذه دار عمرٌ فأومنا إليهما . فأما في الروية فلا نعلم أحداً تابعاً على روايته إلا أن يكون أبو أويس ، فإن سماعه من الزهرى شبيه (٣) بسماع مالك " (٤) .

وقال أبو زرعة الرازى : الرواة يقولون : " عمرٌ ومالك يقول : " عمرٌ بن عثمان " (٥)

علة أخرى

هذا الحديث له قصة ذكرها بعض الرواة منهم : محمد بن أبي حفصة ، فقال في روايته في صحيح البخاري (٤٢٨٢) وغيره : عن أسامة بن زيد أنه قال زمان الفتح : يارسول الله ، أين تنزل غداً ؟

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " وهل ترك لنا عقيل من متول ؟ ثم قال :

" لا يرث المؤمن الكافر ، ولا الكافر المؤمن "

وذكر القصة أيضاً : زمعة بن صالح ، في حديثه عند الدارقطنى ٦٢/٣ ، والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل ٦٩٢/٢ .

وذكرها أيضاً : سفيان بن حسين ، وصالح بن كيسان ، عند الطبراني في الكبير ١٦٧/١ (٦)

. (٤١٢)

(١) تهذيب الكمال ٥/٤٤

(٢) جامع الترمذى ٤/٣٦٩

(٣) في المطبوع : " شبهاً

(٤) مسنن البزار ٧/٣٦

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/٥٠

ومن ذكر ذلك أيضا : معمر في حديثه غير أنه زاد في حديثه كما في عامة الروايات عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " نحن نازلون غدا - إن شاء الله بخيفبني كنانة " ^(١)

وهذا وهم من معمر ، فإن هذا الحديث عن الزهرى ليس بهذا الإسناد : "عن علي بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة" وإنما هو بإسناد آخر فأدرجه معمر في هذا الحديث .

قال علي بن المدينى فى كتاب العلل ص ٧٦ (١١٦) : حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : " مترلنا غدا - إن شاء الله - بالخيف عند الضحى " رواه الزهرى ، فاختفى على الزهرى فى إسناده .

فرواه الأوزاعى ، وإبراهيم بن سعد ، والنعيم بن راشد ، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، كلهم عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

إلا أن معمراً أدرجه فى حديث ^(٢) على بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد وهل ترك لنا عقيل مترلاً" فأدرج الكلام فيه" مترلنا غدا"

وقد رواه محمد بن أبي حفصة ، عن الزهرى ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة ولم يذكر" مترلنا بالخيف" انتهى كلام ابن المدينى .

وقال ابن خزيمة : " سؤال النبي صلى الله عليه وسلم أين يتزل غدا في حاجته، إنما هو عن الزهرى عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، فأما آخر القصة : " لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم ، فهو: " عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان عن أسامة" ومعمر فيما أحسب واهم ^(٣) في جمع القصتين في هذا الإسناد وقد بينت علة هذا الخبر في كتاب الكبير" ^(٤) .

^(١) هو خيف مني ومسجدته: مسجد الخيف، المعالم الأثرية ص ١١٠

^(٢) في المطبوع "الحديث" وقال محققه : " في الأصل : " حدثنا " ولعل الصواب ما أثبتناه" كذا قال وما في الأصل هو الصواب .

^(٣) في المطبوع : " واهماً "

^(٤) المختصر من المختصر من صحيح ابن خزيمة ٤/٣٢٢

وأخرج الخطيب البغدادي حديث معمر في كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل ٢/٦٨٩ ثم قال :

"روى معمر عن الزهري هذا الحديث هكذا سياقة واحدة بإسناد واحد، ووهم في ذلك لأنه حديثان بإسنادين مختلفين ."

فمن أوله إلى آخر قوله "لایرث المسلم الكافر ، ولاالكافر المسلم" يرويه الزهري ، عن علي بن الحسين ، بالإسناد الذي ذكرناه (يعني عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد) .

ومابعد ذلك إلى آخر الحديث ، إنما هو عند الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة .

وقد روی محمد بن أبي حفصة ، وزمعة بن صالح ، عن الزهري الحديث الأول (يعني حديث لایرث المسلم ، وهل ترك لنا عقيل) عن علي بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة . ولم يذكرا قصة خيف بني كنانة... .

وروى شعيب بن أبي حمزة ، وعقيل بن خالد ، والنعمان بن راشد ، وإبراهيم بن سعد ، أربعة قصة الخيف مفردة دون ماقبلها : " عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وكذلك روی الأوزاعي عن الزهري من قصة الخيف إلى آخر الحديث .

وروى يونس بن يزيد ، عن الزهري الحديدين الذين ذكرناهما عن معمر في سياقة واحدة ، إلا أن يونس يَبْيَنُهما وميز بينهما وأفرد كل واحد منهما بإسناده عن الآخر"انتهى المقصود من كلام الخطيب .

ثم ساق الخطيب روایاتهم مستشهادا بها على ماذكر^(١) .

وبما سبق من كلام الأئمة يتضح أنه قد دخل لمعمر متن حديث أبي هريرة : "في قصة الخيف" في إسناد حديث أسامة فوهم فيه والله أعلم .

وخالف في هذا : الدارقطني فرأى أن حديث معمر محفوظ . فقال: " يرويه الزهري ،

^(١)) انظر الفصل للوصل المدرج في النقل ٢/٦٨٩ - ٦٩٨

وأختلف عنـه ، فرواه الأوزاعي ، وعـقـيل ، وعـبـيد الله بنـأـبي زـيـاد ، وشـعـيبـ بنـأـبي حـمـزة ، وإـبرـاهـيمـ بنـإـسـمـاعـيلـ بنـمـجـمـعـ ، عـنـ الزـهـريـ ، عـنـ أـبـي سـلـمـةـ ، عـنـ أـبـي هـرـيرـةـ .

ورواه معمر ، وابن أبي حفصـةـ ، وزـمعـةـ عنـ الزـهـريـ ، عـنـ عـلـيـ بنـالـحـسـينـ ، عـنـ عـمـرـ وـبنـعـثـمـانـ ، عـنـ أـسـامـةـ بنـ زـيـدـ .

قال الدارقطـنيـ : "وكلاـهمـاـ مـحـفـوظـانـ" (١). ١-هـ

كـذاـ قالـ الدـارـقـطـنـيـ : وـكـانـ قـدـ سـئـلـ عـنـ حـدـيـثـ "نـحـنـ نـازـلـونـ - إـنـ شـاءـ اللهـ - غـداـ بـخـيـفـ كـنـانـةـ" .

وقد نسب الدارقطـنيـ فيـ كـلامـهـ هـذـاـ روـاـيـةـ الـحـدـيـثـ عـنـ الزـهـريـ ، إـلـىـ معـمـرـ ، وـابـنـ أـبـيـ حـفـصـةـ ، وزـمعـةـ .

فـأـمـاـ مـعـمـرـ ، فـقـدـ سـبـقـ ذـكـرـهـ ، وـأـنـهـ أـدـرـجـ الـحـدـيـثـيـنـ .

وـأـمـاـ اـبـنـ أـبـيـ حـفـصـةـ ، وزـمعـةـ بنـ صـالـحـ فـقـدـ روـيـاـ الـحـدـيـثـ بـالـإـسـنـادـ المـذـكـورـ ، عـنـ الزـهـريـ ، عـنـ عـلـيـ بنـ حـسـينـ ، عـنـ أـبـيـ أـسـامـةـ وـلـكـنـهـماـ لـمـ يـذـكـرـاـ حـدـيـثـ "الـخـيـفـ"ـ كـمـاـ ذـكـرـهـ مـعـمـرـ .

أـمـاـ حـدـيـثـ اـبـنـ أـبـيـ حـفـصـةـ فـأـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ ١٤٩/٣ (٤٢٨٢) وـ (٤٢٨٣) ، وـأـحـمـدـ ٢٠١/٥ ، وـالـدارـقـطـنـيـ ٦٢/٣ ، وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ ٤١٢/١٦٧ـ ، وـالـخـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ فـيـ الـفـصـلـ الـلـوـصـلـ الـمـدـرـجـ فـيـ النـقـلـ ٦٩١/٢ـ .

كلـهـمـ مـنـ طـرـيقـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ حـفـصـةـ بـهـ وـلـمـ يـذـكـرـ "حـدـيـثـ خـيـفـ بـنـيـ كـنـانـةـ"ـ فـنـسـبـةـ الدـارـقـطـنـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ إـلـىـ روـاـيـةـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ حـفـصـةـ وـهـمـ مـنـهـ وـالـحـقـ فـيـ هـذـاـ مـعـ إـمـامـ الـعـلـلـ فـيـ عـصـرـهـ عـلـيـ بـنـ الـمـدـيـنـيـ (٢)ـ ، وـالـخـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ حـيـثـ قـالـ الـأـوـلـ فـيـ الـعـلـلـ صـ ٧٧ـ "وـقـدـ روـاهـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ حـفـصـةـ ، عـنـ الزـهـريـ ، عـنـ عـلـيـ بنـ حـسـينـ ، عـنـ عـمـرـ وـبنـ عـثـمـانـ .

(٢) الـعـلـلـ لـلـدـارـ القـطـنـيـ ٢٤٨/٩ (١٧٣٨)

(٣) قالـ الـحـافـظـ فـيـ مـقـدـمـةـ الـفـتـحـ صـ ٣٤٧ـ : "لـاـ يـخـتـلـفـونـ فـيـ أـنـ عـلـيـ بـنـ الـمـدـيـنـيـ كـانـ أـعـلـمـ أـقـرـانـهـ بـعـلـلـ الـحـدـيـثـ ، وـعـنـهـ أـخـذـ الـبـخـارـيـ ذـلـكـ حـتـىـ كـانـ يـقـولـ : مـاـسـتـصـغـرـتـ نـفـسـيـ عـنـدـ أـحـدـ إـلـاـ عـنـدـ عـلـيـ بـنـ الـمـدـيـنـيـ"ـ .

عثمان ، عن أسمة ، ولم يذكر فيه " مترلنا بالخيف " .^{١-هـ}

وقال الخطيب البغدادي : " وقد روی محمد بن أبي حفصة ، وزمعة بن صالح ، عن الزهري الحديث ولم يذکرها قصة " خيف بني كنانة " .

وأما زمعة بن صالح فقد تقدم في كلام الخطيب آنف الذكر مع محمد بن أبي حفصة وأهلهما : " لم يذکرها " قصة خيف بني كنانة "^(١) .

وحيثه عند الدارقطني ٦٢/٣ ، والطبراني في الكبير ١٦٧ / ٤٢ (٤١٢) والخطيب البغدادي في الفصل للوصل ٦٩٢/٢ . ولم يذکر قصة الخيف في شيء في هذه الروايات .

فلم يبق إلا معمر وقد رواه كما تقدم ، وأعلمه ابن المديني ، وابن خزيمة والخطيب البغدادي وما ذهبوا إليه أرجح ما ذهب إليه الدارقطني خصوصاً وأنه قد وهم في روايتي ابن أبي حفصة وزمعة بن صالح ، فنسب إليها مثل رواية معمر فلعله لذلك رأه محفوظاً . والله أعلم

تتمة

حديث معمر أخرجه البخاري ٢/٣٧٥ (٣٠٥٨) وذكر فيه قصة " خيف بني كنانة " ولم يذکره الدارقطني في التبع لما قد سبق آنفاً أنه يراه محفوظاً ، فيمكن استدراكه على التبع . والله أعلم .

(١) الفصل للوصل ٦٩٠/٢

(٩٧)

قال عبد الله : عرضت على أبي أحاديث سمعتها من إسماعيل بن عبد الله بن زراره السكري الرقى ، عن شيخ يقال له : عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي البالسي (١) - كان يتزل بها - عن خصيف (٢) ، عن أبي صالح ، عن أسماء بنت يزيد الأنبارية ، عن خزيمة بن ثابت الأنصاري قال :

"إني لقائم تحت جراث ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تقصع على بجرتها ، ويدوب علي لعاها فذكر الحديث وفيه :

"لاؤصية لوارث ، الولد للفراش ، والعارية مردودة ، والمنحة مردودة ، والدين مقضى ، والزعيم غارم - وهو الكفيل "

وله أيضاً أحاديث غير هذا بأسانيد مختلفة ، فقال أبي : عبد العزيز ، هو (٣) الذي يروي عن خصيف ، اضرب على أحاديثه ، هي كذب ، أو قال : موضوعة ، أو كما قال أبي ، فضررت على أحاديث عبد العزيز بن عبد الرحمن" (٤) .

الغريب :

الجراث : " هو من العنق ، ما بين المذبح إلى المنحر (٥) .

قوله : تقصع بجرتها" الجرة ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغه ، ثم يبلعه ، والقصع : شدة المرض (٦) .

المنحة ، وفي بعض الروايات : المنيحة ، وهي ما ينحه الرجل صاحبه من أرض يزرعها

(١) بفتح الباء الموحدة وكسر اللام ، نسبة إلى بالس مدينة بين الرقة وحلب . الأنساب ٢٦٧/١

(٢) مصغر ، وهو ابن عبد الرحمن الجزري ، التقريب (١٧٢٨)

(٣) في المطبوع : " وهو بزيادة " واو " وهي ليست في المخطوط (١٦٥/١) .

(٤) (٣١٨/٥٤١٩) والضعفاء للعقيلي ٥/٣ ، والكامل لابن عدي ٥/٢٨٩ .

(٥) الفائق ١/٤٢

(٦) النهاية ١/٥٩

مدة ثم يردها ، أو شاة ، يشرب درها ، ثم يردها على صاحبها ، أو شجرة يأكل ثمرتها
وجملتها أنها : تمليل المتفعة دون الرقة^(١)

التخريج والدراسة

هذا الحديث ، لم أجده من هذا الوجه ، وقد شدد الإمام أحمد النكير على راويه (عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي البالسي) وقال : اضرب على أحاديثه ، هي كذب أو قال : موضوعة أو نحو ذلك . وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن حبان : يأتي بالمقلوبات ، عن الثقات ، فيكثر ، والملزقات بالأثبتات فيفحش ، ثم قال : كتبنا عن إسحاق بن خالد البالسي ، عنه بنسخة^(٢) شبها بمائة حديث مقلوبة ، منها مالاً أصل له ، ومنها ما هو ملزق بإنسان لم يرو ذلك أبلته ، لا يحل الاحتجاج به بحال^(٣) وقال ابن عدي : يروى عن خصيف أحاديث بواطيل... ليس لها أصول ولا يتبعه الثقات عليها^(٤) وقال الحاكم : روى عن خصيف بن عبد الرحمن ، وعبد الكريم بن مالك أحاديث موضوعة^(٥).

وقد ذكر العقيلي في الضعفاء عن عبد الله بن الإمام أحمد ما ذكره ، عن أبيه في الحديث ثم قال العقيلي :

" وإنما أنكر أبو عبد الله للإسناد ، لا المتن ، وأما المتن فالمعروف بغير هذا للإسناد ، عن عمرو بن خارجه الجنبي ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وجماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "الولد للفراش"^(٦)"

وقد جاء الحديث بنحو سياق حديث عبد العزيز البالسي ، الذي أمر الإمام أحمد بالضرب عليه من أوجه أخرى ، عن أبي أمامة ، وعمرو بن خارجه ، وأنس بن مالك رضي

^(١) معلم السنن للخطابي ٨٢٥/٣

^(٢) كما ولعلها "نسخة"

^(٣) كتاب المحروجين ١٣٨/٢

^(٤) الكامل ٥/٢٨٩

^(٥) المدخل إلى الصحيح ١٣١

^(٦) الضعفاء للعقيلي ٦/٣

الله عنهم .

أما حديث أبي أمامة ، فأخرجه أبو داود ٣٥٦٥ / ٨٢٤ ، والترمذى ٤ / ٣٧٦ (٢١٢٠) ، وقال : حسن صحيح ^(١) وأبو داود الطيالسي ص ١٥٤ (١١٢٧)

كلهم من طريق إسماعيل بن عياش ، عن شرحبيل بن مسلم الخولاني ، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته عام حجة الوداع : إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، وحساهم على الله ، ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيمة ، لاتتفق امرأة من بيت زوجها إلا بإذن زوجها ، قيل : يارسول الله : ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا ، ثم قال : العارية مؤداة ، والمنحة مردودة ، والدين مقضى ، والزعيم غارم " ^(٢)

قال الترمذى : وفي الباب عن عمرو بن خارجه ، وأنس وهو حديث حسن صحيح ، وقد روى عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه ... " ١-هـ

إسماعيل بن عياش - راوي هذا الحديث - ضعفه بعضهم ، وفصل القول فيه أكثر الأئمة فأثني على حديثه عن أهل بلده (الشاميين) : أحمد بن حنبل ، وابن معين ، والبخاري وغيرهم ، قال الذهبي : حديثه عن الحجازيين ، والعربيين لا يحتاج به ، وحديثه عن الشاميين صالح من قبل الحسن ، وقال ابن حجر : صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ^(٢) .

وشيخ إسماعيل في هذا الحديث شامي وهو : شرحبيل بن مسلم الخولاني ، الشامي ، صدوق فيه لين ^(٣)

وقد روی الحديث عن أبي أمامة مختصرًا .

(١) كذا وفي تحفة الأشراف ٤ / ١٦٩ : " حسن "

(٢) الميزان ١ / ٢٤٠ والتهذيب ١ / ٣٢١ والتقريب (٤٧٧) والكتاكب النيرات ص ٩٨

(٣) التقريب (٢٧٨٦)

آخرجه النسائي في الكبير ٤١١/٣ (٥٧٨٢) وأبو داود الطيالسي ص ١٥٤ (١١٢٨) وعبد الرزاق ١٨١/٨ (١٤٧٩٦) وابن حبان (الإحسان ١١/٤٩١) ٥٠٩٤ والطبراني في الكبير ١٣٧/٨ (٧٦٢١) ١٤٣/٨ (٧٦٣٧) والبيهقي ٨٨/٦

كلهم من حديث أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : العارية مؤدّة ، والمنيحة مردودة ، زاد بعضهم : والدين يقضى ، والزعيم غارم .

وآخرجه ابن ماجه ٩٠٥/٢ (٢٧١٣) ، والبيهقي ٦/٢٦٤

كلاهما من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته في حجة الوداع : " إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث " وأما حديث أنس رضي الله عنه نحو سياق حديث البالسي فأخرجه الطبراني في مسنده الشامي ١٤٩/٦ (٦٢١) ، والدارقطني ٤/٧٠ ، والضياء في المختارة (٢١٤٤) ، و (٢١٤٧) .

كلهم من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : " إني لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل على لعابها ، فسمعته يقول :

" إن الله جعل لكل ذي حق حقه ، ألا لا وصية لوارث ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، ألا لا يتولين رجل غير مواليه ، ولا يدعين إلى غير أبيه ، فمن فعل ذلك فعله لعنة الله ، متتابعة إلى يوم القيمة ، ألا لاتنفقن امرأة من بيتها إلا بإذن زوجها فقال رجل : إلا الطعام يارسول الله ، فقال : وهل أفضل أموالنا إلا الطعام ، ألا إن العارية مؤدّة ، والمنيحة مردودة ، والدين يقضى ، والزعيم غارم "

وروي حديث أنس ببعضه

آخرجه ابن ماجه ٩٠٦/٢ (٢٧١٤) ، والبيهقي ٦/٢٦٥ و ٢٦٤

كلاهما من طريق سعيد بن أبي سعيد ، عن أنس رضي الله عنه ، قال : إني لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل على لعابها فسمعته يقول : " إن الله قد أعطى كل ذي

حق حقه، ألا لوصية لوارث "

وأخرجه الضياء في المختارة ١٥٠ (٢١٤٥) عن أنس بلفظ "العارية مؤداة، والمنحة مردودة" ،

والراوي عن أنس سعيد بن أبي سعيد قيل إنه المقبرى ، وقيل غيره وهذا الذي رجحه الألبانى (١) .

وروى من وجه آخر ، عن الزهرى ، عن أنس رضي الله عنه أخرجه تمام في الفوائد ٣٦ (٦٦) .

وأما حديث عمرو بن خارجه رضي الله عنه فأخرجه ابن ماجه ٩٠٥ (٢٧١٢) وأبوداود الطيالسي ص ١٦٩ (١٢١٧) وعبد الرزاق ٤٧/٩ (١٦٣٠٦) وأحمد ٤/٢٣٨ والطبراني في الأوسط ٨/٨ (٧٧٩١) وفي الكبير ٣٢/١٧ - إلى ٣٦ (٦٠) إلى (٦٧) .

كلهم من طريق شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عمرو بن خارجة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم ، وهو على راحته وإن راحته لتصفع بجرها ، وإن لغامها (١) ليسيل بين كتفي ، قال : "إن الله قسم لكل وارث نصيه من الميراث ، فلا يجوز لوارث وصية ، الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ، ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو تولى غير مواليه ، فعليه لعنة الله ، والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ، ولا عدل"

وهذا الحديث في إسناده شهر بن حوشب ، مختلف فيه ، قال ابن عون تركه شعبة ، وقال النسائي والحاكم ، وابن عدي : ليس بالقوى ، ووثقه أحمد ، وابن معين ، والعجلبي ويعقوب بن شيبة ، ويعقوب بن سفيان ، وعن أحمد: ليس به بأس ، وقال البخاري : حسن الحديث ، وقال أبو الحسن بن القطان : لم أسمع لضعفه حجة ، وقال الذهبي : الرجل غير مدفوع عن صدق وعلم ، والاحتجاج به مترجح ، وقال ابن حجر : صدوق ، كثير الإرسال

(١) إرواء الغليل ٨٩/٦

(٢) لغام الدابة : لعابها وزبدها الذي يخرج من فيها معه وقيل هو الزبد وحده سمى باللغام وهي ماحول الفم ما يبلغه اللسان ويصل إليه النهاية ٤/٢٥٧

• والأوهام (١)

وأخرج الطبراني في الكبير ٣٥/١٧ حديث عمرو بن خارجه هذا من طرق أخرى .

فآخرجه برقم (٦٩) من طريق مجاهد ، عن عمرو بن خارجة مختصرا .

ثم برقم (٧٠) من طريق الحسن ، عن عمرو بن خارجة مثله .

وبعد ، فالمعروف في هذا الحديث أنه من روایة أبي أمامة ، وأنس ، وعمرو بن خارجة رضي الله عنهم كما تقدم .

فرواه عبد العزيز البالسي وجعله عن خصيف ، عن أبي صالح ، عن أسماء بنت يزيد ، عن خزيمة بن ثابت ، فركب المتن على هذا الإسناد فأمر الإمام أحمد بالضرب على أحاديثه وقال : هي كذب أو موضوعة يعني بهذا الإسناد الذي رواه البالسي .

وقد تكلم الشيخ الألباني على طرق الحديث في إرواء الغليل برقم (١٦٥٥) فانظره إن شئت ، وصحح حديث عمرو بن خارجه في صحيح سنن ابن ماجه (٢١٩٢) وحديث أبي أمامة في صحيح سنن الترمذى (١٧٢١) وحديث أنس مختصرا في صحيح سنن ابن ماجه (٢١٩٤).

وحديث "الولد للفراش" متفق عليه من حديث عائشة ، وأبي هريرة رضي الله عنهمَا .

أخرج البخاري ٢/٧٥ (٢٠٥٣) ثم كرره في نحو عشرة مواضع ومسلم ٢/١٠٨٠ (١٤٥٧) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة .

وحديث أبي هريرة أخرج البخاري ٤/٢٥٤ (٦٨١٨) ومسلم ٢/١٠٨١ (١٤٥٨)

(١) الجرح والتعديل ٤/٣٨٢ ، المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧٧ ، الميزان ٢/٢٨٣ التهذيب ٤/٣٦٩ ،

التقريب (٢٨٤٦)

الحدود

(٩٨)

قال عبد الله : سألت أبي عن حديث زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي حازم ، عن أبي أمامة
قال : أتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد زنى ، فسألته، فاعترف .

قلت لأبي : من أبو أمامة هذا ؟ قال : هو أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، ليس هو
أبو أمامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم " (١) .

متن الحديث

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد زنى ،
فسألته ، فاعترف ، فأمر به ، فجرد فإذا هو حمش الخلق ، مقعد ، فقال : " ما يقي الضرب
من هذا شيئا ، فدعوا بأشكول ، فيه مائة شرائح ، فضربه ضربة واحدة "

الغريب

قوله : " حمش الخلق ، أي : دقيق الخلقة " (٢) .

والأشكول والإشكال ، لغة في العشكول والعشكال ، وهو عذق النخلة ، بما فيه الشماريخ ،
والهمزة فيه بدل من العين ، وليس زائدة (٣) .

والعشكال : هو العذق وكل غصن من أغصانه : شرائح (٤) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث روی على أوجه مختلفة .

فرواه بعضهم عن أبي أمامة وهذا هو الوجه الأول .

آخر جه الطبراني في الأوسط ٢٠٦ (٦٦٠) ، من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي ،

(١) (٥٣٩٠) / ٣١٢

(٢) النهاية ١/٤٤١

(٣) النهاية ١/٢٣

(٤) النهاية ٢/٥٠٠

عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي حازم ، عن أبي أمامة فذكره .

قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا عبيد الله " .

و هو عبيد الله بن عمرو الرقي : ، " ثقة ، فقيه ربما وهم ^(١) .

ورواه النسائي في الكبير ٤/٣١٢ ، (٧٣٠٣) عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، (هو الأنصاري) عن أبي أمامة... فذكره .

وهذا إسناد حسن ، عبد الله محمد بن عبد الرحمن الزهري : " صدوق " ^(٢) .

وأخرجه النسائي في الكبير ٤/٣١٢ (٧٣٠٧) من طريق محمد بن موسى (هو : ابن أعين) عن أبيه ، عن إسحاق (هو ابن راشد الجزري) ، عن الزهري ، عن أبي أمامة ..

ووقع في المطبوع : " عن أبي إسحاق ، " وهذا تصحيف ، إنما هو : " عن إسحاق ، " وهو إسحاق بن راشد" هكذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف عن النسائي ^(٣) .

والحديث من هذا الوجه إسناده حسن ، غير أن إسحاق بن راشد الجزري ، ثقة ، في حديثه عن الزهري بعض الوهم" ^(٤) .

وأخرجه مسدد في مسنده (إتحاف الخيرة المهرة ٥/٤٧٥٢ " ٢٥٣) من طريق ابن عجلان ، حدثني يعقوب بن عبد الله بن الأشج ، عن أبي أمامة .

هكذا في جميع هذه الروايات : " عن أبي حازم ، ويحيى بن سعيد ، والزهرري ، ويعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي أمامة " .

وقد سُئل عبد الله بن أحمد بن حنبل أباه عن حديث زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي حازم ، عن أبي أمامة (وقد سبق تخرّيجه في أول هذه الوجوه) من أبو أمامة هذا ؟ فقال الإمام أحمد :

^(١) التقريب (٤٣٥٦)

^(٢) التقريب (٣٦١٤)

^(٣) تحفة الأشراف ١/٦٨ (١٤٠)

^(٤) التقريب (٣٥٣)

هو : "أبو أمامة بن سهل بن حنيف" ليس هو أبو أمامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وروي الحديث أيضاً من طريق من تقدم ذكرهم (أبي حازم ، ويحيى بن سعيد ، والزهري ، ويعقوب بن الأشج) وغيرهم ، فيبينوه ، فقالوا : "عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف" وهذا هو الوجه الثاني في الحديث .

أخرجه النسائي في الكبرى ٤/٣١١ (٧٣٠١) ، من طريق بن أبي أنيسة ، عن أبي حازم به ، وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، سوى شيخ النسائي محمد بن وهب الحراني ، وهو صدوق (١) .

ورواه سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، وأبي الزناد ، كلّيهما عن أبي أمامة بن سهل

رواه الشافعي في الأم ٦/١٣٦ ، وعبد الرزاق ٨/٥٢٠ (١٦١٣٤) كلاهما عن ابن عيينة

وأخرجه النسائي في الكبرى ٤/٣١٢ (٧٣٠٤) والطبراني في الكبير ٦/٣٨ (٥٤٤٦) ، والبيهقي ٨/٢٣٠ ثلاثتهم من طريق ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، وأبي الزناد ، كلّيهما عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف وهذا إسناد قوي .

وأخرجه النسائي ٨/٢٤٢ (٥٤١٢) من طريق حماد ، هو ابن زيد .

وأخرجه في الكبرى ٤/٣١٢ (٧٣٠٥) من طريق هشيم ، ثم برقم (٧٣٠٦) من طريق ابن أبي هلال ، ثلاثة (Hamad ، وHishim ، وابن أبي هلال) عن يحيى بن سعيد ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف .

وأخرجه النسائي في الكبرى ٤/٣١١ (٧٣٠٢) من طريق ابن عيينة ، عن أبي الزناد ،

(١) التقريب (٦٤١٩)

عن أبي أمامة بن سهل .

وآخر جه النسائي في الكبير ٤/٣١٣ (٧٣٠٨) والطبراني في الكبير ٦/٧٧ (٥٥٦٨) من طريق الزهرى ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ،

وآخر جه النسائي في الكبير ٤/٣١٣ (٧٣١٠) من طريق ابن عجلان ، قال : حدثني يعقوب بن عبد الله ابن الأشج ، عن أبي أمامة بن سهل .

هكذا جاء مبينا في هذه الروايات : "عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف" وهو الوجه الذي رجحه جمـع من الأئمة كما سيأتي .

وأما في الوجه الأول فقالوا كما تقدم : "عن أبي أمامة" ولم يبينوه .

ولايعد هذا من باب تدليس الشيوخ ، وإنما هو من باب اختصار اسم الشيخ الذي لا يحصل به لبس ، فإن من روى عنه الحديث هكذا وهم : يحيى بن سعيد ، والزهرى ، وأبو حازم ، ويعقوب بن عبد الله بن الأشج لا يعرف لهم رواية عن أبي أمامة (صدى بن عجلان) وإنما المعروف روایتهم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ^(١) فإذا رأوه عنه واختصرروا اسمه ، لم يحصل به إيهام ، ولا لبس كما في تدليس الشيوخ كمن يروي عن "سفيان" ولا يقول : "الثوري" ، أو : "ابن عيينة" وليس له رواية إلا عن أحدهما ، فلا يعد هذا من قبيل التدليس .

وقد ساق المزي روایاتهم تلك : "عن أبي أمامة" في تحفة الأشراف ١/٦٨ (١٤٠) في مسند "أبي أمامة بن سهل بن حنيف" ولم يذكرها في مسند "صدى بن عجلان" .

وروى الحديث من وجه آخر عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، لم يذكر أبا أمامة وهذا هو الوجه الثالث في الحديث .

رواه النسائي في الكبير ٤/٣١١ (٧٢٩٩) و (٧٣٠٠) عن أحمد بن يوسف النيسابوري ، عن محمد بن سليمان ، هو ابن أبي داود الحراني ، عن عبيد الله بن عمرو الرقى ، عن زيد بن أبي أنيسة .

(١) كما في تراجمهم جميعاً من تهذيب الكمال وهو كذلك في ترجمتي أبي أمامة .

ثم من طريق محمد بن عبيد الله الحراني ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن زيد .
وأخرجه الدارقطني ٩٩/٣ ، والبيهقي ٢٣٠/٨ ، كلاهما من طريق فليح ، هو ابن سليمان

كلاهما (زيد بن أبي أنيسة ، وفليح بن سليمان) عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد
رضي الله عنه .

هذه ثلاثة أوجه في الحديث وقد رجح الأئمة الثاني منها ، وهو روایة من رواه عن أبي
أمامة بن سهل بن حنیف ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الإمام أحمد - كما تقدم - : هو أبو أمامة بن سهل بن حنیف ، ليس هو أبو أمامة
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرج النسائي في السنن الكبرى ٤/٣١١ - ٣١٤ الحديث من هذه الأوجه الثلاثة ثم
قال : " أجودها : حديث أبي أمامة ، مرسلاً " أ - يعني: حديث أبي أمامة بن سهل .

وأخرج الدارقطني ٩٩/٣ حديث أبي حازم ، عن سهل بن سعد ثم قال : "
والصواب : " عن أبي حازم ، عن أبي أمامة بن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم " .

ورجح البيهقي حديث سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، وأبي الرناد ، عن أبي
أمامة بن سهل بن حنیف فقد رواه هكذا ٢٣٠/٨ ثم قال :

" هذا هو المحفوظ عن سفيان مرسلاً..."

وأبو أمامة أسعد بن سهل بن حنیف ، الأنصاري ، سماه النبي صلى الله عليه وسلم قاله
البخاري ، وابن حبان ، والباجي ، وغيرهم ، ^(١) وهو مروي عن الزهري ، والواقدي ^(٢) ،
وعن الزهري قال : حدثني أبو أمامة ، وكان قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، وسماه ،

^(١) التاريخ الكبير ٢/٦٣ ، الثقات لابن حبان ٣/٢٠ والتعديل والتجريح للباجي ١/٤٠٩ (١٢٧)

^(٢) تاريخ بغداد ١٣٤/٤٢٨ ، الطبقات الكبرى لابن سعد ٨٣/٨٣

وحنكه قال ابن حجر : هذا إسناد صحيح ^(١) وقال البخاري : أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يسمع منه ، وكذا قال البغوي ، وابن السكن ، وابن حبان ^(٢) وقال الطبراني : له رؤية . وقال ابن حبان : ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ، وقيل أكثر روايته عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٣) .

وقال ابن عبد البر : وهو أحد الجلة من العلماء من كبار التابعين بالمدينة ، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ولا صحبه وإنما ذكرناه لإدراكة النبي صلى الله عليه وسلم بمولده ^(٤) .

وذكره ابن حجر في القسم الثاني من حرف الألف في الإصابة ، ثم قال : ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعامين ^(٥) ، وأنى به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه وسماه باسم جده لأمه ، أبي أمامة ، أسعد بن زرارة ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث أرسلها ، وروى عن جماعة من الصحابة... ^(٦) وقال في التقريب : "معدود في الصحابة ، له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة مائة" ^(٧) .

وعلى ماسبق فهل يطلق على أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه صحابي ، أم لا ؟ .

فمن لم يشترط التمييز في إطلاق اسم الصحبة ، لم يمنع ذلك ، وأما من اشترطه فلا .

قال الحافظ العراقي : "فأما التمييز فظاهر كلامهم اشتراطه ، كما هو موجود في كلام يحيى بن معين ، وأبي زرعة وأبي حاتم ، وأبي داود ، وابن عبد البر ، وغيرهم ، وهم جماعة أتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وهم أطفال فحنكهم ومسح وجوههم أو تفل في أفواههم

^(١) التهذيب ٢٦٤/١

^(٢) الإصابة ١٠٠/٢

^(٣) الثقات ٢٠/٣

^(٤) الاستيعاب ٨٢/١

^(٥) في المطبوع : "العامين"

^(٦) الإصابة ٩٩/٢

^(٧) التقريب (٤٠٦)

فلم يكتبوا لهم صحبة... " (١) .

و لذلك قال ابن أبي حاتم عن أبي أمامة بن سهل : "ليست له صحبة ، لأبيه صحبة" (٢) .

()

وتقدم آنفاً عن بعض الأئمة أنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد روى الحديث من خمسة أوجه أخرى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ذكر فيها
من أخذه عنه من الصحابة ،

فرواه أبو أمامة بن سهل : عن سعيد بن سعد بن عبادة ، وسعد بن عبادة ، وأبي سعيد
الخدرى ، وعن أبيه سهل بن حنيف ، وعن بعض الصحابة وتفصيلها فيما يلي استكمالاً
لأوجه الحديث .

الوجه الرابع

روى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن سعيد بن سعد بن عبادة .

أخرجه ابن ماجه ٨٥٩/٢٢٢ و أحمد ٥٧٤/٤ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني
٧٤/٤ (٢٠٢٤) والطبراني في الكبير ٦٣/٥٥٢١ و (٥٥٢٢) والزمي في تذكرة
الكمال ٣/١٦٥ والبيهقي ٨/٢٣٠ وأحمد بن منيع في مسنده (إنتحاف الخيرة المهرة) ٥/٢٥٣ (٤٧٥٣)

كلهم من طريق محمد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج ، عن أبي أمامة بن
سهل بن حنيف ، عن سعيد بن سعد بن عبادة .

ومعلوم أن ابن إسحاق مدلس ، وقد نعنه في جميع الروايات عنه .

الوجه الخامس

وروي عن أبي أمامة بن سهل ، عن سعد بن عبادة .

(١) التقييد والإيضاح ص ٢٩٢ .

(٢) المراسيل (١٨)

رواه ابن ماجه ٢٦٠ عقب حديث (٢٥٧٤) عن سفيان بن وكيع ، عن الحاربي (وهو عبد الرحمن بن محمد) عن ابن إسحاق ، عن يعقوب بن عبد الله ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن سعد بن عبادة .

وقد عنده ابن إسحاق أيضا ، وسفيان بن وكيع " كان صدوقا إلا أنه ابتلى بوراقه ، فأدخل عليه ماليس من حديثه ، فنصح ، فلم يقبل ، فسقط حديثه" (١) .

الوجه السادس

رواه أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

رواه الدارقطني ٣/١٠٠ عن أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني ، حدثنا إبراهيم بن راشد ؛ حدثنا داود بن مهران ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، ويحيى بن سعيد ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبي سعيد الخدري الحديث .

وهذا إسناد حسن ،

أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني ، وثقة الخطيب البغدادي (٢) .

وابراهيم بن راشد ، وهو الأدمي ، وثقة الخطيب أيضا ، وقال ابن أبي حاتم : صدوق (٣) .

وداود بن مهران ، وهو أبو سليمان الدباغ ، قال أبو حاتم : ثقة صدوق (٤) .

وأنخرجه أيضا الدارقطني ٣/١٠٠ ، عن أحمد بن محمد بن إسماعيل السيوطي (٥) ، حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ، حدثنا عمرو بن عون ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، ويحيى بن سعيد ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن أبي سعيد فذكره .

(١) التقرير (٢٤٦٩)

(٢) تاريخ بغداد ١٢١/٥

(٣) تاريخ بغداد ٦/٧٤ والجرح والتعديل ٢/٩٩

(٤) الجرح والتعديل ٣/٤٢٦

(٥) في ترجمته في تاريخ بغداد : "السوطى بلا ياء هكذا كرره غير مرة"

وهذا إسناد حسن أيضاً .

أحمد بن محمد بن إسماعيل ، قال الدارقطني : ثقة ^(١) .

ومحمد بن عبد الملك بن مروان وهو أبو جعفر الدقيقي ، الواسطي ، صدوق ^(٢) .

وعمرؤ بن عون ، وهو أبو عثمان الواسطي ثقة ثبت ^(٣) .

وبهذا الإسناد الحسن ، والذى قبله يصير حديث أبي سعيد ورد بإسنادين عن سفيان كل
منهما حسن فيقوى أحدهما الآخر .

الوجه السابع

وروى الحديث عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه .

آخر رجه الدارقطني ٣٠٠ / من طريق ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن أبي أمامة بن سهل
بن حنيف ، عن أبيه .

وآخر رجه الطبراني في الكبير ٦٧٧ (٥٥٦٧) من طريق سفيان بن حسين .

ثم أخر رجه في ٦/٨٤ (٥٥٨٧) من طريق إسحاق بن راشد ،

كلاهما (سفيان بن حسين ، وإسحاق بن راشد) عن الزهرى ، عن أبي أمامة بن سهل
بن حنيف ، عن أبيه .

الوجه الثامن

وروى عن أبي أمامة ، عن بعض الصحابة ، فلم يسمه .

آخر رجه أبو داود ٤/٦١٥ (٤٤٧٢) ، والبيهقي ١٠٦٤ .

^(١) تاريخ بغداد ٤/٣٨٩

^(٢) التقريب (٦١٤١)

^(٣) التقريب (٥١٢٣)

كلاهما من طريق ابن وهب .

وأخرجه ابن الجارود في المتنقى ص ٢٧٧ (٨١٧) من طريق الليث .

كلاهما (ابن وهب ، والليث) عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار الحديث .

خاتمة

قال ابن حجر : إن كانت الطرق كلها محفوظة ، فيكون أبو أمامة قد حمله عن جماعة من الصحابة ، وأرسله أخرى" (١) أ-هـ .

ولايعد ذلك ، فإن هذا حد ، قد أمر الله أن يشهده طائفة من المؤمنين ، فحدث به أبو أمامة بن سهل عمن شهد ، أو علمه من الصحابة الذين ذكرهم .

ويؤيد هذا الاحتمال أن بعض تلك الوجوه الموصولة قد رويت بأسانيد جياد ، والله تعالى أعلم .

(١) التلخيص الحبير ٤/٥٩

(٩٩)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن علقة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية ، أوصاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال :

اغزوا باسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، فذكر الحديث بطوله .

حدثني أبي قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن علقة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه .

قال علقة : فذكره لقاتل بن حيان فقال : حدثني مسلم بن جهم ، عن النعمان بن مقرن المزني ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله .

قال أبي : وقال حماد بن سلمة : عن عقيل بن طلحة ، عن مسلم بن هيسن

قال أبي : وهو الصواب : "هيسن" يعني غير هذا الحديث (١) .

متن الحديث

عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا أمر أميراً على جيش ، أو سرية ، أوصاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : " اغزو باسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، أغزو ، ولا تغلوا ، ولا تغدوا ، ولا تقتلوا ، ولا تقتلو ولدًا ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلات خصال - أو خلال - فأيتها ما أحابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أحابوك ، فاقبل منهم ، وكف عنهم . ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك ، فلهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على

(١) ١١٢/٢ (١٧٣٦) و (١٧٣٧)

المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والقيء شيء ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإنهم أبوا ، فسلهم الجزية ، فإنهم أجابوك ، فاقبل منهم ، وكف عنهم ، فإنهم أبوا فاستعن بالله ، وقاتلهم ، وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله ، وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ، ولا ذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتك ، وذمة أصحابك ، فإنكم أن تخفروا ذمكم وذمم أصحابكم ، أهون من أن تخفروا ذمة الله ، وذمة رسوله ، وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تردهم على حكم الله فلا تردهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا ،

قال علقة فذكرت هذا الحديث لقاتل بن حيان فقال: حدثني مسلم بن هيسن، عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه علقة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه .

وعن مقاتل بن حيان ، عن مسلم بن هيسن ، عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه .

ورواه علقة بن مرثد أيضاً عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ولم يذكر حديث النعمان .

أولاً : حديثه بالإسنادين عن بريدة والنعمان .

حديث علقة بالإسنادين ، كما تقدم في " متن الحديث " رواه عنه سفيان الثوري .

ورواه عن الثوري : يحيى بن آدم ، وعبيد الله بن موسى ، ومحمد بن يوسف الفريابي ، وإسحاق الأزرق ، ووكيع .

أما حديث يحيى بن آدم ، فأخرجه مسلم ١٣٥٦/٣ (١٧٣١) ، والترمذى في العليل الكبير ٦٩٤ وابن حبان (الإحسان ٤٢/١١) (٤٧٣٩) والمزي في تهذيب الكمال ١٠٧/٧ .

ثلاثتهم من طريق يحيى بن آدم ، عن سفيان الثوري .

واما حديث عبيد الله بن موسى ، فأخرجه أبو عوانة ٤/٢٠٢ (٦٤٩٣) و (٦٤٩٤) من طريقه ، عن سفيان الثوري .

وأما حديث محمد بن يوسف الفريابي ، فأخرجه ابن ماجه ٩٥٣/٢٨٥٨ () والدارمي
٢١٦ ، والطحاوي في شرح معانى الآثار ٣/٢٠٦ ،

ثلاثتهم من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، عن سفيان .

وأما حديث إسحاق الأزرق ، فأخرجه النسائي في الكبرى ٥/٢٣٢ () ٨٧٦٥ من
طريقه عن سفيان ^(١) .

هؤلاء كلهم (يحيى بن آدم ، وعبيد الله بن موسى ، والفریابی ، وإسحاق الأزرق)
رووه عن الثوري ، عن علقة بن مرثد ، به .

وقالوا جمیعاً في أحادیثهم "مسلم بن هیضم" بالصاد المهملة ، إلا ما وقع في سنن ابن ماجه
فقد رواه عن محمد بن يحيى ، عن الفريابي ، عن سفيان به وجاء عنده "هیضم" بالصاد المعجمة
كذا في سنن ابن ماجه في الطبعة التي حققها محمد فؤاد عبد الباقي ، وهو كذلك في الطبعة
التي عليها شرح السندي بتحقيق خليل شيخاً ٣٩٠ .

ورواه الدارمي عن الفريابي ، ووقع عنده : "هیضم" بالمهملة ، وهو كذلك عند
الطحاوي كما رواه الجماعة : "هیضم" فيظهر أن ما في سنن ابن ماجه من قبيل التصحيف ،
وأن الصواب في حديث الفريابي كما رواه الآخرون : "هیضم" .

ثم وقفت على الطبعة التي أشرف عليها الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ "٢٨٥٨" فإذا
هو: "هیضم" بالمهملة وهو الصواب .

ووقع أيضاً في حديث إسحاق الأزرق عند النسائي في الكبرى : "هیضم"
ورواه وكيع بن الجراح عن سفيان على ثلاثة أوجه .

فرواه مرة وقال : "عن مسلم" فلم يسم أباه .

أخرجه أبو داود ٣/٨٣ () ٢٦١٢ ، ومن طريقه البيهقي ٩/١٨٤ .

^(١) وقع في بعض نسخ السنن الكبرى : "إسحاق أبو الأزرق" وهو خطأ إنما هو إسحاق الأزرق" كما في
بعض النسخ وهو إسحاق بن يوسف المعروف بالأزرق "التقریب" (٤٠٠) .

كلاهما من طريق وكيع ، عن سفيان به : " عن مسلم " .

قال أحد رواته : " هو ابن هيسن " كذا في سنن أبي داود ، والبيهقي .

ورواه وكيع مرة فقال : " مسلم بن هيسن "

أخرجه الترمذى في العلل الكبير ٦٩٣/٢ .

ورواه وكيع مرة أخرى فسماه " مسلم بن جهضم " على خلاف ما رواه جميع الرواة عن سفيان .

رواه أحمد في العلل ، رواية عبد الله (١٧٣٧) عن وكيع به .

وقد أنكر الإمام أحمد هذا على وكيع فقال :

" وقال حماد بن سلمة : عن عقيل بن طلحة ، عن مسلم بن هيسن ، قال أحمد : " وهو الصواب "

وحدث حماد بن سلمة الذي أشار إليه الإمام أحمد هو غير حديث المبحث ، بينما عبد الله بن أحمد فقال : " يعني غير هذا الحديث "

وهو حديث الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال :

" أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد كنده ، ولا يروني إلا أفضلهم ، فقلت يا رسول الله ، ألستم منا ؟ فقال : نحن بنو النضر بن كنانة ، لانقروا علينا ، ولا ننتفى من أبينا "^(١)

قال : فكان الأشعث بن قيس يقول : لا أؤتى برجل نفى رجلاً من قريش ، من النضر بن كنانة ، إلا جلدته الحد"

أخرجه ابن ماجه ٨٧١ (٢٦١٢) وأحمد ٥/١١٢ و ١١٢ و ٢١١ ، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانى ٢/١٦٥ (٨٩٧) والطبراني في الكبير ١/٢٣٥ (٦٤٥)

لا تقفوا علينا ، أي لاتتهمها ولا نقذفها . وقيل معناه : لاترك النسب إلى الآباء وننسب إلى الأمهات .
(^١) النهاية ٤/٩٥

كلهم من طريق حماد بن سلمة ، عن عقيل بن طلحة ، عن مسلم بن هيسن ، عن الأشعث بن قيس به .

هكذا وقع عند هؤلاء : " مسلم بن هيسن " بالضاد المعجمة .

وأخرجه أبو داود الطيالسي ص ١٤١ (١٠٤٩) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٤ / ٣٨٢ (٢٤٢٥) والضياء في المختارة ٤ / ٣٠٣ (١٤٨٧) و٤ / ٣٠٤ (١٤٨٨) و٤ / ٢٠٥ (١٤٨٩) والمزي في تهذيب الكمال ٥ / ٢٠٤ .

كلهم من طريق حماد بن سلمة عن عقيل بن طلحة ، عن مسلم بن هيسن " به .

هكذا وقع عند هؤلاء بالصاد المهملة .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير معلقاً ٧٤ / ٢٧٤ ، وفي الأوسط ١ / ٨٢ . واختلفت النسخ في الأوسط ، ففي بعضها : " هيسن " بالهمزة ، وفي بعضها : " هيسن " بالمعجمة وأما في الكبير فوقع في أصول الكتاب : " هيسن " بالمعجمة ^(١) .

هذا هو حديث حماد بن سلمة ، والخلاف فيه دائر بين " هيسن " ، " هيسن " ولم يقل أحد ما قال وكيع في حديثه : " جهضم " كما تقدم .
واختلفت مصادر ترجمته .

ففي تهذيب الكمال ، والجرح والتعديل ، والثقات لابن حبان ، والكافش والتقريب : "
مسلم بن هيسن " ^(٢)

ووقع في مطبوعه التهذيب ، وفي أصل كتاب الجرح والتعديل ^(٣) : مسلم بن هيسن

(١) أفاد ذلك محقق الكتابين بمحاشييهما .

(٢) تهذيب الكمال ١٠٦ / ٧ والجرح والتعديل ١٩٨ / ٨ والثقات لابن حبان ٣٩٩ / ٥ والكافش (٥٥٣٠)
والتجريب (٦٦٩٤)

(٣) أفاده محقق الكتاب

والأرجح فيه : " مسلم بن هيسن " بالمهملة .

كذا وقع في النسخة المطبوعة والمخطوطة للعلل لأحمد بن حنبل ، رواية عبد الله ^(٢)

وقال الترمذى في العلل الكبير ٦٩٥/٢ : " سألت محمدًا... من مسلم؟ ابن من؟ قال : " مسلم بن هيسن "

وروى الترمذى في العلل الكبير أيضًا ٦٩٥/٢ عن شيخه محمود بن غيلان أنه قال :

" والصحيح : ما قال بجي بن آدم : " هيسن " ^(٣) .

وضبطه الإمام النووي في شرح مسلم فقال : " مسلم بن هيسن " بفتح الهاء ، والصاد المهملة" ^{(٤) . أ—هـ}

وبقول السنوسي هذا ، رجح الشيخ عبد الرحمن المعلمى أنه " هيسن " وصوبه في التاريخ الكبير للبخارى مع أن أصوله " هيسن "

ومسلم هذا ذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) وقال ابن حجر : " مقبول " ^(٦) يعني حيث يتابع وإلا فلين .

وإنما أخرج مسلم له حديث هذا المبحث متابعة .

ثانية : حديث علقة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه فحسب .

^(١) الجرح والتعديل ١٩٨/٨ ، والتهذيب ١٣٩/١٠ .

^(٢) ق ٦٠/١ .

^(٣) العلل الكبير للترمذى ٦٩٥/٢ ، وهكذا وقع بالمهملة في الطبعة التي حققها حمزة اديب مصطفى ، وأما في الطبعة الأخرى التي حققها صبحي السامرائي فوقع فيها ص ٢٦٧ : " هيسن " بالمعجمة وهذا الاختلاف مع أن الأصل المخطوط للطبعتين واحد .

^(٤) شرح صحيح مسلم ١٢/٤٠ .

^(٥) الثقات ٥/٣٩٩ .

^(٦) التقرير (٦٦٩٤) .

آخر جه مسلم ١٣٥٦ / ٣ (١٧٣١) ، وأبو داود ٨٥ / ٣ (٢٦١٣) ، والترمذى ٤ / ١٥ (١٤٠٨) ، و ٤ / ٤ (١٣٨) ، وأحمد ٥ / ١٦١٧ (٣٥٨) ، والدرامى ٢ / ٢١٥ (٢٠١) ، وأبو عوانة ٤ / ٢٠١ (٦٤٩٢) و (٦٤٩٣) وابن مندة في كتاب اليمان ١ / ٢٦١ (١٢٠) والطحاوى في مشكل الآثار ٩ / ٢٠٢ (٣٥٧٣) و (٣٥٧٤) والبيهقي ٩ / ١٥ (٩٤٩ / ٩٧) . ٩ / ١٨٤ .

كلهم من طريق سفيان الثورى .

وآخر جه مسلم ١٣٥٨ / ٣ (١٧٣١) (٤) و (٥) ، والنمسائى في الكبير ٥ / ٤١ (٨٧٨٢) وابن الجارود في المتنقى ص ٣٤٧ (١٠٤٢) وأبو عوانة ٤ / ٢٠٣ (٦٤٩٥) و (٦٤٩٦) و (٦٤٩٧) والطحاوى في مشكل الآثار ٩ / ١٩٩ (٣٥٦٧) و (٣٥٧٠) و (٣٥٧١) والبيهقي ٩ / ٦٩ (١٨٥) .

كلهم من طريق شعبه .

وآخر جه أبو عوانة ٤ / ٢٠٤ (٦٤٩٨) والطحاوى في مشكل الآثار ٩ / ٢٠٤ (٥٣٧٦) من طريق إدريس الأودي ،

ثم برقم (٦٤٩٩) من طريق المسعودي "

ثم برقم (٦٥٠٠) و (٦٥٠١) و (٦٥٠٢) من طريق عمرو بن قيس الملائى .

ثم برقم (٦٥٠٣) من طريق أبان بن تغلب ، وإدريس الأودي ، وأبي حنيفة ، وزيد بن أبي أنسية ، ويحيى .

وآخر جه أبو يعلى ٢ / ١٤٥ (١٤٠٩) والطحاوى في مشكل الآثار ٩ / ٢٠١ (٣٥٧٢) من طريق أبي حنيفة .

ورواه عبد الرزاق ٥ / ٢١٨ عن الثورى ، ومعمر .

ومن طريقه أبو عوانة ٤ / ٢٠٢ " ٦٤٩٣ "

كلهم جمیعا عن علقة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه . الحديث .

علة أخرى

تقدم في التخريج أن علقة بن مرثد رواه عن سليمان بن بريدة، عن أبيه .

ورواه أيضاً عن مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيسن ، عن النعمان بن مقرن .

هكذا رواه عامدة الرواية كما تقدم .

ورواه الوليد بن مسلم ، عن سعيد بن بشير ، عن علقة بن مرثد ، عن أبيه ، عن النعمان بن مقرن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

حکاه عن الوليد بن مسلم : ابن أبي حاتم في علل الحديث ١/٣٢٩ (٩٧٩) وسئل عنه أباه فقال أبو حاتم :

" وقد دخل له إسناد ، إنما هو علقة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ..."

قال علقة : فحدثت به مقاتل بن حيان فحدثني عن مسلم بن هيسن ، عن النعمان بن مقرن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم...الحديث"انتهى .

(١٠٠)

قال عبد الله : حدثني أبو صالح الحكم بن موسى ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن عبد الملك بن أبي غنية ، أو غيره ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عباس ، قال :

" لما انصرف المشركون عن قتلي أحد ، انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم على القتلى ، فرأى منظراً سيئاً ، ورأى حمزة قد شق بطنه ، واصطلم أنفه ، وجذعه أذناه ، فقال : لو لا أن تخزع النساء ، أو تكون سنة بعدي ، لتركته حتى يبعثه الله عزوجل من بطون السباع والطير ، ولأمثلن مكانه منهم سبعين (١) ثم دعا ببردة ، فغطى بها وجهه ، فخرجت رجلان ، فغطى بها رجلان ، فخرج وجهه ، فغطى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه ، وجعل على رجليه شيئاً من الإذخر ، ثم قدمه فكير عليه عشرة ، فذكر الحديث .

فحدثت به أبي فقال : هذا من حديث الحسن بن عمارة ، ليس هذا من حديث ابن أبي غنية . ابن أبي غنية ، أتقى الله من أن يحدث بمثل هذا " (٢) .

متن الحديث

تمامة : قال : ثم جعل ي جاء بالرجل فيوضع ، وحمزة مكانه ، حتى صلى عليه سبعين صلاة ، وكان القتلى سبعين ، فلما دفعوا ، وفرغ منهم ، نزلت هذه الآية { اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ } إلى قوله : { وَاصْبِرْ " وما صَبَرْكَ إِلَّا بِاللَّهِ } فصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمثل بأحد "

التخريج والدراسة

هذا الحديث أخرجه عبد الله بن أحمد كما تقدم آنفاً ، ومن طريقه العقيلي في الضعفاء ١ ، ٢٤٠ /

وآخرجه الدارقطني ٤/١١٨ .

(١) كذا في الطبعتين ، وفي أصلهما المخطوط : " سبعين "

(٢) ٥٧٧٣(٤٠٢/٣)

كلهم من طريق الحكم بن موسى ، عن إسماعيل بن عياش ، عن عبد الملك بن أبي غنية ، أو غيره ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ،

وهذا الحديث مداره على إسماعيل بن عياش الشامي ، الحمصي ، وهو مخلط في روايته عن غير أهل بلده .

وروى إسماعيل هذا الحديث على سبيل الظن لا الجزم ، فقال : " عن عبد الملك بن أبي غنية ، أو غيره ، عن الحكم "

وهذا الحديث ليس هو عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية ، وإنما هو عن الحسن بن عمارة البحدلي الكوفي .

فرواه إسماعيل بن عياش فخلط فيه فجعله عن " عبد الملك بن أبي غنية ، أو غيره " قال الدارقطني عقبه : " لم يروه غير إسماعيل بن عياش ، وهو مضطرب الحديث عن غير الشاميين " ١-هـ

وقد بينه الإمام أحمد فقال : " هذا من حديث الحسن بن عمارة ، ليس هذا من حديث ابن أبي غنية..."

و روی الحديث من طريق الحسن بن عمارة كما قال الإمام أحمد .

آخرجه أبو قرة موسى بن طارق الزبيدي في سنته^(١) ، عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مجاهد عن ابن عباس به ، حكاه الزيلعي^(٢)

و روی عن محمد بن إسحاق ، قال حدثني الحسن بن عمارة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، هكذا قال : " عن مقسم " ولم يقل : " عن مجاهد "

(١) قال ابن حبان : كان من جمع وصنف ، وثقة غير واحد ، وأثنى عليه الإمام أحمد خيراً ، وروى عنه قال ابن حجر : " صنف كتاب السنن على الأبواب في مجلد رأيته . انظر السير ٣٤٦/٩ والتهذيب

٣٤٩/١٠ والتقريب ٧٠٢٦

(٢) في نصب الراية ٣١١/٢٤

آخر جه الطبرى في تاريخ الأمم والملوك ٧٢/٢ مختصرًا .

الحسن بن عمارة ، بن المضرب البجلي ؟ متروك ، قاله يعقوب بن شيبة ، ومسلم والنسائي وأبو حاتم والدارقطنی والبيهقي ، وابن حجر ^(١) .

وآخر جه الطبرى أيضاً ٧٢/٢ من طريق ابن إسحاق ، عن بريدة بن سفيان الأسلمي ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن ابن عباس بعنون حديث الحسن بن عمارة ، لكن بريدة الأسلمي : "ليس بالقوى وفيه رفض" ^(٢) .

وآخر جه الطبرى أيضاً من طريق ابن إسحاق قال : فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأى بمحنة مارأى قال : لو لا أن تحزن صفية ، أو تكون سنة من بعدي ، لتركته حتى يكون في أجوف السباع وحواصل الطير ، ولئن أظهرني الله على قريش في موطن من المواطن لأمثلن بثلاثين رجلاً منهم ، فلما رأى المسلمين حزن رسول صلى الله عليه وسلم وغاظه على مافعلوا بعمه قالوا : والله لئن ظهرنا عليهم يوماً من الدهر لنمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب" هذا مرسل ،

وجميع أحاديث ابن إسحاق هذه ساقها الطبرى عن ابن حميد ، عن سلمة ، عنه .

وابن حميد ؟ هو محمد بن حميد الرازى ؟ حافظ ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأى فيه .

وسلمة هو ابن الفضل الأبرش ، الرازى صدوق ، كثير الخطأ ^(٣) .

وروى ابن جرير في جامع البيان ٤/٩٥ عن ابن حميد ، عن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن بعض أصحابه ، عن عطاء بن يسار قال : نزلت سورة النحل كلها بمكة ، وهي مكية إلا ثلاثة آيات في آخرها ، نزلت بعد أحد ، حيث قتل حمزة ، ومثل به... فذكر نحو حديث محمد بن جعفر بن الزبير المرسل الذي تقدم قبل قليل ،

^(١) الجرح والتعديل ٣/٢٧ ، التهذيب ٤/٣٠ التقريب (١٢٧٤)

^(٢) التقريب (٦٦٧)

^(٣) التقريب (٥٨٧١) و (٢٥١٨)

قال ابن كثير : هذا مرسل ، وفيه رجل مبهم ، لم يسم ، والآيات الثلاث هي قوله تعالى : " وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، لئن صبرتم لهو خير للصابرين ، ﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبَرْكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مَا يُسْكُرُونَ * إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ آتَاهُمْ وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾^(١) .

وروى نحو ذلك - إن هذه الآيات نزلت بعد أحد لما توعد الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالمثلة - عن أبي هريرة مرفوعا .

آخر جه البزار من طريق صالح المري ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه حين استشهاده... فذكر الحديث^(٢) .

قال ابن كثير : وهذا إسناد فيه ضعف ، لأن صالح هو : ابن بشير المري ، ضعيف عند الأئمة^(٣) وقال البخاري : هو منكر الحديث^(٤)

وروى نحو هذا في سبب نزول هذه الآيات ، عن الشعبي ، وابن جرير وقيل فيها غير ذلك^(٥)

تكميل

تقدم في أول المبحث أن الإمام أحمد أنكر أن يكون هذا من حديث ابن أبي غنية ثم قال :

" ابن أبي غنية أتقى الله من أن يحدث بمثل هذا "

وهذا إنكار من الإمام أحمد للحديث بهذا السند : " ابن أبي غنية ، عن الحكم بن عتبة ، عن مجاهد ، عن ابن عباس"

^(١) الآيات ١٢٦ - ١٢٨ من سورة النحل

^(٢) حكاها عن البزار وساق سنته ابن كثير في تفسير ٦١٤/٤

^(٣) وقال ابن حجر : ضعيف ، التقريب (٢٨٦١)

^(٤) تفسير القرآن العظيم ٦١٤/٢

^(٥) انظر جامع البيان ١٤/١٩٥ وتفسير القرآن العظيم ٦١٣/٢

و الحديث إنما هو حديث الحسن بن عمار ، وهو متزوك ، كما تقدم .

ثم الحامل للإمام أحمد على قوله " ابن أبي غنية أتقى الله من أن يحدث بمثل هذا " هو إضافة لنكارة سنته - ما تضمنه الحديث من المخالف للآحاديث الأخرى في صلاة الجنائز ، حيث قال جاء في هذا الحديث أنه : " كبر عليه عشرًا " ، فإن التكبير عنده لا يزيد على سبع إذا جئ بجنازة بعد أخرى ،

فقد قال الإمام أحمد في رواية عبد الله : " صلى علي رضي الله عنه على جنازة أبي قتادة ، فكبر عليها سبعا ، وهو أكثر ماجاء فيه من التكبير على الجنائز ، فلا يزاد على السبع ، وذلك إذا جئ بواحدة بعد أخرى ... ^(١) .

وقال ابن هانئ : " سأله عن الرجل يكبر على الجنائز ، فيجيئون بجنازة أخرى ؟ قال : يكبر إلى سبع ، ثم يقطع ، ولا يزيد على سبع " ^(٢) .

وقد برأ الإمام أحمد ابن أبي غنية من هذا الحديث الذي أنكره ، بل أثني عليه فقال : " ابن أبي غنية ؟ أتقى الله من أن يحدث بمثل هذا "

وهو عبد الملك بن حميد بن أبي غنية (بفتح المعجمة وكسر النون ، وتشديد التحتانية) الخزاعي ، الأصبهاني ، قال أحمد بن حنبل في رواية عبد الله : " رجل صالح ، هو ثقة هو وأبوه متقاربان في الحديث ^(٣) وقال الدارمي عن ابن معين : سأله عن يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية كيف هو ؟ فقال : ثقة قلت فأبوه ؟ فقال : ثقة ^(٤) ووثقه ابن حبان والعجلي وقال ابن حجر : ثقة ^(٥) .

^(١) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ١٣٩/١ (٥١٥) وانظر أيضاً ٥١٤.

^(٢) مسائل الإمام أحمد ١٨٨/٩٣٧.

^(٣) العلل رواية عبد الله (٤٨١٥) و (٥٣٨٣) والجرح والتعديل ٥/٣٤٧.

^(٤) تاريخ الدارمي عن ابن معين (٩٠٨) وانظر الجرح والتعديل ٥/٣٤٧.

^(٥) التهذيب ٦/٣٩٢ والتقريب (٤٢٠٤)

(١٠١)

قال عبد الله : حدثني أبي ، قال : حدثنا هشيم ، قال : أخبرنا الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " جعل يوم خير للفرس سهرين ، وللرجل سهما ".

حدثني أبي قال حدثنا هشيم قال: وعبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك .

سمعت أبي يقول : لم يسمعه هشيم من عبيد الله .^(١)

متن الحديث

عن ابن عمر رضي الله عنهما" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهرين ، ولصاحبه سهما "

التخريج والدراسة

هذا الحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما من طرق عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وسيأتي تخریجه وذكر طرقه إن شاء الله تعالى ، ومن رواه عن عبيد الله : هشيم بن بشير ،

رواه أحمد ٢/٢ ، وفي العلل ، روایة عبد الله (٢١٩٢) عن هشيم ، عن عبيد الله به"

وهذا الحديث - من هذا الوجه - فيه علة ، وهي أن هشيم قد دلسه عن عبيد الله بن عمر .

" قال الإمام أحمد " لم يسمعه هشيم من عبيد الله "

وقد تقدم ذكر تدليس هشيم وكلام الأئمة في ذلك تفصيلاً "^(١)

وهذا الحديث لهشيم مثال لتدليس العطف ، فإنه قال : "أخبرنا الكلبي عن أبي صالح...وعبيد الله بن عمر ، عن نافع..."

تنبيه :

وقد في مطبوعة المسند : "عن عبد الله بن عمر ، عن نافع" وهو خطأ ، صوابه : "عبيد الله (بالتصغير) ابن عمر ، عن نافع" كما في الطبعة التي حققها أحمد شاكر (٤٤٤٨)^(٢).

روايات الحديث وألفاظه .

هذا الحديث وقع في ألفاظه عن بعض رواته اختلاف لا يضر ، وعن آخرين منهم مخالفة من قبيل الوهم .

و فيما يلي ذكر من رواه ، مقررنا بما رواه كل منهم من لفظه .

فرواه سليم - بالتصغير - ابن أخضر ، عن عبيد الله بن عمر .

أخرجه مسلم ١٣٨٣/٣ (١٧٦٢) والترمذى ١٠٥٤ (١٥٥٤) والبخاري في التاريخ الكبير ١٢٢/٤ وأحمد ٦٢/٢ ، و٧٢/٢ وابن حبان (الإحسان) ٤٨١٠ (١٣٩١١) وابن عاصي (٤٨١) والبيهقي ٣٢٥/٦ وأبو نعيم في الحلية ٢٩/٩ .

كلهم من طريق سليم بن أخضر (وهو ثقة ضابط)^(٣) عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ولفظه :

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهرين وللرجل سهما" .

وفي رواية البخاري في التاريخ الكبير : " أعطى الفرس سهرين ، وصاحب سهما"

(١) في الحديث الثاني

(٢) وهو كذلك في الطبعة التي أشرف عليها الدكتور التركى (٤٤٤٨) : وعبيد الله " وأفاد الحفظون أنه تحرف في بعض النسخ فصار : عبد الله "

(٣) التقرير (٢٥٣٨)

ورواه أيضاً أبوأسامة حماد بن أسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، .
 أخرجه البخاري ٣٢٢/٢ (٢٨٦٣) وأبو عوانة ٤/٤ (٦٦٨٩) والدارقطني ٤/
 ١٠٢ والبيهقي ٣٢٤/٦ وابن الجوزي في التحقيق ٢/٣٤٨ (١٨٩٥) .

كلهم من طريق أبيأسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهرين ، ولصاحبه سهماً" .

هذا لفظ البخاري ونحوه عند أبي عوانة ، والبيهقي .

ورواه ابن أبي شيبة ٤٨٨/٦ ، عن أبيأسامة ، وابن غمير ، كلهم عن عبيد الله به بلفظ
 "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهرين ، وللرجل سهماً" .

ورواه أيضاً : عبد الله بن غمير ، عن عبيد الله بن عمر" .

أخرجه مسلم ١٣٨٣/٣ (١٧٦٢) ، وابن أبي شيبة ٤٨٨/٦ ، وأحمد ١٤٣/٢ ، وأبو
 عوانة ٤/٤ (٦٦٩١) ، والدارقطني ٤/١٠٢ ، والبيهقي ٦/٣٢٥ .

كلهم من طريق عبد الله بن غمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي
 الله عنهما "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم للفرس سهرين ، وللرجل سهماً" .

ورواه زائدة (هو ابن قدامة) عن عبيد الله بن عمر .

أخرجه البخاري ٣/٤٠ (٤٢٢٨) من طريق زائدة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع
 ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خير للفرس
 سهرين ، وللراجل سهماً" قال : فسره نافع فقال

"إذا كان مع الرجل فرس ؛ فله ثلاثة أسهم ، فإن لم يكن له فرس فله سهم . ١-هـ

قال البيهقي : " وقد رواه سفيان الثوري ، وهو إمام ، وأبو معاوية الضرير ، وهو من
 الحفاظ ، عن عبيد الله مفسراً" . (١) ٢-هـ

(١) السنن الكبرى ٦/٣٢٥

أما حديث الثوري فأخرجه ابن حبان (الإحسان ١٣٩ / ١١) (٤٨١١) والدارقطني ٤ / ٦٢٥ والبيهقي .

كلهم من طريق سفيان الثوري ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أسمهم للفارس ثلاثة أسمهم سهemin لفرسه وسهما للرجل .

ورواه الدارمي ٢٢٦ عقب حديث أبي معاوية الضرير وقال : " نحوه " وأخرجه أحمد ٨٠ / ٢ و١٥٢ / ٢ من طريق الثوري وقال في روايته : " جعل للفرس سهemin ، وللرجل سهما " .

وأما حديث أبي معاوية الضرير ، فأخرجه أبو داود ٣ / ١٧٢ (٢٧٣٣) ، وابن ماجه ٢ / ٩٥٢ (٢٨٥٤) ، وأحمد ٢ / ٢ ، و٤١ / ٢ ، والدارمي ٢ / ٢٢٥ ، وابن الجارود في المتنقى ص ٣٦٤ (١٠٨٤) ، وأبو عوانة ٤ / ٤ (٦٦٩١) ، والدارقطني ٤ / ١٠٢ ، والبيهقي ٦ / ٣٢٥ ، وابن عبد البر في التمهيد ٤ / ٢٣٦ ،

كلهم من طريق أبي معاوية الضرير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسمهم ، سهما له ، وسهما لفرسه"

تبنيه :

وقد عند أبي عوانة : " عن عبد الله (غير مصغر) ابن عمر عن نافع " وهو تصحيف ، صوابه ما وقع عند الجميع : " عبيد الله بن عمر ، عن نافع " .

ورواه سعيد بن منصور ٢ / ٣٠٠ (٢٧٦٢) عن أبي معاوية ، به ، وقال في روايته : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى يوم خير للرجل سهما وللفرس سهemin "

هؤلاء كلهم (هشيم ، وسليم بن أخضر ، وأبوأسامة ، وعبد الله ابن غير - في المشهور عندهما - وزائدة بن قدامة ، والثورى ، وأبو معاوية الضرير) رووا الحديث عن عبيد الله بن عمر ، به ، ما يفيد أن للرجل سهما ، وللفرس سهemin ، على ما تقدم تفصيله عنهم .

ورواه حماد بن سلمة ، عن عبيد الله بن عمر ، وخالف عليه .

فرواه النضر بن محمد بن موسى اليمامي عنه عن عبيد الله به وقال : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمهم للفارس سهما وللفرس سهرين"

أخرجه الدارقطني ٤/١٠٤ .

وهذه الرواية موافقة لما سبق من الروايات .

و قال الدارقطني : خالقه حجاج بن المنهال فقال : " للفارس سهرين وللراجل سهما "

ثم أخرجه الدارقطني ٤/١٠٧ من طريق حجاج بن المنهال به، ثم قال: "خالقه النضر بن محمد، عن حماد، وقد تقدم ذكره" ١-هـ

ويفهم من هذه الرواية أن للفارس مع فرسه سهرين ، وهذا خلاف ما أفادته عامة الروايات السابقة ، عن عامة الرواية عن عبيد الله وهي - أيضا - خلاف الرواية الأولى عن حماد بن سلمة التي لا تختلف ما رواه العامة عن عبيد الله .

علة في حديث أبيأسامة ، وابن نمير

تقدم تخريج حديث أبيأسامة حماد بن أبيأسامة ، وعبد الله بن نمير ، ولفظ حديث الأول في عامة الروايات عنه في صحيح البخاري وغيره" جعل للفرس سهرين ، ولصاحبه سهما" ولفظ حديث ابن نمير : "قسم للفرس سهرين ، وللرجل سهما" وروي الحديث عنهما ، عن عبيد الله بن عمر ، على خلاف المعروف من روایتهما .

أخرجه الدارقطني ٤/١٠٦ ، فقال :

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، حدثنا أحمد بن منصور (هو الرمادي) ، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ، حدثنا أبوأسامة ، وابن نمير ، قالا : حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس (كذا) سهرين وللراجل (كذا) سهما" قال الرمادي : كذا يقول ابن نمير ،

قال الدارقطني : " قال لنا النيسابوري : " هذا عندي وهم من ابن أبي شيبة ، أو من الرمادي ، لأن أحمد بن حنبل ، وعبد الرحمن بن بشر ، وغيرهما ؛ رواه عن ابن ثمير خلاف هذا... رواه ابن كرامة ، وغيره ، عن أبيأسامة خلاف هذا أيضا"

كذا قال الحافظ أبو بكر النيسابوري ، فجعل الوهم فيه من ابن أبي شيبة أو من الرمادي ويظهر أن الوهم فيه من الرمادي ، لامن ابن أبي شيبة فإنه رواه في المصنف ٤٨٨/٦ (٣٣١٦٩) عن أبيأسامة ، وعبد الله بن ثمير به ، وقال فيه :

" جعل للفرس سهemin ، وللرجل سهما "

فرواية ابن أبي شيبة هذه عندهما تافق مارواه عامة الرواية عن ابن ثمير ، وهو يعني رواية عامة الرواية عن أبيأسامة فترجح كون الوهم الذي ذكره النيسابوري من الرمادي لامن ابن أبي شيبة .

قال ابن حجر : " وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده بهذا الإسناد فقال "للفرس (يعني ولم يقل : " للفارس) وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد له عن ابن أبي شيبة وكأن الرمادي رواه بالمعنى " (١) .

نعم قد كرر ابن أبي شيبة الحديث بسنته في ٢٧٨/٧ (٣٦٥٩) وقال فيه : " قسم للفرس سهemin [وللراجل] سهما (٢) .

فالخلاف في هذه الرواية رواية الرمادي حيث قال : " للفارس " ووافقه في قوله " للراجل " غير أنها وضعت بين معاوقيتين مما يظهر أن هذا من التصرف عند الطباعة وإلا فإنه قد جاء في الموضع الأول عند ابن أبي شيبة : " للراجل " كما تقدم .

وقال البيهقي : " وقد وهم بعض الرواية فيه فرواه عن أبيأسامة ، وابن ثمير عن عبد الله : " وللراجل سهما " .

(١) فتح الباري ٦٨/٦ وجمع ابن حجر بين الروايات فحمل رواية الرمادي على معنى رواية عامة الرواية : وهذا قال : وكأن الرمادي رواه بالمعنى .

(٢) كذا في المطبوع بين معاوقيتين .

ثم قال : " وال الصحيح : رواية الجماعة عنهم وعن غيرهما ، عن عبيد الله كما ذكرناه ^(١) انتهى .

فعلم بما تقدم من مخالفة روایة الرمادي لعامة الرواہ في لفظه ، وبما قاله الأئمة أن روایته باللفظ المذکور وهم ، وأن الوهم فيه - على الأرجح - من الرمادي ، ولعله دخل عليه لفظ حديث نعیم بن حماد ، عن ابن المبارك ، عن عبيد الله بن عمر ، وهو الوجه التالي .

علة أخرى

روى هذا الحديث : نعیم بن حماد ، عن ابن المبارك ، عن عبيد الله بن عمر به ، وقال في حديثه : " عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم أنه أسمهم للفارس سهمين ، وللراجل سهمنا "

رواہ الدارقطنی ٤/٦٠ فقال :

حدثنا أبو بكر النيسابوري ، حدثنا أحمد بن منصور ، حدثنا نعیم بن حماد به وقال في آخره : " قال أحمد : لفظ نعیم ، عن ابن المبارك ، والناس يخالفونه " وقال الدارقطنی : قال النيسابوري ^(٢) : " ولعل الوهم من نعیم ، لأن ابن المبارك ؟ من أثبت الناس ".

قال ابن حجر : " وقد رواه على بن الحسن بن شقيق وهو أثبت من نعیم ^(٣) - عن ابن المبارك بلفظ : " أسمهم للفارس " ^(٤) .

و قال ابن عبد البر عن حديث ابن المبارك : " لاحجة في ذلك لأن الأكثر من أصحاب عبيد الله ؟ خالفوه " ^(٥) .

هذه روایات حديث عبيد الله بن عمر ، عن نافع .

(١) السنن الكبرى ٦/٢٥٣

(٢) هو شیخ الدارقطنی ، تقدم التعريف به قریبا .

(٣) قال في التقریب (٤٧٤٠) ثقة حافظ .

(٤) فتح الباري ٦/٦٨

(٥) التمهید ٢/٢٣٧

وقد رواه عبد الله بن عمر العمري ، عن نافع ، ووهم في لفظه .

رواه عبد الرزاق ١٨٥ / ٥ (٩٣٢٠) ، عن عبد الله بن عمر .

وأخرجه الدارقطني ٤ / ١٠٦ من طريق ابن وهب .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤ / ١٤٢ ، من طريق أبي جعفر النفيلي ،

وأخرجه البيهقي ٦ / ٣٢٥ ، من طريق القعنبي .

كلهم (عبد الرزاق ، وابن وهب ، والنفيلي ، والقعنبي) عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما :

" أَن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْفَارَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمَيْنِ "

قال الدارقطني : " ورواه القعنبي عن العمري بالشك في " الفارس " و " الفرس " .

وقال البيهقي : " عبد الله بن العمري ؛ كثير الوهم ، وقد روی ذلك من وجه آخر عن القعنبي ، عن عبد الله العمري بالشك في " الفارس " أو " الفرس " .

ثم قال البيهقي : " قال الشافعي في القديم : " كأنه سمع نافعا يقول : " للفرس سهرين ، وللرجل سهما " فقال : " للفارس سهرين ، وللرجل سهما " وليس يشك أحد من أهل العلم في تقدمه عبيد الله بن عمر ، على أخيه في الحفظ " ^(١) .

وقال الخطابي : " وقد روی هذا الحديث من طريق عبد الله ^(٢) بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر فقال فيه : للفارس سهرين ، وللرجل سهما " وعبيد الله أحفظ من عبد الله وأثبت باتفاق أهل الحديث كلهم " ^(٣) .

عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، العمري : " ضعيف عابد ،

(١) السنن الكبيرى ٣٢٥ / ٦

(٢) في الأصل " عبيد الله " وهو خطأ وما أثبته هو الصواب ، يدل عليه ما بعده .

(٣) معالم السنن ٣ / ١٧٢

وأما أخوه : عبيد الله فهو : "ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح في نافع . . ." (١) .

وقد قسم علي بن المديني أصحاب نافع إلى تسع طبقات ، فجعل عبيد الله بن عمر في الطبقة الأولى منهم وأما عبد الله فجعله في الثامنة (٢) .

وقال المروذى عن أحمد : "قيل له : عبيد الله أثبت أو مالك في نافع ؟ قال : ليس أحد أثبت في نافع من عبيد الله" (٣) .

و قال يحيى القطان : أثبت أصحاب نافع : أئوب ، وعبيد الله بن عمر ومالك . . ." (٤) .

و قد أخذ عامة الأئمة بما دل عليه حديث عبيد الله بن عمر ، عن نافع على الوجه الصحيح عنه .

قال الترمذى : " حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ، وهو قول سفيان الثورى والأوزاعى ، ومالك بن أنس ، وابن المبارك ، والشافعى ، وأحمد وإسحاق ، قالوا : للفارس ثلاثة أسمهم ، سهم له وسهمان لفرسه ، وللراجل سهم" (٥) .

ونسب ابن عبد البر هذا المذهب للجمهور ثم قال : " من أهل العلم طائفة منهم أبوحنيفة يقولون لفارس سهمان" (٦) .

ونسبة لأبي حنيفة أيضا ابن أبي شيبة في كتاب الرد على أبي حنيفة من مصنفه (٧) .

(١) التقريب (٣٥١٣) و (٤٣٥٣)

(٢) شرح علل الترمذى لابن رجب ٤٠١/١ ، ٤٧٤/٢

(٣) العلل روایة المروذى (٤)

(٤) شرح علل الترمذى ٤٧٤/٢

(٥) جامع الترمذى ٤/١٠٥

(٦) التمهيد ٢٠/٤٢

(٧) المصنف ٧/٢٧٨

و خالقه صاحبه فكانا مع جماعة العلماء ^(١) .

علة أخرى

تقدم تخریج حديث أبي معاویة الضریر ، عن عبید اللہ بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر
مرفوعا .

و روی الحديث من طریق أبي معاویة به عن ابن عمر ، عن عمر رضی الله عنہ .
أخرجه أبو بکر النجاد في مسند عمر بن الخطاب ص ٦٨ (٣٣) من طریق هناد بن
السری ، عن أبي معاویة به .

و أخرجه الطبرانی في الأوسط ٣٦١/٥ (٥٥٥٨) من طریق هشام بن یونس ، عن أبي
معاویة ، عن عبید اللہ بن عمر ، ثم وقع سقط في الأصل من هذا الموضع إلى نهاية السند ^(٢)
لکن حکاہ عنہ الریلیعی في نصب الرایة من أول السند إلى عبید اللہ ثم قال : " عن نافع ، عن
ابن عمر ، عن عمر فذکره .

قال الطبرانی : لم یرو هذا الحديث عن عبید اللہ بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر [عن
عمر] ^(٣) إلا أبو معاویة تفرد به هشام بن یونس .

و رواه الناس عن عبید اللہ بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلی الله علیہ
و سلم " ا-ھ . يعني دون ذکر عمر رضی الله عنہ .

وسائل الدارقطنی في العلل ١٥/٢ (٨٨) عن حديث نافع ، عن ابن عمر ، عن
عمر ... فقال :

" کذا رواه هشام بن یونس ، عن أبي معاویة ، أسنده عن عمر ، و وهم فيه .

(١) معلم السنن للخطابي ١٧٣/٣

(٢) أفاده محققا الكتاب .

(٣) زيادة لابد منها ، وإنما صار لکلام الطبرانی معنی . وقد استشكل کلام الطبرانی هذا محققا
الكتاب ، وبهذه الزيادة يزول الإشكال ويؤيد ذلك مasisأی من کلام الدارقطنی .

وغيره يرويه عن أبي معاوية ، لا يقول فيه : " عن عمر " وهو الصواب " انتهى ^(١) .

و روی الحديث من وجه آخر عن عمر بن الخطاب .

أخرجه ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل ١/٧٠ ، من طريق حارثة بن مضرب ،
عن عمر به .

ثم حكى ابن أبي حاتم عن سفيان الثوري أنه أنكره .

(١) يعني : وإنما هو عن " ابن عمر " ليس فيه : " عن عمر "

(١٠٢)

قال عبد الله : "سمعت أبي يقول : أخطأ غندر في حديث سعيد ، عن قتادة ، عن سليمان بن يسار - كذا قال غندر - عن جابر ، أن عمر قال : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم من الضب ، ولكن قدره . ١-

— هـ

وخالفه ابن علية قال : سليمان اليشكري ، وهو الصواب ، وليس هو سليمان بن يسار ^(١)

متن الحديث

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : "أن نبي الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب ، ولكن قدره" زاد في بعض الروايات : "إن الله عزوجل ينفع به غير واحد ، فإنما طعام عامة الرعاء منه ، ولو كان عندي ؟ طعمته"

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن عمر بن الخطاب : أبو سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

أما حديث جابر عن عمر ؛ فرواه عنه أبو الزبير ، وسليمان اليشكري .

أما حديث أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله عن عمر ، فأخرجه مسلم ١٥٤٥/٣ (١٩٥٠) ، والبيهقي ٣٢٤/٩ من طريق مقلع ، هو ابن عبيد الله الجزري .

وأخرجه أحمد ٣٤٢/٣ والطحاوي ٤/٢٠٠ من طريق ابن همزة ،

كلاهما عن أبي الزبير قال : سألت جابرا... فذكره عن عمر رضي الله عنه ، وجعل ابن همزة في روايته بعضه من مسند جابر رضي الله عنه .

وأما حديث سليمان اليشكري عن جابر عن عمر فأخرجه ابن ماجه ١٠٧٩/٢ (

(١) ١٨٧/٣ (٤٨٠٦)

٣٢٣٩) والترمذى في العلل الكبير ٧٥٥/٢ كلاماً من طريق عبد الأعلى ،

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٣٦/١٩ من طريق عبد الوهاب بن عطاء .

وأخرجه ابن ماجه ١٠٧٩/٢ (٣٢٣٩) من طريق إسماعيل بن عليه .

ثلاثتهم (عبد الأعلى وعبد الوهاب بن عطاء ، وابن عليه) عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سليمان اليشكري ، عن جابر بن عبد الله ، عن عمر رضي الله عنه ،

و جعله ابن عليه من مسند جابر ، فلم يذكر عمر رضي الله عنه .

كذا قال هؤلاء الثلاثة : ابن عليه ، وعبد الوهاب ، وعبد الأعلى عند الترمذى في العلل

" سليمان اليشكري "

ورواه محمد بن جعفر " غندر " ، عن ابن أبي عروبة به وقال في حديثه : " سليمان "

رواہ هکذا أحمد ٢٩/١^(١)، ومن طرقه ابن الجوزي في التحقيق ٣٦٤/٢ (١٩٥١) .

قال الإمام أحمد في المسند عقبه: " وقال غير محمد : " عن سليمان اليشكري " .

ونسب الإمام أحمد في العلل لغندر أنه قال : " سليمان بن يسار " فقال : " أخطأ غندر في حديث سعيد ، عن قتادة ، عن سليمان بن يسار " .

ثم قال الإمام أحمد : " كذا قال غندر... وخالفه ابن عليه ، قال: " سليمان اليشكري ، وهو الصواب ، وليس هو سليمان بن يسار " .

ورواه أيضاً - كما تقدم - عبد الأعلى ، وعبد الوهاب بن عطاء ، فقاً كما قال ابن عليه : " سليمان اليشكري "

وأما قول غندر: " سليمان بن يسار " فخطأً وقع فيه غندر ، كما قال الإمام أحمد : " أخطأ غندر " .

(١) كذا في الطبعة المعتمدة: " عن سليمان " وهو كذلك في طبعة أحمد شاكر وفي الطبعة التي أشرف على تحقيقها الدكتور التركي ، وهو فيهما برقم (١٩٤) .

وفيه احتمال آخر أن يكون الخطأ من ابن أبي عروبة نفسه ، فإنه اخْتَلَطَ . وسماع غندر منه كان بعد اختلاطه ^(١) . ولكن قد جزم الإمام أحمد بأن الخطأ فيه من غندر . والله أعلم وعلى أي حال ، فإن رواية قتادة ، عن سليمان وهو ابن قيس اليشكري ، وسليمان بن يسار ، مرسلة لم يسمع منها .

فأما عن سليمان بن يسار ، فقال أحمد بن حنبل في رواية حرب بن إسماعيل : قتادة ، لم يسمع من سليمان بن يسار ، بينهما أبو الخليل ^(٢) وكذا قال يحيى بن سعيد القطان : لم يسمع من سليمان بن يسار شيئاً ^(٣) وقال ابن معين : قتادة لم يلق ... سليمان بن يسار ^(٤)

وأما في روايته عن سليمان بن قيس اليشكري فقال أحمد بن حنبل وقد سُئِلَ من روى عنه ؟ فقال : "قتادة وما سمع منه شيئاً" ^(٥) .

وروى الترمذى في العلل الكبير حديث الضب (وهو حديث هذا المبحث) من طريق قتادة ، عنه ثم سُأَلَ البخارى عنه فقال : "قتادة لم يسمع من سليمان اليشكري ، سليمان مات قبل جابر بن عبد الله" ^(٦)

وذكر المزى سليمان بن قيس اليشكري وسليمان بن يسار في سياق من روى عن قتادة ، ثم قال : "وقيل لم يسمع منها" ^(٧) .

(١) قاله ابن مهدي ، الميزان ١٥٢/٢ . وانظر الكواكب النيرات ص ١٩٠

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٤٠ وتحفة التحصيل ص ٤١٨

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٤٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن ابن خلاد ، عن يحيى به ولكنه في العلل رواية عبد الله (٤٩٨٧) عن ابن خلاد عن يحيى به وقال : "مسلم بن يسار" وهو كذلك في أصله المخطوط ق ١٥٢/أ

(٤) سؤالات ابن الجنيد لابن معين (٣٧٣) والمراسيل لابن أبي حاتم ص ١٤١

(٥) العلل رواية عبد الله (٣٢٠٧)

(٦) العلل الكبير للترمذى ٧٥٥/٢

(٧) تهذيب الکمال ٩٩/٦

كذا قال المزي : " وقيل " وقد حزم به الأئمة : أحمد بن حنبل ، والقطان ، وابن معين في سليمان بن يسار ، وأحمد والبخاري في اليشكري ، كما تقدم آنفا .

وخلالصة ما تقدم : أن الصحيح من حديث قتادة ، إنما هو من حديث سليمان بن قيس اليشكري ، عن جابر وليس عن سليمان بن يسار كما قال " غندر "

وأن حديث قتادة هذا ؟ مرسل لم يسمعه - ولا غيره - من سليمان بن قيس ، لكن يشهد له حديث أبي الزبير ، عن جابر الذي تقدم تخرجه .

هذا حديث جابر بن عبد الله ، عن عمر رضي الله عنهما .

وأما حديث أبي سعيد الخدري عن عمر رضي الله عنهما ، فأخرجه مسلم ١٥٤٦/٣ (١٩٥١) ، وأحمد ٢٤٢/٥ ، والبزار ٣٤٢/٢٢٣ ، وأبو عوانة ٤٢/٥ (٧٧١٤) ، والبيهقي ٣٢٤/٩ .

كلهم من طريق أبي نصرة ، عن أبي سعيد قال : قال رجل : يا رسول الله ، إنا بأرض مَضْبَّةٍ ، فما تأمرنا ؟ أو فما تفتينا ؟ - قال : ذكر لي أن أمة من بي إسرائيل مسختٌ فلم يأمر ، ولم ينه . قال أبو سعيد ، فلما كان بعد ذلك قال عمر : إن الله عزوجل لينفع به غير واحد وإنه لطعام هذه الرعاء ، ولو كان عندي لطعمته ، إنما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

هذا لفظ مسلم .

قال البزار : " وهذا الحديث قد روی عن عمر من غير وجه ، وهذا الإسناد من أحسنها اتصالا عن عمر "

قال النووي : " مضبة " فيها لغتان مشهورتان : إحداهما : فتح الميم والضاد ، والثانية : ضم الميم ، وكسر الضاد والأول أشهر وأفصح ، أي ذات ضباب كثيرة " (١)

وقد روی عن أبي سعيد الخدري ، عن عمر به ، لكن لم يذكر المرفوع من حديث عمر

(١) شرح صحيح مسلم . ١٠٢/١٣

آخرجه أبو عوانة ٤٢/٥ (٧٧١٢) .

و رواه أبو سعيد مرتة ، فلم يذكر شيئاً من حديث عمر ،
آخرجه مسلم ١٥٤٦/٣ (١٩٥١) (٥١) وابن ماجه ١٠٧٩/٢ (٣٢٤٠) وأبو
داود الطيالسي ص ٢٨٦ (٢١٥٣) وابن أبي شيبة ١٢٣/٥ (٢٤٣٤٣) وأحمد ١٩/٣ ، و
٦٦/٣ وأبوعوانة ٤٢/٥ (٧٧١٣) و (٧٧١٥) والطحاوي ٤/١٩٨ والبيهقي ٩/٣٢٤ و
. ٣٢٥/٩

كلهم من طريق أبي نصرة عن أبي سعيد به .

تكميل

آخر البخاري ٤٦٣/٣ (٥٥٣٦) ومسلم ١٥٤١/٣ (١٩٤٣) من حديث ابن عمر
رضي الله عنهما قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب ؟ فقال : لست بأكله ،
ولا محمره " .

وأخرج البخاري ٤٣٤/٣ (٥٣٩١) و ٤٣٥/٣ (٥٤٠٠) و ٤٦٣/٣ (٥٥٣٧) عن
ابن عباس : أن خالد بن الوليد أخبره أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على
ميمونة - وهي خالته ، وحالة ابن عباس - فوجد عندها ضبا محنوا قدمنا به أختها حفيدة
بنت الحارث من بحد فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان قلما يقدم يده
ل الطعام ، حتى يُحدث به ، ويسمى له ، فأهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الضب
، فقالت امرأة من النساء الحضور : أخرين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدمتن له ، هو
الضب يارسول الله ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب ، فقال خالد بن
الوليد : أحرام الضب يارسول الله ؟ قال : لا ، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه .
قال : خالد : فاجتررته ، فأكلته ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى "

وأخرج مسلم ١٥٤٣/٣ (١٩٤٥) من حديث ابن عباس قال : دخلت أنا وخالد بن
الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة... فذكره .

(١٠٣)

قال عبد الله : " كان أبي يضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وذلك أنه روى هذا الحديث... " فذكر له حديثا^(١).

ثم قال : قال أبي : روى عبد الرحمن^(٢) أيضاً حديثاً آخر منكراً حديث^(٣) : أحل لنا ميتان ، ودمان"^(٤)

متن الحديث

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أحلت لنا ميتان ودمان ، الجراد والحيتان ، والكبش والطحال .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، وانختلف عليه ، فروي عنه موقعاً ، ومرفوعاً ،

أما الموقوف فأخرجه البيهقي ٢٥٤/١ من طريق ابن وهب ، عن سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر به موقعاً .

وأخرجه الإمام أحمد في العلل ٤٨٠/١ (١٠٩٩) من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه موقعاً ،

(١) وهو حديث ثلاث لا يقتلن... تقدم برقم (٧٤)

(٢) في الموضع الأول هكذا : " روى عنه عبد الرحمن " وكتب بحاشيته أصله : " ليس في كتاب ابن مجالد " عنه | وهو كذلك في الموضع الثاني ليس فيه عنه .

(٣) في المطبوع وأصله المخطوط ١/ق ٦٣/١ : " حدث " والمثبت هو الصواب .

(٤) ١٣٥/٢٤ (١٧٩٥) و ٣/٢٧١ (٥٢٠٣) و ٤/٥٢٠٤ (٥٢٠٣) و كتب في الموضع الثاني في المطبوع وأصله المخطوط ٣/ق ١٥٩ : " حديث آخر منكراً " وهذا الرسم هكذا بسقوط الألف ، قد ثبت في أصول صحيحة عتيقة من كتب الحديث وغيرها بخطوط علماء أعلام ، قاله العلامة أحمد شاكر في تحقيقه لكتاب الرسالة (١٩٨) .

وأما المرفوع فرواه عن زيد بن أسلم أبناؤه عبد الرحمن ، وعبد الله ، وأسامة ، وروى أيضاً عن سليمان بن بلال عنه .

أخرجه ابن عدي في الكامل ٣٩٧/١ والبيهقي ٢٥٤/١ .

كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، قال حدثنا عبد الرحمن ، وعبد الله ، وأسامة بنوا زيد بن أسلم ، عن أبيهم ، عن ابن عمر به مرفوعاً .

ووقع في الكامل : "عن أبيهم عن عمر" سقط منه: "ابن" فإن الحديث معروف بـ "ابن عمر" والله أعلم .

ورواه جماعة عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فحسب ، عن أبيه به مرفوعاً .

رواہ الشافعی فی الام ۲۳۳/۲ عن عبد الرحمن ، وأخرجه من طريقه البيهقي ۲۵۷/۹

ورواه ابن ماجه ١٠٧٣/١ (٣٢١٨) و ١١٠١ (٣٣١٤) عن أبي مصعب ، وهو أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الزَّهْرِيُّ ، الْمَدْنِيُّ .

ورواه أَحْمَدٌ ٩٧/٢ عن شريح .

وأخرجه ابن الجوزي في التحقيق ٢/٣٦١ (١٩٤١) من طريق أَحْمَدُ عن شريح

وأخرجه الدارقطني ٤/٣٧١ من طريق علي بن مسلم .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/٢٧١ ، من طريق عبد الأعلى بن حماد ، ويزيد بن موهب ، وسويد ، وعلي بن مسلم ،

وأخرجه ابن حبان في كتاب المجموعين ٢/٥٨ من طريق يزيد بن موهب ،

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/٢٧١ ، من طريق عبد الأعلى حماد ، ويزيد بن موهب ، وسويد ، وعلي بن مسلم ،

وأخرجه ابن حبان في كتاب المجموعين ٢/٥٨ من طريق يزيد بن موهب ،

وآخرجه ابن عدي ٤/٢٧١ من طريق ابن عيينة ،

كلهم جمیعا (الشافعی ، وأبو مصعب الزھری ، وشريح ، وعمر بن یونس ، وسعید بن منصور ، وعلی بن مسلم وابن عینة وغيرهم) عن عبد الرحمن بن زید بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، به مرفوعا ،

وآخرجه الدارقطنی ٤/٢٧١ ، من طريق عبد الله بن زید بن أسلم عن أبيه ، به مرفوعا ، وأخرجه ابن عدي ٤/١٦٨ من طريق عبد الله بن زید بن أسلم ، وسلیمان بن بلال ، کلاهما عن زید بن أسلم ، عن ابن عمر به مرفوعا .

وخلالصة ماتقدم أنه روى الحديث عبد الرحمن ، وعبد الله ، وأسامة بنو زید بن أسلم ، عن أبيهم فرفعوه كما تقدم .

قال ابن أبي حاتم : " ورواه القعنی ، عن أسامة ، وعبد الله ابی زید ، عن أبيهما ، عن ابن عمر موقوف ^(١) "

واختلف على سلیمان بن بلال فرواہ عنه یحیی بن حسان فرفعه .

ورواه ابن وهب عن سلیمان بن بلال فوقه ،

وقد رجح غير واحد من الأئمة الموقوف .

قال ابن أبي حاتم : " سئل أبو زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زید بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن [عمر] ^(٢) قال : قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : " أحلت لنا میستان ودمان " ورواه عبد الله بن نافع الصباغ عن أسامة ، وعبد الله ابی زید ، عن أبيهما ، عن ابن عمر ، موقوف ؟

قال أبو زرعة : الموقوف أصح ^(٣)

(١) علل الحديث ٢/١٧

(٢) ماین المعکوفین ساقط من المطبوع

(٣) علل الحديث ٢/١٧ (١٥٢٤)

وحكاه ابن حجر - أيضاً - عن أبي حاتم أنه صحق الموقوف ^(١).

وذكر الدارقطني في العلل هذا الحديث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ثم قال : "... رواه عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ."

وغيره يرويه عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر موقوفاً ، وهو الصواب ^(٢)-هـ.

وقال ابن عدي "هذا يدور رفعه على الإخوة الثلاثة : عبد الله بن زيد ، وعبد الرحمن بن زيد أخوه ، وأسامة أخوهما ، وأما ابن وهب فإنه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً" انتهى .

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٤ / ١ حديث ابن وهب ، عن سليمان بن بلال هذا ثم قال البيهقي :

"هذا إسناد صحيح ، وهو في معنى المسند ، وقد رفعه أولاد زيد ، عن أبيهم" فروى حديثهم ثم قال :

"أولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء ، جرهم يحيى بن معين ، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد ، إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول" ^{١-هـ} : يعني الموقوف .

وذكر أيضاً الحديث الموقوف ٢٥٧ / ٩ ثم قال : "وهذا هو الصحيح" ^{أ-هـ}.

وقال البيهقي أيضاً ١٠ / ٧ : "كذلك رواه عبد الرحمن وأخواه عن أبيهم (يعني مرفوعاً) ورواه غيرهم موقوفاً على ابن عمر ، وهو الصحيح" ^{(٣)-هـ} وفيما يلي ذكر أحوال بني زيد بن أسلم .

فأما عبد الرحمن بن زيد ، فقال ابن الجوزي : مجمع على تضعيقه ^(٤) وقال ابن حجر :

(١) التلخيص الحبير ٢٦ / ١ وحكاه في البدر المنير ١٦١ / ٢ عن أبي زرعة وأحال على علل ابن أبي حاتم وتقديم نقله آنفاً

(٢) العلل للدارقطني ١١ / ٢٦٦ (٢٢٧٧)

(٣) السنن الكبرى ١٠ / ٧

(٤) التحقيق في أحاديث الخلاف ٢ / ٩٤

ضعيف ^(١).

وقد كان يروي هذا الحديث عن أبيه ، وأحياناً عن أخيه أسامة عن أبيه .

قال عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال : حدثني إسحاق بن عيسى - يعني الطباع - قال : حدثني عبد الله - يعني ابن زيد بن أسلم... فذكر حديثه .

ثم قال : " قال إسحاق : سمعت عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يرويه عن أخيه أسامة بن زيد ، عن أبيه ، عن ابن عمر .

ثم سمعته يرويه عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم " اـ هـ ^(٢) إسحاق بن عيسى الطباع ؛ صدوق ^(٣) .

وأما عبد الله بن زيد بن أسلم فقال أحمد بن حنبل في رواية عبد الله وأبي داود : ثقة ، قال أبو داود : سمعت أحمد مرة أخرى يقول : ثبت ^(٤) وقال أبو حاتم : ليس به بأس ^(٥) وقال البخاري : ضعف علي عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وأما أخوه أسامة وعبد الله فذكر عنهم صحة ^(٦) وأما ابن معين فقال في رواية الدارمي : ضعيف ، وسئل في رواية ابن الجنيد عن أسامة بن زيد بن أسلم ، وعبد الله ، وعبد الرحمن فقال : ضعفاء كلهم ، وقال في رواية ابن الجنيد أيضاً : أسامة بن زيد بن أسلم ، وعبد الله بن زيد بن أسلم ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ؛ ليسوا بشيء ^(٧) ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال أبو زرعة : ضعيف ، وقال ابن شاهين في المختلف فيهم : هذا القول (يعني : قول ابن معين : إن حديثه ليس بشيء)

(١) التقرير (٣٨٩٠)

(٢) العلل ٤٨٠ / ١٠٩٩

(٣) التقرير (٣٧٩)

(٤) العلل رواية عبد الله (١٧٩٥) و (٥٢٠٤) و (٣١٠٢) و سؤالات أبي داود (٢٠٧)

(٥) الجرح والتعديل ٥٩ / ٥

(٦) الكامل لابن عدي ١٨٦ / ٤ و ميزان الاعتلال ٤٢٥ / ٢

(٧) تاريخ الدارمي عن ابن معين ٥٢٨ و سؤالات ابن الجنيد (٤٣٧) و (٥٤٨)

يوجب التوقف فيه لأنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَثَقَهُ [وَأَكَدَ] ^(١) كَلَامَهُ فِيهِ مَرَةً أُخْرَى ، وَالْقُولُ فِيهِ عَنْدِي مَا قَالَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ^(٢) وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : صَدُوقٌ فِيهِ لِينٌ ^(٣) .

وَأَمَّا أَسَامِةُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ ، فَقَدْ تَقْدَمَ آنفًا تَضْعِيفُ ابْنِ مَعِينٍ لَهُ وَقَالَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ : أَخْشَى أَنْ لَا يَكُونَ بِقَوْيٍ فِي الْحَدِيثِ ^(٤) وَقَالَ مَرَةً : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ ^(٥) وَفِي رَوَايَةِ عَنْهُ : هُمْ ثَلَاثَةٌ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمَ ، فَأَسَامِةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، مُتَقَارِبَانِ ، ضَعِيفَانِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ثَقَةٌ ^(٦) وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوْيِ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : ضَعِيفٌ ، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : ضَعِيفٌ مِّنْ قَبْلِ حَفْظِهِ ^(٧) .

تَنبِيهُ :

قال المزري في تهذيب الكمال : قال عثمان بن سعيد الدارمي : سألت يحيى بن معين ، عن أسماء بن زيد الليثي (وهو غير ابن أسلم) فقال: ليس به بأس ، قلت : فأسماء بن زيد الصغير (قال الدارمي في التاريخ : أعني ابن أسلم) فقال : ضعيف ^(٨) .

واختصره الحافظ ابن حجر في التهذيب فجاء فيه : " قال عثمان الدارمي عنه : ليس به بأس " . ١-هـ

وهذا خطأ إنما قال ذلك في الليثي كما هو في تاريخ الدارمي برقم (١١٨) وكما قال المزري عنه وأما أسماء بن زيد بن أسلم فقال عنه ضعيف وهو كذلك في تاريخ الدارمي عنه برقم (١٢٩) و (٥٢٨) .

(١) كذا في الأصل بالمعقوفين

(٢) المختلف فيهم لابن شاهين (٢٩)

(٣) التقريب (٣٣٥٠)

(٤) العلل روایة عبد الله (٣١٠٢)

(٥) الجرح والتعديل ٢/٢٨٥

(٦) الكامل لابن عدي ١/٣٩٦

(٧) التهذيب ١/٢٠٧ والتقريب (٣١٧)

(٨) تهذيب الكمال ١/١٦٧

هؤلاء هم أبناء زيد بن أسلم رواة هذا الحديث ، عن أبيهم .

قال ابن حجر : تابعهم : شخص أضعف منهم ، وهو أبو هاشم كثير بن عبد الله الأبلّي
، أخرجته ابن مرودية ^(١) .

وإسناد ابن مرودية : ساقه الزيلعي في نصب الراية بتمامه وجاء فيه : "حدثنا أبو هشام
الأيلي" ^(٢)

فقوله : "أبو هشام" للخلاف فيه فيقال له ذلك ، ويقال له أبوهاشم ^(٣) .

وأما قوله الأيلي" بالياء المثلثة فلعله من التصحيح فإنه "الأبلّي" بضم الميم والباء الموحدة
وتشديد اللام ، نسبة إلى الأبلة بالقرب من البصرة ذكره ابن حجر فيمن نسب إليها ^(٤) .

وكثير بن عبد الله الأبلّي هذا ، قال عنه البخاري : منكر الحديث ^(٥) وقال أبو حاتم :
منكر الحديث ضعيف الحديث جدا ، شبه المتزوك ^(٦) وقال ابن عدي : في بعض روایاته
مالبس بمحفوظ ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال الذهبي : وما أرى روایاته بالمنكرة جدا
^(٧) فمتبايعة كثير هذه واهية .

وقد نسب ابن عدي والبيهقي المرفوع إلى أبناء زيد بن أسلم عن أبيهم كما سبق ، إلا
أنه قد ثبت عن عبد الله بن زيد - وهو أمثلهم - رواية الحديث موقوفا .

كذا رواه أحمد بن حنبل في العلل رواية عبد الله (١٠٩٩) عن إسحاق بن عيسى
الطبع - وهو صدوق - عن عبد الله بن زيد به .

(١) التلخيص الحبير ٢٦/١

(٢) نصب الراية ٤/٢٠٢

(٣) المقني في سرد الكنى (٦٣٨٥) ، وفي الكني للدولابي ٣٢٠/٢ : أبو هاشم ، كثير بن عبد الأعلى
الشامي .

(٤) تبصیر المتبه ١/٣٣ وانظر معجم البلدان ١/٩٩

(٥) التاريخ الكبير ٧/٢١٨

(٦) الجرح والتعديل ٧/١٥٤

(٧) ميزان الاعتدال ٣/٤٠٦

وقد تقدم ترجيح الموقوف عن الأئمة أبي زرعة ، وأبي حاتم ، والدارقطني ، والبيهقي .

وعلى ما تقدم من كلامهم يفهم معنى إنكار الإمام أحمد رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لهذا الحديث حيث قال : " روى عبد الرحمن حديثاً آخر منكراً " فمقصود الإمام أحمد إنكاره لحديثه مرفوعاً . كما هو المعروف من رواية عبد الرحمن بن زيد ، أنه رواه مرفوعاً .

ولمن ترجح في هذا الحديث - من حيث الرواية - أنه موقوف ، فله حكم الرفع ، فإن مثل هذا الحكم لا يؤخذ إلا بتوكيف ، وهذا الذي ذهب إليه غير واحد من الأئمة .

قال البيهقي بعد أن روى الموقوف ٢٥٤/١ : " هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند... ".

وقال ابن الملقن : " قول الصحابي " أمرنا بـكذا" ونهينا عن كذا" وأحل كذا" وحرم كذا" مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم على المختار عند جمهور الفقهاء والأصوليين ، والمحذفين (١) .

وقال ابن حجر : " الرواية الموقوفة التي صححها أبوحاتم ، وغيره ، هي في حكم المرفوع ، لأن قول الصحابي : "أحل لنا" وحرم علينا كذا" مثل قوله : " أمرنا بـكذا" وـنهينا عن كذا" فيحصل الاستدلال بهذه الرواية ، لأنها في معنى المرفوع" (٢) .
وكذا صححه الألباني وقال : هو في حكم المرفوع... " (٣) .

فائدة

قال أبو الحسن ابن القطان : " الصحابي إذا روى ، قد يرى مقتضى روايته... ويقفي به ويقوله من قوله ، كما قاله رواية (٤) ويؤخذ عنه كل ذلك " (٥) .

(١) البدر المنير ٢/٦٣ .

(٢) التلخيص الحبير ١/٢٦

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١١١٨)

(٤) في المطبوع : " راويه" ولعل المثبت هو الصواب

(٥) بيان الوهم والإيهام ٥/٤٤٦

علة أخرى

هذا الحديث مداره - كما تقدم - على زيد بن أسلم ، رواه عن ابن عمر على الخلاف المذكور فيه مرفوعا ، وموقوفا .

ورواه المسور بن الصلت عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا فخالف المسور بن الصلت بهذا عامة رواته ، إذ جعله عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ،

أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٢٤٥/١ ، من طريق المسور بن الصلت ، عن زيد بن أسلم به .

قال الدارقطني : " يرويه المسور بن الصلت ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد " ،

وحاشه : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ؛ فرواه عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وغيره يرويه عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر موقوفا ، وهو الصواب " انتهى كلام الدارقطني " ^(١) .

المسور بن الصلت ، لا يقبل حديثه إذا انفرد فكيف إذا خالف .

قال البخاري ، وأبو حاتم : ضعفه أحمد ، وكذا قال البخاري ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة : ضعيف ^(٢) وقال ابن معين : كان يحدث بأحاديث الشيعة ^(٣) وقال النسائي : مترونك الحديث ^(٤) وقال ابن حبان : كان غالياً في التشيع ، يشتم السلف ، وكان يروي عن الثقات الموضوعات ، لا يجوز الاحتجاج به ، كان أحمد بن حنبل يكتبه ، وأما يحيى فحسن القول

(١) العلل للدارقطني ١١/٢٦٦ (٢٢٧٧)

(٢) التاريخ الكبير ٤١١/٧ والضعفاء للبخاري (٣٦٢)

(٣) التاريخ روایة الدوري (٢٩٩٩)

(٤) كتاب الضعفاء والمتركون للنسائي (٥٧٢)

فيه ، ثم روی عن ابن معین أنه قال : شیخ صدوق ^(١) وقال الدارقطنی " ضعیف ^(٢) .

(١) كتاب المجرحين ٣١/٣

(٢) تاريخ بغداد ١٣٤٥ وذكره الدارقطنی في "الضعفاء والمتروكين" (٥٠٩)

(٤٠)

قال عبد الله : حديث أبي بحذيفه بن عبيدة ، عن مسعود ، وسفيان ، وشعبة ، عن محارب ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نعم الإدام الخل "فأنكره" ^(١).

متن الحديث

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله أهله الأدم ، فقالوا : ما عندنا إلا خل فدعابه ، فجعل يأكل به ويقول : نعم الأدم الخل ، نعم الأدم الخل

هذا لفظ مسلم وفي رواية له :

قال جابر : فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم وقال طلحة (ابن نافع ، راويه عن جابر) مازلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر

قال النووي : " جمع الإدام : أدم ، بضم الهمزة والدال ، كإهاب وأهاب ، وكتاب والأدم بإسكان الدال مفرد كالإدام" ^(٢).

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه : أبو سفيان طلحة بن نافع ، وأبو الزبير ، وعبد الله بن عمير ، وأيمان الحبشي المكي ، ومحمد بن المنكدر ، وعطاء بن أبي رباح ، ومحارب بن دثار .

أما حديث أبي سفيان طلحة بن نافع، فأخرجه مسلم ١٦٢٢/٣ (٢٠٥٢) وأحمد ٣٠٤ ، ٣٦٤ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ وأبو عوانة ١٩٦/٥ (٨٣٦٩) و (٨٣٧٠) ، والطحاوي في مشكل الآثار ١١/٢٨٢ (٤٤٤٤) و (٤٤٤٥) والبيهقي ٦٣/١٠ .

كلهم من طريق أبي بشر .

(١) (٤٩١٣) ٢١١/٣

(٢) شرح صحيح مسلم ١٤/٧

وأخرجه مسلم ١٦٢٢/٣ (٢٠٥٢) (١٦٧) (١٦٨) وأبو داود ٤/١٧٠ (٣٨١١) والنسائي ٧/١٤ (٣٧٩٦) وفي الكبير ٤/١٤٨ (٦٦٢٨) ، وأبوداود الطيالسي ص ٢٤٤ (١٧٧٤) وأحمد ٣٠١/٣ ودارمي ١٠١ ، وأبو يعلى ٢/٤٤٩ (٢٢٠٨) وأبو عوانة ٥/١٩٤ (٨٣٦٢) و٥/١٩٥ (٨٣٦٣) إلى (٨٣٦٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار ١١/٢٨٣ (٤٤٤٦) و (٤٤٤٧) والبيهقي في شعب الإيمان ١٠/١٠٠ (٥٩٤١) و (٥٩٤٢) ،

كلهم من طريق المثنى بن سعيد القسام .

وأخرجه مسلم ١٦٢٢/٣ (٢٠٥٢) والنسائي في الكبير ٤/١٦٠ (٦٦٨٩) وابن أبي شيبة ٥/١٤٨ (٢٤٦١٣) وأحمد ٣٥٣ و٥/١٩٥ (٨٣٦٧) ، وأبو يعلى ٢/٤٥١ "٢٢١٥".

كلهم من طريق حجاج بن أبي زينب وفي مسنده أَحْمَد : "حجاج بن أبي ذئب" وهو تصحيف .

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٩٦ (٨٣٦٨) من طريق حجاج بن حسان هو القيسي .

هؤلاء كلهم (أبو بشر ، والمثنى بن سعيد ، وحجاج بن أبي زينب ، وحجاج بن حسان) عن أبي سفيان طلحه بن نافع ، عن جابر به .

ووقع في السنن الكبير للنسائي : "الحجاج بن أبي زينب ، قال : "سمعت جويرية (كذا) ابن نافع ، أبا سفيان" وإنما هو طلحه فتصحيف .

وأما حديث أبي الزبير ، عن جابر ، فأخرجه الترمذى ٤/٢٤٥ (١٨٣٩) والعقيلي في الضعفاء ٤/٢٢٦

كلهم من طريق مبارك بن سعيد ، وهو أخو سفيان الثوري ، عن سفيان ، هو الثوري ، عن أبي الزبير ، عن جابر .

وروى الترمذى عقبه حديث معاویه عن هشام ، عن سفيان ، عن محارب بن دثار به (

^١ ثم قال : " هذا أصح من حديث مبارك بن سعيد .

وكذلك قال العقيلي : " هذا أولى " يعني حديث معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن محارب بن دثار ، أولى من حديث مبارك ، عن سفيان ، عن أبي الزبير .

وآخرجه أبو عوانة ١٩٦/٥ (٨٣٧٠) من طريق أبي بشر .

و (٨٣٧٤) من طريق الحسن بن أبي جعفر ،

و ١٩٧/٥ (٨٣٧٥) من طريق علي بن زيد ،

و (٨٣٧٦) من طريق ابن لهيعة ،

و آخرجه أبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ١٩١/٢ من طريق مسمر ، ثم أخرجه الخطيب أيضاً ٣٠٧ من طريق مالك .

كلهم من طريق أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه .

وأما حديث عبد الله بن عبيد بن عمير ، فأخرجه أحمد ٣٧١ وابن حماد ٣٧١ والبيهقي ٧/٢٧٩ .

كلاهما من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن جابر رضي الله عنه .

واما حديث أيمان الحبشي ، فأخرجه الطبراني في الأوسط ١٩٦/٥٦٦ (٥٠٦٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان ٩٥/٧ (٩٦٠٧) .

كلاهما من طريق عبد الرحمن بن محمد المخاربي ، عن عبد الواحد بن أيمان ، عن أبيه ، عن جابر .

قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن عبد الواحد بن أيمان إلا المخاربي " .

واما حديث محمد بن المنكدر ، فأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٩/٧ من طريق أبي الفرج النضر بن محرز ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر .

قال ابن عدي عن أبي الفرج هذا وقد ساق له أحاديث : " هذه الأحاديث بأسانيدها

(١) سألي تخرجه إن شاء الله تعالى

غير محفوظة وليس للنضر كثير حديث"

وأما حديث عطاء بن أبي رباح ، فأخرجه أبو عوانة ١٩٧/٥ (٨٣٧٧) من طريق أبي جعفر الرازى ، وهو عيسى بن أبي عيسى ماهان ^(١) .

ثم برقم (٨٣٧٩) من طريق مطرف ، هو ابن طريف ، وأخرجه أيضاً برقم (٨٣٨٠) والطبراني في الكبير ٢/١٨٤ (١٧٤٩) كلاهما من طريق إسماعيل بن مسلم .

كلهم عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر رضي الله عنه .

وأخرجه أيضاً أبو عوانة ١٩٧/٥ (٨٣٧٨) من طريق الدشتى ، (عبدالرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان) عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر رضي الله عنه .

قال ابن أبي حاتم في العلل سألت أبي عن حديث رواه تميم بن زياد ، عن أبي جعفر الرازى ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نعم الإدام الخل " ؟ قال أبي : " هذا حديث منكر بهذا الإسناد" ^(٢)

تميم بن زياد هذا ، قال أبو حاتم : لا بأس بحديثه ^(٣) .

ورواه أيضاً : الدشتى ، عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ، عن ابن جريج ، عند أبي عوانة ، كما تقدم آنفاً .

وروى الحديث من وجه آخر ، عن أبي جعفر الرازى ، عن عطاء ، عن جابر لم يذكر ابن جريج .

كذا عند أبي عوانة ١٩٧/٥ (٨٣٧٧) .

وأما حديث محارب بن دثار ، فأخرجه أبو داود ٤/١٦٩ (٣٨٢٠) ، والترمذى ٤/

(١) قذيب الكمال ٨/٢٧٥

(٢) العلل ٥/٢ (١٤٨٣)

(٣) الجرح والتعديل ٢/٤٤٤

٢٤٥ عقب حديث (١٨٣٩) ، وفي الشمائل ص ٢٠٢ (١٥٣) وابن أبي شيبة ٥/١٤٨ (٢٤٦١٤) ، وأبوعوانة ٥/١٩٦ (٨٣٧٢) ، والعقيلي في الضعفاء ٤/٢٢٦ .

وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٣/٢٤٦ .

كلهم من طريق سفيان الثوري .

وأخرجه أبو يعلى ٢/٣٧٩ (١٩٧٦) و٤/٤٤٧ (٢١٩٨) وأبوعوانة ٥/١٩٦ (٨٣٧١) من طريق أبي طالب خال أبي يوسف .

ثم أخرجه أبو عوانة (٨٣٧٣) من طريق المسعودي .

وأخرجه ابن ماجه ٢/١١٠ (٣٣١٧) من طريق قيس بن الربيع ،

وأخرجه أحمد ٣/٣٧١ ، من طريق عبيد الله بن الوليد ،

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/١٩٥ (٦٢١) وأبو بكر الخطيب في تاريخ بغداد ٨/١٨٨ من طريق حفص بن سليمان .

ثم قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن محارب ؛ إلا حفص " وهذا عجيب ، مع كثرة من رواه عن محارب ، ومنهم من روى الوجه التالي عند الطبراني نفسه .

فقد أخرجه الطبراني في الأوسط ٨/٣٤٣ (٨٨١٧) من طريق سفيان ، ومسعر بن كدام

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/٢١٨ من طريق مسعر .

هؤلاء كلهم عن محارب بن دثار ، عن جابر رضي الله عنه .

ورواه إبراهيم بن عيينة ، عن مسعر ، وسفيان ، وشعبة ، عن محارب بن دثار ، عن جابر ، فزاد في إسناده شعبة ،

أخرجه ابن حبان في كتاب المجموعين ٣/١١٨ ، وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد كما في المت Hubbard ٢/٨١٥ .

كلاهما من طريق إبراهيم بن عيينة ، حدثنا مسمر ، وشعبة ، وسفيان ، عن محارب بن دثار ، فذكره

ووقع في كتاب المجرحين : "عن إبراهيم بن مسمر" كذا . وإنما هو تصحيف صوابه : " عن مسمر"

قال الخليلي : " لم يروه من حديث شعبة إلا إبراهيم" .

ولعله لأجل هذا (أي ذكر شعبة في إسناده) أنكر الإمام أحمد حديث إبراهيم بن عيينة هذا كما تقدم ، فإن الحديث روى من طرق كثيرة عن جابر رضي الله عنه وإبراهيم بن عيينة ، وهو ابن أبي عمران الهمالي ، أخوه سفيان ، قال ابن معين : كان صدوقاً ، لم يكن من أصحاب الحديث ، وقال العجلي : صدوق وقال أبو داود : صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : شيخ يأتي بمناقير ، وقال النسائي ليس بالقوي وقال ابن حجر : صدوق يهم ^(١) .

على أن إبراهيم بن عيينة لم ينفرد بذلك .

فقد تابعه عليه : إسماعيل بن عمرو البحدلي ،

آخرجه القضايعي في مسند الشهاب ٢٦١ / ٢ (١٣١٩) من طريق إسماعيل بن عمرو البحدلي ، حدثنا مسمر ، وسفيان ، وشعبة ، عن محارب بن دثار به .

وإسماعيل بن عمرو هذا ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : يغرب كثيراً ^(٢) وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ^(٣) وقال أبو الشيخ : غرائب حديثه تكثر ، وقال الخطيب البغدادي : صاحب غرائب ومناكير ، عن الثوري وغيره ، وقال ابن عدي والدارقطني : ضعيف وقال ابن عدي : حدث عن مسمر والثورى ، والحسن بن صالح وغيرهم بأحاديث لا

(١) هذيب التهذيب ١٤٩ / ١ والتقرير (٢٢٩)

(٢) الثقات ٨ / ١٠٠

(٣) الجرح والتعديل ٢ / ١٩٠

يتابع عليها... وله عن مسمر غير حديث منكر لا يتابع عليه^(١).

وتتابع إبراهيم بن عيينة على حديثه - أيضاً - أخواه ، محمد وعمران .

أخرجه تمام في الفوائد ٢٣٨ / ٢٣٨ (١٦٢١) ورواه عنه الخطيب البغدادي ٣٤٤ / ١٠ من طريق محمد بن عباد المكي ، حدثنا عمران ، ومحمد وإبراهيم بنو عيينة ، قالوا حدثنا شعبة ، وسفيان ، ومسمر ، عن محارب بن دثار ، عن جابر به .

وفي إسناده : شيخ تمام ، أبو علي محمد بن هارون بن شعيب الأنصاري ، قال الذهبي :
قال عبد العزيز الكتاني ؛ كان يتهم وقال ابن حجر : وجدت له حديثاً منكراً^(٢) .

وفيه شيخ محمد بن هارون : عبيد الله بن منصور الصباغ ، ترجمه أبو بكر الخطيب ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(٣) .

علة أخرى

هذا الحديث رواه أيضاً إبراهيم بن عيينة ، عن أبي طالب القاص ، يحيى بن يعقوب ، عن محارب بن دثار .

أخرجه أبو يعلى ٣٧٩ / ٢ (١٩٧٦) ، و ٤٤٧ / ٢ (٢١٩٨) ، وأبو عوانة ٥ / ١٩٦ (٨٣٧٠) وابن حبان في كتاب المجموعين ٣ / ١١٨ ، وابن عدي في الكامل ٧ / ٢٣٤ ، والقضاعي في مسند الشهاب ٢ / ٢٦٢ (١٣٢٠) و (١٣٢١)

كلهم من طريق إبراهيم بن عيينة ، عن أبي طالب القاص ، عن محارب بن دثار ، عن جابر قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نعم الإدام الخل ، وكفى بالمرء شرًا أن يتتسخط ما قرب إليه"

كذا قال أبو طالب في حديثه بهذه الزيادة .

(١) الكامل لابن عدي ١ / ٣٢٢ و Mizan al-Istidal ١ / ٢٣٩ ولسان الميزان ١ / ٤٢٥ والتهذيب ١ / ٣٢٠

(٢) Mizan al-Istidal ٤ / ٥٧ ولسان الميزان ٥ / ٤١١

(٣) تاريخ بغداد ١ / ٤٤

قال ابن حبان : "زاد فيه هذا الكلام الأخير ، الذي ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما الحديث ؟ حديث... إبراهيم ، عن مسعر ^(١) ، وسفيان ، وشعبة... : " نعم الإدام الخل " . ١-هـ

أبو طالب هذا هو يحيى بن يعقوب الأنباري ، القاسى ، بالصاد المهملة ، كذا في عامة المصادر ، وفي لسان الميزان : "القاضي" في أصله الميزان : "القاسى" قال البخارى : منكر الحديث ^(٢) وذكره في كتابه الضعفاء وقال : يتكلمون فيه ^(٣) وقال أبو حاتم : محله الصدق وهو ثقة في الحديث أدخله البخارى في كتاب الضعفاء يحول من هناك ^(٤) وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ينطليء وذكره أيضاً في كتاب المجموعين وقال : يروى عن الثقات الأشياء المقلوبات على قلة روايته حتى ربما سبق إلى قلب من يسمعها أنه كان المعتمد لذلك ، لا يجوز الاحتجاج به ^(٥) وذكره ابن عدي في الكامل وقال : "لأعرف لأبي طالب هذا من الحديث : إلا الشيء اليسير ^(٦) .

وقد جاءت هذه الزيادة التي أدرجها أبو طالب من وجه آخر .

فأنخرج أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ٣٧١ / ٣ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٧٩ / ٧ ، كلاهما من طريق عبد الله بن عبيد بن عمر ، عن محارب بن دثار ، قال : دخل إلى جابر بن عبد الله أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرب إليهم خبزا ، وخلا ، فقال : كلوا ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : نعم الإدام الخل .

زاد البيهقي في روايته : "إنه هلاك بالرجل أن يدخل عليه التفر من إخوانه ، فيحتقر ما في بيته ، أن يقدمه إليهم ، وهلاك بالقوم ، أن يحتقر ماقدم إليهم" .

(١) في المطبوع : "إبراهيم بن مسعر" وهو تصحيف .

(٢) التاريخ الكبير ٨/٣١٢

(٣) الضعفاء الصغير (٤٠٣)

(٤) الجرح والتعديل ٧/١٩٨

(٥) الثقات ٧/٦١٤ وكتاب المجموعين ٣/١١٧

(٦) الكامل لابن عدي ٧/٢٣٣ وانظر الميزان ٤/٤١٥ واللسان ٦/٢٨٢

وأنخرجه الطبراني في الأوسط ١٩٦ (٥٦٦) والبيهقي في شعب الإيمان ٩٥/٧ (٩٦٠٧)

كلاهما من طريق عبد الواحد بن أيمن ، (عن أبيه أيمن الجبشي) عن محارب بن دثار به ،
بنحو حديث عبد الله بن عبيد بن عمير .

والقول في حديثهما ما قاله ابن حبان في حديث أبي طالب القاص "المتقدم قريبا والله
أعلم .

اللباس والزينة

(١٠٥)

قال عبد الله : ذكرت لأبي حديث عبد الصمد ، عن أبيه عبد الوارث ، عن الحسن بن ذكوان ^(١) ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمشي الرجل في نعل واحدة ، أو خف واحد "

قال أبي : هذا حديث منكر ، قيل له : إن غير عبد الصمد يقول : عن عبد الوارث ، عن الحسن ، عن عمرو بن خالد ، عن حبيب ، قال أبي : نرى عمرو بن خالد ، ليس يسوى ؟ حديثه ليس بشيء ^(٢)

متن الحديث

تمامه : أو ينام الرجل في جبان وحده ، أو ينام على ظهر الطريق .

وفي رواية : وأن ينتقض في براز وحده حتى يتتحنج ، أو يلقى عدوا له وحده إلا أن يضطر ، فيدفع عن نفسه

الجبان ، والجبانة : الصحراء ، وتسمى بهما المقابر ، لأنها تكون في الصحراء ^(٣).

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنه .

أخرجه عبد الله بن أحمد مما وجده في كتاب أبيه ٣٢١ / ١ و المحاملي في أماليه ، ص ٢٦٠ (٢٥٤) و ابن عدي في الكامل ٥ / ١٢٦ .

(١) في المطبوع ، وفي أصله المخطوطة ق ١١٤ / ب : " عن أبيه عبد الوارث ، عن أبيه ، عن الحسن بن ذكوان " بزيادة " عن أبيه " : " بعد عبد الوارث . وهو سهو من الناسخ . وهو على الصواب دون هذه الزيادة في مصدري التخريج ، وهو كذلك أيضاً في الضعفاء للعقيلي ٣٦٣٤ / ٥٥٧ (٢) والضعفاء للعقيلي ٣٦٨ / ٣ (٣) النهاية ١ / ٢٣٦ .

(٢) (٣٦٣٤) والضعفاء للعقيلي ٣٦٨ / ٣

(٣) النهاية ١ / ٢٣٦

كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث به .

تنبيه

جاء في جميع المصادر هكذا : "الحسن بن ذكوان" .

وأما مسنده أحمد فجاء فيه : "الحسين بن ذكوان" : وهو كذلك في الطبعة التي حققها العلامة أحمد شاكر (٢٩٥٠) وفي إتحاف المهرة ٧٦٥٤ (٢٠٨/٧) .

وأما الطبعة التي حققت بإشراف الأرنؤوط فجاء فيها : "الحسن" كما هو في عامة المصادر وذكر محققوه أنه جاء في عامة النسخ عدا نسخة واحدة : "الحسين" قالوا : "وهو خطأ" ١-هـ

ويفيد ما ذهبوا إليه ، ماجاء في العلل روایة عبد الله (٣٦٣٤) فقد وقع موافقا لما جاء في عامة المصادر "الحسن" هكذا في المطبوع والمخطوط ق ١١٤ ب .

هكذا رواه الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبي ثابت .

قال الإمام أحمد : "هذا حديث منكر" .

ووجه النكارة فيه في إسناده ، فإن الحسن بن ذكوان ، لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، وإنما أخذه عنه بواسطة رجل لم يسمه ، وهو عمرو بن خالد الواسطي وهو متزوك .

قيل للإمام أحمد - كما تقدم - إن غير عبد الصمد يقول : "عن عبد الوارث ، عن الحسن ، عن عمرو بن خالد ، عن ، حبيب"

وقال الإمام أحمد ، وقد سُئل عن الحسن بن ذكوان : "أحاديثه أباطيل ، يروي عن حبيب بن أبي ثابت... هو لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، إنما هذه أحاديث عمرو بن خالد الواسطي" (١) .

وقال ابن معين : لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت شيئا ، إنما سمع من عمرو بن خالد

(١) الضعفاء للعقيلي ٢٢٣/١ ، والتهذيب ٢٧٧/٢

عنه ، وعمرو بن خالد لايساوي حديثه شيئاً^(١) .

وقال الآجري : قلت لأبي داود : " سمع الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت ؟ قال : سمع من عمرو بن خالد عنه"^(٢) .

على أنه أيضاً قد ضعفه ابن معين ، وأبوحاتم ، وقال النسائي وابن أبي الدنيا: ليس بالقوى، وقال ابن عدي: يروي أحاديث لا يرويها غيره وأرجو أنه لا يأس به^(٣) وذكره ابن حبان في الثقات^(٤) وقال ابن حجر : صدوق يخطيء ورمي بالقدر ، وكان يدلس^(٥) وذكره في (ط ٣) من المدلسين ، وقال : مختلف في الاحتجاج به... وأشار ابن صاعد إلى أنه كان مدلساً^(٦) .

وقول ابن حجر : " صدوق يخطيء" مع تضييف عامة الأئمة ، وقول أحمد أحاديثه أباطيل - فيه تساهل وأما الذهبي فاختار قول النسائي ليس بالقوى^(٧) .

وعلى أي حال فإنه - كما قال الإمام أحمد ، وابن معين ، وأبو داود - لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، وإنما روى عن خالد بن عمرو ، عنه .

وقد أنكر الإمام أحمد حديث الحسن بن ذكوان هذا كما تقدم .

وقال عبد الله بن أحمد في المسند : " وفي الحديث كلام غير هذا ، فلم يحدثنا به ، ضرب عليه في كتابه ، فظننته أنه ترك حديثه من أجل أنه روى عن عمرو بن خالد... وعمرو بن خالد ، لايساوي شيئاً"^(٨)

(١) التاريخ روایة الدارمي (٤٧٠٠)

(٢) سؤالات أبي عبيد الآجري (١٢٢٤) وانظر تحفة التحصيل (١٧٩)

(٣) الجرح والتعديل ١٣/٣ والتهدیب ٢٧٦/٢

(٤) الثقات ٦/١٦٣

(٥) التقریب (١٢٥٠)

(٦) تعریف أهل التقدیس (٧٠)

(٧) الكافش (١٠٣٥)

(٨) المسند ١/٣٢١

وقد روی الحديث من وجه آخر صرخ فيه الحسن بن ذکوان بذكر عمرو بن خالد .

أخرجه الطبراني في الكبير ١٢ / ٢٣ (١٢٣٥٩) من طريق الحسن بن علي الحلواني ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن حسين بن ذکوان ، عن عمرو بن خالد ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس .

كذا عند الطبراني : "حسين بن ذکوان" ويظهر أنه تصحيف ، فإن الحديث - كما تقدم - في عامة المصادر : "الحسن" ولم يذكر المزي : "الحسين بن ذکوان" في سياق من روی عن عمرو بن خالد ، ولا ذكر : "عمرو بن خالد" في سياق شیوخ الحسين بن ذکوان" (١) .

وعلى ماتقدم من كلام الأئمة ، ثم من رواية الطبراني هذه ، يعلم أن الحديث إنما هو حديث عمرو بن خالد ، وهو أبو خالد القرشي ، الكوفي ، الواسطي ، وهذا كلام الأئمة عنه

قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَيْضًا: لَا يُسُوءُ حَدِيثَهُ شَيْئاً (٢)، وَعَنْهُ قَالَ: كَذَابٌ، أَحَادِيثُهُ مَوْضِعَةٌ، يَكْذِبُ (٣). وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ: كَذَابٌ (٤) وَعَنْهُ قَالَ: غَيْرُ ثَقَةٍ، وَلَا مَأْمُونٌ (٥). وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: كَانَ مَنْ يَرْوِي الْمَوْضِعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، حَتَّى يَسْبِقَ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّهُ كَانَ الْمَتَعْمَدُ لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْلِسَ، كَذَبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ، وَيَحِيَّ بْنُ مَعِينَ (٦) وَقَالَ وَكِيعٌ: كَانَ عَمْرُو بْنُ خَالِدَ فِي جَوَارِنَا يَضْعِفُ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا فَطَنَ بِهِ تَحْوُلَ إِلَى وَاسْطٍ (٧) وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: مَتْرُوكٌ، وَرَمَاهُ وَكِيعٌ بِالْكَذْبِ

(١) تهذيب الكمال ٢/١٧٨ ، ٥/٤٠٦ .

(٢) العلل رواية عبد الله (٣٣٠) و (٣٩٤٥) و (٤٥٤٩)

(٣) الضعفاء للعقيل ٣/٢٦٨ والكامل لابن عدي ٥/١٢٣

(٤) التاريخ رواية الدوري (١٥٠٢) و (٤٧٣٣) وتاريخ الدارمي عن ابن معين (٥٦٨) و رواية الدقاد (٢٣١)

(٥) التاريخ رواية الدوري (١٨٢٥)

(٦) كتاب المحرر (٢/٧٦)

(٧) الكامل ٥/١٢٣

تنبيه

قال الهيثمي : " رواه الطبراني ، وعبد الله بن أحمد وجادة ، عن كتاب أبيه ، وقال : ضرب عليه أبي ، ولم يحدثنا به ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، وكذلك رجال الطبراني ، إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل الحسن بن ذكوان قلت : وهو من رجال الصحيح " .^(٢)

كذا قال الهيثمي ، وإنما ضرب عليه الإمام أحمد لأن الحسن بن ذكوان لم يسمعه من حبيب بن أبي ثابت ، وإنما أخذته عنه بواسطة عمرو بن خالد ، وهو متزوك كما تقدم وقال أحمد شاكر : " إسناده صحيح " ونقل كلام الهيثمي ثم قال : " ولسنا ندرى لم ضرب الإمام أحمد على هذا الحديث ومانظنه ماظن ابنه عبد الله ، فإن يروي الراوى الثقة عن راو ضعيف لا يكون مطعنا فيه ، وكم من ثقات كبار ، رووا عن ضعفاء^(٣) .
كذا قالا وفي كلامهما نظر .

فقد فهموا أن الإمام أحمد إنما ضرب عليه من أجل الحسن بن ذكوان لأنه روى عن عمرو بن خالد

وسبب هذا الفهم منهم قول عبد الله " فظننت أنه ترك حديثه من أجل أنه روى عن عمرو بن خالد..." .

وحقيقة الأمر أن الإمام أحمد إنما أنكره وضرب عليه لأن الحسن بن ذكوان ، لم يسمعه من حبيب بن أبي ثابت ، وإنما سمعه بواسطة عمرو بن خالد . وهو متزوك .
فهذه هي علة الحديث عند الإمام أحمد .

(١) التقريب (٥٠٥٦) وانظر الجرح والتعديل /٦٠٢٠ و Mizan al-I'tidal /٣٥٧ والتهذيب /٨٢٦

(٢) مجمع الروايد /٥١٣٩

(٣) حاشية المسند (٢٩٥٠)

وقد تقدم عن الأئمة أن الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، وإنما روى عن عمرو بن خالد ، عنه ، وهذه علة كل حديث يرويه الحسن بن ذكوان، عن حبيب بن أبي ثابت.

تبنيه

وقع في طبعة المسند ٣٢١/١ بعد هذا الحديث وكلام عبد الله عن أبيه أنه ضرب عليه ماصورته :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا عبد الصمد ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشي في خف واحد ، ونعل واحدة^(١) ثم أعاد كلام عبد الله بحروفه عن حديث الحسن بن ذكوان السابق وهذا اضطراب ولاشك .

في بين العلامة أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢٩٥١) أنه خطأ فقال :

هذا الحديث خطأ من الناسخين يقينا ، فلم يثبت في كتاب ولا له معنى بعد كلام عبد الله بن أحمد السابق ، إذ لو كان هذا الإسناد ثابتا لم يكن الحسين بن ذكوان موضع التعليل ، ولا عمرو بن خالد ، ولو كان ، لذكر صاحب مجمع الزوائد أن له إسنادا آخر عند أحمد ، بل لسقط التعليل كله ، وهذا الإسناد إن هو إلا تكرار للآتي (٢٩٥٢) مع متن الحديث السابق (٢٩٥٠) .

ونبه على هذا الخطأ أيضاً محققوا الطبعة التي أشرف عليها الدكتور التركي قالوا : " ولم يرد هذا السهو في أصولنا الخطية"^{أ-هـ}

وما يزيد هذا تأكيداً أن ابن حجر لم يذكر الحديث بهذا الاسناد في أطراف المسند^(٢) .

فائدة

حديث النهي عن الاتصال في واحدة ، ثابت في الصحيحين وغيرهما .

(١) المسند ٣٢١/١

(٢) ٢٢٦ - ٢٢١/٣

أخرجه البخاري ٤/٦٦ (٥٨٥٦) و مسلم ٣/١٦٦٠ (٢٠٩٧) و (٢٠٩٨) من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : لا يمشي أحدكم في نعل واحدة ، ليحفهما ، أو
لينعلهما جميعا"

وفي لفظ مسلم : "إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في الأخرى حتى يصلحها".

وأخرج مسلم ٣/١٦٦١ (٢٠٩٩) من حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل بشماله ، أو يمشي في نعل واحدة... الحديث".

وفي لفظ له عن جابر : "إذا انقطع شسع أحدكم - أو من انقطع شسع نعله - فلا يمشي
في نعل واحدة ، حتى يصلح شسعه ولا يمشي في حف واحد... الحديث".

(١٠٦)

قال عبد الله : " سألت أبي عن حديث مالك ، عن ابن قسيط ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أمه ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلود الميتة ، فقلت : ما ترى في هذا الحديث ؟ قال : فيه أمه ، من أمه ؟ ! كأنه يكرهها في الحديث " ^(١)

وقال عبد الله أيضاً : قلت لأبي : ما تقول في هذا الحديث ، حديث مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط... قال : " فيه أمه ، من أمه ؟ ! كأنه أنكره من أجل أمه " ^(٢).

متن الحديث

عن عائشة رضي الله عنها " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت " ^(٣)

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أمه عن عائشة رضي الله عنها .

رواه مالك في الموطأ ٤٩٨/٢.

وأخرجه أبو داود ٤٣٦٨ (٤١٢٤) والنسائي ١٧٦ (٤٢٥٢) وفي الكبير ٣/٨٦ (٤٥٧٨) وابن ماجه ٢١٩٤ (٣٦١٢) وأبو داود الطيالسي ص ٢١٩ (٤٢٥٢) والشافعي في الأمل ٩/١ وعبد الرزاق ٦٣/١ (١٩١) وابن أبي شيبة ٥/٥ (٢٤٧٧٧) وأحمد ٤/١٠٢ ، ٦٣/٧٣ ، ١٤٨ ، ١٥٣ ، والدارمي ٢/٨٦ وابن حبان (الإحسان ٤/١٢٨٦) وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٥٥ ، والبيهقي ١/١٧ وابن الجوزي في التحقيق ١/٨٨ (٧٧) والذهبي في سير أعلام النبلاء ١٦١/١٧٦ وفي تذكرة الحفاظ ٣/١٠٨٠ .

كلهم من طرق عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن محمد بن عبد الرحمن

(١) ٣/٤٨(٤١٠٨)

(٢) ٣/١٩٢(٤٨٢٧)

بن ثوبان ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها الحديث . ووقع عند النسائي في الموضعين : "عن أبيه" مكان قوله : "عن أمه" خلافا لما جاء في جميع المصادر .

وهذا الحديث رواه ثقات من رجال الجماعة غير أم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، راويته عن عائشة ، قال ابن حجر في التهذيب ذكرها ابن حبان في الثقات ^(١) ، ثم قال في التقريب : مقبولة ^(٢) يعني حيث تتابع ، وإلا فلينته ، ولم أجدها في ثقات ابن حبان بعد بحث

وقد قال الإمام أحمد عنها : "فيه أمه ، من أمه ؟" .

ويظهر من كلام الإمام أحمد أنها عنده مجهولة ، فلم يعرفها .

قال عبد الله بن الإمام أحمد : "كأنه أنكره من أجل أمه" .

وقال في : "الإمام" وأعله الأثرم بأن أم محمد غير معروفة ولا يعرف لمحمد عنها غير هذا الحديث" ^(٣)

وقد روی الحديث عن عائشة من غير طريق أم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، من وجه لا يصح .

أخرجه ابن عدي في الكامل ٣٢٥/٦ ، والدارقطني ٤٩/١ والبيهقي ٢٠/١ .

كلهم من طريق معروف بن حسان (وهو أبو معاذ السمرقندى) عن عمر بن ذر ، عن معاذة ، عن عائشة رضي الله عنها به .

قال ابن عدي : " وهذا منكر بهذا الإسناد ، ومعروف هذا ، قد روی عن عمر بن ذر نسخة طويلة وكلها غير محفوظة" أـهـ ومعروف هذا قال عنه أبو حاتم : مجهول وقال ابن

(١) التهذيب ٤٨٤/١٢

(٢) التقريب ٨٨٦٦

(٣) نصب الرأية ١١٧/١

عدي : منكر الحديث ^(١)

علة أخرى

هذا الحديث رواه جماعة عن مالك باللفظ المذكور في أول البحث ومنهم عبد الرزاق
رواه في مصنفه ٦٣ / ١٩١ (١٩١) ولفظه : "أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود
الميّة إذا دبغت"

وأخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث و منسوخه ص ١٦٢ " ١١٨ " من طريق ابن زنجوية
، عن عبد الرزاق ، عن مالك به ، وخالف في لفظه فقال :

"عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن جلود الميّة ؟ فقال :
طهورها دباغها" .

وهذا اللفظ عن عائشة : إنما هو من حديث الأسود ، عن عائشة ، وليس بالسند الذي
رواه مالك ، عن ابن قسيط ، عن ابن ثوبان ، عن عائشة فكانه - والله أعلم - دخل على
أحد رواته متن حديث الأسود في سند مالك المذكور آنفاً .

وحيث أن حديث الأسود عن عائشة أخرجه النسائي ٧ / ١٧٤ (٤٢٤٤) وفي الكيرى ٣ / ٨٤ (٤٥٧) و (٤٥٧) وأحمد ٦ / ١٥٤ ، وابن عبد البر في التمهيد ٤ / ١٦٠ .

كلهم من طريق الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت "سُئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن جلود الميّة فقال دباغها طهورها" .

وأخرجه النسائي ٧ / ١٧٤ (٤٢٤٥) مثله سواء غير أنه قال في آخره : "دباغها ذاكها"

وأخرجه النسائي في الكيرى ٣ / ٨٤ وابن حبان (الإحسان ٤ / ١٠٥) (١٢٩٠)
والدارقطني ١ / ٤

(١) الجرح والتعديل ٨ / ٣٢٣ والكامل لابن عدي ٦ / ٣٢٥ والميزان ٤ / ١٤٣ ولسان الميزان ٦ / ٦١

ثلاثتهم من طريق الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها به دون ذكر السؤال بل فقط : "دَبَاغُ جَلْوَدِ الْمِيتَةِ طَهُورُهَا" ولفظ الدارقطني : " دَبَاغُهَا طَهُورُهَا" وعند النسائي : " ذَكَاءُ الْمِيتَةِ دَبَاغُهَا"

وقد روی حديث الأسود هذا عن عائشة موقوفا .

أخرجه الطحاوي في شرح معانی الآثار ٤٧٠ ، والبيهقي ٢٤ .

كلاهما من طريق الأسود قال : " سئلت عائشة رضي الله عنها عن جلود الميّة فقالت : لعل دَبَاغُهَا يَكُونُ ذَكَاهَا" .

وهذا هو الذي رجحه البخاري أنه موقوف"

قال الترمذى : " سألت مُحَمَّداً عَنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " دَبَاغُ الْمِيتَةِ طَهُورُهَا" ؟ فَقَالَ : " الصَّحِيحُ عَنِ عَائِشَةَ ، مَوْقُوفٌ" ^(١) .

تكميل

" جاء معنى حديث عائشة من وجه آخر صحيح "

أخرجه البخاري ٤٦٢ / ١ (١٤٩٢) ثم كرره في مواضع ، ومسلم ٢٧٦ / ١ (٣٦٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً مِيتَةً أُعْطَيَتُهَا مُولَّةً لِيْمُونَةً مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَا اتَّفَعْتُمْ بِمَحْلِهَا ، قَالُوا : إِنَّمَا مِيتَةً ، قَالَ : إِنَّمَا حَرَمَ أَكْلَهَا"

(١) العلل الكبير ٢ / ٧٢٦

(١٠٧)

قال عبد الله : قال أبي : غندر لم يسند عن شعبة ، حديث عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم "أن جارية تمرط شعرها" نقص من إسناده . يعني عائشة ^(١) .

متن الحديث

عن عائشة رضي الله عنها "أن جارية من الأنصار تزوجت ، وأنها مرضت ، فتمرط شعرها ، فأرادوا أن يصلوه ، فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فلعن الواصلة ، والمستوصلة" .

الغريب

قولها : تمرط ، وفي رواية للبيخاري : فتمعط وفي أخرى لغيره : فترمق ، هو بمعنى ماجأة في رواية مسلم : "فتسلط شعرها" ^(٢) .

الواصلة : هي التي تصل الشعر ، سواء كان لنفسها ، أم لغيرها ، والمستوصلة ، أي التي تطلب فعل ذلك ، ويفعل بها ^(٣) .

التخريج والدراسة

هذا الحديث رواه الحسن بن مسلم بن يَنَّاق ^(٤) ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها .

و رواه عن الحسن بن مسلم : عمرو بن مرة ، وإبراهيم بن نافع ، وأبان بن صالح ،

(١) ٥١٦٣/٢٦٣

(٢) صحيح مسلم ٣/١٦٧٧ (٢١٢٣) (١١٨) وانظر مقدمة فتح الباري ص ١٨٧ ، وفتح الباري ١/٣٧٦ وشرح صحيح مسلم للنووي ٤/١٠٣ ، والنهاية ٤/٣٢٠ .

(٣) فتح الباري ١/٣٧٦ وشرح صحيح مسلم ١٤/١٠٣

(٤) بفتح التحتانية ، وتشديد النون ، وآخره قاف التقريب (١٢٩٦)

أما حديث عمرو بن مرة ، فرواه عنه شعبة .

أخرجه البخاري ٤/٧٩٤ (٥٩٣٤) عن آدم هو ابن أبي إياس ، وأخرجه مسلم ٣/١٦٧٧ (٢١٢٣) وابن أبي شيبة ٥/٢٠٢٢٧ (٢٥٢٢٧) وابن حبان (الإحسان ١٢/٣٢٥) (٥٥١٦) .

كلهم من طريق يحيى بن أبي بكر .

ورواه أبو داود الطيالسي ص ٢١٩ (١٥٦٤) .

وأخرجه من طريقه مسلم ٣/١٦٧٧ (٢١٢٣) ، وابن حبان (الإحسان ١٢/٣٢٣) (٥٥١٤) والبيهقي ٢/٤٢٦ .

كلهم من طريق أبي داود الطيالسي .

وأخرجه النسائي ٨/١٤٦ (٥٠٩٧) وفي الكبرى ٥/٤٢١ (٩٣٧٨) من طريق مسكين ابن بكر .

وأخرجه أحمد ٦/١١١ من طريق حسين (١) .

ورواه أبو القاسم البغوي في الجعديات ١/٥٤ (١١٧) وأخرجه من طريقه ابن عبد البر في التمهيد ٧/٢١٧ من طريق علي بن الجعد .

كلهم (آدم بن أبي إياس ، ويحيى بن أبي بكر ، وأبو داود الطيالسي ، ومسكين بن بكر وحسين ، وعلي بن الجعد) عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها .

وأخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده معلقاً ٣/٦٨٦ (١٢٨٢) فقال : "ذكر عن شعبة عن عمرو بن مرة..." فذكره مثلهم سواء .

هكذا رواه هؤلاء في الصحيحين وغيرهما مسنداً موصولاً .

(١) هو فيما يظهر إما ابن علي الجعفي ، أو ابن الوليد النيسابوري .

وخالفهم جمِيعاً : محمد بن جعفر(غندر) فرواه عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم : "أن جارية...فذكره .

حَكَاهُ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، فِي الْعُلُلِ كَمَا تَقْدِمُ ، فَقَالَ : "غَنْدَرٌ" لَمْ يَسْنَدْ عَنْ شَبَّابَةَ حَدِيثِ عَمَرَ بْنِ مَرَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ : "أَنْ جَارِيَةً..." نَقْصٌ مِنْ إِسْنَادِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : "يُعَنِّي عَائِشَةً" أَيْ أَنَّهُ أَرْسَلَهُ فَلَمْ يَذْكُرْ عَائِشَةَ .

كذا قال عبد الله بن أحمد وعلى ما حكاه أحمد فإنه أيضاً أسقط راويته عن عائشة "صفية بنت شيبة" فلم يذكرها أيضاً فإنه قال : "عن الحسن بن مسلم أن جارية..."

هكذا أرسله غندر ، وهذا معنى قول الإمام أحمد : "غندر نقص من إسناده" -هـ والأرجح بلا أدلة ريب مارواه الجماعة في الصحيحين وغيرهما عن شعبة موصولاً .

وغندر : "ثقة صحيح الكتاب ، إلا أن فيه غفلة" ^(١) فلعل هذا الحديث مما غفل فيه والله أعلم .

هذا حديث شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم .

وقد رواه أيضاً : إبراهيم بن نافع هو المخزومي ، عن الحسن بن مسلم به موصولاً ، كما رواه الجماعة عن شعبة .

أخرجه البخاري ٣٩٠ / ٣٥٢٠٥ و مسلم ٢١٢٣ / ٣٦٧٧ و أحمد ١١٨ / ٦٧٦ .

كلهم من طريق إبراهيم بن نافع ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها .

ورواه أيضاً أبان بن صالح ، عن الحسن بن مسلم به موصولاً .

أخرجه أحمد ٢٢٨ والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١١٩ / ٣٠٩ و ابن حجر في تغليق التعليق ٥ / ٧٧ وعلقه البخاري في صحيحه ٤ / ٧٨ عقب حديث (٥٩٣٤) بعد أن روی

(١) التقرير (٥٨٢٤)

حديث عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم ، فقال : "تابعه ابن إسحاق ، عن أبيان بن صالح ، عن الحسن ، عن صفية ، عن عائشة" .

هكذا رواه هؤلاء كلهم مسندًا موصولاً خلافاً لغnder وهو مثال واضح جلى لترجيح الموصول على المرسل ، وفيه الرد على من أطلق القول بترجيح المرسل على الموصول عند تعارضهما والله أعلم^(١) .

وروي الحديث من وجه آخر عن عائشة .

أخرجه أحمد ١١٦ من طريق خوات بن صالح ، عن عمه أم عمرو بنت خوات ، أن امرأة قالت لعائشة : الحديث بمعناه .

علة أخرى

حديث عائشة هذا ، ورد أيضاً عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها .

رواية هشام بن عروة ، عن امرأته فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء .

أخرجه مسلم ١٦٧٦ / ٣ (٢١٢٢) من طريق أبي معاوية ، وعبدة بن سليمان ، وعبد الله بن نمير ، ووكيع ، وشعبة .

وآخرجه النسائي في الكبرى ٤٢١ / ٥ (٩٣٧٣) من طريق يحيى .

وآخرجه ابن ماجه ٦٤٠ / ١ (١٩٨٨) وابن أبي شيبة ٢٠١ / ٥ (٢٥٢٢٢) من طريق عبدة بن سليمان .

ورواه عبد الرزاق ١٤٣ / ٣ (٥٠٩٧) عن معمر .

ورواه أحمد ٣٤٥ / ٦ عن أبي معاوية .

كلهم عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما ب نحو حديث عائشة .

(١) انظر مبحث موقف الإمام أحمد من اختلاف الوصل والإرسال والرفع والوقف في الدراسة.

وروأه شريك وهو ابن عبد الله القاضي ، وانختلف عليه .

فروأه عنه الأسود هو ابن عامر ، (شاذان) وهو ثقة ^(١) وعلى بن الجعد ، كلاهما عن شريك كما رواه الجماعة ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء .

حديث الأسود أخرجه أحمد ٦/١١ .

وحدث علي بن الجعد ، رواه عنه أبو القاسم البغوي في الجعديات ٢/١٥٧ (٢٣١٨) .

و خالفهما حسين (ولم يتعين لي من هو) فروأه عن شريك عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة .

رواه أحمد ٦/١١١ ، عن حسين عن شريك به .

وقوله فيه : "عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة" هو سلوك للجادلة ، وهو - فيما يظهر - خطأ والصواب في حديث هشام ، إنما هو عن فاطمة بنت قيس ، عن أسماء رضي الله عنها كما رواه عامة الرواية الأثبات ، عن هشام وكما رواه الأسود بن عامر ، وعلي بن الجعد ، عن شريك ، عن هشام كما رواه الجماعة .

و حدث شريك الذي وقعت المخالفة فيه ، أخرجه أحمد ٦/١١١ في مسند عائشة كما تقدم من طريقه عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة .

ثم عقبه بحديث الأسود عن شريك ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء .

و إنما رواه بعده من حديث أسماء في مسند عائشة ليبين أن حديثه عن عائشة معلول وأن الصواب في حديث هشام بن عروة إنما هو عن أسماء والله أعلم .

(١) التقرير (٥٠٨)

